

الإتجاهات الحديثة

في القرن الرابع عشر

بقلم
الدكتور محمود عبد الرحمن محمد
الشيخ أبا

المجلد الثاني

دار النشر

الإتجاهات الحديثة

في القرن الرابع عشر

٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تطلب مطبوعات دار العلوم الدينية من:

١- دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - الإسكندرية

هاتف: - ٢٢٨٧٣٢٤٦ - ٢٢٧٠٤٢٨٠ - ٢٢٧٤١٥٧٨ (٢٠٢+)

٢- دار البصائر، القاهرة - درب الأتراك

محمول: ٠١٠٠٢٤٣٦٢٦٣

٣- مكتبة تريم الحديثة، اليمن - تريم

هاتف: ٤١٧١٣٠ فاكس: ٤١٨١٣٠

٤- دار الرشاد الحديثة، المغرب - الدار البيضاء - الحبس

هاتف: ٠٢٢٢٧٣٢٥٦ / ٠٢٢٢٧٤٨١٧ فاكس: ٠٢٢٧٧٩٢٤

٥- دار الضياء للنشر والتوزيع، الكويت - حولي

تليفاكس: ٢٢٦٥٨١٨ نقال: ٩٩٣٩٦٤٨

٦- دار العلوم الإسلامية، إندونيسيا - سورابايا

هاتف: ٠٠٦٢٣١٣٥٢٢٩٧١

٧- كلية الصفا الإسلامية، ماليزيا - نجري سميلان

محمول: +٦٠١٣٣٥٥٧١١٩

الإجماع والتبعية

في القرن الرابع عشر

بقلم

الدكتور محمود عبد بن محمد محمد
الشيخ أفي

المجلد الثاني

الإجماع والتبعية

تنبیه: اعتدتُ إضافة الصَّلَاة على الآل في كلِّ صلاةٍ، فأقول: **اللهم صلِّ على آلِ محمدٍ** فأثبت الصَّلَاة على الآل وإن لم تكن في الأصل المنقول منه.

الطبعة الثانية

بيروت / سنة ١٤٣٨

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية / 14919/2008

الترقيم الدولي 3-42-6259-977-978-ISBN

يطلب من:

دار العلوم الدينية والمكتبات بالأزهر وسيدنا الحسين

المبحث الثالث: محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري

المطلب الأول: التعريف بالمباركفوري^(١)

العلامة المحدث أبو العلي محمد عبدالرحمن بن الشيخ عبدالرحيم بن الحاج الشيخ بهادر المباركفوري، شارح "جامع الترمذي".

مولده ونشأته وطلبه للعلم:

وُلد سنة ١٢٨٣ في قرية مباركفور بالهند، تربى في حجر أبيه، وبدأ حياته العلمية بقراءة الكتب الابتدائية وحفظ القرآن الكريم، ثم شرع في قراءة العلوم العربية والشرعية على علماء بلدته وبعض القرى المحيطة بها، وارتحل للأخذ عن العلامة عبدالله الغازيفوري فلزمه خمس سنوات، ثم قصد دهلي فلزم المحدث نذير حسين الدهلوي وقرأ عليه "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" و"جامع الترمذي" و"سنن أبي داود"، كل هذا بتامه، وأواخر "سنن النسائي"، وأوائل "سنن ابن ماجه" و"مشكاة المصابيح" و"بلوغ المرام" و"تفسير الجلالين" و"تفسير البيضاوي" وأوائل "الهداية في الفقه الحنفي" و"شرح نُخبة الفكر" لابن حجر وسمع أكثر ترجمة معاني القرآن الكريم وأجازَه المحدث السيد نذير حسين الدهلوي.

(١) مصادر ترجمته: مقدمة "تحفة الأحمدي" (١٨٩/٢-٢١٦)، "الإعلام بما في الهند من أعلام" (١٢٧٢/٨)، "معجم المؤلفين" (١٦٦/٥)، مجلة صوت الجامعة السلفية، عدد شعبان سنة ١٣٩٣، مقدمة "تحقيق الكلام في وجوب القراءة خلف الإمام"، و"جهود مخلص في خدمة السنة المطهرة" (ص: ١٤٦-١٥٠).

وأقامَ عندَ الشَّيخِ شَمْسِ الحَقِّ العَظِيمِ أبَادي ثَلاثَ سَنَواتٍ، وأعانَه في تَكميلِ "عَونِ المَعبودِ في شَرحِ سَنَنِ أبِي داودَ"، ولَهُ شِيوخٌ آخَرونَ، مِنهُمُ القَاضي حَسينُ بنُ مَحسَنِ الحَزرَجِيِّ الِيميانيُّ، والشَّيخُ عبدُ اللهِ المَثنويُّ وغيرُهُمُ
تَصدُّيه لِلتَدرِيسِ وَالتَصرِيفِ:

وبعدَ أنْ تَخَرَّجَ عَلى مَشايخِهِ رَجَعَ إلَى بِلَدِهِ واشتَغلَ بِالتَدرِيسِ وَالدَّعوَةِ إلَى ما يَراه صَوابًا، وَلازَمَ التَّأليفَ وَالتَصرِيفَ.

وَقَالَ السَّيِّدُ عبدُ الحَليِّ الحَسنِيُّ في "أَعلامِ الهِنْدِ": «كَانَ مُتَضَلِّعًا مِنْ عِلْمِ الحَدِيثِ، مُتَمَيِّزًا بِمَعْرِفَةِ أَنْواعِهِ وَعِلَلِهِ، وَكَانَ لَهُ كَعْبٌ عَالٍ في مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الرِجالِ، وَفَنَّ الجَرحِ وَالتَعدِيلِ، وَطَبَقَاتِ المَحَدِّثِينَ، وَتَخْرِيجِ الأَحاديثِ، أَلْفَ "مَتحَفَةِ الأَحوذِيِّ" في شَرحِ جَامِعِ التَرمِذِيِّ" في ثَلاثَةِ مَجلَدَاتٍ كَبارٍ، وَأفَرَدَ المَقدِمَةَ في جِزءٍ وَقَدِ وَقَعَ هَذا الكِتابُ مِنْ عِلماءِ هَذا الشَّأنِ مَوقِعًا كَبيرًا، وَكَانَ شَدِيدَ الانتِصارِ لِأَهْلِ الحَدِيثِ كَثِيرَ الرَدِّ عَلى الحَنفِيَّةِ، وَكَانَ مِنَ العِلماءِ الرَبَّانِيِّينَ، عالِمًا عامِلًا، خاشِعًا مُتواضِعًا، رقيقَ القلبِ، سَريعَ الدَمعَةِ، كَثِيرَ البِكاءِ، سَخِيًّا صَاحِبَ إِثارٍ وَكُرمٍ».

وَتَخَرَّجَ بِهِ كَثِيرُونَ مِنْهُمُ الشَّيخُ عبدُ السَّلامِ المَبارِكفَورِيُّ صَاحِبُ "سِيرةِ البَخاريِّ"، وَالشَّيخُ المَسنُفُ عَبيدُ اللهِ الرَحماني المَبارِكفَورِيُّ صَاحِبُ "مَراعَةِ المَفاتيحِ شَرحِ مَشكاةِ المَصابيحِ".

كَانَ مِنْ مَشاهيرِ دَعاةِ التِيميَّةِ في الهِنْدِ، وَلَهُ إِسْهامٌ في تَأسيسِ جَمعِيَةِ أَهلِ الحَدِيثِ، وَهِيَ ذَاتُ تَوجُّهِ تِيميٍّ، وَمِنْ اِهْتِماماتِها تَدرِيسُ وَنَشْرُ كِتابِ ابنِ تِيميَّةَ وَمَنْ تَأثَّرَ بِهِ، وَالرَدُّ عَلى المَدرِسةِ الحَنفِيَّةِ في الهِنْدِ، وَكَانَتْ بَينَها مَساجِلاتٌ عِلميَّةٌ لا سِيا في فِروعِ مَسائِلَ مَشهُورَةٍ في فِروعِ الفِقهِ الحَنفِيِّ كَالقِراءَةِ خَلْفَ

الإمام، والوتر، وموضع اليدين في الصلوة.
أصيب في عينيه وكُفَّ بصره ثم عادَ بصره إليه، ثم توالَتْ عليه الأسقامُ إلى
أن تُوفِّي سنة ١٣٥٣ رحمه الله تعالى.



المطلب الثاني: أهم أعماله الحديثية

للشيخ عبدالرحمن المباركفوري أعمالٌ حديثيةٌ مشهورةٌ، طارَ صيتها، وذاعَ
أمرها وهي:

- ١- "مقدمة تحفة الأحوذِيّ شرح جامع الترمذِيّ".
- ٢- "تحفة الأحوذِيّ شرح جامع الترمذِيّ".
- ٣- "شفاء الغلل في شرح كتاب العلل".
- ٤- "أبكار المنن في تنقيح آثار السنن".
- ٥- "تحقيق الكلام في وجوب القراءة خلف الإمام" بالأردنية ثم طبع
معرّبًا.
- ٦- "خبر الماعون في منع الفرار من الطاعون".
- ٧- "الدُّرُّ المكنونُ في تأييد خير الماعون"، والأخيران بالأردنية.



المطلب الثالث: النظر في بعض أعمال المباركفوري الحديثية

١- "مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى"

وهي مقدّمة مسهبةٌ وقعت في الطبعة المصرية في جزأين في مجلّد واحد، والجزء الأول في أربعمئة وأربع وتسعين صفحة، والجزء الثاني في مائتين وإحدى وثلاثين صفحة، وأمّا في الطبعة الهندية ففي مجلّد واحد من القطع الكبير، وهذه المقدّمة تتألّف من باين.

الباب الأول: وهو يتعلّق بعلم الحديث، وكتبه وأهله، وفضله في تدوين علوم الحديث وأنواعه، وأنواع كتب السنّة وأسماء كتب الحديث وشروحها، والتعريف بعدد من الحفاظ وأصحاب المصنّفات، ومباحثات في الاجتهاد والتقليد، ومباحثات مع الحنفية وشروطهم للعمل بالحديث وغير ذلك من الفوائد العامة، وهذا الباب في واحد وأربعين فصلاً.

ويعتمد على "كشف الظنون"، وفي المقدمة مباحث بالأردية لم تُعرّب، ولأنه يخالف الحنفية يناقشهم وينتصر للحديث ويتورّك عليهم فعقد الفصل الأربعين في: «ذكر بعض الأصول التي ذكرها الحنفية أو غيرهم لردّ الأحاديث الصحيحة، والكلام عليها»، وهذا من أهمّ مباحث الباب الأول، وفيه كلام حول عمل الأئمة بالأحاديث المضعفة وأصحية أحاديث الصحيحين، والتصحيح والتضعيف الكشفي، وهل عمل المجتهد بحديث يُعتبر تصحيحاً له^(١).

الباب الثاني: وهو ما يتعلّق بجامع الترمذى من حيث المصنّف والمصنّف وشروح الجامع واصطلاحاته، وتراجم أئمة الفقه والحديث وفوائد عن أبواب

(١) المقدمة (١/٣٠٦، ٣٢٨).

الجامع، وأسماء رجاله في سبعة عشر فصلاً، وفي هذا الباب ما كان يمكن إغفاله أو اختصاره فإنه ترجمَ لفقهاء المحدثين، وأئمة الجرح والتعديل، وعلماء التفسير واللغة في الفصل الثاني، والثالث، والرابع، والخامس عشر، وجُلُّهم مترجمون في "التهذيب"، وكذا في الفصل السادس عشر. ذكر رجال الترمذي على حروف المعجم، وهم في "التهذيب" و"التقريب" و"الكاشف"، وختم المقدمة بذكر بعض اختلافات في النسخ.

وهذه المقدمة فيها فوائد كثيرة لا يستغني عنها طالب الحديث، لا سيما من أراد أن يعتني بـ"جامع الترمذي"، وهي تحتاج لاختصار وتهذيب. ثم إنَّ الشَّيْخَ أبا الفضل عبدالسميع المباركفوريَّ ابنَ أخي الشارحِ ترجم للشارح، وعَرَّفَ بِشَرِّحِهِ وَبَيْنَ مَنْهَجِ الشَّارِحِ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ بَحْثًا^(١). وهذه المقدمة طُبعتْ في أواخر سنة ١٤٣١ في مجلِّدِ ضَخْمٍ بدارِ المنهاجِ بالرياضِ بتعليقٍ وعنايةِ الشَّيْخِ عبدالعليم عبدالعظيم البستويِّ.



(١) المقدمة (٢/١٨٩-٢٢٠).

٢- "تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى"

هو من أشهر شروح "جامع الترمذى" بين أيدي أهل العلم، وهو شرح مبسوط في أكثره، لمرئىيد المباركفورى فى به أى مذهب، وهذا الشرح التزم فى المباركفورى غالبًا بالآتى:

الأول: ترجم لكل راو من رواة "جامع الترمذى" بقدر الضرورة والحاجة وبسط ترجمة بعضهم فى مواضع الاختلاف، حسبًا توفر له من المصادر.

الثانى: خرج أحاديث "جامع الترمذى" مقتصرًا غالبًا على ما فى الكتب الستة فقط، مُقلدًا لغيره أيضًا، وغالبًا كذلك فى العزو، وخرج ما يقوله الترمذى «فى الباب» وأحيانًا يزيد عليه، وأحيانًا يقصر عنه.

الثالث: بذل غاية جهده فى إيضاح بعض إشكالات المتن والإسناد والاصطلاح والمذاهب الفقهية، بحسب معرفته والمراجع التى توفرت لديه.

الرابع: يذكر أقوال الأئمة الحفاظ المتأخرين كالمنذرى والنوى وابن حجر فى الحكم على أحاديث الترمذى.

الخامس: قد يتوسع فى ذكر المذاهب الفقهية وأدلتها، ويتورك كثيرًا على الحنفية، ويصحح نسبة المذاهب لأصحابها قدر طاقته وحسبًا تعينه المراجع التى بين يديه.

السادس: يعنى بمباحثة المعاصرين له من الحنفية الذين كتبوا على "سنن أبى داود" أو "جامع الترمذى" من علماء ديوبند وسهارةنفور.

السابع: نفس المصنّف فى الأحكام - لا سيما فى قسم العبادات - أطول جدًّا؛ لأنه يناقش الحنفية.

الثامن: ختم الشَّيْخِ عبدالرحمن المباركفوريُّ كتابه بشرحٍ وجيزٍ على كتابِ «العلل» للترمذيِّ الملحقِ بآخِرِ الجامعِ سَمَّاهُ "شفاء الغلِّلِ في شرحِ كتابِ العِللِ"، وهو شرحُ الفائدةِ منه قليلةٌ بالمقارنةِ بشرحِ ابنِ رجبِ الحنبليِّ. ويلاحظُ أنَّ الأجزاءِ الأولى من الكتابِ جاءَ الكلامُ على الأحاديثِ فيها مُطوَّلاً مبسوطاً؛ وسببُ ذلك أنَّ أسماءَ الرُّجالِ وبيانَ العِللِ والاصطلاحاتِ والمسائلِ المفردةِ كانَ المباركفوريُّ يشرُحُها في أولِ موضعٍ تأتي فيه، ثمَّ يحيلُ إلى ما سبقَ شرحُه عندَ تكرارِ الرَّاوي أو الاصطلاحِ أو المسألةِ.

وفي بعضِ تعليقاته على الأحاديثِ بسطُ بحيثُ يمكنُ إفرادها في بحثٍ مستقلٍّ كشرحه لحديثِ أبي ذرٍّ رضي الله عنه في قيامِ النبيِّ ﷺ شهرِ رمضانَ^(١)، وكبحثِ الخضابِ بالسَّوادِ^(٢)، وكبحثِ الدُّعاءِ بعدَ الصَّلواتِ المكتوباتِ^(٣)، وأبوابِ القراءةِ خلفَ الإمامِ^(٤)، وموضعِ وضعِ اليدينِ في الوقوفِ في الصلاةِ^(٥)، ورفعِ اليدينِ عندَ الرُّكوعِ^(٦).



(١) "تحفة الأحوذِي" (٣/٥٢٠).

(٢) المصدرُ السَّابِقُ (٥/٤٣٥-٤٤٢).

(٣) المصدرُ السَّابِقُ (٢/١٩٤-٢٠٢).

(٤) المصدرُ السَّابِقُ (٢/٢٢٦-٢٥٢).

(٥) المصدرُ السَّابِقُ (٢/٨١-٩٥).

(٦) المصدرُ السَّابِقُ (٢/٩٩-١١٢).

نماذج من "تحفة الأحوزي"

(النموذج الأول): قال الترمذي: «حديثُ أبي أيوبَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد استحَبَّ قومٌ صيامَ ستَّة من شوال لهذا الحديثِ». قال المباركفوري: «قوله: (حديثُ أبي أيوبَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) وأخرجه مسلمٌ وأبو داود وابنُ ماجه.

قوله: (وقد استحَبَّ قومٌ صيامَ ستَّة من شوال لهذا الحديثِ) وهذا هو الحقُّ، قال النووي: «فيه دلالةٌ صريحةٌ لمذهبِ الشافعيِّ وأحمدَ وداودَ وموافقيهم في استحبابِ صومِ هذه السَّنة، وقال مالكٌ وأبو حنيفة: يُكره ذلك. قال مالك في "الموطأ": ما رأيتُ أحدًا من أهلِ العلمِ يصومُها، قالوا: فيكره لثلاثِ يظنُّ وجوبه^(١)، ودليلُ الشافعيِّ وموافقيه: هذا الحديثُ الصحيحُ الصريحُ وإذا ثبتتِ السُّنة لا تُتركُ لتركِ بعضِ النَّاسِ أو أكثرهم أو كلِّهم لها، وقولهم: قد يظنُّ وجوبها: يتقضى بصومِ يومِ عرفة وعاشوراء وغيرهما من الصَّومِ المندوبِ». انتهى كلامُ النووي.

(١) هذا هو الرأي المذموم، وتقديمُ أقوالِ على السُّنة الثابتة المشرفة، هو تقديمٌ بين يدي الله ورسوله، وإحداثُ تشريع، وقد أكثر الشافعيُّ ~~هذه~~ بعد أن ذهبَ إلى مصرَ من الردِّ على مالك في "الأم"، ثم صنَّف كتابًا مستقلًا في خلافه مع مالك وهو مطبوعٌ مع "الأم"، وهو شاهدٌ بإمامة الشافعيِّ وغيرته وشفوفِ نظره، ثم جاء ابنُ حزم فأكثر من الردِّ على مالكِ بإثباتِ المخالفِ عند دعوى اتفاقِ أهلِ المدينة، وكم من حديثٍ صحيحٍ رُدَّ بدعوى العملِ المختلفِ فيه بين أهلِ المدينة أنفسهم، وقد أخطأ من عدَّ مذهبَ مالكٍ من مذاهبِ الحديثِ والأثر، والصَّوابُ أنه من مذاهبِ الرأى، وراجع "التأنيب" للزاهد الكوثري (ص: ٢٠٧-٢٠٩)، وكتاب «نقد مقال...» للعلامة سيدي عبدالحَيِّ بن الصِّديق الغماري.

قلتُ: قول من قال بكَرَاهَةِ صَوْمِ هَذِهِ السَّنَةِ باطلٌ مُخَالَفٌ لِأَحَادِيثِ الْبَابِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَامَّةُ الْمَشَائِخِ الْحَنْفِيَّةِ بِأَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: صَوْمِ سِتٍّ مِنْ شَوَالٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ كِرَاهَتُهُ، وَعَامَّةُ الْمَشَائِخِ لَمْ يَرَوْا بِهِ بِأَسَا انْتَهَى»^(١).

فَنَلْحَظْ هُنَا:

١- أَنَّ الْمُبَارَكْفُورِيَّ خَرَّجَ الْحَدِيثَ بِعَزْوِهِ لِمَنْ أَخْرَجَهُ مِنَ السَّنَةِ وَابْتَدَأَ بِالصَّحِيحِ وَتَلَاهُ بِأَبِي دَاوُدَ؛ لِأَنَّهُ مُقَدَّمٌ عَلَى ابْنِ مَاجَةَ.

٢- ثُمَّ عَقَّبَ عَلَى قَوْلِ التِّرْمِذِيِّ: «وَقَدْ اسْتَحَبَّ قَوْمٌ صِيَامَ سِتَّةٍ مِنْ شَوَالٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ» بِقَوْلِهِ: «وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ».

لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَثَرِيًّا لَا يَقْدَمُ قَوَاعِدَ الرِّجَالِ عَلَى الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ مُخَالَفَاتُهُ لِلْحَنْفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ كَثِيرَةً، لِوُجُودِ شُرُوطٍ عِنْدَهُمَا لِلْعَمَلِ بِخَيْرِ الْوَاحِدِ.

٣- نَقَلَ الْمَذَاهِبَ مُعْتَمِدًا عَلَى النَّوَوِيِّ، وَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يُعْرَجَ عَلَى كِتَابِ الْمَذَاهِبِ، وَلَكِنْ يَغْتَفِرُ لَهُ بِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ مَشْهُورَةٌ، وَالنَّوَوِيُّ فُقِيهِ مُعْتَمَدٌ فِي نَقْلِ الْمَذَاهِبِ.

٤- ثُمَّ أَصَابَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُخَالَفِ الْقَائِلِ بِكَرَاهَةِ صَوْمِ سِتِّ مَنْ شَوَالٍ بِالتَّصْرِيحِ بِأَنَّ قَوْلَهُ بَاطِلٌ لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِأَحَادِيثِ الْبَابِ.

٥- ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ عَامَّةَ الْحَنْفِيَّةِ يُخَالِفُونَ أَئِمَّتَهُمْ، وَخَتَمَ بِالنَّقْلِ عَنِ الْكِمَالِ بْنِ الْهَمَامِ شَيْخِ مُتَأَخَّرِي السَّادَةِ الْحَنْفِيَّةِ.

(١) "تحفة الأحوذى" (٣/٤٦٦-٤٦٧)، والصواب "المشايع" بدون همزة.

٦- وكان ينبغي عليه أن ينقل أقوال أئمة المذهب المالكي ولا يكتفي بقول مالك فقط، وهل لمالك رواية أخرى؟ ولكنه لم يفعل لأنه يعتني بمعارضة خصومه المعاصرين من السادة الحنفية نظراً للزمان والمكان الذي عاش فيه، ووجود التنافس بين الحنفية، والمحدثين بالهند.

(النموذج الثاني): جاء في "جامع الترمذي" ما نصّه: «باب ما جاء أنّ في المال حقاً سوى الزكاة: حدّثنا محمد بن مدويه: أخبرنا الأسود بن عامر، عن شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة ابنة قيس قالت: سألتُ أو سُئِلَ النبي ﷺ عن الزكاة فقال: «إنّ في المالِ لحقاً سوى الزكاة» ثم تلا هذه الآية التي في البقرة: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ...﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية.

قال المباركفوري: «قوله: (حدّثنا محمد بن مدويه) بفتح الميم وتشديد الدال قال الحافظ في "التقريب": محمد بن أحمد بن الحسين بن مدويه بميم وتسكين الدال المهملة القرشي أبو عبدالرحمن الترمذي صدوق من الحادية عشرة^(١).

قوله: (إنّ في المال لحقاً سوى الزكاة) كفكالك أسير، وإطعام مضطراً، وإنقاذ محترماً، فهذه حقوق واجبة غيرها، لكن وجوبها عارض فلا تدافع بينها وبين خبر: «ليس في المال حق سوى الزكاة». قاله المناوي في "شرح الجامع الصغير".

وقال القاري في "المرقاة": وذلك مثل أن لا يحرم السائل والمستقرض، وأن لا يمنع متاع بيته من المستعير كالقدر والقصة وغيرهما، ولا يمنع أحداً

(١) "تحفة الأحوذى" (٣/٣٢٦).

الماء والملح والنار، كذا ذكره الطيبي وغيره. انتهى (ثم تلا هذه الآية... إلخ) أي قرأها اعتضادًا واستشهادًا^(١).

ويلاحظُ على المبار كفوري الآتي:

١- اعتنى بضبط الألفاظ، وبيان حال الراوي، اعتمادًا على نسخته من "تقريب التهذيب" ويلاحظُ وجودَ اختلافٍ في ضبط (مدويه) بينه وبين نسخته من "التقريب"، وفي طبعة الشيخ محمد عوامة (رقم: ٥٧١٠): (مدويه) بميمٍ وثقيل. اهـ

٢- توجه إلى شرح لفظ الحديث، وضرب الأمثلة معتمدًا على الشراح كالمناوي، والقاري، والطيبي.

٣- بين وجه الاستشهاد بالآية الكريمة، وموافقة حديث الباب لها.

٤- عبارة المبار كفوري سهلة، لا عسر فيها.

(النموذج الثالث): أخرج الترمذي عن أنس قال: «كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ بالظهائر سجدنا على ثيابنا أثناء الحر».

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»^(٢).

في "تحفة الأحوذبي" قال المبار كفوري: «باب ما ذكر من الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد قوله: حدثنا أحمد بن محمد^(٣)، أخبرنا خالد بن

(١) المصدر السابق (٣/٣٢٦)، "فيض القدير" (٢/٤٧٢)، "شروح المشكاة"

(٢/٧٦٤، رقم ١٩١٤).

(٢) "تحفة الأحوذبي" (١/١٩٢).

(٣) هو ابن موسى أبو العباس السمسار مردويه الحافظ وقد تقدم.

عبدالرحمن^(١) وحدثني غالب القطان^(٢).

قوله: (بالظهار) جمع ظهيرة وهي شدة الحر نصف النهار، ولا يقال في الشتاء ظهيرة، (سجدنا على ثيابنا) الثياب جمع الثوب، والثوب في اللغة يطلق على غير المخيط وقد يطلق على المخيط مجازاً. قاله الحافظ.

(اتقاء الحر) بالنصب على الغاية - أي: لا تتقاء الحر - ولفظ أبي داود: كنا نُصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمشي وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

وفي الحديث جواز استعمال الثياب وكذا غيرها في الحيلولة بين المصلي وبين الأرض لا تتقاء حرها وكذا بردها، واستدل به على إجازة السجود على الثوب المتصل بالمصلي. قال النووي: وبه قال أبو حنيفة والجمهور، وحمله الشافعي على الثوب المنفصل^(٣).

ونلاحظ هنا الآتي:

١- ترجم المباركفوري للرواية قدر الحاجة؛ لأن حديث الباب صححه الترمذي.

٢- شرح المباركفوري لفظ الحديث، وذكر ما يستنبط منه حسب الظاهر، وهو جواز السجود على الثوب اتقاء الحر.

٣- ولما كان العلماء قد اختلفوا هل يجوز السجود على الثوب المتصل مع

(١) هو السلمى أبو أمية البصري، قال أبو حاتم: صدوق، له في البخاري حديث فرد.

(٢) هو غالب بن خطاف أبو سليمان بن أبي غيلان البصري وثقه أحمد وابن معين.

(٣) "تحفة الأحوذى" (١/ ١٩١-١٩٢).

اتفاقهم على جواز السجود على غير المتصل، خلافاً للشافعيّ.

٤- اعتمدَ المباركَفوريُّ في نقلِ أقوالِ أهلِ العلمِ على الواسطة، وهو النوويُّ، ولم يرجعْ لكتبِ فقه المذاهبِ، ولم يشتغلْ هنا بالترجيح.

(النموذجُ الرابعُ): أخرج الترمذيُّ في «بابِ ذكاةِ الجنينِ» بسنده عن أبي سعيدٍ عن النبيِّ ﷺ قال: «ذكاةُ الجنينِ، ذكاةُ أمه».

وقال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ».

في "التحفة": ذكر طرق الحديث اعتماداً على "نيل الأوطار" فقط، وصرح بذلك، ثم انتقل إلى مذاهب العلماء فقال: قال الحافظُ في "التلخيص": «قال ابنُ المنذر: إنه لم يُروَ عن أحدٍ من الصحابة ولا من العلماء أن الجنينَ لا يؤكل إلا باستئافِ الذكاة إلا ما رُوِيَ عن أبي حنيفة».

عناصرُ شرحِ المباركَفوريِّ للباب:

لما كان البابُ في "جامع الترمذي" يتناول الآتي:

١- عنوان الباب.

٢- ذكر حديثٍ أو أحاديثِ البابِ مسندةً.

٣- الحكم على الأحاديثِ التي بالباب.

٤- الكلام على ما يذكره في البابِ من عللِ الأحاديثِ وضبطِ الأسماء.

٥- ذكر مذاهبِ بعضِ الأئمةِ المجتهدين^(١) في العملِ بالحديث.

فكانَ عملُ المباركَفوريِّ في شرحه كالآتي:

١- يبدأ شرحه للترمذيِّ بذكر البابِ وشرحِ الغرضِ من إيرادِهِ، وبيانِ

(١) مع الإعراض عن ذكر مذاهب آل البيت عليهم السلام.

معناه وتعلُّقه بالأبوابِ السَّابِقةِ.

٢- يترجمُ لرجالِ الإسنادِ معتمداً على "تقريب التهذيب" غالباً، وربما

أضاف "الميزان" للتقريبِ في مواضعٍ قليلةٍ.

٣- يشرعُ في شرحِ متنِ الحديثِ وذكرِ المباحثِ المتعلقةِ به من ضبطٍ،

وغريبٍ، وفقهٍ، ويذكرُ مذاهبَ العلماءِ، ويعتني بمباحثِ الحنفيةِ، وقد يستعينُ

عليهم بعلامةِ الأحنافِ الشَّيخِ عبدالحَيِّ اللُّكْنَوِيِّ في مخالفاته للحنفيةِ، فينقل

من شرحه للموطأ وكتابه "السعاية" (١).

٤- التخريجُ والعللُ، وهذا يتناولُ أموراً ثلاثةً:

الأول: ذكرُ حكمِ الترمذيِّ على الحديثِ المسندِ، وغالباً ما يوافقُه، وقد يناقشه

ثمَّ يعتني بعزوِ الحديثِ للأصولِ، ويكتفي بالعزوِ للأصولِ فقط، ولا يوردُ

الأسانيدَ، وعمدتهُ في العزوِ للأصولِ كتابُ "المنتقى" لابنِ تيميةَ الجدِّ، ولكنه لا

يعزوُ إليه، وقد يعتمدُ في العزوِ على المنذريِّ أو الشوكانيِّ أو القاري كما سيأتي.

الثاني: تخريجُ ما في البابِ، ويوردُ ما فيه عن طريقِ العزوِ، ولا يذكر

الأسانيدَ، نعم قد يذكرُ العلةَ، وكثيراً لا يجدُ بعضُ الأحاديثِ فينصُّ على ذلك.

وتخريجُ ما يشيرُ إليه الترمذيُّ بقوله: «وفي الباب» من المواضعِ التي أتعبتْ

شُراحِ الترمذيِّ، وغابتْ أحاديثُ منها عنهم، وكثيراً ما يعتمدُ على غيره كما

سيأتي.

وقد صرَّحَ الشَّيخُ أحمدُ شاکر في مقدمةِ تحقيقه لـ "جامعِ الترمذيِّ" أنَّ

الشَّيخَ المباركفوريَّ حاولَ تخريجَ ما ذكره الترمذيُّ في البابِ، فلم يمكنه

(١) ومن المواضعِ التي نقلَ منها عن اللُّكْنَوِيِّ (٢/٢٣٠، ١٠٩، ٣/١٢٥، ١٢٦، ١٣٠).

تخريج كل الأحاديث، وإنما خرّج ما خرّج من الأحاديث معتمداً على غيره^(١).
 وعلى حاشية الطبعة الهندية من "تحفة الأحوذى" كتاب باسم: "رُشُ
 السّحاب لإكمال ما يقول فيه التّرمذيّ وفي الباب" للشيخ أبي الفضل فيض الرحمن
 الباكستاني، خرّج فيه الأحاديث التي لم يعرفها المباركفوري وهي في الباب.
 الثالث: كثيراً ما يتعرّض الترمذيّ لذكرٍ عللٍ تتعلّق بأحاديث الباب،
 وهذه العلل قد يبيّن المباركفوري ما فيها، وقد يسكت عنها.

مكانة "تحفة الأحوذى" بين شروح "الترمذيّ" المطبوعة:

كتاب "الجامع للترمذيّ" من أصول السّنة المعتمدة، وهو كتابٌ كما تقدّم
 متعدّد الجوانب والفوائد، ولذلك تعرّض له بعض أهل العلم بشرحه أو
 التعليق عليه أو الكلام على رجاله أو اختصاره، والذي بين أيدي أهل العلم
 من شروح الترمذيّ الكاملة المطبوعة هي الشروح الآتية:

١- "عارضه الأحوذى" شرح جامع الترمذيّ" لأبي بكر بن العربي
 المعافري المالكي، وهو مطبوعٌ بالقاهرة عام ١٣٥٢ في ثلاثة عشر مجلداً، وهو
 شرحٌ مختصرٌ، بل يترك أبواباً كاملة بدون شرح، ومنهجهُ في الشرح لا يسيرٌ على
 طريقة واحدة.

٢- "قوت المغتذي شرح جامع الترمذى" للحافظ جلال الدين
 السُّيوطي، وهو تعليقٌ على "جامع" الترمذيّ، فالسُّيوطي ذكر في مقدمته أنّ
 تعليقه على "جامع الترمذيّ" على طريقتِهِ في التعليق على "البخاري" المسمّى
 بـ"التوشيح"، وعلى "صحيح مسلم" المسمّى بـ"الديباج"، وعلى "سنن أبي

(١) مقدمة تحقيق الشيخ أحمد شاكر لـ"جامع الترمذى" (ص: ٨٢، ٨٣).

داود" المسمّى بـ "مرقاة الصعود" (١).

وهذا التعليقُ اختصره الشَّيْخُ عليُّ بن سليمان البجمعيُّ المغربيُّ في "نفع قوت المغتذي شرح جامع الترمذي"، وهو مطبوعٌ (٢).

٣- شرحُ أبي الطيبِ السُّندي (٣). وهو شرحٌ مختصرٌ مطبوعٌ مع "قوت المغتذي" للحافظِ السُّيوطيِّ سنة ١٢٩٩.

٤- "شرح جامع الترمذي" للشيخ سراج أحمد السرهندي، ذكره فؤاد سزكين (٤)، وقال المباركفوريُّ في مقدمة "التحفة": هو بالفارسية (٥)، وهو مطبوعٌ مع شرح السُّيوطيِّ.

٥- "الكوكبُ الدرِّيُّ على جامع الترمذي" وهو إفاداتٌ بعضِ علماء الهندِ على الترمذيِّ، وسيأتي الكلامُ عليه مع البحثِ المتعلِّقِ بالشَّيْخِ محمَّد زكريا الكاندهلوي.

(١) مقدمة "قوت المغتذي" (١٤/١).

(٢) هو الشَّيْخُ عليُّ بنُ سليمانَ الدمناتيِّ البجمعيُّ المغربي، اختصر حواشي السُّيوطيِّ على الكتبِ السُّنة، وله ترتيبُ "الجامع الصغير" على الأبواب، و"منظومة في مصطلح الحديث"، وثبت مطبوعٌ، توفي سنة ١٣٠٦.

ترجمته في: "إتحافُ الطالع بوفياتِ أعلامِ القرنِ الثالثِ عشرَ والرابع" لابن سودة (١٣٠٦/١)، و"فهرس الفهارس" (١٢٣/١)، و"الأعلام" للزركلي (٢٩٢/٤).

(٣) مقدمة "تحفة الأحوزي" (٣٨٥/١)، "الإمام الترمذي وتخريج كتاب الطهارة من جامعه"، والشَّيْخُ محمَّد أبو الطيب بن عبد القادر السُّنديُّ تُوفي سنة (١١٠٩).

(٤) "تاريخ التراث العربي" (ص: ٣٩٧).

(٥) مقدمة "تحفة الأحوزي" (٣٨٥/١)، "جهود مغلصة" (ص: ٥٨)، "الإمام الترمذي وتخريج كتاب الطهارة من جامعه" (ص: ١٦١).

وتمَّ شرحان مطبوعان لم يكْمُلا وهما:

١- "النفحُ الشَّديُّ شرحُ جامعِ التَّرمذِيِّ" للحافظِ أبي الفتحِ ابنِ سيدِ الناسِ الشَّافعيِّ، وطُبِعَ مجلَّدانِ منه.

٢- "معارفُ السُّنَنِ شرحُ سُنَنِ التَّرمذِيِّ" للعلامةِ السَّيِّدِ يوسفِ البنوريِّ، وقد وصل فيه إلى نهايةِ أبوابِ الحجِّ، وطُبِعَ في ستَّةِ مجلَّداتٍ، وسيأتي الكلامُ عليه في هذا البابِ، إن شاء اللهُ تعالى.

وبعد ذكرِ شروحِ "الترمذِيِّ" المتقدمة نجدُ أنَّ "تحفة الأحمدي" هو الشَّرحُ الوحيدُ المبسوطُ، والكاملُ بينَ أيديِ أهلِ العلمِ، وذلك فضلُ اللهِ يؤتيه من يشاءُ، ولذلك احتلَّ مكانةً كبيرةً في بحوثِ المشتغلينَ بالحديثِ وفقهه.

ملاحظاتٌ على "تحفة الأحمدي":

وإذا كانَ كتابُ "تحفة الأحمدي" قد احتلَّ مكانًا مُتميِّزًا في المكتبةِ الحديثيةِ باعتباره الشرحُ الوحيدُ المبسوطُ والمطبوعُ لـ "جامع الترمذِيِّ" إلاَّ أنَّه لا يخلو من ملاحظاتٍ، أهمُّها:

الأولى: أنَّ الشارحَ في بحوثه الفقهية لا يرجعُ للكتبِ المعتمدةِ والتي عليها الفتوى في المذاهبِ فلم أره ينقلُ من الكتبِ المعتمدةِ، بل إنَّه يعتمدُ على كتبِ الخلافِ التي تعني بشرحِ الحديثِ كـ "الفتح"، و"سبل السلام"، و"تيل الأوطار" في نقلِ المذاهبِ.

الثانية: أنَّه يعتمدُ في التخريجِ على الواسطةِ، ولا يرجعُ للأصولِ، وبالتالي لا ينظرُ في الأسانيدِ، وهذه أمثلةٌ صريحةٌ لتصرُّفه في الاكتفاءِ بالعزوِ وبالواسطةِ:

١- قال المباركفوريُّ: «قوله: (حديثُ رفاعَةَ بنِ رافعٍ حديثٌ حسنٌ)

وأخرجه أبو داود والنسائي، وقال ابنُ عبد البر: هذا حديثٌ ثابتٌ نقله ميرك عن المنذريِّ كذا في "المرقاة" (١).

٢- وقال: «قوله: (حديثُ أبي هريرة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه) وأخرجه أحمدٌ وأبو داود وابن ماجه، قال في "النيل": رجاله رجال الصَّحيح، وقال النوويُّ في "شرح مسلم": إسناده على شرطِ الشَّيخين، وكذلك قال الشَّيخُ أبو يحيى زكريَّا الأنصاريُّ في "فتح العلام" إنَّ إسناده على شرطِ الشَّيخين» (٢).

٣- وقال: «قوله: (وحديثُ أوسِ بنِ أوسٍ حديثٌ حسنٌ) قال المنذريُّ في "الترغيب" بعد ذكره: رواه أحمدٌ وأبو داود والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ، والنسائيُّ وابنُ ماجه وابنُ خزيمة وابنُ حبانَ في صحيحيهما والحاكمُ وصحَّحه. انتهى.

وفي "المرقاة" قال النوويُّ: إسناده جيدٌ نقله ميرك» (٣).

٤- وقال: «قوله: (وفي البابِ عن ابنِ عباسٍ وجابرٍ) وبعد أن ذكر الأحاديثَ وغيرها قال: وذكر الشُّوكانيُّ أحاديثَ هؤلاء الصَّحابة ~~في~~ في "النيل"» (٤).

٥- وقال: «قوله: (وقد رُوي عن رفاعَةَ هذا الحديثُ من غيرِ وجهٍ) قال

(١) "تحفة الأحوذى" (٢/٢٠٨).

(٢) المصدر السابق (٢/٤٧٧).

(٣) المصدر السابق (٣/٥).

(٤) المصدر السابق (٣/٩٣)، ومثله (٣/٩٦).

الحافظ في "الفتح": أخرجه أبو داود والنسائي...»^(١).

٦- وقال: «قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب، وأبي مسعود، وأبي سعيد، والبراء، وأنس) أمّا حديث أبي بن كعب فأخرجه...، ثمّ قال: كذا في شرح سراج أحمد السرهندي»^(٢).

والأمثلة كثيرة جدًا، ويمكن ملاحظتها في أكثر الأبواب، لذلك قال الشيخ أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه لـ "جامع الترمذي": «والشيخ المباركفوري رحمه الله تعالى إنما خرّج ما خرّج من الأحاديث مقلدًا غيره أيضًا من أصحاب الكتب الجامع والمخرجات كـ "المنتقى" للمجد ابن تيمية، و"شرح نيل الأوطار" للشوكاني، و"التلخيص"، و"الفتح" للحافظ ابن حجر، ولم أفعّل مثل ما فعل إلا متعجلًا أو لضرورة»^(٣).

الثالثة: الشيخ المباركفوري كانت له مصادرٌ أساسيةٌ في شرحه على "جامع الترمذي" في العزو والكلام على الرجال، وفي الفقه ومسائله، وهذه المصادر محصورةٌ تقريبًا في: "نيل الأوطار"، و"الفتح"، و"التقريب"، و"التلخيص الحبير"، و"المراقبة"، و"شرح النووي على صحيح مسلم"، وربّما نقل كلام الحافظ الذي في "الفتح" و"التلخيص" من "نيل الأوطار".

(١) "تحفة الأحوذى" (٢٠٨/٢).

(٢) المصدر السابق (٢٠/٢).

(٣) مقدمة الشيخ أحمد شاكر لتحقيق "جامع الترمذي" (ص: ٨٣)، وكلمة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى لها قيمتها وهي موافقةٌ للواقع؛ ولأنّه اشتغل بالتحقيق والتعليق على قسم كبيرٍ من "جامع الترمذي".

وقد نظرتُ في الجزأينِ الثالثِ ثمَّ الخامسِ من "تحفة الأحوزي"، وأخذتُ
مائةَ صفحةٍ وعشرًا من الصفحاتِ من بدايةِ كلِّ جزءٍ وأخرجتُ نقولَ
المباركفوريِّ من مصادره الأصيلية، ووجدتُ أنه يكادُ أن يكونَ معتمدًا عليها
اعتمادًا كليًّا بحيثُ لو أخرجنا نقوله من "نيل الأوطار" و"الفتح" لنزَعَ أكثرُ
من ثلثي الشرحِ على الأقلِّ، وهذه أسماءُ الكتبِ مع أرقامِ الصفحاتِ:

"الفتح": ٧، ٨، ٩، ١١، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٠، ٢٣، ٣٠، ٣٣، ٣٣، ٣٥، ٣٦،
٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٩، ٥٦، ٥٩، ٦٤، ٧٢، ٧٤، ٨٢، ٩١، ٩٤، ٩٦، ٩٧،
٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٧، ١١٠.

"نيل الأوطار": ١٧، ٢٧، ٢٩، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٤٦، ٥١، ٥٧، ٧١، ٨١، ٨٣،
٨٣، ٨٤، ٨٨، ٩٠، ٩٠، ٩٢، ٩٣، ٩٣، ٩٦، ٩٩، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٦.

بحثُ القنوتِ في الصبحِ كاملاً من الشُّوكاني ٢ / ٤٣٣ - ٤٣٤.

"التقريب": ١٣، ١٥، ١٥، ١٧، ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٨، ٢٨،
٣١، ٣١، ٣٢، ٣٢، ٣٦، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٧، ٥٤، ٥٤، ٥٤، ٥٥، ٥٨، ٦٥،
٦٥، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧٣، ٨٠، ١٠٨.

النووي: ١١، ١٢، ٢٥، ٣٣، ٣٤، ٤٠، ٤٤، ٧٧، ٧٩، ٨٢، ١٠١.

المنذري: ١٢، ٢٤.

"المرقاة": ٢٥، ٢٩، ٥٠، ٧٩، ٨٢، ١٠٨.

"التلخيص": ٦، ٧، ١٤، ١٤، ١٦، ١٦، ٥٧، ٥٩، ٦٢، ٦٣، ٦٣، ٦٦، ٦٧،

٧٣، ٧٤، ٨١، ٨٤، ٨٧، ١٠٨.

اختصار "تحفة الأحوزي":

وهذا الشرح اختصره، وانتصر لصاحبه من السيد يوسف البنوريِّ، مع

زيادات نجدية، ونقول من الألباني، الشيخ ثناء الله أبو نصر المدني بن عيسى خان من خريجي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وسماه: "جائزة الأحوزي في التعليقات على سنن الترمذي"، وسيأتي مزيد من الكلام عليه عند البحث مع السيد يوسف البنوري.



٣- "أبكار المنن في تنقيح آثار السنن"

"آثار السنن" هو كتابٌ في أحاديث الأحكام على طريقة "بلوغ المرام"، لكن بذكر الأحاديث التي تؤيد مذهب السادة الحنفية مع تقويتها في تعليق على "آثار السنن" اسمه "التعليق الحسن على آثار السنن"، وعليه تعليق اسمه: "تعليق التعليق"، ثلاثتهم من تصنيف الشيخ محمد ظهير أحسن شوق النيموي العظيم آبادي الحنفي^(١).

وعمل المباركفوري في "أبكار المنن" هو مناقشة النيموي في الكتب الثلاثة. قال المباركفوري في مقدمة "أبكار المنن": «الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه أجمعين».

(١) أحد علماء الهند المبرزين في الفقه الحنفي والحديث، قرأ على الشيخ عبدالحكي الكنوي، وصنف "آثار السنن"، ثم علق عليه بـ"التعليق الحسن"، ثم علق عليه بـ"تعليق التعليق"، له مصنف في الاجتهاد والتقليد، مات سنة (١٣٢٥). ترجمته في "الإعلام بما في الهند من أعلام" للحسني (٨/١٢٥٥)، و"جهود مخرصة" للفريوائي (ص: ٢٤٨).

أمَّا بعد: فهذه فوائد علقتها على "آثار السنن" وعلى تعليقه المسمّى بـ"التعليق الحسن" وعلى التعليق المسمّى بـ"تعليق التعليق" للمولويّ ظهير أحسن النيموي أكثرها اعتراضاتٍ عليه ومناقشاتٍ ومباحثاتٍ معه سمّيته بـ"أبكار المنن في تنقيد آثار السنن" وما توفّيقني إلا بالله هو حسبي ونعم الوكيل^(١).

نماذج من "أبكار المنن"

قال المباركفوريّ: «ذكر فيه أولاً حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لا يبولنّ أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه» رواه الجماعة ثم ذكر حديث جابر ~~به~~ مرفوعاً: «نهى أن يُبال في الماء الرّاكِد» رواه مسلم^(٢). قلت -القائل المباركفوريّ-: قال العلامة العينيّ في "شرح البخاريّ": هذا الحديث -يعني: حديث أبي هريرة- عامٌّ فلا بدّ من تخصيصه اتفاقاً بالماء الذي لا يتحرّك بتحريك الطرف الآخر.

قلت: أو بحديث (القلّتين) كما ذهب إليه الشافعيّ وبالعمومات الدالة على طهوريّة الماء ما لم يتغيّر أحدٌ أو صافيه الثلاثة كما ذهب إليه مالك. انتهى^(٣) قلت -القائل المباركفوريّ-: كلٌّ من خصّص هذا الحديث فله دليلٌ من الأحاديث النبوية إلا الحنفيّة فلا دليل لهم إلا الرأْي، أمّا الشافعيّة فخصّصوا

(١) "أبكار المنن في تنقيد آثار السنن" (ص: ٩).

(٢) أخرجه البخاريّ -كتاب الوضوء- (رقم ٢٣٩٣)، ومسلم -كتاب الطهارة- (رقم

٢٨٢)، وأحمد (٣٤٦/٢)، واللالئ (١/١٨٦).

(٣) "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (٣/١٦٩).

هذا الحديث بحديث (الْقَلْتَيْنِ) وهو حديثٌ صحيحٌ^(١) كما ستَقِفُ عليه، وأَمَّا المالكية فخصَّصوه بحديث أبي أُمَامَةَ مرفوعًا: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ» أخرجه ابنُ ماجه^(٢). وأَمَّا الحنفيَّةُ فَإِنَّ لَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ اثْنِي عَشَرَ مَذْهَبًا» ثم ذَكَرَ الْمَذَاهِبَ^(٣).

فكلامُ المبار كفوريُّ يفيدُ:

١- أَنَّهُ لَا يَنَاقِشُ صَاحِبَ "أَثَارِ السُّنَنِ" فِي الرِّوَايَةِ فَقَطْ بَلْ فِي الدَّرَايَةِ أَيْضًا.
٢- أَنَّهُ يَعْتَنِي بِذِكْرِ الْمَذَاهِبِ، وَالْأَخْذِ بِظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ، وَالْعِنَايَةِ بِمَعَارِضَةِ الْحَنْفِيَّةِ.

٣- أَنَّهُ لَا يَذَاكِرُ وَلَا يَنَاقِضُ إِلَّا فِي مَوْضِعِ النِّزَاعِ فَقَطْ، أَمَّا الْفَوَائِدُ الْأُخْرَى الَّتِي فِي الْحَدِيثِ فَلَا يَذَكِّرُهَا؛ لِأَنَّهَا خَارِجَةٌ عَنِ الْغُرُضِ مِنْ تَصْنِيفِ كِتَابِهِ "أَبْكَارِ الْمَنَنِ".

٤- الْكِتَابُ يَظْهَرُ مِنْهُ أَنَّ النِّزَاعَ فِي مَسَائِلِ الْفُرُوعِ كَانَ كَبِيرًا بَيْنَ الْحَنْفِيَّةِ وَجَمَاعَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْهِنْدِ، وَصَنَّفَ كُلُّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ لِتَأْيِيدِ مَذْهَبِهِ.
نَمُودَجٌ آخَرٌ:

فِي بَابِ تَأْمِينِ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ، ذَكَرَ النِّيمُوِيُّ أَحَادِيثَ (الْجَهْرِ بِالتَّأْمِينِ)

(١) حَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧/٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١٧٥/١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤٩/١)، وَابْنُ جِبَّانٍ (مَوَارِدِ الظَّمَانِ) (رَقْمُ ١١٧)، وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ عَدَدٌ مِنَ الْحَفَاطِ كَمَا فِي "نَسْبِ الرَّايَةِ" (١٠٤/١)، وَتَخْرِيجِ "بَدَايَةِ الْمُجْتَهِدِ" (٢٦٧-٢٧٢).

(٢) "سُنَنِ ابْنِ مَاجَهٍ" - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - بَابُ الْحِيَاضِ (١٧٤/١).

(٣) "أَبْكَارِ الْمَنَنِ" (ص: ٩).

وضَعَفَهَا رَوَايَةً أَوْ دَرَايَةً، وَنَاقَشَهُ الْمُبَارِكْفُورِيُّ مُنَاقَشَةً مَطْوَلَةً وَذَكَرَ أَحَادِيثَ
مُتَعَدِّدَةً فِي الْجَهْرِ بِالتَّأْمِينِ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُلْزِمَ النِّيمُوِيَّ فَقَالَ:
«وَالْحَاصِلُ أَنَّ قَوْلَ النِّيمُوِيَّ: لَمْ يَثْبِتِ الْجَهْرُ بِالتَّأْمِينِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مَبْنِيٌّ
عَلَى التَّعَصُّبِ الصَّرِيحِ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ».

ثُمَّ قَالَ الْمُبَارِكْفُورِيُّ: «تَنْبِيهِ: اعْلَمْ أَنَّ الْأَثَمَةَ الْحَنْفِيَّةَ أَيْضًا قَدْ اعْتَرَفُوا
بِصِحَّةِ حَدِيثِ (الْجَهْرِ بِالتَّأْمِينِ) فَبَعْضُهُمْ قَالُوا بِصِحَّةِ حَدِيثِ (الْجَهْرِ)
وَحَدِيثِ (السَّرِّ) كَلَيْهِمَا كَالْعَلَّامَةِ ابْنِ التَّرْكَمَانِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي "الْجَوْهَرِ النَّقِي"
وَالصَّوَابُ أَنَّ الْخَبْرَيْنِ بِالْجَهْرِ بَهَا وَالْمَخَافَتَةَ صَحِيحَانِ وَعَمِلَ بِكُلِّ مَنْ فَعَلِيَّهِ
جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ انْتَهَى».

وَبَعْضُهُمْ صَرَّحُوا بِأَنَّ حَدِيثَ (الْجَهْرِ) أَصَحُّ، كَالْعَلَّامَةِ سِرَاجِ أَحْمَدِ
السَّرْهَنْدِيِّ الْحَنْفِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ فِي "شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ": أَحَادِيثُ (الْجَهْرِ بِالتَّأْمِينِ) أَكْثَرُ
وَأَصَحُّ. انْتَهَى مَعْرَبًا.

وَكَالْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَقِّ الدَّهْلَوِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ فِي "تَرْجَمَةِ الْمَشْكَاءِ": قَدْ جَاءَتْ
الْأَحَادِيثُ فِي جَانِبِ الْجَهْرِ بِالتَّأْمِينِ أَكْثَرَ وَأَصَحَّ. انْتَهَى مَعْرَبًا.

وَكَالْعَلَّامَةِ ابْنِ أَمِيرِ الْحَاجِّ حَيْثُ قَالَ فِي "الْحَلِيَّةِ": «قَدْ وَرَدَ فِي السُّنَّةِ مَا
يَشْهَدُ لِكُلِّ مِنَ الْمَذْهَبَيْنِ، وَرَجَّحَ مَشَائِخُنَا مَا لِلْمَذْهَبِ بِهَا لَا يَعْرِئُ عَنْ شَيْءٍ
لِمَتَأَمُّلِهِ فَلَا جَرَمَ أَنْ قَالَ شَيْخُنَا ابْنُ الْهَمَامِ: وَلَوْ كَانَ إِلَيَّ شَيْءٌ لَوْفَقْتُ بِأَنَّ رَوَايَةَ
الْخَفْضِ يَرَادُ بِهَا عَدَمُ الْقَرَعِ الْعَنِيفِ وَرَوَايَةَ الْجَهْرِ بِمَعْنَى قَوْلِهَا فِي دَبْرِ الصَّوْتِ
وَذَيْلِهَا»^(١).

(١) "أبْكَارُ الْمَنَنِ" (ص: ٢٧). وَيُمْكِنُ التَّوْفِيقُ بِأَنَّ الْمَرَادَ بِالْإِخْفَاءِ عَدَمُ زِيَادَةِ الرَّفْعِ،

وقال المولويُّ عبدالحفي في "السعاية":

لَقَدْ طُفْنَا كَمَا طُفْتُمْ سَنِينًا بِهَذَا الْبَيْتِ طُرًّا أَجْمَعِينَا
فوجدنا بعد التأمُّلِ والإمعانِ أَنَّ القولَ بالجهرِ بآمين هو الأصحُّ؛ لكونه
مطابقًا لما رُوِيَ عن سيدهِ بني عدنان، وروايةُ الخفضِ عنه عليه السلام ضعيفةٌ لا
توازي رواياتِ الجهرِ^(١).

ومشى الشَّيْخُ ظَفَرُ التهانويُّ في "إعلاء السنن" مع النيمويِّ في عدمِ سُنيَّةِ
الجهرِ بآمين تبعًا لمشهورِ المذهبِ^(٢).

وكتاب "أبكار المنن في تنقيد آثار السنن" مطبوعٌ طبعةً حجريةً بالهند في
(٢٧٢) صفحةً، ثمَّ أعيدَ تصويرُه في باكستان سنة ١٣٨٨ ونُشرَ بمكتبة القرآن
والحديث في بشاورِ بباكستان، وهو كتابٌ جيّدٌ في أحاديثِ الأحكامِ مع مناقشاتٍ
ونكاتٍ وفوائد، ولم يُطبعِ الكتابُ بعدُ على الحاسوبِ بالحروفِ الجميلةِ.
والذي يتحصَّلُ لنا مما سبقَ الآتي:

١- الشَّيْخُ عبدالرحمن المباركفوريُّ كان من علماءِ الحديثِ بالهند في
النَّصْفِ الأوَّلِ مِنَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ.

٢- كان للشَّيْخِ المباركفوريِّ مصنفاتٌ وقد أخذَ الاتِّجَاهَ الأثريَّ، وكان
يعتني بمعارضةِ الأحنافِ والردِّ عليهم، بل صنَّفَ مصنفاتٍ مفردةً في الردِّ

وبالرفعِ رفعِ الصوتِ قليلًا، ومن مجموع ذلك يرُجَّحُ المسجدُ بالتأمينِ كما في "فتح
القدير" (١/٢٠٤، ٢٠٧).

(١) "السعاية حاشية الوقاية" (٢/٢٧٦).

(٢) "إعلاء السنن" (٢/٢٤٥-٢٦٠).

عليهم كمصنّفه في "القراءة خلف الإمام"، وكتابه في "الآثار": "أبكار المنن في تنقيد آثار السنن"، وكلاهما مفيدٌ في بابه.

٣- كتب الشيخ المباركفوري شرحًا على "سنن الترمذي" له مقدمة بسطها بسطًا، وهو شرح مبسوط لا سيما في المواضع المتعلقة بالأحكام، واعتمدَ اعتمادًا كبيرًا على "نيل الأوطار" و"فتح الباري" في المباحث الفقهية، ولم يرجع للكتب المعتمدة في المذاهب.

٤- الشيخ كان يعرف الحديث، وكان جيّد البحث، لكنّه اعتمدَ على غيره في "شرح سنن الترمذي" في عزو حديث أو أحاديث الباب، وكذلك عزو أو تخريج قول الترمذي: «وفي الباب»، ولم ينظر في الأسانيد فجّل مباحث "تحفة الأحوذبي" الحديثية مأخوذة من الحافظ ابن حجرٍ وممن أخذ من الحافظ ابن حجرٍ كالشوكاني.



(فرع)

"إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه":

ومن باب "تحفة الأحوذى" كتاب "إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه" للشيخ محمد علي جانباز الأثري الهندي.

وهو الشيخ محمد علي جانباز بن نظام الدين الأثري التيمي، وُلد بقرية جك بدهور سنة ١٩٣٤، وتدرّج في الطلب في بعض المدارس السلفية التيمية، وأخذ عن عدّة من الشيوخ السلفيين، ثمّ اشتغل بالتدريس، وصنّف عدّة مصنّفات منها: "أحكام الدعاء والتّوسّل"، "العقاب الشرعي للمسىء إلى مقام الرّسول ﷺ".

تُوفّي في سيالكوت سنة ١٤٢٩ رحمه الله تعالى.

وهذه الترجمة اختصرتها من مقدّمة "إنجاز الحاجة".

منهج صاحب "إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه":

١- هو شرح متوسّط يميل إلى البسط في بعض المواضع، ويُعنى ببيان المعنى، وترجمة الرّواة نقلًا عن "التّهذيب" و"التّقريب" بدون تصرّفٍ أو اختيارٍ، ويهتمّ بتخريج الحديث بالعزو للمصادر الأصلية، ويقوم بتوثيق النصوص التي ينقلها.

٢- يعتمد كثيرًا على المعاصرين أمثال: صاحب "تحفة الأحوذى" و"عون المعبود" و"المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود"، و"بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني"، و"فقه السنّة" (٦٨/٥).

٣- وأكثر من النقل والاعتماد على الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (١/١٢٠، ١٢٢، ١٣٣، ١٦٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٩)، (٢/٥٤٧)، (٣/٥٢، ٧٢، ٧٣، ١٢١).

٤- ومن مقاصده الرَّدُّ على الحنفيَّة في مواطن الاختلافِ معهم انظر: (١/١٠٧، ١٥١)، (٤/٩٥)، (٥/٥٠).

٥- ومن عاداته أَنَّهُ يخرِّجُ الحديثَ من "البخاريِّ" و"مسلم"، ثم ينصُّ على التصحيح من عنده، فلا يكونُ العزوُّ إليهما أو إلى أحدهما كالنصِّ على التصحيح انظر مثلاً: (٩٠، ١٠٦، ١١١، ١١٥، ١١٨، ١١٩، ١٢١، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦،

١٣١، ١٣٥)، وهي عادةٌ مطردةٌ في تصرُّفه مع الصَّحيحين أو كليهما في كلِّ الكتابِ.

٦- اعتادَ المحدثون إذا عزوُّوا الحديثَ لكتابٍ مسندٍ أن يقولوا: أخرجَه فلانٌ أو رواه فلانٌ، وإذا عزوُّوا الحديثَ لكتابٍ غيرِ مسندٍ فيقولون: أوردَه فلانٌ أو هو في كتابٍ كذا، أو ذكره فلانٌ في كتابٍ كذا، أمَّا صاحبُ "إنجازِ الحاجة" فلا يفرِّقُ بين الكتبِ المسندةِ، والكتبِ المعلقةِ الأسانيدِ عند العزوِّ، فرأيتُه يعزوُّ الحديثَ لكتبٍ غيرِ مسندةٍ ويقولُ: أخرجَه فلانٌ، منه قوله: (٥/١٧): «أخرجه القرطبيُّ في تفسيره»، ويقولُ: «أخرجه البشَّار عواد في "المسند الجامع" انظر: (١/١١٤، ١٢٠، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٩، ١٤٢، ١٩٥، ١٦٢، ١٧٣، ١٨٦، ٢٠٨)، حتَّى "الأسرار المرفوعة" للقاري يقولُ: «أخرجَه...» (١/٢١١) وغيره كثير فلا يفرق في العزوِّ بين الكتبِ المُسندة وغير المُسندة.

٧- ويحافظُ على مذهبه في الصِّفاتِ الإلهيةِ بإثباتِ «الكيف» للصِّفة تبعاً للوهَّابية (٥/٨٢)، وهذا خطأٌ قبيحٌ، ولا يقال في الصِّفاتِ «كيف»!!.

٨- وفي الكتابِ مباحثٌ مُطوَّلةٌ غلبَ عليها النُّقلُ المجرَّدُ كما في المقدمة وفي مباحثِ الصُّحبة (١/٤٠٣) وما بعدها.

٩- والكتابُ خلا تقريياً من التَّحقيقاتِ المفردةِ، وإغرابِ المصنِّفِ على

غيره، والفوائد المضافة، والمناقشات القويّة المجرّدة، والنقول المحرّرة، التي يظهر فيها استدراكاته وبراعته في تحرير المسائل وتحرير محالّ النزاع فبدا الشرح متوسّطاً خالياً ممّا ذكرته.

١٠- وسبقه قلمه أو مذهبه، أو سبقته أعجميته فنال من أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالبٍ عليه السلام، ففي شرح حديث (رقم ١٢١) أثبت الشيخ محمد عليّ جانباً أن معاوية وقع في عليّ عليه السلام وسبه، بل أمر سعداً بالسب ثمّ قال: «ومنشأ ذلك الأمور الدنيوية التي كانت بينها»، وهذا خطأ قبيح، ونصب سافر، ومجانبة للنصوص الشرعية.

١١- والكتاب مطبوع في تسعة مجلّاتٍ بباكستان سنة ١٤٣٣.



(فرع)

الشيخ زبير علي زئي:

ومن بابه - مع قصرٍ على التَّخريجِ والتَّحقيقِ - الشيخُ المصنِّفُ المعتمي زبير عليّ زئي، وهو محمَّد زبير بن مجدِّد خان بن دوست محمَّد يتَّصلُ نسبُه بآل عليّ زئي البشتونيِّ من الباكستان.

وُلدَ سنة ١٣٧٦ بباكستان ودرَسَ في المدارسِ العامَّةِ إلى أن حصلَ على الشهادةِ الجامعيةِ ثمَّ انتقلَ إلى التَّعليمِ الدِّينيِّ وحصلَ على الماجستير من جامعة البنجابِ بلاهور ودرَسَ في بعض المدارسِ والجامعاتِ السَّلفية.

ومن شيوخه في الدرس والتوجيه: فضلُ الرَّحمن الثوريُّ، ومحمد شاه الراشديُّ، وأبو القاسم محبُّ الله شاه الراشديُّ، وعطاءُ الله حنيف وغيرهم.

وكان حنفيًّا ثم تحوَّلَ وهابياً تيمياً وكان داعياً لهذا الفكر، وعمل في قسم البحثِ العلميِّ مع دار السَّلام بالرياض لعدَّةِ سنواتٍ أنجز فيها بالتعاونِ مع غيره تحقيقَ وتخرِيجَ مختصرِ للسُّننِ الأربعةِ بإشرافِ صفِّي الرَّحمن المباركفوريِّ أميرِ جماعةِ أهل الحديثِ في الهند، واشتغل بالتدريس والدَّعوة والتصنيف، وتوفي رحمه الله تعالى في السَّابعِ من محرم سنة ١٤٣٥.

له مصنَّفاتٌ كثيرةٌ ما بين مطبوعٍ ومخطوطٍ وقد وقَّفتُ منها على الآتي:

١ - "أنوارُ الصَّحيفةِ في الأحاديثِ الضَّعيفةِ من السُّننِ الأربعةِ":

بعد أن انتهى من تعليقِ مختصرِ على السُّننِ الأربعةِ لحسابِ دار السلام بالرياض جرَّدَ منها الأحاديثَ الضَّعيفةَ في نظره وأودعها كتابه "أنوار الصحيفة" وهو عملٌ مختصرٌ من رأس القلم ليس فيه مناقشاتٌ أو نكتٌ

مهمة، ويظهر منه أن له آراء واختيارات، وقد جعل ضعيف كل كتاب بمفرده فوقه فيه تكرار كبير، وأبقى على رقم كل حديث الذي كان في أصله فلم يقيم بترقيم كتابه، وقد بدا لي أنه مشى على قواعد سبقه إليها الألباني ثم غادرها الألباني فيما بعد كما يظهر من مناقشاتي معه في مقدمة كتابي "التعريف"، وزاد الشيخ زبير عليها، فخلاصةً ضعيف السنن عنده أكثر مما عند الألباني وعمله كان يحتاج للإتمام من حيث البيان والترتيب.

٢- "تحفة الأقياء في تحقيق كتاب الضعفاء للبخاري":

في مجلد يذكر فيه اختياره بعيداً عن البحث أو المناقشة.

٣- "الفتح المبين في تحقيق طبقات المدلسين".

للحافظ ابن حجر، وهو أحسن من سابقه من حيث البحث في تراجم

وأحوال الرواة.

(فائدة): ومن باهم ممن تأخر، وله مشاركات وتعرفت به: شيخنا العلامة الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري (١٣٤٠-١٤١٧)، وابن عمه صاحب المكتبة الكبيرة الشيخ حماد بن محمد الأنصاري المدني (١٣٤٣-١٤١٨)، وصديقنا المعتنى المصنف الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد القضاعي (١٣٦٥-١٤٢٩)، رحمهم الله تعالى، وكان لي معهم مجالس ومذاكرات، وأخبار، والبحث معهم يطول، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لبحثت معهم، فهم أولى وأقعد من غيرهم في باهم، وتركوا مكائهم شاعراً، وإن كان في العمر بقية أرجع إليهم رحمهم الله تعالى، وغفر لنا ولهم.



المبحث الرابع: السيد أحمد بن الصديق الغماري
المطلب الأول: التعريف بالسيد أحمد بن محمد بن محمد بن الصديق
الغماري (١)

العلامةُ المجتهدُ الحافظُ مجدّدُ علمِ الحديثِ أبو الفيضِ السيدِ أحمد بن
الصّدّيق بن أحمد بن قاسم بن محمّد بن محمّد بن عبدالمؤمن الغماريُّ الحسنيُّ
الإدريسيُّ المغربيُّ.

(١) مصادر ترجمته: "البحر العميق في مرويات ابن الصّدّيق"، "المعجم الوجيز للمستجيز"،
و"سبحة العقيق" لصاحب الترجمة، و"سبيل التوفيق" للسيد عبد الله الغماري، و"تعريف
المؤتسي بترجمة نفسي" للسيد عبدالعزيز الغماري، و"حياة الشيخ أحمد بن الصّدّيق"
لتلميذه سيدي عبد الله التليدي، و"عبد السلام بن سودة في "سل النّصال" (ص ١٨١)،
و"إنحاف المطالع" (٢/٥٧٤)، والسيد عبد الرحمن الكتّاني في "أعلام المغرب في القرن
الرابع عشر"، والأستاذ المختار التمساني في "تراجم الصّدّيقين الغماريين" الطنجي،
و"مستدرك الأعلام" للزّركلي (١/٢٥٣)، و"معجم المؤلفين" (٣/٣٦٨)، و"إسعاف
الإخوان الراغبين" لابن الحاجّ السلمي (ص: ١٣٤)، و"التأليف ونهضته بالغرب في
القرن العشرين" (ص: ٣١)، و"مقدمات بعض كتبه المطبوعة: ك"الهداية في تخريج
أحاديث البداية" (١/٤٧-٦٢)، و"المداوي لعَلل المناوي" (١/٥٠-١٠٠)، و"عواطف
اللطائف من أحاديث عوارف المعارف" (١/٧-١١٢)، و"البرهان الجلي"، و"غنية
المعارف بتخريج أحاديث عوارف المعارف"، و"المستخرج على الشّائل"، وانظر: عدة
أطروحات حوله منها: أطروحة الدكتور السيد علوي بن شهاب باعلوي، و"فهرس
التراث" (٢/٤٣٧) للسيد محمّد حسين الحسيني الجلاي، و"مسامرة الصّدّيق ببعض
أحوال أحمد بن الصّدّيق"، و"تشنيف الأسعاع"، و"فتح العزيز"، و"ارتشاف الرّحيق"
الأربعة لمحمود سعيد ممدوح.

وصاحب الترجمة ذكر نسبه وتراجم كثير من آباؤه في كتبه: "سبحة العقيق"، ومختصره "التصوّر والتصديق بأخبار الشيخ سيدي محمد بن الصّدّيق" المطبوع، و"المؤذن بأخبار سيدي أحمد بن عبدالمؤمن"، و"البحر العميق في مرويات ابن الصّدّيق".

وُلدَ صاحبُ الترجمة بقبيلة بني سعيد وهي قرية من قبيلة غُمارة بشمال المغرب الأقصى وذلك في يوم الجمعة السّابع والعشرين من رمضان سنة عشرين وثلاثمائة وألف، وبعد شهرين من ولادته رجَعَ به والده إلى طنجة.

بداية الطلب:

عندما بلغ الخامسة من عمره أدخله والده المكتب لحفظ القرآن الكريم على تلميذه العربي بن أحمد بو درّة فحفظ المترجم القرآن عنده، ثم حفظ "الأجرومية" وبعض المتون المتداولة، ثم اشتغل بالطلب على والده وعلى شيوخ الزاوية الصّدّيقية بطنجة.

ولما أمر والده الإخوان المتجرّدين بالزاوية الصّدّيقية أن يحفظوا القرآن الكريم كتب كتابًا في فضل القرآن الكريم وحفظه وتلاوته سمّاه: "رياض التنزيه في فضل القرآن وحامله" وهو أول ما صنّف وكان دون العشرين، وأقبل على قراءة كتب الحديث كـ"الترغيب والترهيب"، و"الجامع الصغير" مع شرح المناوي عليه "اليسير".

وفي جمادى الثانية سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وألف وصل للقاهرة للدراسة على علماء الأزهر المعمور حسب توجيهات والده، فعاود قراءة الفقه المالكي ثم الشافعي.

ومن شيوخه بمصر الشيخ محمد إمام بن إبراهيم السقا الشافعي قرأ عليه "الآجرومية بشرح الكفراوي" و"ابن عقيل" و"الأشموني" على "الألفية" و"السلم" بشرح الباجوري و"جوهرة التوحيد" و"شرح التحرير" لشيخ الإسلام في الفقه الشافعي، وسمع عليه "مسند الشافعي" و"ثلاثيات البخاري" و"الأدب المفرد" له، ومسلسل عاشوراء بشرطه، والمسلسل بالأولية، وغير ذلك. وكان يتعجب من ذكائه وسرعة فهمه وشدة حرصه على التعلم ويقول له: «لا بد وأن يكون والدك رجلاً صالحاً للغاية وهذه بركته فإن الطلبة لا يصلون إلى حضور "الأشموني بحاشية الصبان" إلا بعد طلب النحو ست سنين وقراءة "الآجرومية" و"القطر" وغيرهما، وأنت ارتقيت إليه في مدة ثلاثة أشهر وكان يُذيع هذا بين العلماء، وكان أحياناً يقول له لما يرى حرصه على قراءة الكتب التي تدرس في أقرب وقت: «أنت تريد أن تشرب العلم».

وله مشايخ آخرون بمصر منهم مفتي الديار المصرية ومفخرتها الشيخ محمد بخيت المطيعي، حضر دروسه في "شرح الإسنوي على المنهاج" في الأصول، و"شرح الهداية" في الفقه الحنفي، و"صحيح البخاري"، كما لازم دروسه في التفسير.

وقرأ على المسند العلامة عمر حمدان المحرسي المدني، وانتفع به، وكان سبب انتقاله لمذهب الإمام الشافعي. وقد ترجم السيد أحمد بن الصديق لمشايخه في المجلد الأول من كتابه "البحر العميق في مرويات ابن الصديق".

عنايته بالحديث الشريف:

ثم انقطع في منزله لمطالعة الحديث واعتنى به حفظاً ونسخاً وتخریجاً ومكث في منزله سنتين لا يخرج إلا للصلوات ولا ينام الليل حتى يصلي

الضُّحَى وشرعَ أثناءَ ذلك في كتابة تخريجِهِ على "مُسْنَدِ الشَّهَاب" الذي سماه "فتح الوهَّاب بتخريج أحاديثِ مُسْنَدِ الشَّهَاب" في مجلِّدين واستمرَّ على هذا الحال إلى أن قَدِمَ والدُه لحضور مؤتمِرِ الخِلافة - سنةً أربعٍ وأربعين وثلاثمائة وألفٍ - فشدَّ الرِّحْلَةَ مع أبيه لدمشقَ لزيارة سيدي محمَّد بنِ جعفر الكَتَّانِي ثمَّ رجعا إلى المغرب، وأقبل فيه على الاشتغال بالحديثِ حفظًا ومطالعةً وتصنيفًا وتدريسًا فدرس "نيل الأوطار" و"الشَّاهل المحمَّدية".

وشرع في شرح على "رسالة ابن أبي زيد القيرواني" يذكر فيه لكلِّ مسألةٍ أدلَّتْها التي في المذهبِ المالكيِّ سماه "تخريج الدلائل لما في رسالة القيرواني في الفروع والمسائل" كتب منه مجلداً صَحْحاً إلى كتابِ النكاح، ثمَّ عدل عن التطويل فكتب كتاباً مختصراً سماه "مسالك الدلالة على متن الرِّسالة"^(١) وهو مطبوعٌ في مجلِّد.

رجوعه للقاهرة مرةً ثانيةً:

ثمَّ رجعَ للقاهرة سنة ١٣٤٩ وصحبَ أخويه سيدي عبدالله، والسَّيد الزمزميَّ للدراسة بالقاهرة وأثناء وجوده بالقاهرة هذه المرَّة كتبَ عدَّةً من المصنَّفات، وتردَّد عليه عددٌ من علماء الأزهر للزيارة والاستفادة من علومه رغم صغر سنِّه، وطلبَ جماعةٌ منهم أن يقرأ معهم "فتح الباري" سردًا ويشرح

(١) ولم يكن راضيًا عن "مسالك الدلالة"؛ لأنَّه ذكر فيه الأدلَّة على ما في "الرسالة"، وكان الأوَّل والصَّوابُ عدمُ التقييد بـ"الرسالة"، فالفقهُ أعمُّ وأوسعُ وأشملُ، وفيها ما لا يراه صوابًا، وطلبَ من بعضِ تلاميذه الرَّدَّ عليه، ولما لم يفعلْ، شرعَ في كتابة نقد على شرحه للرِّسالة اسمه "مدارك الاستقالة من ضعيف مسالك الدلالة"، لم يتمه، وعندي قطعةٌ مصوَّرةٌ منه.

لهم "مقدمة" ابن الصّلاح ففعل، وجلس للإملاء بمسجد مولانا الإمام الحسين عليه السلام وبمسجد الكخيا.

رجوعه ثانيةً للمغرب:

وفي سنة ١٣٥٤ رجَعَ إلى المغربِ بسببِ وفاةِ والدهِ رحمه الله تعالى فاستلمَ الزاويةَ وقام بالخلافةِ عن والدهِ واعتنى بتدريسِ كتبِ السُّنةِ المطهَّرةِ مع بعضِ كتبِ المصطلحِ وأقرأ بعضًا من كتبِ التخريجِ والأجزاءِ والمشیخاتِ والمسلسلاتِ وأملَى مجالسَ حديثيةً بالجامعِ الكبيرِ بطنججة، وحثَّ الناسَ على العملِ بالسُّنةِ الشَّرِيفةِ، وكان يحاربُ السُّفُورَ والمدارسَ العَصَريَّةَ والتشبهُ بالكفارِ وله في ذلكِ جزءٌ سماه "الاستنفارُ لغزو التشبهُ بالكفارِ" جمع فيه الأحاديثَ التي تنهى عن التشبهُ بالكفارِ.

ولم يكنْ صاحبُ الترجمةِ رحمه الله تعالى منَ الذين قَصَرُوا أَنْفُسَهُمْ على العلمِ فقط؛ بل حاربَ الاستعمارَ وسعى في إخراجِهِ، وسُجِنَ بسببِ ذلكِ لعدَّةِ سنواتٍ، وبعد خروجهِ من المعتقلِ فَضَّلَ أَنْ يَغَادَرَ المغربَ بعد أن ضَيَّقَ عليه فوصلَ القاهرةَ في ربيعِ النّبويِّ سنة سبعٍ وسبعين وثلاثمائةٍ وألفٍ وحجَّ واعتمرَ وزار، وشدَّ الرحلةَ للمشقِّ وحلبَ والسودانِ.

وفاته:

وبعدَ رجوعِهِ من السُّودانِ مرضَ مرضًا شديدًا وفي يومِ الأحدِ غرَّةِ جمادىِ الثانيةِ سنة ثمانين وثلاثمائةٍ وألفٍ انتقل رحمه الله تعالى ودُفِنَ بالقاهرةِ بمقابرِ الخفيرِ رحمه الله تعالى وأثابهُ رضاه.



المطلب الثاني: مصنفاته الحديثية

كانَ الحافظُ أحمدُ بنُ الصّدِّيقِ منَ المكثريّنَ منَ التّصنيفِ، فله مصنفاتٌ في: العقائد، والتفسير، والحديث، والفقه، والتصوف، والتاريخ، والتراجم، وهذه المصنفاتُ فيها المطبوعُ والمخطوطُ، وقد ذكر المترجمُ له -أو غيره- قائمةً بجُلِّ مصنفاته في عدّة أماكن منها:

- ١- في طليعة الجزء الأول من "البحر العميق" (١).
 - ٢- أثناء ترجمته لنفسه في كتاب "سبحة العقيق" (٢).
 - ٣- جدول بأسماء مصنفاته مطبوعٌ في آخر كتابه "توجيه الأنظار لتوحيد المسلمين في الصّوم والإفطار" (٣).
 - ٤- جدول بأسماء مصنفاته مطبوعٌ في آخر كتابه: "إزالة الخطر عمّن جمع بين الصلاتين في الحضر" (٤).
 - ٥- جدول بأسماء مصنفاته في آخر كتابه: "فتح الملك العليّ بتصحيح حديث: باب مدينة العلم عليّ" (٥).
- واعتنى المترجمون له بذكر أسماء مصنفاته.

(١) "البحر العميق في مرويات ابن الصّدِّيق" (١/٣٥-٤٢).

(٢) وقد أفردت هذه الترجمة في مقدمة كتابه "عواطف اللطائف من أحاديث عوارف المعارف"، وأسماء جُلِّ مصنفاته في (١/٤٢-٤٩).

(٣) "توجيه الأنظار" (ص: ١٥١-١٥٨).

(٤) "إزالة الخطر" (ص: ١٥٨-١٦١).

(٥) "فتح الملك العليّ" (ص: ١١٨-١٢٢).

وهذا مسرّدٌ بأسماءِ مصنّفاته الحديثيّة فقط مرتّبًا على الحروفِ الأبجدية،
مع وضعِ نجمة (*) أمامِ المطبوعِ:

١- "إبرازُ الوهمِ المكنونِ من كلامِ ابنِ خلدون"، أو "المرشدُ المبدي لبيان
فسادِ طعنِ ابنِ خلدون". (*)

٢- "إتحافُ الحفّاطِ المهرةِ بأسانيدِ الأصولِ العشرة"، وهي: الكتب
السّنة، و"المسند"، و"الموطأ"، و"مسانيدُ أبي حنيفة"، و"مسندُ الشافعي".

٣- "إتحافُ الفضلاءِ والخَلانِ بالكلامِ على حديثِ المسوخِ من الحيوان"،
واسمه أيضًا: "شرفِ الإيوانِ بحديثِ المسوخِ من الحيوان".

٤- "الأحاديثُ المسطورة في القراءةِ في الصّلاة ببعضِ السورة". (*)

٥- "الأربعونُ البلدانية للطبراني".

٦- "الأربعونُ المتتالية بالأسانيدِ العالية".

٧- "إرشادُ المربعين إلى طرقِ حديثِ الأربعين". (*)

٨- "الاستعاذةُ والحسبلةُ من صحّحِ حديثِ البسمة". (*)

٩- "الاستعاضةُ بحديثِ وضوءِ المستحاضة". (*)

١٠- "إسعافُ الملحين ببيانِ حالِ حديثِ إذا أَلَفَ القلبُ الأعراضَ عن الله
ابتلي بالوقية في الصالحين".

١١- "الإسهابُ في المستخرجِ على مسندِ الشهاب" في مجلّدين صخّمين.

١٢- "الإشرافُ على طرقِ الأربعينِ المسلسلةِ بالأشراف".

١٣- "إظهارُ ما كانَ خفيًا من بطلانِ حديثِ لو كانَ العلمُ بالثريا". (*)

١٤- "الإعلانُ بالبراءة من حديثِ من كانَ له إمامٌ فقراءةُ الإمامِ له قراءة".

- ١٥- "اغتنامُ الأجرِ من حديثِ الإسفارِ بالفجرِ". (*)
- ١٦- "الإلمامُ بطرقِ المتواترِ من حديثه عليه وآله الصَّلَاةُ والسَّلَامُ".
- ١٧- "الأمالي المستظرفة على الرسالة المستظرفة في أسماء كتب السنة المشرفة". (*)
- ١٨- "الأمالي الحسينية" في مجلّد.
- ١٩- "إياك!! من الاغترارِ بحديث: اعْمَلْ لدنياك...".
- ٢٠- "البحرُ العميقُ في مروياتِ ابنِ الصّدِّيقِ" في مجلّدين. (*)
- ٢١- "البيانُ والتفصيلُ لوصلِ ما في "الموطأ" من البلاغاتِ والمراسيل".
- ٢٢- "تبيينُ البلهِ ممَّن أنكرَ حديث: ومن لغأ فلا جمعةَ له". (*)
- ٢٣- "تبيينُ المبدأ بتواترِ حديثِ بدأ الدينُ غريباً وسيعودُ كما بدأ".
- ٢٤- "تحسينُ الخبرِ الواردِ في الجهادِ الأكبر".
- ٢٥- "تحفةُ الإشرافِ بإجازةِ الحبيبِ محمّد بن عبدالهادي السقاف".
- ٢٦- "تخریجُ أحاديثِ الشُّفا" وهو أوسعُ تخریجاته على الإطلاق، ولرّيتم.
- ٢٧- "تذكرةُ الرُّواة":

جعلهُ في الرُّواةِ إلى نهايةِ القرنِ السَّابعِ بدونِ الاقتصارِ على الثَّقَاتِ أو الضُّعفاءِ أو أصحابِ السُّنةِ قال في أوّله: «فلَمَّا كانَ المحدثُ الباحثُ المجتهدُ يحتاجُ إلى معرفةِ الرِّجالِ للحكمِ على الأحاديثِ وتمييزِها، وكانت كتبُ الرِّجالِ المتداولةِ اليومِ غيرَ كافيةٍ في ذلك، ولا جامعةٍ لأكثرِ الرِّجالِ، جمعتُ في كتابي هذا ما يمكنُ الوقوفِ عليه من أسماءِ الرِّجالِ مع تراجمهم على سبيلِ الاختصارِ، مُقتصرًا على ذكرِ ما يفيدُ الباحثَ المراجعَ ويُميِّزُ الرَّاويَ عن غيره،

وَبَيَّنُ حَالَهُ مِنْ جَرِّحٍ وَعَدَالَةٍ مَعَ تَارِيخِ وَفَاتِهِ وَالْعَصْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ بِذِكْرِ شُيُوخِهِ وَالرُّوَاةِ عَنْهُ الْمَعْرُوفِينَ».

ثُمَّ قَالَ: «لَا أَجْعَلُهُ خَاصًّا بِالثَّقَاتِ وَلَا بِالضُّعْفَاءِ وَلَا بِرِجَالِ الْكُتُبِ السِّتَةِ وَلَا بِغَيْرِهَا، بَلْ جَعَلْتُهُ عَامًّا فِي جَمِيعِ رُوَاةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ الْمُقْلَلِينَ مِنْهُمْ وَالْمَكْثَرِينَ، الثَّقَاتِ مِنْهُمْ وَالضُّعْفَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ إِلَى مَنْتَهَى زَمَنِ التَّخْرِيجِ وَهُوَ الْقَرْنُ السَّابِعُ، وَلَمْ أَذْكَرْ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ الثَّامِنِ أَحَدًا لِعَدَمِ تَأَخُّرِ أَحَدٍ مِنَ الْمُخْرَجِينَ إِلَيْهِ، بَلْ وَآخِرُ مَنْ اشْتَهَرَ الْعَزْوِ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْإِخْرَاجِ، كَابْنِ النَّجَّارِ، وَالضُّيَاءِ الْمُقَدَّسِيِّ، وَعَبْدِ الْقَاهِرِ الرَّهَاقِيِّ، وَالرَّشِيدِ الْعَطَّارِ وَأَقْرَانِهِمْ كَانَتْ وَفَايْتَهُمْ فِي الْقَرْنِ السَّابِعِ، وَلَمْ أَذْكَرْ فِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ الْمُتَّفِقِ عَلَى صَحْبَتِهِمْ أَحَدًا، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ الْمُخْضَرِّمِينَ وَالْمُخْتَلَفَ فِيهِمْ، وَرَتَّبْتُهُ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ».

وَلَمَّا أَرَادَهُ مُخْتَصِرًا، حَاوِيًّا لِمَا يَحْتَاجُهُ النَّاطِرُ، كَانَتْ تَعْلِيْقَاتُهُ النَّقْدِيَّةُ قَلِيلَةً لِثَلَا يَطْوَلُ الْكِتَابُ، وَيُوَافِقُ شَرْطَهُ. بَدَأَ فِيهِ بِأَدَمَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ آدَمَ الْأَشْعَرِيِّ، وَالنُّسْخَةَ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَصَلَ فِيهَا إِلَى «أَحْمَدَ بْنَ الْأَزْهَرِ بْنِ مَنِيعِ بْنِ سَلِيطِ الْعَبْدِيِّ»، فِي مَائَتَيْنِ وَعَشْرَ صَفْحَاتٍ.

٢٨- "تسهيل سبل المحتذي بتهذيب وترتيب سنن الترمذي".

٢٩- "تعريف الساهي الاله بتواتر حديث: أمرت أن أقاتل الناس حتى

يقولوا لا إله إلا الله".

٣٠- "تنوير الحلوب في مكفرات الذنوب".

٣١- "جزء في الأحاديث التي لا أصل لها في الإحياء".

٣٢- "الجمع بين الإيجاز والإطناب في المستخرج على مسند الشهاب".

٣٣- "جمع الطرق والوجوه بتصحيح حديث: اطلبوا الخيرَ عند حسان الوجوه".

٣٤- "جهدُ الإيمان بتواترِ حديث: الإيمانُ يمان".

٣٥- "الحسنُ والجمالُ والعشقُ والحبُّ من الأحاديث المرفوعةِ خاصّةً"، رأيت قطعة منه بخط السيد علي بن المنتصر الكتاني .

٣٦- "حصول التفرّيج بأصول التخرّيج، أو كيف تكونُ محدّثاً". (*)

٣٧- "الحنينُ بوضعِ حديثِ الأئين". (*)

٣٨- "درء الضعفِ عن حديثٍ من عشقٍ فَعَفَ". (*)

٣٩- "دفعُ الرجزِ بطرقِ حديثِ أكرموا الخبز".

٤٠- "الرغائبُ في طرقِ حديث: فليبلغِ الشاهدُ منكمُ الغائبَ".

٤١- "رفضُ الليِّ بتواترِ حديث: من كذّبَ عليّ..."، وله جزء آخر في

طرق نفس الحديث .

٤٢- "رفعُ المنارِ بطرقِ حديث: من سُئِلَ عن علمٍ فكتمه أجمَ بلجامٍ من

نار". (*)

٤٣- "رياضُ التنزيهِ في فضلِ القرآنِ وفضلِ حاملِهِ".

٤٤- "زجرٌ من يؤمن بتواترِ طرقِ حديث: لا يزني الزَّاني وهو مؤمن".

٤٥- "الزواجُ المقلقةُ لمن أنكرَ التداوي بالصدقة".

٤٦- "شهودُ العيانِ بثبوتِ حديث: رُفِعَ عن أمتي الخطأ والنسيان".

٤٧- "شوارقُ الأنوارِ المنيفةِ بظهورِ النواجِدِ الشريفة". (*)

٤٨- "صرفُ النظرِ عن حديث: ثلاثٌ يجلينَ البصر".

- ٤٩- "صفعُ التياه بإبطال حديث: ليس بخيرِكم من ترك دنياه".
- ٥٠- "صلةُ الرواة بالفهارسِ والأثبات"، وقد كتبه مرتينٍ ولم يهتمه.
- ٥١- "الصَّواعقُ المنزلة على من صحَّح حديثَ البسْملة".
- ٥٢- "طرفة المتقي"، وهو اختصارُ كتابِ الزُّهد للبيهقي.
- ٥٣- "العتبُ الإعلاني لمن وثق صالحًا الفلاني".
- ٥٤- "العقدُ الثمينُ في حديث: إنَّ الله يُبغضُ الحبرَ السَّمين".
- ٥٥- "عواطفُ اللطائف من أحاديثِ عوارفِ المعارف"، في مجلدين. (*)
- ٥٦- "غنية العارف بتخريج أحاديثِ عوارفِ المعارف"، طُبِع في مجلدين مع "العوارف". (*)
- ٥٧- "فتحُ الوهاب بتخريج أحاديثِ مسندِ الشهاب"، في مجلدين. (*)
- ٥٨- "فكُّ الرقبة بتواتر حديثِ الثلاثِ وسبعين فرقة".
- ٥٩- "الكسمةُ في تحقيقِ الحقِّ في أحاديثِ الجهرِ بالبسْملة".
- ٦٠- "لبُّ الأخبارِ الماثورة فيما يتعلَّق بيومِ عاشوراء". (*)
- ٦١- "ليس كذلك" في الاستدراكِ على الحفاظ. (*)
- ٦٢- "المداوي لعللِ الجامعِ وشرحي المناوي" في ستة مجلدات. (*)
- ٦٣- "مسامرةُ النديم بطرقِ حديثِ دباغِ الأديم".
- ٦٤- "المستخرجُ على الشَّائلِ المحمَّدية للترمذي" في مجلدين. (*)
- ٦٥- "مسندُ الجنِّ".
- ٦٦- "مسندُ المجالسة"، وهو ترتيبُ أحاديثِ كتابِ "المؤانسة بالمرفوع من أحاديثِ المجالسة" (للدينوري) على مسانيدِ الصحابة.

- ٦٧- "المسهّم بطرق حديث: طلب العلم فريضةً على كلِّ مسلم". (*)
- ٦٨- "المشيخة المجردة" أو "المشيخة الصغرى".
- ٦٩- "مطالعُ البدور في جوامع أخبار البرور" أو "برِّ الوالدين". (*)
- ٧٠- "المعجمُ الوجيزُ للمستجيز". (*)
- ٧١- "المغيرُ على الأحاديثِ الموضوعية في الجامع الصغير". (*)
- ٧٢- "مفتاحُ الترتيبِ لأحاديثِ تاريخِ الخطيب". (*)
- ٧٣- "مفتاحُ المعجمِ الصَّغيرِ للطَّبراني".
- ٧٤- "مناهجُ التحقيقِ في الكلامِ على سلسلةِ الطريق".
- ٧٥- "المناولةُ بطرقِ حديثِ المطاولة".
- ٧٦- "المتده بتواترِ حديث: المسلمُ من سلّم المسلمون من لسانه ويده".
- ٧٧- "المنتقى من مكارمِ الأخلاقِ لابنِ أبي الدنيا".
- ٧٨- "منيةُ الطلابِ بتخريجِ أحاديثِ الشهاب".
- ٧٩- "مواردُ الإيمانِ بطرقِ حديثِ الحياءِ من الإيمان".
- ٨٠- "المؤانسةُ بالمرفوعِ عن أحاديثِ المجالسة" (للدينوري).
- ٨١- "الموضوعاتُ".
- ٨٢- "الميزانياتُ".
- ٨٣- "نصبُ الجرة لنفي الإدراجِ عن حديثِ إطالةِ الغرة".
- ٨٤- "نيلُ الحظوةِ بقيادةِ الأعمى أربعينَ خطوة".
- ٨٥- "نيلُ الزلفةِ بتخريجِ أحاديثِ التحفة". (التحفة المرضية)
- ٨٦- "هدايةُ الرُّشدِ لتخريجِ أحاديثِ بدايةِ ابنِ رشد"، طبع في ثمانية

مجلداتٍ مع "البداية". (*)

٨٧- "هدية الصغراء بتصحیح حديث التوسعة على العيال يوم

عاشوراء". (*)

٨٨- "وسائل الخلاص من تحريف حديث: من فارق الدنيا على الإخلاص".

٨٩- "وشي الإهاب في المستخرج على مسند الشهاب" في ثلاثة مجلدات

ضخام.

٩٠- "التقييد النافع لمن يطالع الجامع".

٩١- "الأجوبة الأحمديّة على الأسئلة العزيزية".

٩٢- "فتح الملك العليّ بصحة حديث: باب مدينة العلم عليّ". (*)

٩٣- "البرهان الجليّ في تحقيق انتساب الصوفيّة إلى عليّ والردّ على ابن

تيمية الحنبلي، والاتّصال بأبي الحسن الشاذلي". (*)

٩٤- "تخريج أحاديث الحلية" كتب منه ثلاث كراسات.

وله تصانيف أخرى، أو شرع فيها ثم تركها، وكناشة هائلة، وأكثر من

عشرة مجلدات رسائل لتلاميذه.

وكان فقيهاً أثرياً فكتبه التي يُعنى فيها بالفقه لا تخلو من فوائد ونكات

حديثية وطرق ووجوه لبعض الأحاديث وتصحيحاً وتضعيفاً للأحاديث محلّ

البحث وانظر إذا شئت:

١- "مغني النبيه عن المحدث والفقيه" في مجلد في (٤٣٤) صفحة، آخره:

«فصل: ولا تجب الزكاة إلا في نصاب»^(١).

(١) قصد فيه تدوين مذهبه في الفروع.

٢ - "معقل الإسلام فيما تضمّنه السنن الكبرى من الأحكام"، كتب منه مجلداً في (٦٩٥) صفحة.

تنوع التصنيف الحديثي عند ابن الصديق وانفراذه على أهل عصره قاطبة: نلاحظ من النظر في قائمة مصنفات صاحب الترجمة والتي تُعنى بالرواية فقط أنه جمع في تصانيفه فنوناً حديثة لم تجمع لغيره منذ قرون، وكان بها فرداً وقته، فقد صنّف في: التخرّيج، والاستخراج، والمسند، والمسلسلات، والأمال، والمشخات، وعمل الأجزاء الحديثية، وفهارس الترتيب على الحروف الأبجدية، وهو - والله أعلم - انفراذ تام.

السيد أحمد بن الصديق أكثر المحدثين تصنيفاً في تاريخ المغرب الكبير: بيد أنني لا أحب أن أخلي المقام من أمر لفت انتباهي، فنظرة في كتاب "تراث المغاربة في الحديث النبوي وعلومه" للأستاذ الفاضل محمد بن سيدي الجليل عبدالله التليدي عددت فيها عدد المصنفات في الحديث وعلومه التي أنتجها علماء المغرب الكبير (الأندلس المغرب الأقصى الجزائر تونس شنقيط) فكانت (١٢١١) مصنفات؛ يختص السيد أحمد بن الصديق منها بعدد (١٠١) مصنفات بنسبة (٨.٣٪)، مع أن سيدي محمد التليدي لم يستوعب جميع مصنفات المترجم، وهذه النسبة العالية تضع السيد أحمد بن الصديق منفرداً على رأس قائمة المصنفين من حيث العدد في الحديث الشريف وعلومه في المغرب الإسلامي الكبير منذ تشرّفه بدخول الإسلام إلى عصرنا.

وإذا علمت أن نسبة عالية من المصنفات الحديثية بالمغرب الكبير كانت تقيّد وحواشي لعلماء ليسوا بمحدثين لا سيما فيما بعد القرن الثامن، علمت قيمة

الرجل ومكانته العلميّة، وغرارة إنتاجه المتميّز وذلك فضلُ الله يؤتيه من يشاء.

اعتناء المترجم بعلوم الثن:

لم يقصُر السَّيِّدُ أَحْمَدُ اهْتِمَامَهُ بِالرُّوَايَةِ فَقَطْ، فَإِنَّهُ كَانَ مَتَمَكِّنًا مِنْ عُلُومِ آلَةِ
وَدَرَسَ الْفُقَهَيْنِ الْمَالِكِيِّ ثُمَّ الشَّافِعِيِّ وَحَضَرَ عَلَى أَكْبَرِ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ، وَلاَزَمَ
شَيْخَ عُلَمَاءِ مِصْرَ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ بَخِيْتِ الْمَطِيْعِي فِي دُرُوسِ التَّفْسِيرِ وَفِي شَرْحِ
"الهداية" فِي الْفِقْهِ الْحَنْفِيِّ، وَكَانَ الْمُرْجَمَ لَهُ وَاسِعَ الْاطْلَاعِ، وَيَدْعُو الْعُلَمَاءَ
الْمَتَمَكِّنِينَ إِلَى الْاجْتِهَادِ وَتَرْكِ التَّقْلِيدِ، وَهَذِهِ الْأَسْبَابُ أَدَّتْ إِلَى تَصْنِيفِهِ فِي الْفِقْهِ
الْمُقَارِنِ، وَإِظْهَارِ بَعْضِ اخْتِيَارَاتِهِ وَلِلْمُرْجَمِ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ مُصَنَّفًا فِي
الْفِقْهِ، وَهَذِهِ الْمَصْنَفَاتُ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: جَامِعَةٍ، وَمَفْرَدَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ
اخْتِيَارَاتٌ يَسْتَدِلُّ لَهَا وَيُدَافِعُ عَنْهَا، وَيُعَارِضُ خُصُومَهُ.

وللمترجم في النوع الثاني طريقةً في عرض الحجج ومناقشة الخصم،
وتقرير اختياره، فبدأ أولاً بعرض مذاهب الأئمة الفقهاء عليهم السلام ليكون المقلد
في سعة فإن الانتقال من مذهب إلى مذهب ولو في بعض النوازل جائز على
الصحيح المشهور في كل المذاهب، ثم بعد ذلك يناقش ويعرض الأدلة فيقول
في أحد مصنفاته الفقهية: «أما من كان من أهل العلم والنظر وقبول الحجة
والدليل، فليعلم أن استدلالنا لهذه المسألة من وجوه». ثم ذكر هذه الوجوه (١).
وهذه طريقة مطردة في كتبه (٢) التي يختار فيها ويعرض الأدلة، ويبين
وجوه الاستدلال، ويناقش ويرجح.

(١) "تحقيق الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال" (ص: ٤٧، ٤٨).

(٢) "إزالة الخطر عن جمع بين الصلاتين في الحضر" (ص: ١٦).

وكان في وقته ومصره جيّد المعرفة بالمذاهب وذكر أدلّتها، وله اختيارات في الأصول^(١) في وقت كان جلّ الفقهاء في عصره في المغرب - فضلاً عن غيره - لا يعرفون من المذاهب إلا مذهب مالك عن طريق "المختصر" وشروحه، لذلك أثنى على معرفته الفقهية عدد من أهل العلم من ذلك:

١- قال المحدثُ السيّد عبدالعزیز بن الصّدیق رحمہ اللہ تعالیٰ فی کلمة له عن جزء "الإفضال والمنّة في رؤية النساء لله تعالیٰ في الجنّة" لصاحب الترجمة مبيناً بعض خصائص مصنفات شقيقه، قال: «أضف إلى هذا كلّ تعدّد الأدلة والحجج، فتارةً يمتج على الخصم في إثبات المسألة بالنصّ الصريح، وتارة بظاهره، وتارة بطريق الإلزام»^(٢)، ثمّ قال: «ولكنّ المؤلف - أمتع الله به - لسيلان ذهنه، وقوة حفظه، وحده فهمه، وبقاهة نفسه التي بلغت به إلى درجة الأئمة المجتهدين، صار شأنه في جميع أبحاثه على هذا المنوال، فلا يكتب في صغيرة من المسائل ولا كبيرة من القضايا، سواء كانت في الحديث أو الفقه أو الأصول إلا ويأتي فيها بما يدهش العقول»^(٣).

٢- وقال الفقيه الشيخ مصطفى الزرقا الحلبيّ رحمہ اللہ تعالیٰ، في كتابه "العقل والفقه في فهم الحديث النبويّ": «كتاب "تحقيق الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال"، للإمام الحافظ المحدث أبي الفيض الشيخ أحمد بن محمد بن الصّدیق الغماريّ الحسنيّ المتوفى سنة ١٣٨٠، والغماريّ (بضم الغين المعجمة)

(١) "نفث الروع بأن الركعة لا تدرك بالركوع" (ص: ٢٩، ٣٧).

(٢) خاتمة "الإفضال والمنّة في رؤية النساء لله تعالیٰ في الجنّة" (ص: ٣٦، ٣٧).

(٣) خاتمة "الإفضال والمنّة في رؤية النساء لله تعالیٰ في الجنّة" (ص: ٣٦، ٣٧).

نسبةً إلى قبيلة غُمارةٍ بالمغرب، وهو كتابٌ مستوفٍ خاصٌّ بالموضوعِ أحاط به من كلِّ أطرافه، وأيده بالأدلة والنقول، ويريدُ بكلمةِ (المال) في عنوان الكتابِ: النقودُ»^(١).



المطلب الثالث:

نظرات في بعض مصنفاته الحديثية

كان للسيد أحمد بن الصديق رحمه الله تعالى اهتمامه المتعددة بالحديثِ روايةً ودرايةً، ولم يقصر نفسه على بعض أنواع الرواية كما تقدّم. والكلام على مصنفاته، وقواعده، واتجاهاته، وفوائده الحديثية يطول ويحتاج لمصنفٍ خاصٍّ، ولكنّ ما لا يدركُ كلُّه لا يتركُ جلُّه، وعليه فقد رأيتُ أن أقصر الكلام على مصنفٍ من كلِّ نوع:

- ١- فمن العِللِ: "المداوي لعللِ الجامعِ وشرحي المناوي".
 - ٢- ومن كتبِ التخرّيجِ: "الهداية بتخرّيجِ أحاديثِ البداية".
 - ٣- من كتبِ الاستخراجِ: "وشيُّ الإيهابِ بالمستخرجِ على مسندِ الشَّهاب".
 - ٤- ومعه "المستخرجُ على السَّمائلِ" فهذان نوعانِ من الاستخراجِ.
 - ٥- ومن الكتبِ الجامعةِ بين التخرّيجِ والاستخراجِ: كتابُ "عواطف اللطائفِ من أحاديثِ عوارفِ المعارفِ".
- وتركتُ الكلامَ حولِ مشيخته وفهارسه لأنَّ هذا ليس مكانه.

(١) "العقل والفقہ في فهم الحديث النبوي" (ص: ١٩).

أولاً: "المداوي لعلل الجامع وشرحي المناوي"

١- "الجامع الصَّغير من حديثِ البشيرِ النذير" للحافظِ عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطيِّ الشَّافعيِّ، كتابٌ في الأحاديثِ النبويةِ الشريفةِ الوجيزةِ اللفظِ، وقد بالغَ السيوطيُّ في تحريرِ التخريجِ، وقال: إِنَّه صَانَهُ عما تفرَّدَ به وُضَاعٌ أو كَدَّابٌ، ورَتَّبَهُ على حروفِ "المعجم"، وسبَّبُ تسميته بـ"الجامع الصَّغير" أَنَّهُ مقتَضِبٌ من "جمع الجوامع" الذي قصدَ السُّيوطي فيه جمع الأحاديثِ النبويةِ بأسرها، وهو يَشِيرُ للمخرجِ بالحروفِ، وكذا لدرجةِ الحديثِ بالحرفِ، وزاد عددُ أحاديثه عن عشرةِ آلافِ حديثٍ، وهو كتابٌ وقع موقعَ القبولِ وكثُرَ شارحُوهُ^(١).

٢- ومنَ الذين تعرَّضُوا لشرحِ "الجامع الصغير" العلامَةُ عبدالرؤوف المناوي^(٢) وله على الجامعِ شرحان مطبوعان، أحدهما كبيرٌ واسمُه "فيض القدير شرح الجامع الصغير" وهو مطبوعٌ في ستَّةِ مجلداتٍ، والثاني صغيرٌ واسمُه "التيسيرُ بشرحِ الجامع الصغير" وهو مطبوعٌ في مجلَّدين، والأوَّلُ

(١) مقدمة "الجامع الصغير" (٣/١)، و"الفتح الكبير" بضمِّ الزيادة لـ"الجامع الصغير"

للشيخ الصالح يوسف النهائي (٣-٢/١)، وتعريف بزيادة "الجامع الصغير" للشيخ

محمد حبيب الله الشنقيطيِّ في آخر "الفتح الكبير" (ص: ب-ج).

(٢) هو العلامَةُ الشَّيخُ عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن عليِّ الحدادِيِّ المِناويِّ المصريِّ

الشَّافعيِّ، ولد سنة ٩٥٢، وتوفيَّ بالقاهرة سنة ١٠٣١ عن تسعِ وسبعينَ سنة، وترك

أكثرَ من تسعينَ مصنَّفًا في التفسيرِ والحديثِ والفقهِ والسيرةِ والتصوفِ والتراجمِ.

ترجمته في: "خلاصة الأثر في أعيان القرنِ الحادي عشر" (٤١٢/٢)، و"فهرس

الفهارس والأنبات" (٥٦٠/٢).

مطول، والثاني مفيدٌ بدونِ إسهابٍ أو استطرادٍ مع العناية ببيانِ درجةِ الحديثِ.
 ٣- و"المداوي لعللِ الجامع وشرحي المناوي"، كتابٌ تناول ثلاثة كتبٍ
 بالمناقشة من حيث الصناعة الحديثية، وقد قال السيدُ أحمدُ بنُ الصديقِ في مقلمةِ
 المداوي: «هذه نكتٌ وفوائدٌ وتعليقاتٌ وزوائدٌ، تتعلقُ بما وقعَ في "اليسير"
 و"فيض القديرِ على الجامعِ الصغيرِ" للشيخِ عبدالرؤوفِ المناويِّ من الكلامِ على
 طرقِ أحاديثِ المتنِ وعللِها وما يتعلَّقُ بالأسانيدِ ورجالها، كنتُ قد علَّقتُ بعضها
 بهامشِ "اليسير"، ثم لما وقفتُ على "الشرح الكبير" المسمَّى بـ "فيض القدير"
 وجدتهُ مع عظمِ نفعه وكثرةِ فوائده أشدَّ أوهامًا وأكثرَ أغلاطًا من اليسيرِ،
 فجردتُ ما كتبتُه على الأوَّل وتبعتهُ ما وجدتهُ في الثاني، وبسطتُ القولَ في بيانِ
 ذلكَ وتحقيقه وإيضاحه وتحريره»^(١).

انتهى السيدُ أحمدُ من تصنيفِ كتابه "المداوي" في أواخرِ السِّتينيّاتِ الهجريةِ
 من القرنِ الفاتحِ، كما أخبرني السيدُ إبراهيمُ بنُ الصديقِ فإنَّه حدَّثني أنَّ أخاهُ كانَ
 يسلمُه كلَّ جزءٍ ينتهي منه ليدفعه للتجليدِ، وقتَ حرُوبه وجهاده، وكانَ هذا في
 منتصفِ السِّتينيّاتِ من القرنِ الرابعِ عشرِ.

من معالمِ المنهجِ النقديِّ للسَّيدِ أحمدَ بنِ الصديقِ في كتابِ "المداوي":
 كتابُ "المداوي" كتابٌ حافلٌ، بلغتْ جملةُ التعقيباتِ الرئيسةِ فيه ثلاثةَ آلافِ
 وسبعمائةٍ وسبعةٍ وخمسينَ تعقيبًا، وتحتَ كلِّ تعقيبٍ -تقريبًا- مناقشاتٌ، وفروعٌ،
 ونكاتٌ، وفوائدٌ، وزوائدٌ، واستدراكاتٌ.

وقبل ذكرِ معالمِ في المنهجِ والفوائدِ، أودُّ ذكرَ ثلاثةِ أمورٍ تجمعتُ لدى

(١) "المداوي لعللِ الجامع وشرحي المناوي" (١/٥، ٦).

السيد أحمد رحمته الله:

١- اليقظة والاستحضار، فهو يستدرك ويناقش ويُعيّن موضع المناقشة في الكتب المطوّلة، ككتب أبي نُعيم والبيهقيّ والمسانيد مع انعدام الفهارس تقريباً في وقت التصنيف، وانشغاله بالزاوية والفقراء والجهاد وتعرّضه للسجن والاعتقال والنفي ومصادرة أمواله، وحدثني شيخنا العلامة السيد إبراهيم بن الصديق رحمه الله تعالى أنّ أخاه السيد أحمد كتب "المداوي" وقت جهاده وتدرّسه وقيامه بأمر الزاوية.

٢- المعرفة وعدم التقليد، وكذلك لا يعتمد الواسطة في العزو، كـ"بلوغ المرام" و"المنتقى" للمجد ابن تيمية، بل إذا ذكر مخرجاً فإنه يذكر الإسناد، ويتكلّم على الحاجة منه.

٣- حضور الأصول بين يديه، فبالرغم من أنه يجلس بين كتبه الخاصة إلا أننا نلاحظ أنّ الأصول المطبوعة والخطية بين يديه من كتب الأسانيد، والرجال، والعلل، والتّخريج، مما يدل على أنّه كان يملك مكتبة جيدة.

وهذه الأمور الثلاثة تُبيّن أننا أمام شخصية حديثة فريدة في وقتها ومصرها. ويبدأ المصنّف تعقيبه بنقل كلام المناويّ من شرحه الكبير أو الصغير أو منها، ثم يبدأ كلامه بقوله: «قلت: ...». وهذه التعقيبات متنوّعة وتأخذ اتجاهات متعدّدة تتعلّق بعبارة المناويّ وفهمه، ومناقشته، وبـ"الجامع الصغير"، ومناقشة بعض الحفظ، وبعد النظر في قسم كبير من الكتاب أمكن استخراج ما يدلّ على منهجه الذي يظهر في الآتي:

١ - «قاعدة اللفظ»، وخطأ استدراك المناوي على السيوطي:

رتب السيوطي "الجامع الصغير" على حروف "المعجم"، والمناوي من مقاصده الاستدراك على السيوطي بأنه لا يستوعب المخرجين لنفس الحديث، والاستدراك على السيوطي يكون صحيحًا عند الموافقة في أول اللفظ، أمّا عند الاختلاف في أول اللفظ، فالاستدراك فيه نظر، وهذا يمكن أن يسمّى «بقاعدة اللفظ» عند السيوطي.

من ذلك حديث: «إذا استيقظ أحدكم فليقل: الحمد لله الذي ردّ عليّ

رُوحِي وَعَافَانِي فِي جَسَدِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ». رواه ابن السني عن أبي هريرة.

قال المناوي: «وظاهره أنه لم يخرجّه أحد من الستة؛ ولا كذلك بل رواه

الترمذي والنسائي، وقال مغلطاي: ليس لمحدث عزو حديث في أحد الستة

لغيرها إلا لزيادة ليست فيها أو لبيان سنده ورجاله»^(١).

قال السيد أحمد في "المداوي": «كلام مغلطاي حق، وانتقاد الشارح باطل،

لأن مغلطاي يتكلم في حق من يورد الحديث في الحكم والاستشهاد به للمعنى

والمصنف يورد الحديث مرتبًا على حروف المعجم قاصدًا ذكر كل حديث بما

وقع عند مخرجه من اللفظ، ولذلك يكرّر الحديث الواحد مرارًا بحسب

الألفاظ المخرجة بها في الأصول، ولفظ هذا الحديث عند الترمذي»^(٢): «إذا

قام أحدكم من فراشه ثم رجع إليه فلينفضه بصنفة إزاره ثلاث مرات فإنه لا

يدري ما خلفه عليه بعده، فإذا اضطجع فليقل: باسمك ربّي وضعت جنبي

(١) "فيض القدير شرح الجامع الصغير" (١/٢٨٠).

(٢) "جامع الترمذي" (٥/٤٧٢، رقم ٣٤٠١).

وبك أرفعه، فإن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين، فإذا استيقظ فليقل: الحمد لله الذي عافاني في جسدي ورد عليّ رُوحِي، وأذن لي بذكره».

فهذا اللفظ في اصطلاح المصنف يُذكر في حرف «إذا» مع «القاف» الذي بعده «ألف» لا هنا في حرف «إذا» مع «الألف» بعده «سين» ثم إن المؤلف لم يذكره فيما سيأتي، لأنه من الأحاديث الطوال و"الجامع الصغير" مخصوصٌ عنده بالأحاديث القصارِ غالبًا، أمّا النسائيُّ فإنه خرَّجه في "السُّنن الكبرى" (١) لا في "الصغرى"، والمعدودٌ من الكتب الستة إنما هو "السُّنن الصغرى" فبطلت تعقُّب الشارح (٢).

ومنه: حديث: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ حَادِمَهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ» (د) عن أبي هريرة. قال المناويُّ في "الفيض": «وظاهرُ صنيعِ المصنِّف أنه ليس في أحدِ "الصَّحيحين" وهو ذهولٌ عجيبٌ، فقد خرَّجه مسلمٌ من حديثِ أبي هريرة بهذا اللفظ بعينه، قال ابنُ حجرٍ: ورواهُ البخاريُّ بلفظٍ آخر» (٣).

قال السيِّدُ أحمدُ في "المداوي": «لا ذهولٌ إلا من الشارح، فإنَّ مسلمًا (٤) لم يخرِّجه بهذا اللفظ بعينه كما زعم، إنَّما رواه بلفظ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»، وأشار إلى رواية: «إِذَا ضَرَبَ» ولم يذكرها (٥).

(١) "السُّنن الكبرى" للنسائي (٦/٢٢٢، رقم ١٠٧٢٦).

(٢) "المداوي لعلل الجامع" وشرحي المناوي (١/٣٠٤-٣٠٥).

(٣) "فيض القدير" (١/٣٩٧).

(٤) "صحيح مسلم" (٤/٢٦١٢، ٢٠١٦).

(٥) "المداوي لعلل الجامع وشرحي المناوي" (١/٤١٢) وهذه أمثلةٌ أخرى لقاعدة الاختلاف في اللفظ: (١/٣٢٠، ٣٨٣، ٤٠١، ٩٢/٢، ٢٧٤/٤، ٤٨٤، ٢٧٤/٦، ٢٧٤).

٢- ترجيح الوصل على الإرسال عند تساوي الأسانيد:

من المسائل الشائعة في كتب علوم الحديث تعارض الوصل والإرسال وللعلماء هنا مذاهبٌ معروفة^(١)، واختار السيد أحمدُ ترجيح الوصل مطلقاً - خلافاً لبعض الحفاظ - لأنه زيادة ثقة.

من ذلك: حديث «أبغض الحلال إلى الله الطلاق» (دهك).

قال المناوي في "الفيض": «ورواه البيهقي مرسلًا بدون ابن عمر، وقال: الوصل غير محفوظ. قال ابن حجر: ورجح أبو حاتم والدارقطني المرسل...» ثم قال المناوي: «وبه عرف أن رمز المؤلف لصحته غير صواب»^(٢).

قال السيد أحمد في "المداوي": «قلت: بل هو الصواب، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، ورجح وصله بعض الحفاظ وهو الذي تقتضيه قواعد الحديث والأصول، ومن رجح المرسل لم يراع ذلك بل لا يكاد يرد حديث مرسل وموصول إلا رجح أبو حاتم والدارقطني المرسل بدون استناد إلى حجة غالباً مع مخالفة المقرر في الأصول، فإن الوصل زيادة من الثقة يكون مقبولاً، والراوي قد يوصل مرةً ويرسل أخرى كما هو معلوم، فالراجح أنه موصول صحيح»^(٣).

٢٨٢، ٤٦٧، ٤٨٩، ٥١٠، ١٢٩/٤، ١٢٤/٢، ١٢٧، ١٩٢، ١٩٦، ٢٠٦، ٣٣٦،

٤٠٤، ٥٦٤).

(١) "الكفاية في علم الرواية" (ص: ٤١١)، "التقييد والإيضاح" (ص: ١١١-١١٢)،

"النكت على ابن الصلاح" (٢/٦٩٥).

(٢) "فيض القدير" (١/٧٩).

(٣) "المداوي لعلل الجامع" وشرحي المناوي (١/٧٨، ٧٩).

ومنه قوله في "المداوي" بعد أن نقل قول الدارقطني في "علله": «إنَّ المرسل أشبه». قال السيّد أحمد: «إنَّ الأقدمين ولا سيّما ابن المبارك يوردون الأحاديث مرسلّة ويختارونها على الموصولة، ومن قرأ كتبهم عرف ذلك ورأى فيها أكثر الأحاديث المخرّجة في الصّحيحين مخرّجة عندهم مرسلّة من نفس الطّريق التي هي منها في الصّحيح، بل وربّما كانت في الصّحيح موصولة من جهتهم أيضًا، فيكون الحديث عند البخاريّ من طريق ابن المبارك موصولًا، وهو في كتاب "الزهد" له مرسلًا ويكون عنده كذلك عن أبي نُعيم مرسلًا اختيارًا منهم للإرسال على الوصل، فلا يرجح قولهم بذلك على من أوصل الحديث، والله أعلم»^(١).

وللسيد أحمد بن الصّدّيق بحثٌ موسّع في "المداوي" حول اختيار جماعة من الحفاظ للمرسل، وقد خالفهم، وأبان عن اجتهاده واستقلاله فقال عنهم: «لا يكادون يرجحون موصولًا، بل لا يردُّ حديثًا بالطريقين إلا جزموا بترجيح المرسل كأنهم يرون أنَّ ذلك هو الأحوط غافلين عما يلزمهم من تكذيب الحفاظ الثقات والصاق الضعف بهم»^(٢).

٣ - التعقيب على أخطاء المناوي في الرجال:

من منهج ابن الصّدّيق في المداوي بيان أخطاء الشّيخ المناوي في الرجال ليس من حيث التوثيق والتضعيف فقط بل من حيث ضبط الأسماء والمتفق والمفترق، فقد يضعف الحديث بالثقة، أو يحكم عليه بالجهالة.

(١) المصدر السابق (١/٨٢، ٨٣).

(٢) المصدر السابق (٦/٥٣٢-٥٣٥).

من ذلك: حديث: «آخِرُ أَرْبَعَاءِ فِي الشَّهْرِ يَوْمٌ نَحْسٍ مُسْتَمِرٌّ». وكيع (في "الغرر"، وابن مردويه في "التفسير"، (خط) عن ابن عباس). قال المناوي: «ابن الجراح أبو سفیان الرُّؤاسيُّ في "الغرر" وابن مردويه في "التفسير" خط عن ابن عباس».

قال السَّيِّدُ أَحْمَدُ: «يُنْتَقَدُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ إِطْلَاقَهُ لَفْظِ وَكَيْعٍ فِي عَزْوِ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ يَتْبَادِرُ إِلَى الذَّهْنِ أَنَّهُ وَكَيْعُ بِنِ الْجَرَّاحِ الرَّؤَاسِيِّ الْحَافِظِ الْمَشْهُورِ الْإِمَامِ الْقَدِيمِ أَحَدُ شَيْوِخِ أَحْمَدَ وَابْنِ مَعِينٍ صَاحِبِ "المصنّف" و"الزُّهْد" وغيرهما المتوفَّى سنة ستِّ وتسعين ومائةٍ وليس كذلك، بل المرادُ به مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْقَاضِي الْحَنْفِيِّ الْمَتَأَخَّرُ كَمَا سَيَأْتِي، وَقَدْ وَهَمَ الشَّارِحُ فِيهِ كَمَا تَرَى وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ مَبْلَغُ عِلْمِهِ، وَنَبَّهْتُ عَلَيْهِ فِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَى شَرْحِهِ الْكَبِيرِ^(١) فَوَجَدْتُهُ كَتَبَ فِيهِ عَلَى قَوْلِهِ: وَكَيْعٌ، أَي الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْمَعْرُوفُ بَوَكَيْعٍ، فَعَلِمْتُ أَنَّ مَا وَقَعَ لَهُ فِي "الشرح الصغير" سَبَقَ قَلَمِ وَذَهُولِ أَوْقَعَهُ فِيهِ إِطْلَاقُ الْمَصْنُفِ، فَإِنَّ الْمَشْهُورَ بَوَكَيْعٍ هُوَ ابْنُ الْجَرَّاحِ.

أَمَّا صَاحِبُ "الغرر" فَوَكَيْعٌ إِنَّمَا هُوَ لِقَبُّ لَهُ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ بْنِ زِيَادِ أَبُو بَكْرٍ الضَّبِّيُّ، كَانَ عَالِمًا فَاضِلًا عَارِفًا بِالسِّيَرِ وَالْأَخْبَارِ نَبِيلاً فَصِيحًا مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ وَالنَّحْوِ، حَدَّثَ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ وَالْحَسَنِ بْنِ عَرَفَةَ وَأَبِي حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ وَالْعَلَاءِ بْنِ سَالِمٍ وَعَلِيِّ بْنِ مُسْلِمِ الطُّوسِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْرَمِيِّ وَالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّرْفِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ بْنِ كِرَامَةَ وَخَلَقَ كَثِيرًا مِنْ شَيْوِخِ أَصْحَابِ

(١) "فيض القدير شرح الجامع الصغير" (١/٤٥).

الكتبِ السِّتَّةِ وغيرِهِم، وصنَّفَ المصنِّفاتِ الكَثيرةَ منها كتابُ "الغرر من الأخبار" الذي خرَّجَ فيه هذا الحديثَ، وكتابُ "عدد آي القرآن والاختلاف فيه" و"طبقاتُ القضاة" (١).

وفي موضعٍ آخرَ قال المناويُّ تعقيباً على السيوطيِّ: «فيه عمر بن أحمد أبو حفص بن شاهين، قال الذهبيُّ: قال الدارقطنيُّ: يخطئُ وهو ثقة» (٢).

فأجابه السيّدُ أحمد في "المداوي" بقوله: «عمرُ بنُ أحمدَ بنِ شاهين الذي أعلَّ الشارحُ به الحديثَ هو الحافظُ الكبيرُ الثقةُ المصنِّفُ الشهيرُ صاحبُ التصانيفِ الكَثيرةِ وأحدُ مشاهيرِ المخرِّجين الذين يكثرُ عزوُّ الحفَاطِ الأحاديثِ إلى تخريجِهِم فهو كالطبرانيِّ والدارقطنيِّ وابنِ حِبَّانَ والبيهقيِّ وتلكَ الطبقة».

فعلى صنيعِ الشَّارحِ ينبغي أنْ تعللَ الأحاديثُ بمخرِّجِها الحفَاطِ الأثباتِ فيقال: رواه الطبرانيُّ وفيه كلامٌ، وكذلك أبو نُعيمٍ وابنُ منده وابنُ حِبَّانَ وغيرُهُم، لأنَّه ما منْ هؤلاءِ الحفَاطِ أحدٌ إلا وقد تُكلمَ فيه ودُكرَ في الضُّعفاءِ من أجلِ ذلكَ الكلامِ الذي لا يخلو أحدٌ في الدنيا من مثله حتَّى مالِكُ والشَّافعيُّ وسفيانُ وأمثالُهُم، ومنْ قرأ ترجمةَ ابنِ شاهين انبهرَ من حفظِهِ وسعةِ

(١) "المداوي" (٢٣/١) ووكيعُ بنُ الجراح ترجمتهُ في: مقدمة "الجرح والتعديل" (ص: ٣٢٣-٣٢٤)، "الثقات" لابن حِبَّانَ (٧/٥٦٢)، "تهذيب الأسماء واللغات" (٢/١٤٤)، "تهذيب التهذيب" (١١/١٢٣).

ومحمَّد بن خلف القاضي المعروفُ بوكيعٍ ترجمتهُ في: "تاريخ بغداد" (٥/٢٣٦-٢٣٧)، "الروافي بالوفيات" (٣/٤٣-٤٤)، "المنتظم" (٦/١٥٢).

(٢) "فيض القدير" (٢/١٦).

مروياته وكثرة مؤلفاته حتى قيل: إنه لم يؤلّف أحدٌ في الإسلام مثله، وقد نقل عنه أنّه كان يقول: كتبت بأربعمائة رطلٍ حبرٍ، وصنفت ثلاثمائة وثلاثين مصنفًا منها: التفسير الكبير ألف جزءٍ حديثي في ثلاثين مجلدًا ضخماً، والمسند ألف وخمسمائة جزءٍ كذلك، والتاريخ مائة وخمسون جزءاً، والزهد مائة جزءٍ وغير ذلك كالترغيب والناسخ والمنسوخ وغيرها، وأثنى عليه الأئمة وثّقوه^(١).

ثم ذكر السيّد أحمد سبب كلمة الدارقطني في ابن شاهين فقال: «الحامل له على وصفه بالخطأ أنّ الدارقطني قال: ما أعمى قلب ابن شاهين حمل إليّ كتابه الذي صنّفه في التفسير وسألني أن أصلح ما أجد فيه من الخطأ فرأيتُه قد نقل تفسير أبي الجارودٍ وصرفه في الكتاب وجعله عن أبي الجارودٍ عن زياد بن المنذر وإنما هو عن أبي الجارودٍ زياد بن المنذر.

قال السيّد أحمد: «وهذا إسرافٌ من الدارقطني دفعه إليه ما يقع بين المتقارنين» ثم أفاد في دفع كلمة الدارقطني.

٤ - الانتصار لآل البيت عليه السلام:

من مقاصد السيّد أحمد في "المداوي" دفع الجور والظلم الذي وقع على آل البيت عليه السلام^(٢).

(١) "المداوي" (٢/ ٣٥-٣٦) وابن شاهين عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي الحافظ الكبير صاحب المصنفات الكثيرة ولد سنة (٢٧٧)، وتوفي سنة (٣٨٥)، ترجمته في: "تاريخ بغداد" (١١/ ٢٦٥-٢٦٨)، "المنتظم" (٧/ ١٨٢-١٨٣)، "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٩٨٧-٩٩٠)، "مرآة الجنان" (٢/ ٤٢٦).

(٢) وقارن بين هذا المقصد الإيماني الشريف، وبين من جعل مقصده نصرته مذهباً وبعض أعيانه ولو بطرق غير مرضية.

من ذلك: قال المناويُّ في "الفيض" عن أحد الأحاديث: «لم يرمز المصنّف له بشيء، وهو ضعيفٌ، لأنّ فيه...، وجعفرُ الصّادقُ قال عنه الذّهبيُّ في الكاشفِ عن القطنان: في النفسِ منه شيءٌ»^(١).

قال السيّد أحمدُ بنُ الصّدّيق: «هذه غلطةٌ شنيعةٌ من الشّارح، فهل تُعلّلُ الحديثَ بجعفرِ الصّادقِ أحدِ كبارِ الأئمّةِ وساداتِ الأئمّةِ وبحورِ العلمِ والمعرفةِ من آلِ البيتِ الأطهارِ؟! وتجعله في مصافِّ الضّعفاءِ والمتروكينَ الذين يردُّ بهم الحديثُ، إنّ هذا لعجبٌ، بل الذّهبيُّ نفسه لم يصلْ إلى هذه الدرجة أن يضعّفَ حديثاً بوجودِ جعفرِ الصّادقِ فيه، وإنّما أوردته في "الميزان" على زعمِ أنّه يوردُ كلَّ من تكلمَ فيه بحقٍّ أو بباطلٍ ولذلك قال في "الميزان": «جعفرُ بنُ محمّدِ بنِ عليِّ بنِ الحسينِ الهاشميِّ أبو عبدالله أحدُ الأئمّةِ الأعلامِ برُّ صدوقٌ كبيرُ الشّأنِ»^(٢)، وهو صادقٌ في هذا ولكنّه كذّابٌ في قصده، بل غرضه الأكيدُ هو جلبُ الطّعنِ فيه من إخوانه النّواصبِ، وإدراجُ هذا الإمامِ في دفترِ الضّعفاءِ والمتروكينِ، فإنّه ذكرَ فيه أيضاً جميعَ الأئمّةِ المشاهيرِ المتبوعين من ساداتِ أهلِ البيتِ ~~رضي~~، كالإمامِ زيدِ بنِ عليٍّ^(٣)، والإمامِ عليِّ بنِ موسى الرّضا، والإمامِ موسى الكاظمِ^(٤)، مع أنّه ذكرَ في خطبةِ كتابه أنه سيوردُ كلَّ من تكلمَ فيهم ولا يتعرّضُ لأحدٍ من الأئمّةِ المتبوعين، فهل هؤلاء ليسوا

(١) "فيض القدير" (١/٢٥٥).

(٢) "ميزان الاعتدال" (١/١٥١٩ ت).

(٣) لم أجده في الميزان.

(٤) المصدر السابق (٣/٥٩٥٢)، (٤/٨٨٥٥ ت).

بأئمة؟ وهل هم غير متبوعين؟ وهؤلاء آلاف الآلاف من أتباعهم من الزيدية والإمامية موجودة في كل عصر، بل هذه الأمة بأجمعها مجمعة على جلالتهم وإمامتهم واعتقادهم والتبرك واستحضار الرحمات بذكرهم والشناء عليهم^(١). وهكذا نجد المصنف رحمته الله يقف موقفًا حاسمًا لا هوادة فيه ولا لين في الدفاع عن أئمة آل البيت الأطهار عليهم السلام، ويرى أن إدخالهم في "ميزان الاعتدال" عيب كبير، والأكبر منه هو تضعيفهم بلا موجب، فرضي الله عنك يا سيد أحمد، ما أروعك لحرمة آل البيت الكرام عليهم السلام.

٥- من شروط المحدث معرفة تواريخ المحدثين ولادة ووفاة:

كان السيد أحمد يرى ترتيب العزو للأصول حسب التاريخ بعد تقديم الأصول الستة والصحاح، ففي أحد الأحاديث قال المناوي: «ورواه عنه أيضًا الديلمي والمخلص والبعوي وابن أبي الدنيا»^(٢).

قال السيد أحمد: «ترتيب مخالف لأصول أهل العزو والتخريج، بل ولغيرهم عند سرد أسماء العلماء، فإن الديلمي الذي بدأ به متأخر من القرن السادس، وابن أبي الدنيا الذي ختم به متقدم من أهل القرن الثالث، وكذلك المخلص متأخر عن البعوي وهما جميعًا متقدمان على الديلمي ومتأخران عن ابن أبي الدنيا، فكان حقه أن يقول: أخرجته ابن أبي الدنيا والبعوي والمخلص والديلمي».

ولهذا كان من شرط المحدث والمخرج معرفة تواريخ الرجال ووفياتهم

(١) المداوي (١/ ٢٥٠-٢٥١).

(٢) "فيض القدير" (٦/ ٦٦، ٦٧).

حتى لا يتأخر المتقدم كما فعل الشارح»^(١).

٦- الفرق بين قول الهيثمي: «رجاله ثقات، ورجاله وثقوا»:

قال المناوي في "فيض القدير": «قال الهيثمي: ورجاله وثقوا، وبه يعلم أن

رمز المؤلف لحسنه تقصير، وحقه الرمز لصحته»^(٢).

وقد أجاب السيد أحمد على اعتراض المناوي بقوله: «قول الحافظ الهيثمي:

رجاله وثقوا لا يصلح لأن يكون الحديث حسناً إلا باعتبار أمور وقرائن فضلاً

عن أن يكون صحيحاً، لأن معنى وثقوا: أنهم ضعفاء، ولكن وثقهم بعض

أهل الجرح والتعديل لخلاف فيهم، وإنما يكون الحديث صحيحاً لو قال:

رجاله ثقات، وهذا أيضاً بعد السلامة من الشذوذ والعلّة، والشارح بمعزل

عن فهم ذلك كله»^(٣).

ومنه: أن السيد أحمد ذكر أحد الرواة ثم قال: «مختلف فيه»، وبعد أن ذكر

جرحاً وتعديلاً فيه قال: فلاجل هذا قال الهيثمي عنه: «موثق ولم يقل ثقة»^(٤).

ومنه: أن المناوي صحح أحد الأسانيد اعتماداً على قول الهيثمي: «رجاله

موثقون»^(٥) فقال السيد أحمد: «قاعدة الحافظ الهيثمي أن الرواة إذا كانوا ثقات

(١) "المداوي" (١٦٢/٦) ثم زاد السيد أحمد في البيان فذكر أن البغوي ثلاثة، وأن مطلق

العزو لابن أبي الدنيا فيه نظر، فله أكثر من ألف مؤلف والمتداول الذي يكثر العزو

إليه نحو الخمسين فينبغي البيان.

(٢) "فيض القدير" (٣٦٨/١).

(٣) "المداوي" (٣٨٣/١).

(٤) المصدر السابق (٣٨/٢).

(٥) "فيض القدير" (١٢٣/٦).

بإطلاق عِبْرَ بقوله: ثقات، وإن كانوا مختلفاً فيهم والمرجح عنده التوثيقُ عِبْرَ بقوله: موثّقون، وإن كان كذلك فغايةُ الحديثِ أنه حسنٌ»^(١).

٧- الفرقُ بينَ إسنادهُ ضعيفٌ، وفي إسنادهُ ضعفٌ:

من ذلك: قال المناويُّ في "الكبير": «قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: إسنادهُ ضعيفٌ»^(٢).

قال السيّدُ أحمدُ: «الحافظُ لم يقلْ إسنادهُ ضعيفٌ ولكنْ قال: في سندهُ ضَعْفٌ، وهذه عبارةٌ أخفُّ من التي ذكر الشارحُ، والواقعُ أنّه كذلك؛ فيه ضعفٌ قليلٌ لا أنه ضعيفٌ مطلقاً وذلك أنه من رواية ليث بن أبي سليم، عن سعيد بن عامرٍ، عن ابنِ عمرَ، ثم قال: «فسيّدُ بنُ عامرٍ لهذا لا يُعرَفُ إلا بهذا الحديثِ، لكنْ قال عثمانُ الدارميُّ عن ابنِ معينٍ: لا بأسَ به، وذكره ابنُ حبانٍ في الثقاتِ، والراوي عنه ليثُ بنُ أبي سليمٍ حاله معروفٌ وحديثه حسنٌ، فلهذا عبر عنه الحافظُ بأنَّ فيه ضعفاً»^(٣).

٨- تصحيحُ الحافظِ لإسنادِ حديثٍ هو توثيقٌ منه لروايته:

صرّح عددٌ من الحفّاظِ أنّ الحكمَ على الإسنادِ بالصّحة معناه اتّصاله وثقتهُ روايته عند المصحّح^(٤)، وهو ما صرّح به صاحبُ "المداوي" فقال: «فلم يبق

(١) "المداوي" (٦/٢٦٨).

(٢) "فيض القدير" (٢/١٨).

(٣) "المداوي" (٢/٣٩) وسعيد بن عامر ترجمته في "الجرح والتعديل" (٤/٢٠٧)، "الميزان"

(٢/٣٢١٩)، "تهذيب التهذيب" (٤/٥١). وليث بن أبي سليم ترجمته في: "الجرح

والتعديل" (٧/١٠١٤)، "الميزان" (٣/٦٩٩٧)، "تهذيب التهذيب" (٨/٤٦٥).

(٤) صرّح بذلك ابنُ الصلاح في المقدمة (ص: ١١، ١٢)، والنوويُّ في "الإرشاد" (ص: ٥٧،

النظرُ إلا في عبدالله بن سهل بن حنيف، وهو إن لم يكن مشهوراً إلا أن تصحيح الحاكم لحديثه توثيقٌ له»^(١).

٩- "المنائي" رتب أحاديث "الميزان" و"لسانه"، ولا يرجع للأصول

المشهورة:

يجد الناظر في كتابي "المنائي" أنه يعلل بعض الأسانيد برجال لا يكونون عند المخرجين الذين ذكرهم الشيوطي في "الجامع الصغير" أصلاً، وقد بين السيد أحمد سبب هذا الوهم الغريب الذي يقع فيه المناوي.

من ذلك: قال المناوي في "الكبير": «وفيه هارون بن محمد أبو الطيب، قال في "الميزان": قال ابن معين: كذاب، ثم أورد له هذا الخبر»^(٢).

قال السيد أحمد: «لا وجود لهارون بن محمد في سند حديث أبي داود كما سأذكره، وإنما الشارح كان رتب أحاديث "الميزان" على حروف المعجم، وجعله مصدرًا يرجع إليه لمعرفة مراتب الأحاديث، فلما رأى هذا الحديث قد ذكره الذهبي في ترجمة هارون بن محمد^(٣)، ظن أن أبا داود خرجه من طريقه، فنسبه إليه بدون تحقق من سند أبي داود ولا نظر فيه، فأخطأ خطأ فاحشاً، أمّا الذهبي فإنما يقصد نكارة الحديث من جهة الإسناد الذي جاء به هارون، فإنه

٥٨)، والذهبي في "الموقظة" (ص: ٧٨، ٧٩)، وقد بسطته في مقدمة كتابي "التعريف

بأوهام من قسم السنن".

(١) "المداوي" (٣/١٨٤).

(٢) "فيض القدير" (٦/١٢٣١).

(٣) "ميزان الاعتدال" (٤/٩١٧٠)، "سنن أبي داود" (٤/٣٤٥، رقم ٥١٧٠).

رواه عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة، والحديث معروفٌ من طريقٍ آخر، قال أبو داود: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: ثنا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ عِمَارِ بْنِ رَزِيْقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (١).
ومن ذلك أنَّ المناويَّ عندما لا يجدُ الحديثَ في ترتيبه في الحرفِ محلَّ البحثِ يسكتُ عنه بينما هو في مكانٍ آخر.

منه: حديثٌ سكتَ عليه الشارحُ في "الكبير" وقال في "الصَّغِير":
«إسناده ضعيفٌ» (٢).

قال السَّيِّدُ أَحْمَدُ: «وإنَّنا قال ذلك تبعاً لرمزِ المصنِّفِ، ولذلك لم يتعرَّضْ لمن في سنده من الضُّعفاءِ كأنَّه لم يقفْ على ذلك، وهو من قُصُورِهِ، فإنَّ الحديثَ أَسَنَدُهُ الحَافِظُ في "اللسان" (٣) في ترجمة منصورِ بنِ عِمَارٍ مِنْ رِوَايَتِهِ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ، وَمَنْصُورِ بْنِ عِمَارٍ فِيهِ مَقَالٌ وَكَانَ وَعَظْمًا صَالِحًا إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ... وَالشَّارِحُ قَدْ رَتَبَ أَحَادِيثَ "الميزان" و"اللسان"، فَأَيْنَ هُوَ عَنْ هَذَا؟ وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي "اللسان" بلفظ: «مَنْ أَحَبَّ الْمَكَاسِبَ فَعَلِيهِ بِمَصْرَ» الْحَدِيثِ، وَهُوَ لَمْ يَهْتَدِ لِهَذَا اللَّفْظِ لِأَنَّهُ غَيْرُ حَافِظٍ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْفَنِّ» (٤).

(١) "المداوي" (٦/٢٦٥، ٢٦٦).

(٢) "فيض القدير" (٦/٧٥).

(٣) "لسان الميزان" (٦/٩٩).

(٤) "المداوي" (٦/١٩٤).

١٠ - الهيثمي إذا قال عن الراوي: «لا أعرفه»، يقول المناوي عنه: «مجهول»،

والتعقيب على المناوي:

وقد تعقبه السيد أحمد وبين الفرق بين قولهم: «لا أعرفه» وقولهم: «مجهول».

من ذلك قول المناوي: «فيه عباد بن زكريا مجهول، وبقية رجاله ثقات»^(١).

فأجابه السيد أحمد بقوله: «هذا غلط من وجهين: أحدهما: أنه أخذ هذا من

قول الحافظ الهيثمي: لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح»^(٢)، وقد قدمنا أن

من لم يعرفه الحافظ الهيثمي لا يسمّى مجهولاً»^(٣).

ومنه قول السيد أحمد في موضع آخر: «إن ما يقول فيه النور الهيثمي وغيره

من المتأخرين لم أجده أو لم أر أحداً ذكره لا يقال فيه مجهول، لأنه قد يكون

معروفاً ولم يوفق ذلك المتأخر لمعرفة والوقوف على ترجمته»^(٤).

وهناك مواضع أخرى في "المداوي" مشابهة لهذا المعنى»^(٥).

١١ - الشيوطي لا يذكر كلام المخرّجين، والمناوي يعارضه، ثم يقلّده في

"كنوز الحقائق":

ذلك أن الشيوطي مشى في كتابه "الجامع الصغير" على عزو الأحاديث

لمخرّجها، ولا يذكر كلام الحفّاظ المخرّجين أو غيرهم على الحديث، وقد

(١) "فيض القدير" (١٤٧/٢).

(٢) "مجمع الزوائد" (١٤٣/١٠).

(٣) "المداوي" (٢٢٥/٢).

(٤) المصدر السابق (٢١٠/٤).

(٥) المصدر السابق (٢٣٩، ٢٢٥/٢).

حاول المناويُّ إلزامَ السيوطيِّ بذكرِ كلامِ المخرَّجين، وبالتالي نسبة القصورِ له. قال المناويُّ في "الكبير" عند الكلامِ على أحدِ الأحاديثِ: «قضيةٌ صنيعُ المصنِّفِ أنَّ البيهقيَّ خرجَه وسكتَ عليه، والأمرُ بخلافه، فإنَّه قال عقبَه: تفرَّدَ به حامدُ بنُ آدمَ، وكان متهمًا بالكذبِ، فكانَ على المصنِّفِ حذفُه، وليتَه إذا ذكره لم يحذفْ من كلامِ مخرَّجه علته»^(١).

قال السيِّدُ أحمد: «وإذا الأمرُ كما عرفت فلم قلدته وأوردته في كتابك "كنوز الحقائق" الذي سمَّته بالمناكيرِ والموضوعاتِ السَّمجَةِ الباردة من غير بيانٍ ولا تنصيصٍ، أمَّا المصنِّفُ فلم يكنْ من شرطه أن يقولَ كلامَ المخرَّجين، ولو فعل لجاءَ كتابُه عدَّةَ مجلداتٍ»^(٢). وله نظائرُ^(٣).

١٢ - قد يكونُ للحديثِ طرقٌ، وتضعيفُ المناويِّ للحديثِ كلُّه من طريقِ

واحدٍ:

فقد يعزو السيوطيُّ الحديثَ لعددٍ من المخرَّجين، ولهم طرقٌ متعددةٌ، فيضعفُ المناويُّ أحدَ الطرقِ ويسكتُ عن الباقي فيوهمُ -غير العارفِ- أنَّ الحديثَ ضعيفٌ بطرقه.

من ذلك أنَّ السيوطيَّ ذكر طرقًا لأحدِ الأحاديثِ، فقال المناويُّ: «ضعيفٌ لضعفِ صالحِ المرِّي»^(٤).

(١) "فيض القدير" (٤/٥٢٨).

(٢) "المداوي" (٤/٦٣٠).

(٣) المصدر السَّابق (٤/٦٣، ٦٣١).

(٤) "فيض القدير" (٦/٤٩).

قال السَّيِّدُ أَحْمَدُ: «هذا كلامٌ مضحكٌ لا معنى له إلا تسويدُ الورقِ، فالمصنَّفُ ذكر ثلاثة طرقٍ، والشارحُ أعلَّه برجلٍ واحدٍ، كأنَّه موجودٌ في جميع طرقه، والواقعُ أنه موجودٌ في سندِ حديثِ أبي هريرة وحده»^(١).
وقد أكثر المناويُّ من تضعيفِ الطرقِ المتعددةِ بهذه الطريقةِ الغريبةِ وتعقبه صاحبُ "المداوي"^(٢).

١٣ - لا يلزمُ من قولهم: رجاله ثقاتٌ صحَّةُ الإسنادِ:
اعتادَ المناويُّ أن يبيِّنَ على قول الهيثميِّ: «رجالُه ثقاتٌ» صحَّةَ الإسنادِ، وقد بيَّن ابنُ الصِّدِّيقِ أنَّ هذا اللازمُ فيه نظرٌ.
من ذلك: قال المناويُّ: «بإسنادٍ صحيحٍ»، وقال في الكبير: «رجالُه ثقاتٌ»^(٣).

قال ابنُ الصِّدِّيقِ: «لا يلزمُ من نقله عن الهيثميِّ من كونِ رجاله ثقاتٌ أن يقولَ عنه: إسنادهُ صحيحٌ؛ لأنَّه قد يكونُ ثَقَّةً ويكونُ حديثُه حسنًا لسوءِ حفظه ونحو ذلك وهو الواقعُ هنا، ولذلك اقتصرَ المصنَّفُ على تحسينه ولم يصحِّحه، وهو أيضًا السُّرُّ في عدولِ الحافظِ الهيثميِّ دائمًا عن قوله: صحيحٌ إلى قوله: «رجالُه ثقاتٌ»، وأيضًا فقد يكونُ الرجالُ رجالَ الصَّحيحِ والسُّنَدِ معلولٌ لا يحكمُ بصحِّته كما نَبَّهنا عليه مِرارًا»^(٤).

(١) "المداوي" (١٢٧/٦).

(٢) "المداوي" (١٢٢/٦، ١٧٨، ١٣٩).

(٣) "فيض القدير" (٥٠/٦).

(٤) "المداوي" (١٢٩/٦)، وكذلك (٦٣٥/٦).

١٤ - الفرق بين قولهم: «رواته محتج بهم في الصحيح أو رجاله رجال الصحيح» و«صحيح»:

الناوي فهم من قولهم: رجاله رجال الصحيح أو محتج بهم في الصحيح أنه صحيح، وقد نبه ابن الصديق على أن هذا اللازم غير جيد.

من ذلك: قال المناوي في "الكبير": «قال المنذري: رواته محتج بهم في الصحيح، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح»، ثم اعترض المناوي على الشيوطي فقال: «وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه قصور، أو تقصير وإنما كان حقه الرمز لصحته»^(١).

قال ابن الصديق في "المداوي": «إنما القصور من الشارح فإن قول الحافظ المنذري: رواته محتج بهم في الصحيح، لا يفيد أنه صحيح كما شرحت غير مرة، ولذلك عدل عن قوله: صحيح إلى قوله: رواته محتج بهم في الصحيح، وكذلك قول الحافظ الهيثمي؛ لأن السند قد يكون رجاله رجال الصحيح ولكن فيهم من ليس في الدرجة العليا من هو موصوف بالوهم وذلك صفة الحديث الحسن، بل قد يكون الحديث ضعيفاً بل موضوعاً لوجود علة فيه»، ثم بين السيد أحمد بالنظر في الأسانيد صواب الحافظ الشيوطي^(٢).

١٥ - الجهالة ليست ضعفاً:

فإن المناوي قد يحكم بالضعف على الراوي الذي يوصف بالجهالة من بعض النقاد.

(١) "فيض القدير" (٢/٥٧).

(٢) "المداوي" (٢/١٢٢).

قال المناوي: «ضعيفٌ لضعفِ بقيةَ ويزيدَ بنِ حُجرٍ»^(١).
قال السيّد ابنُ الصّدّيق: «بقيةٌ ما هو ضعيفٌ، ولكنه مدلسٌ، ويزيدُ بن
حُجرٍ غيرٌ معروفٍ؛ أو مجهولٌ كما قال "الشارح في الكبير"، والمجهولُ لا
يرادفُ الضعيفَ في الواقعِ ونفسِ الأمرِ، فقد يكونُ من أوثِقِ الثقاتِ، ولذلك
لا يعبرُ عنه علماءُ الحديثِ بالضعيفِ، بل يعبرون عنه بالمجهولِ»^(٢).

١٦ - بعضُ مصنفاتِ السيّد أحمدَ غيرُ المطبوعة:

ومن منهجِ السيّد أحمدَ في "المداوي" الإحالةُ إلى بعضِ مصنفاتِهِ غيرِ
المطبوعةِ - وهي كثيرةٌ - كما فعل في "المستخرج على الشهاب"^(٣).
ومن ذلك أَنَّهُ قال في "المداوي": «فكم حديثٌ حكّمَ بتواتره - يعني
السيوطي - وذكر له طُرُقًا فردّنا عليه الكثيرَ منها، بل ربّما زدنا عليه ضعفها أو
أكثرَ من الضعيفِ، ولنا في ذلك كتابٌ: "الإعلام بما تواترَ من حديثه عليه
الصّلاة والسّلام"، أعان الله على إكماله»^(٤).

وربّما جاءَ بمقدمة لبعضِ كتبه التي لم تطبعُ فقد وجدتهُ ذكرَ خطبةَ كتابه
"الهدى المتلقى في طرقِ حديثِ أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا" فقال:
«أفردتُ طرقَ هذا الحديثِ في جزءٍ، قلتُ في أوله: أمّا بعدُ، فقد أوردَ الحافظ
السيوطيُّ في الأحاديثِ المتواترة حديثَ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»،

(١) "التيسير".

(٢) "المداوي" (٢/١٩١).

(٣) المصدر السابق (٢/٨٧، ١٠١، ١٤١، ١٤٣، ١٦٣).

(٤) المصدر السابق (٢/٩).

وقال: أخرجه البخاريُّ عن ابن عمرو، والحاكمُ عن أبي هريرة وعائشة، وابن أبي شيبة من مرسلِ الحسن، والطبرانيُّ عن عمير بن قتادة وأبي سعيد الخدريِّ، وأبو يعلى عن أنس، والبزار عن جابرٍ وعن ابنِ عمر قال: «كنتُ عند رسول الله ﷺ عاشرَ عشرة: أبو بكر وعمر وعثمان وعليُّ وابنُ مسعود وحذيفة وأبو سعيد الخدريُّ ورجل آخر سماه لنا، فجاء فتى من الأنصارِ فسَلَّم ثمَّ جلس، فقال: يا رسول الله أيُّ المؤمنين أفضلُ؟ قال: أحسنُهُم خُلُقًا».

وقد وقع لي من طرقٍ أخرى تبلغُ ضعفَ ما ذكره الحافظُ السيوطيُّ، وذلك من حديث أبي ذرٍّ، وعليُّ، وجابر بن سمرة، وعمرو بن عَبَسَةَ، وأبي أُمَامَةَ، وأسامة ابن شريك، ومعاذ بن جبل، وابنِ عَبَّاسٍ.

ومرسلًا من رواية مطرّف بن عبد الله بن الشَّخِير، وسعد بن مسعود، فأحببتُ ضمَّها إلى ما ذكره مع التوسُّعِ في تخريج الجميع وإيرادِ الأسانيدِ في هذا الجزءِ وسمَّيته "بالهدى المتلقَّى في طرقِ حديث: أكملُ المؤمنينَ إيمانًا أحسنُهُم خُلُقًا"^(١).

١٧- رأيه في العددِ الذي يثبتُ به التواترُ:

المتواترُ لا يثبتُ بثلاثةِ طرقٍ بل أقلُّها على رأي المصنّفِ عشرةٌ، وهو رأي مرجوحٌ في نظرنا ونظرِ أهلِ الحقِّ، بل العبرةُ في ذلك على حصولِ العلمِ اليقينيِّ كما هو مقرَّر في محلِّه^(٢).

١٨- استدراكُ طرقٍ للحديثِ على السيوطيِّ والمناوي:

(١) "المداوي" (١/١٩٢-١٩٣).

(٢) "المداوي" (١/١٨٧).

من ضمَّن مقاصدِ ابنِ الصَّدِّيقِ في "المداوي" استدراكَ طرقِ للحديثِ،
 وبيانَ المتابعاتِ والشواهدِ، وحصرَ هذه الاستدراكاتِ يحتاجُ لعملٍ مفردٍ.
 وقد يُصرِّحُ بالاستدراكاتِ ويذكرُ الطرقَ والأسانيدَ ويحكمُ ويصحِّحُ
 ويُضعِّفُ، وقد يكتفي بذكرِ أسماءِ الرواةِ مع الإحالةِ لكتبه الأخرى^(١).
 وقد يذكرُ ما في البابِ مع ذكرِ الأسانيدِ، من ذلك حديثُ: «أكلُ كما يأكلُ
 العبدُ...» أوردَه السيوطيُّ من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها فقط^(٢).

فقال ابنُ الصَّدِّيقِ: «وفي البابِ عن البراءِ بنِ عازبٍ، وأبي هريرةَ، وأنسٍ،
 وابنِ عمرَ، وابنِ عباسٍ، وعبدالله بنِ بُسرٍ، ومرسلًا عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ،
 وعطاء بنِ أبي رباحٍ، والحسنِ، وعبدالله بنِ عبيدٍ، والزهرِيِّ، وعطاء بنِ يسارٍ،
 وغيرهم». ثمَّ ذكرَ أسانيدَهُم^(٣).

١٩ - تعليلُ المناويِّ لإسنادِ الحديثِ بالثقاتِ، مع وجودِ ضعيفٍ فيه:

والشيخُ المناويُّ قد يُعلِّلُ الإسنادَ بثقةٍ مع وجودِ راوٍ ضعيفٍ أو أكثرَ في الإسنادِ.
 من ذلك: أنَّ المناويَّ ضعَّفَ أحدَ الأسانيدِ برجلٍ ضعيفٍ، وبثقةٍ، والثقةُ
 هو عبدالعزیز بن صهيبٍ، فقال المناويُّ: «وعبدالعزیز ضعَّفَه ابنُ معین
 وغيرُه»^(٤).

(١) من ذلك ما في المداوي (١/١٩٩، ٢٦٠، ٢٦٤، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٨٠، ٢٩٠، ٣١٠،

٣١١، ٣١٥، ٤٢١، ٨٧/٢، ١٠١، ١٤١، ١٤٣، ١٦٣).

(٢) "فيض القدير" (١/٥٥).

(٣) "المداوي" (١/٤٠-٤٣).

(٤) "فيض القدير" (٦/١٣٩).

فأجابه السيدُ أحمدُ بقوله: هذا بالنسبة لعبدالعزیز بن صهیب باطلٌ لا أصل له ولا وجودٌ لحرفٍ منه، فعبدالعزیز بن صهیب ثقةٌ وفوقُ الثقة، من رجال الصَّحيح، ما تكلم فيه أحدٌ بحرفٍ ولا ذكره الذهبیُّ في "الضعفاء"، وفي "التهذيب" قال القطَّانُ عن شعبة: عبدالعزیز أثبتُ من قتادة وهو أحبُّ إليَّ منه، وقال أحمدُ: ثقةٌ وهو أوثقُ من يحيى بن أبي إسحاق، وأخطأ فيه معمرٌ، فقال: عبدالعزیز مولی أنسٍ وإنما مولی لبَنانَةَ، وقال ابنُ معین: ثقةٌ... إلخ^(١).

٢٠- ذكر بعض الموضوعات التي في "الجامع الصغير":

ذكر السيدُ أحمدُ بن الصَّدِّيق في "المداوي" طائفةً من الأحاديثِ الموضوعية في "الجامع الصغير"، وكان لابن الصَّدِّيق عنايةٌ بالأحاديثِ الموضوعية في "الجامع الصغير"، فله جزءٌ مشهور اسمه "المغيْرُ على الأحاديثِ الموضوعية في الجامع الصغير" كتبه في معتقله ورثته على حروفِ المعجم، قال في نهاية مقدمته: «ولم أستقصِ فيه كلَّ الاستقصاءِ بل اقتصرْتُ على ما هو ظاهرُ الوضعِ واضحُ البطلانِ، بحيثُ قد يكونُ الموضوعُ في الكتابِ قدرَ ما ذكرته، ولكن لما كان فيه بعضُ احتمالٍ جعلته من قسمِ الواهي، فتركته استنادًا إلى تفرقتهم بين الواهي والموضوع، وإن كان ذلك عندنا غيرُ صوابٍ ولا مقبول...، ونحنُ

(١) "المداوي" (٦/٢٨٩-٢٩٠) وعبدالعزیز بن صهیب ترجمته في "الجرح والتعديل" (٥/١٧٩٤)، "الثقات" (٥/١٢٣)، "تهذيب الأسماء واللغات" (١/٣٠٦)، "تهذيب التهذيب" (٦/٣٤١-٣٤٢). ومن هذا الملقب وهو تعليل المناوي للإسناد بثقةٍ مع وجودٍ ضعيفٍ والتنبيه عليه، ما في "المداوي" (٢/٢٢، ٢٣، ٣٣، ٣٧، ٧٦)، (٦/٢٣٦، ٢٢٧، ٢٢٠، ٢٠٥، ٢٤٧، ٢٦٣، ٥٦٩، ٢٦٤/٤).

كتبنا هذا على استعجال وفي حالة غربة واعتقال، وبعد عن الوطن والأل،
وليس معنا كتب نستعين بها، ولا مواد نعتمد عليها»^(١).

وقد ذكر السيد أحمد بن الصديق في "المداوي" طائفة كبيرة من الأحاديث
التي حكم عليها بالوضع^(٢)، ونلاحظ مع المقارنة بما في كتابه الآخر "المغير"
على الأحاديث الموضوعية في الجامع الصغير "أمرين:
الأول: أن كتاب "المغير" مختصر، وعبارة ابن الصديق في "المداوي" فيها
بسط وبيان.

الثاني: أنه ذكر أنه لم يستوعب موضوعات "الجامع الصغير" في "المغير"
لذلك وجدت بعض الأحاديث التي حكم عليها السيد أحمد بالوضع في
"المداوي"، ولم أجدّها في "المغير"^(٣).

٢١- فوائد حول الكتب ومصنفيها:

ومن الفوائد الظاهرة في "المداوي" كلام ابن الصديق على الكتب
ومصنفيها لأغراض عرضت له أثناء مناقشة المناوي، من ذلك:
أ- سنن أبي قرّة الزبيدي، وصيغ الأداء عند ابن أبي الدنيا وأبي نعيم:
قال في "المداوي": «ثم إن أبا قرّة موسى بن طارق هذا يمني، روى عن

(١) مقدمة "المغير على الأحاديث الموضوعية في الجامع الصغير" (ص: ٤٥، ٤٤)، وثم دراسة
حول "المغير" في كتاب "الوضع في الحديث" للدكتور عمر فلاتة (٣/ ٤٩٧-٥٠٣).
(٢) من ذلك ما جاء في "المداوي" (١/ ٧١، ٨٣، ٩١، ١١٤، ١٢٠، ١٥٢، ١٥٣، ٢٣٥،
٢٧٧، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣٢١، ٣٣٤، ٤١١)، (٢/ ٥٨، ٨٢، ١٠٧، ١٣٤، ٤٣٥، ٤٨٧).
(٣) من الأحاديث التي حكم عليها ابن الصديق بالوضع، ولم تذكر في "المغير": (١/ ٢٧٧،
٣٠٥، ٣٠٩، ٤١١)، (٢/ ١٠٧، ١٣٤، ٤٣٥)، (٤/ ٢٤٣، ٢٤٤، ٤٨٧، ٤٨٨).

موسى بن عقبة، وابن جريج، وعبيد الله بن عمر، وأخيه عبد الله... وعنه أحمد ابن حنبل وإسحاق بن راهويه،... كان قاضيًا بزييد وصنّف وجمع وألّف...، وسننه المخرج منها هذا الحديث رتبه على الأبواب في مجلد، ذكر الحافظ أنه وقف عليه، وأنه لا يقول في حديثه: حدثنا، إنما يقول ذكر فلان، وقد سئل الدارقطني عن ذلك فقال: «كانت أصابت كتبه علة فتورّع أن يصرّح بالإخبار».

قال السيد أحمد: «ورأيت ابن أبي الدنيا يستعمل ذلك كثيرًا في كثير من مصنفاته التي رأيت منها أصولًا عتيقة، ثم رأيت الديلمي يسند تلك الأحاديث فيصرّح بالتحديث، ويصنع نحو ذلك على قلة أبو نعيم في "تاريخ أصبهان"، فيقول: حدّث فلان، ولا يقول: حدثنا، ويصنع فيها الديلمي مثل ما تقدّم، فالله أعلم»^(١).

ب- "كنوز الحقائق" للمناوي فيه أحاديث كثيرة ضعيفة ومنكرة وموضوعة: قال في "الكبير": «هذا من أحاديث الأحكام وضعفه شديد، فسكوت المصنف عليه غير شديد»^(٢).

قال السيد أحمد: «المصنف رمز له بعلامة الضّعف، فلم يسكت، ولكنّ الشارح أورد آلفًا مؤلّفًا من الأحاديث الواهية، والمنكرة، والموضوعة في

(١) "المداوي" (١/١٤٥-١٤٦) وأبو قرة الزبيدي موسى بن طارق اليماني، ترجمته في: "المرح والتعديل" (٨/٦٦٩)، "الثقات" (٩/١٥٩)، "سير أعلام النبلاء" (٩/٣٤٦)، "تهذيب التهذيب" (١٠/٣٤٩).

(٢) "فيض القدير" (٤/٢٥٩).

الأحكام والرقائق وغيرها في كتاب "كنوز الحقائق" وسكت على الجميع،
وينظر أحدكم القذى في عين أخيه وينسى الجذع في عينه»^(١).

ج- "كتاب الصلاة" لمحمد بن نصر المروزي:

قال في "المداوي": «لولا بن نصر كتاب "الصلاة" وكتاب "قيام الليل"،
أمّا كتاب "قيام الليل" فطبع اختصاره للمقرزي، وأمّا كتاب "الصلاة"
فتوجد منه نسخة بدار الكتب المصرية إلا أنهم كتبوا عنه في الفهرست "مسند
المروزي" غلطاً»^(٢).

د- "الكامل" لابن عدي:

قال في "المداوي": «ابن عدي له "الكامل" في الرجال الضعفاء، وفي
ترجمة الراوي الضعيف يورد له من الأحاديث ما يدل على ضعفه لنكارتها
وغرابتها أو مخالفة سندها أو نحو ذلك، فموضوع الكتاب الأحاديث
الضعيفة والموضوعة والواهية، فمطلق العزو إليه يؤذن بذلك كما صرح به
المصنف في خطبة الأصل أعني "الجامع الكبير"»^(٣).

(١) "المداوي" (٤/٤٠٤).

(٢) "المداوي" (٤/١٤٢). والإمام محمد بن نصر هو مروزي وكتابه "الصلاة" طبع
باسم "تعظيم قدر الصلاة" بتحقيق عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي لحساب
مكتبة الدار بالمدينة المنورة سنة ١٤٠٦، وقد جاء في مقدمة التحقيق (ص: ١٧) ما
يلي: «إن النسخة الخطية الأصلية لكتاب "تعظيم قدر الصلاة" للإمام المروزي توجد
في دار الكتب المصرية، برقم (٤١٨) باسم "مسند المروزي" ويحتوي على (٢٦٨)
ورقة». وهذا يؤيد ما ذكره السيد أحمد بن الصديق رحمه الله تعالى في "المداوي".

(٣) "المداوي" (١/٩٢). نوقشت أطروحة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة بتاريخ

هـ- كتب عبدالحقّ الإشبيليّ:

قال في "المداوي": «عبدالحقّ الإشبيليّ كثيرُ الأغلطِ والأوهامِ في أحكامه حتى تعقّبه الحافظُ ابنُ القطّان بكتابه العجيبِ النفيسِ "بيان الوهمِ والإيهامِ الواقعيّين في كتابِ الأحكام"، فأجاد، بل جَلَّ كتبِ عبدالحقّ مشتملةً على الأوهامِ، سواء في العزو أو في الكلامِ على الرجالِ وحكمِ الأحاديثِ، فإنه كان لا يحسنُ التصرّفَ ولا يصيبُ عين الصوابِ في ذلك في كثيرٍ من أقواله فلا ينبغي الاعتمادُ على قوله والتعقب به على غيره»^(١).

٢٢- الفرقُ بينَ المتقدّمين والمتأخّرين في طريقة التعليل:

قال في "المداوي": «تعبيرُ المتأخّرين الذين يوردون الأحاديثَ بغيرِ إسنادٍ ثمَّ يخبرون بعدها بمن فيها من الضّعفاء والمجروحين، أمّا المتقدّمون الذين يوردون الأحاديثَ بالأسانيد فلا يخبرون عنها بأنَّ فيها فلاناً»^(٢).

(١٠/١١/١٤١٠) ثم طبعت لحسابِ مكتبة الرشد بالرياض سنة (١٤١٨) بعنوان: "ابن عدي ومنهجه في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال" للدكتور زهير عثمان علي نور، وهي ضعيفةٌ.

(١) المصدر السابق (١/١٤٣) ويقصد السيّد أحمدُ كتابَ "الأحكام الوسطى" وهو الذي تعقّبه ابن القطّان في كتابه الفاخر الجليل "بيان الوهمِ والإيهام" و"الأحكام الوسطى" مختصرة من "الكبرى"، والكبرى مسندة، راجعُ مقدّمة تحقيق "بيان الوهمِ والإيهام" (ص: ١٧٧-١٧٩) للدكتور الحسين آيت سعيد، وهو من مقلدي الألبانيّ، ولا بن الصّدّيق في "المداوي" كلامٌ في بيانِ حالِ كتبٍ أخرى (٤/١٥٦، ٢٧١، ١٨٧، ٢٦٨، ٦٤١).

(٢) "المداوي" (٢/٢٥٤).

وقال في "المداوي": «إنَّ الذي يحكُم على الأسانيدِ دونَ المتونِ هيَ الكتبُ المؤلفةُ في الرجالِ والعللِ لا سيَّما كتب الأقدمين، كعليِّ بنِ المدينيِّ وأحمدَ وأبي زُرعة وأبي حاتمٍ والبخاريِّ وابنِ عدي والدارقطنيِّ، أمَّا الكتبُ المؤلفةُ في الموضوعاتِ فإنَّها يقصدُ منها أصحابُها المتونَ دونَ الأسانيدِ وإذا قصدوا الأسانيدَ على قلةٍ فإنَّهم يصرِّحون بذلك فيقولون: هو بهذا الإسنادِ باطلٌ، وهو صحيحٌ من وجه كذا»^(١).

٢٣- الحسنُ داخلٌ في الصَّحيحِ:

قال في "المداوي": «الحسنُ من قسَمِ الصَّحيحِ، إذ الحديثُ إمَّا مقبولٌ وهو الصَّحيحُ، وإمَّا مردودٌ وهو الضعيفُ، فليس قسَمٌ خارجًا عن هذينِ القسمينِ، ولذلك تجدُ غالبَ ما يصحِّحه ابنُ خزيمةَ وابنُ حبانَ من شرطِ الحسنِ»^(٢).

وفي الكتابِ فوائِدٌ ومعالمٌ أخرى يمكنُ أن تندرَجَ تحتَ أنواعِ كالاتي:

٢٤- تنبيهاتٍ في العزوِّ في "الجامع الصغير" ^(٣).

٢٥- وبعضُ تناقضاتٍ للمناويِّ في أحكامِهِ على الأحاديثِ بينَ الشَّرحينِ الكبيرِ "الفيض"، والصغيرِ "التيسير" ^(٤).

٢٦- وفوائِدٌ حولَ متونِ بعضِ الأحاديثِ ^(٥).

(١) المصدر السابق (٢/٤٤٠).

(٢) المصدر السابق (٢/٢٢٣).

(٣) من ذلك انظر (١/٣٢٦، ٣٣١).

(٤) من ذلك: (٥/٨٠، ٨٩)، (٤/١٣٣، ١٥٧، ٦٢٦)، (٢/١٠١).

(٥) من ذلك: (٤/١٣٤، ١٥٧)، (٥/١٠٨، ١٣٣، ١٦٤).

٢٧- واختلاف وتباين الروايات مما يقوّي الحديث بشرط عدم التعارض^(١).

٢٨- وموافقة المناوي على الاستدراك على الحافظ السيوطي^(٢).

٢٩- والمناوي يظن أن وجود الرجل في "الميزان" علامة على ضعفه^(٣).

٣٠- وتنبيهات على أوهام لأبي بكر بن العربي المعافري^(٤).

٣١- وتعقيبات على الهيثمي والحافظ ابن حجر^(٥).

٣٢- مطلق التفرد لا يضر الثقة^(٦).

٣٣- والتنبيه على تحريف اسم بعض الرواة^(٧)، وغير ذلك.

والحاصل: أن عمل السيد أحمد في التعقيب على "الجامع الصغير" وشرحي المناوي عمل جليل متعدد الجوانب، ومثله يحتاج لدراسات خاصة يمكن أن تتناول كل دراسة نوعاً من أنواع التعليل مع النظر في الأصل واستخراج النظر وتحرير كلام علماء الفن في المسألة محل البحث.

أثر كتاب "المداوي" فيمن بعده:

يعتبر كتاب "المداوي لعلل الجامع وشرحي المناوي" من التصانيف الحديثية التي تُعنى بالصناعة الحديثية من حيث التعليل بالمعنى الأعم، فكتاب

(١) المصدر السابق (٤/١٣٤).

(٢) من ذلك: (١/٦٦، ٧٣).

(٣) من ذلك: (١/٢٢٠).

(٤) من ذلك: (١/٢٩١).

(٥) من ذلك: (١/٤٠).

(٦) من ذلك: (٦/٢٣٩).

(٧) من ذلك: (٦/٢٢١).

مثل هذا لا بدَّ أن تتوجَّه عناية المشتغلين بالحديث إليه، والكتاب طُبِع مؤخَّرًا فلم يأخذ بعدُ حقَّه من العناية والنظرِ بالإضافة لقلَّة الناهين الذين يتمكَّنون من النظرِ في الكتابِ، ومع ذلك كان ممن اعتنى بالمداوي محمَّد ناصر الدين الألبانيُّ، وهذه كلماتٌ حول الألبانيِّ وكتاب "المداوي".

الألبانيُّ وكتابُ "المداوي"

استقبل الشيخ محمد ناصر الألبانيُّ كتابَ "المداوي" استقبال المخالفِ المعارضِ، فلقد فوجئ الألبانيُّ بكتابِ "المداوي" لعلل الجامعِ وشرحي المناوي" وكان مهتمًّا به غاية الاهتمام، بل كان يراجع مسائله فقال الألباني في ضعيفته (١٤/١١٤٦): «أنني رأيت الشيخ أحمد الغماري في كتابه "المداوي" يميل إلى تحسين أحاديث دراج عن أبي الهيثم في ثلاثة مواضع منه»، ثم ذكرها الألبانيُّ، وكان حريصًا على التعقيبِ عليه، وغلبَ عليه البعدُ عن الأناةِ والتؤدَّة، مع التسرُّع في تخطئة ما لم يبلغه فهمه، وهذه نصوصٌ تُبيِّن سببَ اهتمام الألبانيِّ بـ"المداوي" وغيرته منه أو شدته عليه:

أولاً: كان الألبانيُّ يظنُّ أنه المتفرِّدُ بعد المناويِّ بالكلامِ على أحاديث "الجامع الصغير" من حيثُ الصناعةُ الحديثية^(١).

(١) صرَّح الألبانيُّ بهذا المعنى في مقدمة "صحيح وضعيف الجامع الصغير" وزيادته (١٤/١٦-١) وغابت عنه أعمال الأسرة الصَّدِّيقية حول "الجامع الصغير" كـ"المداوي"، و"المغير"، و"الكنز الثمين"، و"المشير إلى ما فات المغير من الأحاديث الموضوعة على الجامع الصغير"، و"التقييد النافع لمن يطالع الجامع" وكتب أخرى لم يعرفها كـ"ضوء الشموع".

ثانيًا: ذكر أحدٌ أخصَّ تلاميذ الألباني في مقال له عن شهر الألباني الأخيرة قال: «رأيتُ اهتمامًا خاصًا من شيخنا يرحمه الله بكتاب "المداوي لعَلَل الجامع الصَّغير وشرحي المناوي" تصنيفُ أحمد بن الصَّدِّيق العُمَارِيّ -يراجعُ منه ما كتبه مؤلِّفه- حولَ ما يقعُ لشيخنا من أحاديث في "السلسلة الضعيفة" هي موجودةٌ في "الجامع الصغير" فكانَ ينظرُ كلامه ويتقدُّه، ويردُّ عليه، ويتعقُّبه ويطيُّلُ في مناقشته.

ولقد كتبتُ عنه بتاريخ ٢٢ ذي القعدة ١٤١٩هـ في منزله قوله في هذا "المداوي" ما نصُّه: «هذا كتابٌ غيرٌ جيِّدٍ ولا أنصحُ بقراءته إلاَّ لخواصِّ طلبة العلمِ وحبذا لو قامَ بعضُ الطلبة الأقبوياء بتتبُّعه والردُّ عليه بكتابٍ يسمِّيه -مثلاً- "الكاوي للمداوي" يقتصرُ فيه على تعقُّبه على ما صحَّحه -أو سكتَ عنه- وهو ضعيفٌ، أو ضعَّفه وهو صحيحٌ! ونحو ذلك من أوهامٍ مهمَّةٍ»^(١).

فهذا الكلامُ يعلنُ الرِّفْضَ الكاملَ لكتابِ "المداوي" بل ومعاداته، على طريقة عدم الاعترافِ بالغيرِ، ولا سيَّما من المعاصرين، بل حظُّهم التبيكيتُ، وهذا كلامٌ غيرٌ علميٍّ فما سلم أحدٌ من الصَّوابِ والخطأ، والله سبحانه وتعالى يحبُّ الإنصافَ وهو القائل: ﴿وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥]. والسيد أحمد بن الصَّدِّيق عالمٌ من كبار علماء الحديث الناقدِين المحقِّقِين، وله مُصنِّفاتٌ مُتنوعَةٌ، وقد ذكرنا كثيرًا من قواعده المبيِّنة لمنهجِه، فلماذا الردُّ مطلقًا؟! وعلى كلِّ هذا بابٌ حَسِدٌ، وصدٌّ عن الإنصافِ.

(١) مقال لعلي حسن عبد الحميد الحلبي حول شهر الألباني الأخيرة مطبوعٌ ضمن كتاب "مقالات الألباني" (ص: ٢٠٩-٢١٠).

ثالثاً: ظنَّ الألبانيُّ ظناً غايةً في العجبِ، فماذا ظنَّ؟

حصل للألبانيِّ اهتزازٌ من أثر رؤيته للمداوي فأخذ يهذي بكلامٍ لافائدةٍ منه، فصرَّح الألبانيُّ بأنَّ السَّيِّدَ أَحْمَدَ نقلَ في الجزءِ الأوَّل من "المداوي" من كتابه "سلسلة الأحاديث الضَّعيفة"، الجزء الثاني، فقال: «والغُمَارِيُّ يَعْلَمُ ذلك من كتابي "الأحاديث الموضوعة" (٦١٣) وهو كثيرُ الاستفادةِ منه ولكنَّ على الصَّمتِ كما يتبيَّنُ ذلك لمنْ يقابلُ تخريجاتي فيه بما يخرِّجُه هو في "المداوي"»^(١).

وهذا الكلامُ غيرُ علميٍّ، وخطأ قطعاً، ويعودُ بالنقدِ على الألبانيِّ؛ لأنَّ السَّيِّدَ أَحْمَدَ بنَ الصَّديقِ رحمه الله تعالى، انتهى من المجلدِ الأوَّل من كتاب "المداوي" سنة خمسٍ وستينٍ وثلاثمائةٍ وألفٍ^(٢)، ولم يطبع الألبانيُّ الجزءَ الثاني من سلسلته الضَّعيفة - الطبعة الأولى - التي فيها الحديثُ (رقم: ٦١٣) إلا سنة ١٣٩٩، والسَّيِّدُ أَحْمَدُ بنُ الصَّديقِ تُوِّفِيَ سنة ١٣٨٠ أي قبل ذلك بعشرين سنةً، فكلامُ الألبانيِّ خطأ قطعاً.

وهذا الخطأ من الألبانيِّ يحملُ معنى الاعترافِ بكثرةِ فوائدِ ونفائسِ كتاب "المداوي" فلما لم يستطعَ دفعها أو الشناءَ عليها وإنزالها منزلاً، ذهبَ إلى أمرٍ ثالثٍ - ساقطٍ - وهو ادعاؤه أنَّ صاحبَ "المداوي" أخذَ من بعضِ كتبِ الألبانيِّ، ولكنَّ على الصَّمتِ كما ادَّعى الألبانيُّ كذباً، فإنَّ السَّيِّدَ أَحْمَدَ ﷺ كتب "المداوي" وانتهى منه قبلَ أنْ يخطَّ الألبانيُّ شيئاً من "سلسلته الضَّعيفة" أو قبل أن يشتغل بالحديثِ أصلاً فإنَّ المسيرةَ الحياتيةَ للألبانيِّ في نصفها الأوَّل غير

(١) "الصَّحيحة" للألباني (٧/١٦٥٤).

(٢) "المداوي" (١/٤٨٨).

منضبطةً بالسنين، والله المستعان.

نظراتٌ في بعض تعقيبات الألبانيّ على "المداوي":

تقدّم أنّ الألبانيّ لم ير "المداوي" إلّا في آخر حياته، ولما اقتناه كان مهتمّاً به غاية الاهتمام، وكان يلحقُ بكتبه بعض انتقاداتٍ - في نظره - للمداوي وهي قليلةٌ، وقد وجدت له انتقاداتٍ على "المداوي" وهذه الانتقاداتُ تدور حول محاولة إلزام الألبانيّ للسيد أحمد بمنهجه، وهذا الإلزامُ فيه نظرٌ، وبعرض بعض الأمثلة يتضح المرادُ:

المثال الأول: قال الألبانيّ في "الضعيفة": «والحديثُ جزمٌ به الشيخُ الغماري في كتابه "المداوي" (١/٥٥١) بأنه موضوعٌ، دون أن يتكلّم على إسناده بشيء! ومن الغريب أنه لم يوردّه في رسالته "المغير على الأحاديث الموضوعّة في الجامع الصغير"»^(١).

قلت: وانتقادُ الألبانيّ فيه نظرٌ، فإنّ ابن الصّدّيق صرّح في مقمّدة "المغير" بأنّه لم يستوعب موضوعات "الجامع الصغير" لأسبابٍ ذكرها في مقمّدة "المغير"^(٢).

وكذلك لم يلتزم في "المداوي" بأن يتكلّم على كلّ إسنادٍ، وكم من حافظٍ حكم على أحاديث كثيرةٍ بالبطلان أو الوضع فضلاً عن الصّحة أو الحسن ولم يذكر السّبب، والألبانيّ يحاول أن يلزم السيّد أحمد بمنهجٍ لم يصرّح السيّد أحمد به، وبالتالي لم يلتزمه.

(١) "السلسلة الضعيفة" (٧/١٨٨)، و"الحديث في المداوي" (٢/٥٥).

(٢) مقمّدة "المغير" (ص: ٥).

المثال الثاني: قال الألباني في "الضعيفة": «ثم رأيت الشيخ العُمَارِيَّ في "المداوي" (٢/ ٥٦٤-٥٦٥) قد أنكرَ على المناوي تعقُّبه على السيوطيِّ، وبالغ في ذلك...، وشغله ذلك عن بيان مرتبة الحديث كغالبِ عاداته»^(١).

قلتُ: الألبانيُّ موافقٌ لابنِ الصِّدِّيقِ في التعقيبِ على المناوي^(٢)، وابنُ الصِّدِّيقِ لم يلتزم بيانَ درجةِ كلِّ حديثٍ، وقد استدرَكَ هنا مخرجين على المناوي، وقول الألبانيِّ «كعادته» -أي في تركِ بيانِ درجةِ الحديثِ- فيه نظر، فصاحبُ "المداوي" بيَّن كثيرًا ووضَّح وصحَّحَ وحسَّنَ وضعَّفَ، ثمَّ هو في "المداوي" يناقشُ السيوطيِّ والمناوي فهذا أساسُ عمله لا الحكم على الأحاديثِ.

وتمَّ أمثلةٌ أخرى مشابهةٌ للمثالين السَّابقين تدورُ حول سكوتِ السيِّدِ أحمد عن بيانِ درجةِ بعضِ الأحاديثِ^(٣).

المثال الثالثُ: قال الألبانيُّ في "الضعيفة": «ومن الغرائبِ أنَّ الشَّيْخَ العُمَارِيَّ -مع علمه وتوسُّعه في نقدِ المناويِّ وتشنيعه عليه بسببِ أوهامه- يشايعهُ في الاعتدادِ برموزِ "الجامع"»^(٤).

قلتُ: أثبتَ الألبانيُّ للسيِّدِ أحمد بن الصِّدِّيقِ أمرين هما: العلمُ والتوسُّعُ في النقدِ. وأمَّا ما صرَّحَ به الألبانيُّ بشأنِ رموزِ "الجامع الصغير" وعابه على السيِّدِ العُمَارِيَّ فقد سبقه السيِّدُ العُمَارِيُّ إليه فقال في "المداوي": «الرموزُ لا يعتمدُ

(١) "السلسلة الضعيفة" (٧/ ٢٠٧).

(٢) "السلسلة الضعيفة" (٧/ ٢٠٧).

(٣) من ذلك: "الضعيفة" (٧/ ٢٠٦، ٢٥٣، ١٩٥، ٢٨٢، ٢٨٦، ٢٠٤).

(٤) "السلسلة الضعيفة" (٧/ ٢٧٥).

عليها فإنَّ النَّسَاحَ يحرفونها كثيراً، ففي النُّسخة المطبوعِ معها "الشرح الكبير"، وضع علامة الصَّحيح على هذا الحديث، وكم من حديثٍ ساقطٍ مثل هذا موضوعٌ بجنبه علامة الصَّحيح»^(١).

بيدَ أنَّ السَّيدَ أحمدَ بنَ الصَّدِّيقِ إذا كانَ قد صرَّحَ بأنَّ الرموزَ لا يعتمد عليها فلم يسقطها بالكلية، ولكنه ينظرُ للقرائنِ فمثلاً إذا اتحدتِ النُّسخُ على التصحيحِ والحديثُ مروى في الصَّحاحِ فلماذا نسقطُ هنا الرمزَ؟!...، وهكذا، والتوسُّطُ حسنٌ، والإعمالُ أولى من الإهمالِ.

اعتمادُ الألبانيِّ على "المداوي" ونقله منه:

ومع أنَّ الألبانيَّ حصل له ما يشبهُ الذهولَ بسببِ "المداوي" فقد اضطرَّ للاعتمادِ عليه، والنقلِ منه من ذلك:

قول الألبانيِّ في ضعيفته: (١٣/١٠٠٣، حديث رقم ٦٤٤٦): «وقد ساق الشيخُ الغُمَارِيُّ في "المداوي" (٢/١٣٤) إسنادَ الشيرازيِّ من الطريقِ المتقدمةِ عن الحسنِ العرني... به، ثمَّ تكلمَ على إسنادِهِ كلاماً جيِّداً فقال: «إنَّ هذا الحديثَ كذبٌ موضوعٌ مركبٌ، ما حدَّث به ابنُ مسعود، ولا وقعَ شيءٌ مما فيه أصلاً، فإنَّ روايةَ الشيرازيِّ هذه مختصرةٌ، وأصلُ الخبرِ طويلٌ في نحو ورقةٍ خرَّجه بطوله البزارُ... وعلامةُ الوضعِ لائحةٌ عليه لبرودتهِ وركاكةِ ألفاظه، بحيثُ لا يخفى بطلانهُ على من مارسَ السُّنة، واستطعمَ ألفاظها الشَّهية».

انتهى نقلُ الألبانيِّ المطولِ من "المداوي" فاعتمدَ اعتماداً كاملاً عليه مع وصفِ تحقيقِ السَّيدِ أحمدَ بنِ الصَّدِّيقِ بالجودة.

(١) "المداوي" (٤/٢٤٥).

وانظر موضعًا آخرَ في الضعيفة (١٤ / ١١٠٢ حديث رقم ٧٠٠٢) ومنه قول الألباني في "ضعيفته" (١٤ / ١١٤٩ ، حديث رقم ٧٠٤٤) : «أكل السَّفَرَجَلِ يذهبُ بطَخَاءِ القلبِ . موضوعٌ . بيِّنٌ له في "الفيض" ، وضعَّفه في "التيسير" ، وكأنَّه لم يقفْ على إسناده ، وقد قال الشيخُ الغماريُّ في "المداوي" : «هذا حديثٌ موضوعٌ ؛ انفرد بروايته وضاعٌ ، بل وضاعان ؛ فكان الواجبُ على المصنِّف (يعني : السُّيوطيِّ) عدمُ ذكره ، ولكنَّ الشَّرَهَ وحبَّ الإغرابِ أوقعه في مخالفةِ شرطه وروايةِ الموضوعِ المحقِّقِ . قال القالي : حدثنا محمَّد بن القاسم : ثنا محمَّد بن يونس الكدير : حدثنا إبراهيمُ بنُ زكريا البزاز : حدثنا عمرو بن أزهر الواسطيُّ عن أبان عن أنس به .

فعمرو بنُ أزهر : من مشاهيرِ الوضَّاعين ، وكذلك الكديميُّ ، وأبان : متروكٌ ، وإبراهيمُ بنُ زكريا : فيه مقالٌ ؛ فالسَّنَدُ ظلَّمتْ متراكمَةٌ .

قلتُ : ولقد صدقَ غفر الله له . « انتهى كلامُ الألبانيِّ .

ومنه ما في "ضعيفته" أيضًا (١٤ / ١٢٤٧ ، حديث رقم ١٧٣٧) قال الألبانيُّ : «ساقُ إسنادهُ الشَّيخُ الغُماريُّ في "المداوي" (٣ / ١٦٦) من روايةِ الحكيم - والعهدَةُ عليه - من طريقِ عمر بن سعيدِ الدمشقيِّ : ثنا مكرمُ البجليُّ ، عن هشامِ بن الغاز ، عن أبيه الغاز بن ربيعةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ ... فذكره . « انتهى نقلُ الألبانيِّ الإسنادَ من المداوي . فتدبَّر .

وبعد هذه الجولةِ المطوَّلةِ مع كتابِ "المداوي" يمكنُ أن نقولَ : إنه كتابٌ عللٍ متعدِّدُ الجوانبِ ، وقد قال عنه المحدثُ السيِّدُ عبد الله بنُ الصِّدِّيقِ في "سبيلِ التوفيق" : «"المداوي لعليِّ الجامعِ وشرحي المناوي" في ستَّةِ مجلِّداتٍ ، من قرأه

يدرك منه إتقانه لعلم العلل، والبحث في الأسانيد بطريقة المحدّثين الكبار»^(١).

ثانياً: "الهداية في تخريج أحاديث البداية"

"الهداية في تخريج أحاديث البداية" كتاب تناول فيه السيّد أحمد بن الصّدّيق تخريج أحاديث "بداية المجتهد ونهاية المقتصد"، قال في مقدمته: «أمّا بعد، فهذا ما تمسّ إليه الحاجة من تخريج أحاديث "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" للقاضي أبي الوليد محمّد بن أحمد بن رُشد القرطبي، كتّبه إجابة لرغبة السائلين، واختصرت القول فيه بقدر المُستطاع، حسب رغبة المذكورين، واقتصرت فيه على الأحاديث المرفوعة، ولم أتعرض لتخريج الآثار الموقوفة، إذ لا نرى حجة في موقوف، وسَمّيته بـ"الهداية في تخريج أحاديث البداية"، والله أسأل النفع به، آمين»^(٢).

أفادت هذه المقدمة المختصرة أموراً:

- ١- أن السيّد أحمد كتب هذا التخرّيج استجابةً لرغبة بعض السائلين.
- ٢- فإن قيل: ولماذا يرغب السائلون فيه؟، فالجواب من وجهين:
الأول: ليعرف السائل وجهة نظر وطريقة السيّد أحمد في تخريج أحاديث الأحكام، وليستفيد من معارفه وإطلاعه، واستدراكاته وزوائده، والقواعد التي اختارها ورضي بها ونصرها لأنه لم يكن مقلداً.
الثاني: أن كتب التخرّيج المتداولة جلّها للحفاظ الشافعية، وهي كتب تتناول الفقه المذهبي كتخريج "الشرح الكبير" للرافعي الشافعي، أمّا كتاب

(١) "سبيل التوفيق في ترجمة عبد الله بن الصّدّيق" (ص: ٥٦).

(٢) "مقدمة الهداية في تخريج أحاديث البداية" (١/ ٨٠).

"بداية المجتهد" فله ميزتان:

الأولى: أنه كتابٌ فقهِ مقارنٍ، ويعتني بذكر أدلة المذاهبِ وأسبابِ الاختلاف^(١).

الثانية: أن صاحبه هو القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الحفيد المالكي المتوفى سنة ٥٩٥ رحمة الله تعالى، كتابه "بداية المجتهد" وإن كان في الفقه المقارن إلا أن اعتناؤه بالفقه المالكي وتقرير أدلته أظهر من المذاهب الأخرى.

٣- أن هذا التخريج مختصرٌ بقدر المستطاع - في نظر مؤلفه - ولكن بسطه في مواضع كثيرة، والبسط في التخريج قد يكون ضرورةً لمناسبة الكلام على الحديث من حيث العزو، والكلام على الرجال، والاتصال والانقطاع، والعلل، ومناقشة بعض الحفاظ، فإن طريقة صاحب "الهداية" في التخريج أن يبدأ بعزو الحديث للأصول ويتكلم على كل طريق بما يناسبه.

٤- أنه لم يتعرض لتخريج الآثار الموقوفة إذ لا حجة فيها عنده وهذا مذهبٌ عدد من المجتهدين^(٢)، والكتاب مطبوعٌ مع "بداية المجتهد" في ثمانية مجلدات بعالم الكتب ببيروت سنة ١٤٠٧، وعليه تحقيقٌ مفيدٌ اقتصر على العزو لمواضع التخريج، مع عملٍ فهرسٍ بالأحاديث المخرجة، وفاته عملٌ فهرسٍ للرجال والفوائد.

(١) مع إهمال فقه أئمة آل البيت عليهم السلام وعدم ذكرهم مطلقاً.

(٢) وللسيد أحمد بن الصديق رحمه الله تعالى كلامٌ نفيسٌ في دفع حجة قول الصحابي انظره في كتابه "نفث الروع بأن الركعة لا تدرك بالركوع" (ص: ٣٥-٣٩).

٥- كان المصنّف رحمه الله تعالى أعطى عنايةً خاصّةً بهذا الكتاب، فكتب لتلميذه سيدي عبد الله التليدي ما نصّه (وصورته عندي): «و"الهداية إلى تخريج أحاديث البداية"، أنا جادٌ فيه بتحقيقٍ وتدقيقٍ وتحريرٍ إلى الغاية، وقد كتبتُ منه مجلّدًا إلى كتاب الاستسقاء، وفيه أكتب اليوم، ولولا هو لكتبت كتبًا أخرى رأيت الحاجة ماسّةً إليها، ولكن لما كانت فائدة العمل في ختمه، رأيتُ أن اجتهد في إكمال التخريج، فإنه أيضا نافع جدًّا جدًّا؛ لأنني والله الحمد سلكتُ فيه مسلك الاجتهاد، في التصحيح والتحسين، وعدم التقليد في العزو أيضًا، فلا أعزو الحديث حتى أقف عليه في أصوله، ولذلك ابتدأت الكتاب من أوّله، وألقيت ما كنت كتبت إلى العيدين في مجلّد وبعض الآخر لأن ذلك كان قديمًا منذ ثلاثين سنة ونحن لا زلنا نقلد الناس» انتهى.

قلتُ: هذا كلامٌ نفيسٌ جدًّا، وشرحه أو التعليق عليه يطول، ولكن أمعن فيه النظر، واعرف وترحّم، وأمرنا أن نُنزل الناس منازلهم.

معالم من منهج الحافظ أحمد بن الصّدّيق في تخريج أحاديث "بداية المجتهد": كتابُ "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" لأبي الوليد محمّد بن أحمد بن رشد ذكر في مقدمته أنّ غرضه من هذا الكتاب أن يثبت من مسائل الخلاف المتفق عليها والمختلف في أدلتها، والتنبيه على نكت الخلاف فيها^(١). فكان كتابُ "بداية المجتهد" جامعًا لقدرٍ كبيرٍ من مسائل الخلاف وأدلتها، مرتبًا على الأبواب، وتخرّج هذه الأدلة يستفيد منها أهل الفقه والحديث باختلاف اتجاهاتهم، وهذا من مزايا كتاب "تخرّج بداية المجتهد".

(١) مقدمة "بداية المجتهد" (١/٧٩).

١ - ولأنه تأخر عن الحفاظ الذين تعرّضوا للتخريج أدلة المذاهب الحديثية فما تعرّض له من التخريج فيه صفوة ما في الكتب المتقدمة ككتب البيهقي ومناقشة ابن التركماني له، وابن عبد البر، ثم ابن القطان وابن دقيق العيد وابن عبد الهادي والزيلي وابن حجر مع المناقشة والترجيح والاستدراك والتكميل.

٢ - ويزيد تخريج "بداية المجتهد" على ما بأيدينا من كتب التخريج المعتبرة عنايته بكتاب "المحلى" للإمام ابن حزم الظاهري، ومناقشته سلباً وإيجاباً.

٣ - يبدأ السيد أحمد بن الصديق الغماري كلامه على ما يخرج كآتي:

الأول: إذا ذكر ابن رشد نص حديث فيقول ابن الصديق «حديث...».

الثاني: إذا ذكر ابن رشد قولاً مأخوذاً من حديث أو أحاديث فيقول ابن الصديق: «قوله...»^(١). وهذا الأخير قليل بالنسبة للأول وله مع ابن رشد حالتان:

الأولى: إذا ذكر ابن رشد الحديث بدون عزو مطلقاً فيشتغل السيد أحمد بتخرجه بنقل كلام ابن رشد أولاً.

الثانية: قد يعزو ابن رشد الحديث، فإن كان مصيباً فيقول السيد أحمد: «هو كذلك»^(٢).

٤ - يبدأ ابن الصديق تخريجه بالعزو للأصول ويقدم الأقدم وفاة، فيقدم الطيلسي في العزو على أحمد، وأحمد على البخاري ومسلم.. وهكذا.

ثم يبدأ بالكلام على الأسانيد والرجال والعلل وما يتبع ذلك من مناقشات وتصحيح وتضعيف.

(١) من ذلك (٥/١٩٠، ١٩١، ١٩٣).

(٢) (٥/٣١٨، ٣١٩)، (٢/٨٤)، (٦/٦٣، ٧٠، ٨٤، ١٩٨، ٣٣٨، ٤٣٣، ٤٣٧،

٤٤٠)، (٨/٢٤٤، ٤٦١).

٥- وإذا كان للحديث طرق كثيرة فهو يبدأ بذكر المتن، ثم يذكر من رواه من الصحابة، ثم من أرسله، ثم يذكر تفصيل ما تقدم عن طريق اللف والنشر المرتب. من ذلك الأحاديث التي فيها المسح على الخفين:

قال السيد أحمد: «هي كثيرة؛ ذكر أحمد بن حنبل، وابن أبي حاتم، وابن عبد البر أنها أربعون حديثاً^(١)، ونقل ابن المنذر عن الحسن البصري قال: حدّثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أنه كان يمسح على الخفين.

وذكر أبو القاسم بن منده في "تذكرته" أسماء من رواه فبلغوا ثمانين صحابياً، وذكر الجمال الزيلعي منهم ستة وأربعين^(٢)، وزدت عليه نحو خمسة عشر فبلغ العدد نيفاً وستين رتبهم على حروف المعجم، وعزوت أحاديثهم باختصار»^(٣).

ولما تقدم نظائر كثيرة^(٤)، ويمكن إخراج عدّة أجزاءٍ حديثية من تخريجاته المسهبة من هذا الكتاب.

٦- ومن عادة ابن الصديق أنه يُسهب في التخرّيج فيذكر ما في الباب فيقول: «وفي الباب...»^(٥)، وهو غالباً يفصل ما في الباب، وقد يذكر أسماء

(١) "التلخيص الحبير" (١/١٥٨).

(٢) "نصب الراية" (١/١٦٢-١٧٤).

(٣) "الهداية في تخرّيج أحاديث البداية" (١/١٧٤-٢٠١) وهو قدرٌ كبيرٌ من الجمع والتعب.

(٤) كما في "الأحاديث الواردة في الوضوء مما مسّت النار" (١/٣٨٤-٤٠٨)، وحديث إثمها

أيام أكلٍ وشرابٍ (٥/٢١٧-٢٢٦)، وحديث مسح الناصية والعمامة (١/١٤٥-

١٥٣)، والإشارة في التشهد (٣/١٣٦-١٤٠).

(٥) من ذلك: (١/١٣٤-١٣٥، ١٣٧)، (٥/١٩٧، ٢٠٩، ٤٠٣)، (٨/٢٢٧).

رواية ما في الباب ويسكت، لا سيما إذا كان الحديث في الصحيحين^(١).

٧- وفي التخريج مناقشات لابن الصديق مع بعض من سبقه من الحفاظ والمحدثين كابن أبي حاتم الرازي، والزَيْلَعِي، وابن حجر، وجمع من الحفاظ، والبيهقي، والترمذي، وابن حزم، والذهبي، وابن القطان، والطحاوي، وابن دقيق العيد، وابن الجوزي وابن التركماني، وقد ناقش الأخير كثيرًا^(٢).

٨- وهو في تخرجه يبيد قواعد اختارها، وينص عليها، ويقوم بتطبيقها، من ذلك:

أ- رفع الموقوف، ووصل المرسل لا يدل على الضعف فكبار الحفاظ رفعوا موقوفات، ووقفوا مرفوعات، فما أوجب ذلك ضعفهم^(٣).

ب- قبول حديث مجهول الحال إذا روى عنه جماعة من الثقات^(٤).

ج- تلقى العلماء للحديث بالقبول لا يضر ضعف إسناده وكذلك تصحيح الحديث والعمل به لا يضره انقطاع، أو تعليل متأخر^(٥).

(١) من ذلك: (٤٥/٥)، (١٣٦/١).

(٢) وهم على الترتيب في الأصل كذلك (١٧٤/١، ٣٥٢، ٣٧١)، (٣١٧/١)، (٤٢٠/٢)،

(٥/٢٣، ٢١)، (٢/٩٧)، (٢/٢٥٠)، (٢/٤٦٩)، (٢٦٤)، (٥/٢٧٩)، (٢/٢٦٤)،

(٦/٤٤٧)، (١/٢٦٧). ومن أماكن مناقشاته للحفاظ في المجلد الأول: (ص ١٢٨،

٢٦٦، ٣٠٠، ٣٠٣، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٤٢، ٣٥٢، ٣٧١، ٣٧٧، ٤١٦) وغير ذلك كثير،

بل يمكن أفراد جزء في مناقشات السيد أحمد بن الصديق للحفاظ في كتابه "الهداية".

(٣) "تخريج بداية المجتهد" (٥/٢١).

(٤) المصدر السابق (١/٤٦).

(٥) المصدر السابق (١/٢٦٧)، (١/٢٦٧)، (١/٣٥١، ٤٣٦).

د- الشهرةُ تغني عن الإسناد^(١).

هـ- واعتادَ -غالبًا- ترجيحَ الرُّفْعِ، إذا كانَ الذي رَفَعَ الحديثَ ثقةً، فزيادةُ الثقةِ مقبولةٌ مقدَّمةٌ على روايةِ الموقوفِ^(٢).

٩- وفي بعضِ الأماكنِ يحتاجُ التخرِيجُ ووسائلُه إلى بسطٍ وبيانٍ فيحيلُ السَّيدَ أحمدَ بنَ الصَّدِّيقِ إلى بعضِ مصنفاةِ المطبوعةِ أو المخطوطةِ، من ذلك: إحالته إلى:

- أ- "فتح الملك العليّ بتصحيح حديثِ بابِ مدينة العلمِ عليّ"^(٣).
- ب- "توجيه الأنظارِ لتوحيدِ المسلمين في الصومِ والإفطارِ"^(٤).
- ت- "الاستعاضة بحديثٍ وضوءِ المستحاضة"^(٥).
- ث- "مسامرة النديمِ بطرقِ حديثِ دباغِ الأديمِ"^(٦).
- ج- "شهود العيانِ بثبوتِ حديثِ رَفَعِ عن أمّتي الخطأ والنَّسيانِ"^(٧).
- ح- "المداوي لعللِ الجامعِ وشرحي المناوي"^(٨).

(١) المصدر السَّابق (١/٤٣٧-٤٣٨).

(٢) المصدر السَّابق (١/٣٠٣)، (٦/٤٤٦، ٤٩٩).

(٣) المصدر السَّابق (٢/٩٧).

(٤) المصدر السَّابق (٥/١٣٩).

(٥) "تخرِيجُ بدايةِ المجتهدِ" (٢/٨٥).

(٦) المصدر السَّابق (٢/١٨٩).

(٧) المصدر السَّابق (١/١٦٨).

(٨) المصدر السَّابق (١/١٦٩).

خ- "شرح سنن البيهقي"، واسمه "معقل الإسلام" (١).

د- "جزء في حديث: لا وضوء لمن لم يسم الله" (٢).

١٠- ووجه عنايته إلى النص على التواتر في نظره سواء نص عليه حافظ

تقدم أو لم ينص (٣).

بيد أنه كان يقظاً لا يقلد، فقد وجد ابن رشد يطلق التواتر على بعض الأحاديث، أو ينقله عن بعض الحفاظ، وهي لم تبلغ التواتر عند أحمد بن الصديق فكان يوجه ويصرح بأن التواتر عند المتقدمين يعنون به الشهرة، ثم ينظر في الطرق ويستدل لما ذهب إليه، فانظر الهداية" (٤/ ٢٤٠، ٥/ ٣٣٨)

١١- وله استدراكات على ابن رشد في آرائه ونصوص الأحاديث (٤).

١٢- وكانت له آراء في عدد من الرواة المشهورين صرح بها ودلّل عليها،

وخالف من خالف، ووافق من وافق، من ذلك رأيه في كل من: الاختلاف حول حماد بن سلمة، سماع الحسن البصري من علي بن أبي طالب عليه السلام، الديلمي ومصنفاته، أصبغ بن خليل القرطبي وعلاقته بالحديث، يحيى بن حبيب بن إسماعيل المالكي وانفراداته، متى يقبل حديث المجهول، الحجاج بن أرطاة والاختلاف فيه، ومتى يحسن حديثه، وعبدالباقي بن قانع، وعبدالله بن هبة، وعطية بن سعد العوفي الكوفي، وأبي الزبير المكي، والحسن بن عمارة

(١) المصدر السابق (١/ ١٧٣).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٧٣).

(٣) المصدر السابق (١/ ٩٤، ١٦٤، ٣٠٨، ٣٦٠، (٢/ ٢٦٨)، (٣/ ٢٦٧)، (٢/ ٢٦٨)، (٢/ ٢٦٨).

(٤) (٦/ ٢٠، ٧٦، ٤٥٠، ٥٠٢).

(٤) من ذلك (٣/ ١١٥، ١٢٢، ٢٠٢)، (٢/ ٨٨، ٢١١)، (٥/ ١٥٥، ١٧٥).

صاحب أبي حنيفة^(١).

نماذج من مناقشات الحافظ أحمد بن الصّدِّيق للحافظين الزُّبَيعي وابن حجر:

١- في (١/٩٩) قال ابن الصّدِّيق: «ذكر الجمال الزُّبَيعيُّ في "نصب الراية" هذا الحديث باسم أبي بردة، بالدال، وتبعه على ذلك الحافظ في اختصاره "إتمام الدراية" وهو تحريفٌ، والصواب أبو برزة، بالزاي، كما ذكرتُ».

٢- وفي (٢/١٤١) قال ابن الصّدِّيق: «وحدث أبي هريرة: عزاه الزُّبَيعيُّ في "نصب الراية" إلى أحمد وإسحاق وأبي يعلى، والطبرانيُّ في "الأوسط" والبيهقيُّ، وفيه: «أنَّ النبيَّ ﷺ ضربَ بيده على الأرض لوجهه ضربةً واحدةً، ثمَّ ضربَ أخرى فمسح بها على يديه إلى المرفقين». وهو واهمٌ في ذلك، وتبعه على وهمه ابن الهمام في "فتح القدير" والحافظ في "الدراية" فإنَّ الحديث ليس فيه شيءٌ من هذا لا عند أحمد ولا عند البيهقيُّ، كما راجعتُ ذلك فيهما، وكذلك ليس فيه ذلك أيضًا عند أبي يعلى والطبرانيُّ على نقل الحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد" فلعل ذلك في "مسند إسحاق بن راهويه" وحده، ثمَّ نسبه الزُّبَيعيُّ إلى الجميع وهو مع ذلك حديثٌ ضعيفٌ».

٣- وفي (٢/١٨٣) قال ابن الصّدِّيق: «تنبيه: عزو البيهقيُّ رواية ابن أبي ذئبٍ إلى الترمذيِّ، لا يريد به "السنن" فإنَّ الترمذيَّ لم يخرج الحديث على ما في نسختنا، ولا ذكره صاحب "الأطراف" من رواته أيضًا، فلعله خرجه في

(١) تخريج "بداية المجتهد" (٢/٣٥٧)، (١/٩٧)، (٣/٢٩٧)، (٣/٢٦٨)، (٣/٢٦٧-٢٦٩)،

(٣/٢٣٥)، (٥/٢٨٦)، (٥/٢٨٩-٢٩٠)، (١/٣٠٥)، (٦/٢١٧)، (٦/٢١٦، ٢١٧)،

(٦/٨٤، ٨٥).

"العلل" المفرد وقد اغترَّ بعضُ الحفَّاظ بكلام البيهقيِّ فعزا تلك الرواية إلى الترمذيِّ ومنهم الحافظ الزيلعيُّ في "نصب الراية" وتبعه الحافظ في اختصاره».

٤- وفي (٦٨/٣) قال ابن الصِّديق: «وحدِيث عبدالله بن عمر: رواه الشافعيُّ، وأحمد، والنسائيُّ، والطحاويُّ، والبيهقيُّ، وأغرب النوويُّ في "المجموع" والزيلعيُّ في "نصب الراية" فاقتصرا على عزوه إلى البيهقيِّ، وكذلك الحافظ نور الدين الهيثميُّ، إذ ذكره في "الزوائد" وعزاه للطبرانيِّ في "الأوسط" مع أنه ليس من الزوائد بل هو عند النسائيِّ».

٥- وفي (٢٢٧/٤-٢٢٨) مناقشات مع ابن التركمانيِّ والزيلعيِّ وابن القطان في تعيين أحد الرواة فانظره.

٦- وفي (١٠٩/٥) قال ابن الصِّديق: «قال الزيلعيُّ في "نصب الراية": وهو مرسلٌ فإنَّ جدَّ عليِّ بن موسى هو جعفرُ الصِّداق وهو لم يدرك الصحابة، وهذه غفلةٌ من الزيلعيِّ فإنه قال: عن آبائه يعني مُسلسلاً عن أبيه محمد الباقر عن أبيه علي زين العابدين عن أبيه الحسين عن أبيه عليٍّ كما هو الشأن في هذا الإسناد، وأيضاً فإنه عزاه للدارقطنيِّ ثمَّ البيهقيِّ والواقع أنَّ البيهقيِّ ذكره ولم يخرجْه».

٧- وتعقيبات السيِّد أحمد بن الصِّديق على الحافظ ابن حجرٍ أكثر فأكتفي بالإحالة على الصفحات: (١٠١/١)، (١٣٠)، (١٣٩)، (٢٥٣)، (٣٥٢٩، ٣١٧)، (١٣٦، ٧٥/٢)، (٨٨/٥)، (٢١١، ٣٥٥)، (٧٢/٦)، (١٠٢، ١٤٩، ٢٦٢، ٢٨٠)، (٣١٧٩)، (٦١/٨)، (٢٣٧).

وتعقيبات السيِّد أحمد بن الصِّديق في هذا التخريج على الحافظين بل على

الحفاظ يمكن إيرادها وتحريرها في مجلد، والله أعلم .

(تنبيه): ووجدتُ لابن الصَّدِّيق في (١٨٦/٨) تعقيماً مُطَوِّلاً على الشيخ أحمد شاكر في تعليقاته على كتاب "الخراج" ليحيى بن آدم (٩٤)، لكنه لم يُصرِّح باسمه واكتفى ابن الصَّدِّيق بقوله: «قال بعض المعاصرين». ومن تأثير هذا التخريج على المعاصرين نقل بعضهم منه (١).

وقال بعضُ المخالفين: «لقد قارنتُ تخريجَ أحمد بن محمَّد بن الصَّدِّيق الغُمَارِيِّ لكتابه "الهداية تخريج أحاديث البداية" يعني "بداية المجتهد" مع تخريج الألبانيّ "إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل" فوجدتُ أنّ الغُمَارِيِّ من حيثُ التخريجُ أطولَ نفساً مع تبعه أحياناً».

والحاصل: أنّ تخريجَ "بداية المجتهد" للسَّيد أحمد بن الصَّدِّيق الغُمَارِيِّ رحمه الله تعالى، تخريجٌ غيرُ مذهبيّ، لكنه أفاد المالكية في المقامِ الأوَّل كما أفادتهم بعض أعماله الأخرى كالتخريج الكبير وسوق الأدلة على متن "الرَّسالة" الذي وصلَ فيه إلى كتابِ النكاح، ثمَّ المختصر وهو "مسالك الدلالة على مسائل متن الرَّسالة"، ثمَّ "مدارك الاستقالة من ضعيف مسالك الدلالة"، وتخريج "بداية المجتهد" من التخريج التي فيها بسطٌ في الطرق والرجال، ويعتبرُ إضافةً هامَّةً للمكتبة الحديثية لا سيَّما وقد عرفَ عن مصنِّفه الاستقلالية، واقتصرَ في التخريج على المرفوع فقط، لأنَّه لم يكن يرى الاحتجاجَ بالموقوفات.

(١) من هؤلاء الألباني في "تمام المنة في التعليق على فقه السنة" (ص: ٢١٨-٢٢٢)، وفي مقدمة "آداب الزفاف" (ص: ٥٨-٥٩).

ثالثاً: "وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب"

الاستخراج نوعٌ من التصنيفِ الحديثي الذي انفردَ به السيّد أحمدُ بن الصّدّيق في عصره^(١)، وكان قد انقطعَ هذا النوعُ من التصنيفِ منذ قرونٍ.

التعريفُ بالاستخراج، ومنهج العُمّاريّ في الاستخراج:

الاستخراجُ هو أنْ يعمدَ المُستخرِجُ إلى كتابٍ مُسنَدٍ مثل "صحيح البخاري" أو "سنن أبي داود" مثلاً فيوردُ أحاديثه حديثاً حديثاً من غير طريق البخاريّ أو أبي داود إلى أن يلتقيَ معه في شيخه، أو في شيخِ شيخه وهكذا ولو في الصحابي^(٢).

وقد استخرج السيّد أحمدُ العُمّاريّ على "الشّائل المحمّدية" للترمذيّ، وعلى "مسند الشّهاب" للقضاعيّ، وعلى الأحاديثِ المسنّدة من كتابِ "عوارف المعارف" للسهرورديّ، وقال في رسالته "حصول التفريغ بأصول العزو والتخريج": «المُستخرج على مُسنَد الشّهاب» لجامعِ هذا الكتابِ سمّيته: "الإسهاب" وهو في مجلّدين ضخمين قدر المُسنَد أربع مرّاتٍ أو خمسة بل أكثر، ولمْ أذكرْ فيه الأحاديثَ بأسانيدي لطلوها بل اكتفيتُ بأسانيدِ المخرّجين، إلّا أنّي أوردتها على طريقةِ الاستخراجِ في الاجتماعِ مع القضاعيّ تارةً في شيخه وتارةً فيمن فوقه، ثمّ ربّبتُ أحاديثه على حروفِ المعجمِ وجعلتها فهرساً له في الآخرِ بعد أن وضعتُ جنبَ أحاديثه أرقاماً مُسلسلةً فمن أرادَ حديثاً نظراً في الفهرستِ ثمّ رجعَ إلى رقمِ الحديثِ.

(١) وتبعه شقيقه شيخنا المحدثُ السيّد عبدالعزيز بن الصّدّيق رحمه الله تعالى كما تقدم.

(٢) "فتح المغيث" (١/٤٤)، "الرسالة المستطرفة" (ص: ٣١).

و"المستخرج على شمائل الترمذي" لنا أيضًا في مجلِّد على الطريقة التي سلكتها في الذي قبله»^(١)، و"الإسهاب بالمستخرج على مسند الشهاب" في ثلاثة مجلدات ضخام.

فائدة: عن شرط من شروط الاستخراج:

هل من شرط المستخرج على الصحيح التزام شرط الصحيح؟ هذا ما ذهب إليه بعض الحفاظ، وهو ما نقلته عنه في مقدمة كتابي "التعريف بأوهام من قسم السنن"

بيد أن الحفاظ أحمد بن الصديق كان له اختيار آخر، ففي إحدى رسائله لشقيقه شيخنا المحدث السيد عبد العزيز الغماري قال السيد أحمد بن الصديق: «إن غرض المستخرج علو الإسناد فإن كان مع ثقة الرجال فهو زبد بعسل، وإلا فقد حصل المطلوب وليس الثقة من شرط المستخرجات؛ لأن العمدة على أسانيد الأصل فحديث: «إنما الأعمال بالنيات» مثلاً رواه البخاري عن الحميدي عن سفيان عن يحيى بن سعيد الأنصاري، فإذا لم يجده المستخرج عاليًا إلا من رواية أحد الضعفاء عن يحيى بن سعيد الأنصاري فماذا يضره والحديث مخرَّج في البخاري وثابت عن يحيى بن سعيد من رواية الثقات.

ولذلك اعترضوا على ابن الصلاح في قوله: إن زيادات المستخرجات لها حكم الأصول في الصحة بأن هذا ليس على إطلاقه بل لها حكم الأصل إذا كان رجالها ثقات، وإلا فأصل الحديث صحيح وتلك الزيادة ضعيفة لضعف رواها راجع شروح الألفية والتدريب». انتهى كلام السيد أحمد بنصه.

(١) "حصول التفريع بأصول العزو والتخريج" (ص: ٤٢).

منهج الحافظ أحمد بن الصديق في كتابه "وشي الإيهاب":

هذه معالمٌ حول منهج الحافظ السيد أحمد بن الصديق الغماري رحمه الله تعالى في كتابه "وشي الإيهاب"، وقدمتُ عليها وصفَ الكتابِ.

وصفُ الكتابِ:

يحتوي الكتابُ على مقدمةٍ في ستِّ وسبعينَ صفحةً تناول المصنّف فيها

عدّة أمورٍ هي:

أ- فائدةٌ حول التخريجِ وتعريفه والمصنّفون فيه إلى القرنِ الرَّابِعِ عشرَ،

وأنواعه (ل ٣-١١).

ب- الاستخراجُ من أنواعِ التخريجِ، وشرحِ المصنّفِ العملِ فيه، وذكر

المستخرجين على الكتبِ المُسنّدةِ (ل ١١-١٦)، وذكرَ أنّه في "وشي الإيهاب"

رتّبهُ على حروفِ "المعجم" مراعيًا الحرفَ الأوّلَ والذي يليه.

ج- لما كانَ زمنُ المصنّفِ متأخراً، وذكرَ الأسانيدَ لكلِّ كتابٍ يؤدّي إلى

المللِ والسّامةِ، فاقْتَصَرَ على ذكرِ الإسنادِ لكلِّ كتابٍ كالآتي:

١- ذكرَ أوّلاً أسانيدَهُ إلى الحفّاظِ والرّواةِ الذين يكثرُ ذكرُهُم ويَدورُ عليهم

الإسنادُ، كالحافظِ السيوطيِّ، وشيخِ الإسلامِ زكريّا الأنصاريِّ، والحافظِ ابنِ

حجرٍ، والبرهانِ التنوخيِّ، والحافظِ السلفيِّ، وابنِ خيرِ الإشبيليِّ، وأمثالهم

(من ل ١٧ إلى ل ٣٦).

٢- أوردَ المصنّفُ أسماءَ الكتبِ التي يسندُ إليها ومنها، بذكرِ أسانيدِهِ

للحفّاظِ والمسنّدين المشهورين، ورتّبَ أسماءَ هذه المصنّفاتِ الحديثيةِ المُسنّدةِ على

حروفِ المعجمِ (من ل ٣٧ إلى ل ٥٧) وهو أكبرُ فصولِ المَقلمةِ وأهمُّها، وفيه

ذكر لأصول مسندة مصنفة لأغراض متفاوتة من صحاح، ومسانيد، وسُنن، وجوامع، وأجزاء، وتواريخ، ومشیخات، وغيرها، وفيها كتب غريبة وقد رتبها على حروف "المعجم"، وهي من أهم ما في الكتاب؛ لأنها مصادرُه التي تبيّن سعة الاطلاع النادر والمتفرّد على كتب الحديث الشريف وتضعه في موضع لا يزاحمه فيه أحد من معاصريه فضلاً عمّن سبقوه لأربعة قرون، وهكذا يكون عمل الحافظ الكبير الناقد الفرد، وهو فصل لا يقدره إلا من كابده.

طريقة المصنّف في الاستخراج:

أ- يذكر المصنّف حديث "مسند الشهاب" مسنداً.

ب- يستخرج المصنّف على أحد رجال "مسند الشهاب".

ج- يذكر متابعات تامّة وناقصة على الإسناد، ويبيّن رجالها وعللها غالباً.

د- مما زاد من أهمية الكتاب أنّه لا يكتفي بالاستخراج على "مسند الشهاب"، ولكن يذكر ما جاء في الباب، ولا يسكت بل ينقل الأسانيد، ويتكلم عليها غالباً على طريقته في الاستقلالية والنقد القوي، وتخيّر القواعد؛ فله درّه.

هـ- والكتاب ضخّم في ثلاثة مجلدات، الأوّل في (٥٩٨) لوحة، والثاني

في (٥٩٩) لوحة، والثالث في (٦٧٥) لوحة.

وقال في آخره: «كُمّل المجلد الثالث من كتاب "وَسَيّ الإيهابِ بالمستخرج على مسند الشَّهاب" وبه تمّ جميعُ الكتابِ على يدِ مؤلّفه.... أحمد بن محمد بن الصّدّيق وذلك بعد يومِ الأحدِ الرابعِ عشرٍ من ذي القعدة سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة وألف، بمدينة أزموّر موضع اعتقاله، والحمدُ لله أولاً وآخراً وصلّى الله

على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين». وبالجملّة فـ"وشي الإيهاب" كتابٌ ليس له في بابهِ نظيرٌ، في المشرق أو المغرب، وفاق به السيّد أحمد بن الصّدّيق أقرانه وشيوخه وشيوخهم إلى أكثر من ثلاثة قرونٍ بل إلى عصرِ تلاميذِ الحافظين السّخاويّ والسيوطيّ، وأعوذ بالله من حسدٍ يسدُّ بابَ الإنصافِ، ويردُّ عن جميلِ الأوصافِ، والنّاسِ درجاتٌ ومراتبٌ، ورحم الله علماء المسلمين وأجزل لهم المثوبة. وقد اختصرتُ الكلامَ عليه معَ تعدّدِ فوائده، فلله درُّ مصنّفه، رحمه الله ورضي عنه.

المجلد الأول

١

كتاب

وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب

للغيري المتعلق خدام الكريمة

أحمد محمد بن الحسين

تبعاً للذم

تبعاً للذم



صورة ضوئية لغلاف المجلد الأول من "وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب"

المجلد الثاني

من

كتاب


وشي الإيهاب، بالمستخرج على مسند القشرباشي

للبعير إلى اسم تعالى خادم الكوثب

أحمد بن محمد بن الحسين

محمد بن محمد بن محمد

عنه آتيس



صورة ضوئية لغلاف المجلد الثاني من "وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب"

الجزء الثالث

س

كتاب

وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب

للغيرال عموالده ورحمتم احمد بن محمد بن

الهدري في تاريخ الكوفة واسم

الشيخ محمد بن

والشيخ

الشيخ

س



صورة ضوئية لغلاف المجلد الثالث من "وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب"

رابعاً: "المستخرج على الشمائل المحمدية للترمذي"

منهج السيد أحمد في هذا المستخرج قائم على الاستخراج مباشرة دون ذكر أسانيده أولاً كما فعل في "وشي الإيهاب"، ومن خلال النماذج التالية يمكن التعرف على منهجه.

نماذج من المستخرج على "الشمائل المحمدية" تُبين المنهج:

قال الترمذي في "الشمائل": «أخبرنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، ولا بالأبيض الأمهق، ولا بالأدم، ولا بالجعد القَطَطِ ولا بالسَّبَطِ، بعثه الله تعالى على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء».

قلت -القائل هو الغماري-: قال البخاري في المناقب: حدثنا عبد الله بن يوسف وأخبرنا مالك بن أنس (ح) (١).

وقال في اللباس: حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك (ح) (٢).

وقال مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك به (٣) مثله (٤).

ثم استكمل باقي الاستخراج على رجال الإسناد رجلاً رجلاً حتى وصل

(١) "صحيح البخاري" (رقم ٣٥٤٨).

(٢) المصدر السابق (رقم ٥٩٠٠).

(٣) "صحيح مسلم" (رقم ٢٣٤٧).

(٤) "المستخرج على الشمائل المحمدية" (١/٥).

إلى أنس بن مالك رضي الله عنه، ونلاحظ في هذا الاستخراج:

١- أن السيد أحمد بن الصديق علق الأسانيد منه إلى أصحاب المصنفات

(البخاري، مسلم،...) لطلوها، واكتفى بأسانيد المخرجين (البخاري، ومسلم،...).

٢- أن البخاري وصل إلى مالك بن أنس وهو هنا شيخ شيخ الترمذي من

غير طريق شيخ الترمذي وهو قتيبة بن سعيد.

٣- أن السيد أحمد بن الصديق ذكر ثلاث متابعات تامات فلم يقنع

بواحدة، ثم استكمل الاستخراج على رجال الإسناد حتى وصل إلى الصحابي.

٤- أن السيد أحمد بن الصديق الغماري لا يكتفي بالاستخراج من طريق

واحد على أحد رجال الإسناد.

نوع آخر: قال الترمذي: حدّثنا علي بن حجر: أنبأنا إسماعيل بن إبراهيم،

عن حميد، عن أنس بن مالك قال: «كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ».

قلت: -القائل هو الغماري-: قال أحمد: حدّثنا إسماعيل به مثله (١).

وقال مسلم: حدّثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب قالوا: حدّثنا إسماعيل بن

عليه به إلا أنه قال: «إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» (٢).

وقال أبو داود: حدّثنا مسدد: ثنا إسماعيل به مثل الذي قبله (٣).

وتابعه مندّل وحماد عن حميد.

أمّا متابعه مندّل فقال ابن سعد: أخبرنا الفضل بن دكين: ثنا مندّل، عن

(١) "المسند" (٣/ ١١٣).

(٢) "صحيح مسلم" (حديث رقم ٢٣٣٨).

(٣) "سنن" أبي داود (حديث رقم ٤١٨٦).

حُميد، عن أنسٍ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا بِالسَّبِطِ، شَعْرُهُ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ (١).

وَأَمَّا مَتَابِعَةُ حَمَّادٍ فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ (٢).
وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ لَا يَجَاوِزُ شَعْرُهُ أُذُنَيْهِ (٣).

ونلاحظ هنا الآتي:

١- أن خِطَّةَ السَّيِّدِ أَحْمَدَ لَمْ تَتَغَيَّرْ، وَهَكَذَا شَأْنُهُ فِي كُلِّ "المستخرج على الشَّائِلِ" وَقَدْ وَصَلَ إِلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ وَهُوَ شَيْخُ شَيْخِ التِّرْمِذِيِّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ التِّرْمِذِيِّ.

٢- أَنَّهُ يَعْتَنِي بِبَيَانِ اخْتِلَافِ الْأَلْفَاظِ.

٣- أَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِالِاسْتِخْرَاجِ عَلَى أَحَدِ رَوَاةِ الْإِسْنَادِ بَلْ يَصْعَدُ إِلَى شَيْخِهِ، وَهِنَا صَعِدَ إِلَى شَيْخِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ، وَهُوَ حُمَيْدُ الطَّوِيلِ.
و"المستخرج على الشَّائِلِ" لِلْسَّيِّدِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّدِّيقِ مَطْبُوعٌ فِي مَجْلَدَيْنِ بَدَارِ الْكُتُبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٤٢٣.



(١) "طبقات ابن سعد" (٤٢٨/١).

(٢) "المسند" (٢٤٩/٣).

(٣) "طبقات ابن سعد" (٣٣٠/١)، "المستخرج على الشَّائِلِ" (٦٩/١).

خامساً: كتاب جامع بين التخریج والاستخراج

"عواطف اللطائف من أحاديث عوارف المعارف"

وَتَمَّ كِتَابُ آخَرَ لِلسَّيِّدِ الحَافِظِ أَحْمَدَ بنِ الصِّدِّيقِ جَامِعٌ بَيْنَ التَّخْرِيجِ
وَالِاسْتِخْرَاجِ هُوَ كِتَابٌ "عَوَاطِفِ اللُّطَائِفِ مِنْ أَحَادِيثِ عَوَارِفِ المَعَارِفِ".

قال في مقدمته: «لما كَانَ كِتَابُ "عَوَارِفِ المَعَارِفِ" لِلشَّيْخِ الإِمَامِ العَارِفِ
شهاب الدين أبي حفص عمر بن مُحَمَّد بن عبد الله الشَّهْروردِيّ (١) رَحِمَهُ اللهُ
تعالى من أَحْسَنِ كِتَابِ التَّصَوُّفِ وَأشْهَرِهَا، وَأَخْصَرَ المَوْلُفَاتِ فِيهِ وَأَفِيدَهَا،
وَكَانَ فِيهِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ، بَعْضُهَا مَسْنَدٌ وَأَكْثَرُهَا مَعْلُوقٌ، وَفِي جَمِيعِهَا الثَّابِتُ
وَغَيْرِهِ، أَحْبَبْتُ أَنْ أُخْرِجَ مَا فِيهِ مِنَ الأحَادِيثِ المَعْلُوقَةِ، وَأَسْتَخْرِجُ عَلَى مَا فِيهِ
مِنَ الأحَادِيثِ المَسْنَدَةِ، أَوْ أَتَكَلَّمُ عَلَى رِجَالِهَا إِنْ لَمْ أَجِدْ لَهَا مَخْرَجًا، وَسَمِيتُهُ
«عَوَاطِفِ اللُّطَائِفِ مِنْ أَحَادِيثِ عَوَارِفِ المَعَارِفِ» (٢).

ولا أعلم - والله أعلم - من جمع بين الاستخراج والتخریج في كتاب واحد
إلا أحمد بن الصِّدِّيقِ العُغْمَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى، مع ذكره ما في الباب، ثم اختصره

(١) ينتهي نسبه إلى القاسم بن الشهيد مُحَمَّد بن أبي بكر الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كان صوفيًّا
شافعيًّا، والشَّهْروردِيّ نسبة إلى «شُهورد» بلدة قريبة من زنجان، وُلِدَ سنة ٥٣٩،
وصحب العارف الشَّيْخَ عبد القادر الجيلانيّ، وصفه الحافظ المنذريّ بالإمام الزَّاهدِ
الصوفيّ الواعظِ، وصنَّف تصانيفَ مفيدةً، تُوفِّي سنة ٦٣٢.

ترجمته في: "التقييد" لابن نقطة (٢/١٨٢)، "تذكرة الحفاظ" للذهبي (٤/١٤٥٨)،
"التكملة لوفيات النقلة" للمنذريّ (٣/٣٨٠)، "طبقات الشافعية" لابن السُّبكيّ
(٨/٣٣٨).

(٢) "عواطف اللطائف من أحاديث عوارف المعارف" (٣/٢).

في مجلّد سماه "غنية العارف من أحاديث عوارف المعارف" (١).

و"عواطف اللطائف من أحاديث عوارف المعارف" مطبوع في مجلدين

سنة ١٤٢٢ بدائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدي.

نموذج كاشف من كتاب "عواطف اللطائف من أحاديث عوارف المعارف":

في عواطف اللطائف (٣٧/١): «الباب الثاني في تخصيص الصوفية بحسن

الاستماع، ذكر فيه خمسة أحاديث، الحديث الأول: قال أبو حفص عمر بن محمد

(١) وهو مطبوع مع العوارف في مجلدين بدائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدي سنة

(١٤٢٢)، قال السيد أحمد بن الصديق في مقدمته (١/١، ٢): «إني كنت خرجت أحاديث

"عوارف المعارف" ... تخريجاً موسّعاً سمّيته: "عواطف اللطائف" استخرجت فيه على ما

أوردّه بإسناده، وخرّجت ما أورده معلقاً، مع التعرّض غالباً لذكر من في الباب من رواة

الحديث من الصحابة ~~وغيرهم~~، ثم رأيت أن ذلك قد يعوق عن طبعه معه، لمن أراد طبعه لكبر

حجمه، وإنما تتم الفائدة به بطبعه مع الكتاب نفسه، على الطريقة التي طبع بها "المغني"

للحافظ العراقي مع "الإحياء"، فإنه حصل به انتفاع كبير، فاختصرته في هذا الجزء اختصاراً

لا يخل بالفائدة المطلوبة، وسمّيته: "غنية العارف بتخريج أحاديث عوارف المعارف".

و"المغني" كان قد سلّمني صورةً منها سيدي الجامع السيد عبد الله بن الصديق رحمه الله

تعالى، و"العواطف" حصلت على صورة منه من الأصول التي كان يحتفظ بها حسن

التهامي بالإضافة إلى نسخة أخرى بخط سيدي عبد الله التليدي الطنجي، ودفعت

المصوّرتين ونسخة الشيخ التليدي إلى صديقي الصوفي الدكتور عيسى بن عبد الله المانع

الذي أمر بتحقيق الكتابين بإشرافي وتمّ العمل بفضل الله تعالى، وحسب الخطّة التي

وضعتها، وعملت مقدمة لكل كتاب، وألحقت بالعواطف جزءاً لي سمّيته "مسامرة

الصديق ببعض أحوال سيدي أحمد بن الصديق".

السَّهْروردِيُّ: حَدَّثَنَا شَيْخُنَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو النَّجِيبِ السَّهْروردِيُّ إِمْلَاءً، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْمُقْرِيءِ، أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْهَاشِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُوِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: حَدَّثَنَا مَسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ سَلِيْمَانَ مِنْ وَلَدِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً أَسْمَعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِيهِ وَلَيْسَ بِفَقِيهِ».

هذا الحديث وصل فيه ابن الصِّدِّيقِ إِلَى مَنْ رَوَى عَنْ شُعْبَةَ أَوْ مَنْ رَوَى عَنْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ السَّهْروردِيِّ، وَمِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ، وَذَكَرَ الْأَسَانِيدَ وَمَخْرَجِيهَا فِي "عَوَاطِفِ اللَّطَائِفِ" (١/٣٧، ٣٨)، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى نَوْعٍ آخَرَ مِنَ التَّفَنُّنِ ذَكَرَ مَا فِي الْبَابِ عَنْ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ صَحَابِيًّا، ثُمَّ أَخْرَجَ حَدِيثَ هَؤُلَاءِ الثَّمَانِيَةِ عَشْرٍ حَدِيثًا حَدِيثًا (١/٣٨-٤٥)، وَهَكَذَا يَسِيرُ ابْنُ الصِّدِّيقِ فِي وَاحْتِهِ، يُخْرِجُ وَيَسْتَخْرِجُ، وَيُعَلِّلُ، وَيُصَحِّحُ وَيُضَعِّفُ، وَيُنَاقِشُ، فَلِلَّهِ دَرَّةٌ.

وَالَّذِي يُمَكِّنُ أَنْ نَتَحَصَّلَ عَلَيْهِ مِمَّا سَبَقَ الْآتِي:

١- وَوُلِدَ السَّيِّدُ أَحْمَدُ بْنُ الصِّدِّيقِ بَطْنَجَةَ وَدَرَسَ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ بِالْمَغْرِبِ وَبِالْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ بِمِصْرَ، وَدَرَسَ بِهِ -بِالْإِضَافَةِ لِلْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ- الْمَذْهَبَ الشَّافِعِيَّ، كَمَا دَرَسَ الْعُلُومَ الْمُتَدَاوِلَةَ فِي الْأَزْهَرِ، وَظَهَرَ نَبُوغُهُ وَهُوَ فِي سَنٍّ مُبَكَّرَةٍ، وَكَانَ مَالِكِيًّا ثُمَّ انْتَقَلَ شَافِعِيًّا، ثُمَّ أَصْبَحَ لَا يُقَلِّدُ مَذْهَبًا، وَيَنْظُرُ فِي الْأَدْلَةِ بِنَفْسِهِ وَيَدْعُو لِلْاجْتِهَادِ وَلَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً لِمَذْهَبٍ بَلْ لِمَنْهَجٍ ارْتِضَاهُ هُوَ لِنَفْسِهِ، وَكَانَ فَرْدًا فِي بَحْثِهِ عَنِ الصَّوَابِ رَضِيَ مِنْ رَضِيٍّ وَسَخَطَ مِنْ سَخَطٍ.

٢- كانت له مشاركةٌ قويَّةٌ في الفقهِ وله عشرون مصنَّفًا في الفقهِ المذهبيِّ والمقارنِ.

٣- كانت له معرفةٌ تامَّةٌ بفنونِ الحديثِ الشريفِ من حيثِ الاصطلاحِ، وتحريرِ القواعدِ والتصنيفِ الجيدِ الذي يدلُّ على معرفةٍ بالصَّناعةِ الحديثيَّةِ وما يلزمُ ذلك من معرفةِ الرِّجالِ والعللِ، مع جودةِ التحريرِ وغازرةِ الفوائدِ على طريقةِ الحفظِ.

٤- كان السيِّدُ أحمدُ بنُ الصِّديقِ من كبارِ المحدثينِ المصنِّفينِ، واجتمعَ له في التصنيفِ الحديثيِّ ما لم يجتمعَ لمحدثٍ أو حافظٍ منذ قرونٍ طويلةٍ، فكان له: التخريجُ، والاستخراجُ، والجمعُ بينهما، والأجزاءُ، والفوائدُ، والاستدراكُ، والمسندُ، والأُمالي، والثبُتُ، والمشخِّةُ، والمسلسلاتُ، وكان فردًا مطلقًا بالنسبةِ لعصره، وكتابه هي كتابةُ المحدثِ الحافظِ كاملِ المعرفةِ الذي يعيشُ في القرنِ الثامنِ أو التاسعِ.

ويمكنُ أن يقال: ولم يكنْ لأهلِ المغربِ بعد ابنِ القَطَّانِ الفاسيِّ، صاحبِ "بيانِ الوهمِ والإيهامِ" المتوفَّى سنة ٦٢٨ من بلغَ في المعرفةِ الحديثيَّةِ مبلغَ السيِّدِ أحمدَ بنِ الصِّديقِ.

٥- وليعلمِ الناظرُ أنَّ السيِّدَ أحمدَ بنَ الصِّديقِ عاشَ تسعًا وخمسينَ سنةً فقط، وتحَمَّلَ الأعباءَ التي تنوءُ بها العُصبةُ أولو القوَّةِ، وكانت له يدٌ في جهادِ الكفَّارِ المحتلِّينِ بالمغربِ، ودخلَ السِّجْنَ ونُفيَ وصورِدَ بيتهُ الذي كان يسكنه، وتخلَّلتْ حياته صراعاتٌ مع العلمانيِّينِ والمقلِّدينِ وغيرهم، وردودٌ ومناقشاتٌ. ولم تكنْ عنده القدرةُ الماديَّةُ على طبعِ مصنِّفاتِه، ولم تتبنَّ كتبه جهةً رسميَّةً،

فترك أكثر من مائة وخمسين مصنفاً طُبِعَ بعضها، والأكثر لم يُطبع بعد.
واضطرَّ لمغادرة المغرب، وعاش في مصرَ عدَّةَ سنواتٍ ما بينَ قبضٍ وبسطٍ،
ولازمته أمراضٌ في أخرياتِ حياته إلى أن ماتَ غريباً بالقاهرة ~~حيث~~ وقبره
معروفٌ يزارُ بالحفيرِ بالقاهرة.



المبحث الخامس: السيد عبدالله بن الصديق الغماري
المطلب الأول: التعريف بالسيد عبدالله بن محمد بن
الصديق الغماري (١)

شيخنا العلامة المعقولي المنقولي المحدث السيد عبدالله بن محمد بن
الصديق بن أحمد بن محمد بن قاسم بن محمد بن عبدالمؤمن أبو الفضل الحسيني
الإدريسي الغماري.

(١) مصادر ترجمته: ترجمته لنفسه في كتابه "سبيل التوفيق في ترجمة عبدالله بن الصديق"،
وفي خاتمة كتابه "بدع التفاسير" (ص: ١٦٢-١٨٦)، وترجمته شقيقه السيد أحمد في
"سبحة العقيق"، وأفرده بالترجمة الدكتور فاروق حمادة في مصنف مستقل ضمن
سلسلة "علماء ومفكرين معاصرون" طبع بدار القلم دمشق سنة ١٤٢٦.
ومن مصادر ترجمته: "تشنيف الأسماع" (١/٦٥٢)، وخاتمة "ارتشاف الرحيق من
أسانيد عبدالله بن الصديق"، و"إسعاف الراغبين بتراجم ثلثة من علماء المغرب
المعاصرين" لابن الحاجّ السلمي (ص: ٣٩٤-٣٩٧)، "الأخبار التاريخية" لزكي
مجاهد (ص: ١٥٠)، "التأليف ونهضته بالمغرب" (ص: ٣٩٢)، "الإمداد بشرح
منظومة الإسناد" للشيخ أكرم عبدالوهاب العراقي (٣/٤٣-٤٥)، و"بلوغ الأمان
في التعريف بشيوخ الفاداني" لمحمد مختار الفلمباني المكي (ص: ١٨٧-١٨٨)،
"تتمة الأعلام" لمحمد خير يوسف (١/٣٤٣)، و"الثبت الكبير" للشيخ حسن
مشاط (ص: ١٩٩)، و"صلة الخلف بأسانيد السلف" للفقهاء الشيخ إسماعيل عثمان
زين اليانتي (ص: ٧٤-٧٨)، و"معجم المعاجم والمشايخ" للدكتور يوسف بن
عبدالرحمن المرعشلي البيروتي (٣/٧٩)، "فهرس التراث" (٢/٦٦٢) للسيد محمد
حسين الحسيني الجلالي، وانظر: "الاجتهاد الفقهي عند المحافظ عبد الله بن الصديق
الغماري الحسيني" للدكتور عبد الله الجباري.

وُلد رحمه الله تعالى بـبغـرِ طنـجـة بالمغربِ الأقصى غرةَ رجبِ سنة ١٣٢٨ .
نشأته وطلبه للعلم:

نشأ في رعاية والده رحمته فحفظ القرآن الكريم برواية ورشٍ وأتقن رسمه، ثم شرع في حفظ بعض المتون فحفظ "الآجرومية"، و"الألفية"، و"مختصر خليل" في الفقه، و"الأربعين النووية"، و"بلوغ المرام"، و"الجواهر المكنون" وغير ذلك. حضر على كل من: والده، وابن عمته الفقيه السيد محمد بن عبد الصمد، وشقيقه السيد أحمد، قراءة بحثٍ وتحقيقٍ، وأخبرني أنه تبرك بصحبة والده بروية سيدي الشريف العلامة محمد بن جعفر الكتاني وحضر دروسه بفاس وكان يقربُه إليه.

القراءة بالقرويين:

ثم سافر إلى فاس لقراءة العلم بالقرويين فحضر على أكابر علماء القرويين في النحو والصرف والبلاغة والمنطق والتفسير والحديث والفقه، وأجازته جماعة من أهل فاس.

ثم رجع إلى طنجة ودرّس بالزاوية الصديقية "الآجرومية"، و"رسالة ابن أبي زيد القيرواني" مع بعض شروحيها وأثناء ذلك كان يسهر ليله في المطالعة والمراجعة، ويحضر دروس والده في "رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، و"صحيح البخاري"، و"الأشباه والنظائر النحوية" للسيوطي، و"مغني اللبيب" مع مراجعة شرح الدماميني وحواشي الأمير، والدسوقي، وعبد الهادي نجا الأبياري.

وأثناء ذلك كتب أول مصنفاته وهو شرح موسع على "الآجرومية" سماه شقيقه الحافظ أبو الفيض "تشييد المباني لتوضيح ما حوته المقدمة الآجرومية من الحقائق والمعاني" وقام باختصار "إرشاد الفحول" للشوكاني.

الدراسة بالأزهر:

وفي سنة ١٣٤٩ ذهبَ إلى مصرَ والتحقَ بالأزهرِ المعمورِ فقرأ في علمِ الكلامِ، والأصولِ، والمنطقِ، والبلاغةِ، وآدابِ البحثِ والمناظرةِ، وحضرَ الفقهَ المالكيَ^(١) على بعضِ علماءِ الأزهرِ، وكان والدُه قد أمرَه بالحضورِ في الفقهَ الشافعيِّ، فحضرَ "شرح المنهج"، و"شرح التحرير" في الفقهِ الشافعيِّ. وحضرَ دروسَ العلامةِ الكبيرِ شيخِ علماءِ مصرَ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بخيتِ المطيعي الحنفي في التفسيرِ و"الهداية" في الفقهِ الحنفيِّ وفي حاشيته على "شرح الإسنويِّ على منهاج الأصول" وأجازَه عامَّةً. وأجازَه جماعةٌ من العلماءِ ذكرهم في خاتمة كتابه "بدع التفاسير" ثمَّ في ترجمته لنفسه "سبيل التوفيق".

حصولُه على الشهادةِ الأزهريةِ وتصدُّرُه للتدريسِ:

وفي سنة ١٣٥٠ تقدَّم لامتحانِ العالميةِ (عالمية الغرباءِ) ويكونُ الامتحانُ في اثني عشرَ فنًّا فنجحَ وحصلَ على عالمية الغرباءِ ثمَّ حصلَ على عالمية الأزهرِ، وبعد حصوله على الشهادة العالمية بأيَّامِ التقى بالشَّيخِ محمودِ شلتوت في منزله فهنَّأه بعضُ العلماءِ بالشَّهادة فقال له الشَّيخُ شلتوت: «نحنُ نهنيُّ الأزهرَ

(١) ولما كان الشَّيخُ سيدي عبدالله بن الصَّدِّيق قد حضرَ الفقهَ المالكيَّ بالقرويين ثمَّ بمصرَ فقد أفاد في المقارنة بين طريقتي التدريسِ في الجامعتين فقال في حاشية "بدع التفاسير" (ص: ١٧٢): «مما لاحظتُه أنَّ علماءَ المغاربة أعلمُ بالفقهِ المالكيِّ وأعرف بقواعده وأوسع اطلاعًا على كتبه من علماءِ مصرَ».

والشهادة الأزهرية بحصول الشيخ عبدالله عليها، فإنه عالمٌ من بلده»^(١).
اشتغل بالتدريس في الأزهر عقب حصوله على عالمية الغرباء فدرس
"المكودي على الألفية"، و"الجوهر المكنون" في البلاغة، و"السلم" في المنطق،
و"سلم الوصول" لابن أبي حجاب و"تفسير النسفي"، و"الإحكام"
للأمدي، و"الخبصي على تهذيب السعد" في المنطق، و"تفسير البيضاوي"، ثم
درّس "جمع الجوامع" لكبار الطلبة بين العشائين^(٢).

ومن تلاميذه الذين درسوا عليه بمصر: أشقاؤه السيد الزمزمي، والسيد
عبدالحمي، والسيد عبدالعزيز، والشيخ محمد الحامد الحموي، والسيد محمد
المنتصر الكتّائي، والشيخ صالح الجعفري، والشيخ عبدالفتاح أبوغدة،
والشيخ محمد علي المراد الحموي، والشيخ عبدالوهاب عبداللطيف وغيرهم.
وقلّ بلدٌ من البلدان الإسلامية إلا وله فيه تلاميذٌ لأنه كان يدرّس التعيين
للطلبة المجاورين في كلِّ علوم الأزهر، بالإضافة إلى دروسه في الأصول
والنحو والبلاغة، والحديث.

وكان يحتاج إليه بعض كبار علماء الأزهر كالشيخ بخيت، والشيخ يوسف
الدجوي، والشيخ عبدالمجيد اللبان، والشيخ الخضر حسين التونسي لحلّ ما
يعرض لهم من مشكلاتٍ حديثية.

(١) انظر إلى إنصاف الشيخ محمود شلتوت رحمه الله تعالى، وكان السيد عبدالله كتب في الردّ
على الشيخ شلتوت في نزول عيسى ابن مريم، والمهدي، والتداوي بالقرآن الكريم.
(٢) وأخبرني رحمته أنه ختم الكتاب مرتين، ومن الذين حضروا عليه شيخنا السيد
عبدالعزیز، والشيخ صالح الجعفري.

سبب اشتغاله بالحديث:

كان السيد عبد الله بن الصديق مشتغلاً بالعلوم العقلية، مقبلاً عليها بحكم دراسته في القرويين ثم في الأزهر، وكان شقيقه الأكبر الحافظ السيد أحمد بن الصديق يدعوه للاشتغال بالحديث، قال السيد أحمد في "سبحة العقيق": «وكان ميلاً بطبعه إلى المعقولات، غير ملتفت إلى الحديث وفنونه، وكنت أدعوه إلى الاشتغال به المرة بعد الأخرى، وأقول له إن النحو وغيره من الآلات، لم توضع لذاتها، وإنما وُضعت للتوصل بها إلى المقصود الأهم وهو علم الكتاب والسنة، ثم المشتغلون بها في الدنيا لا يقتصون، وأما السنة النبوية فعلماًؤها أقل من القليل، فكان في بدايته يسلم هذه ويصرُّ على الاشتغال بها هو فيه، وربما عارض ما قلت في بعض الأحيان إلى أن سافر معي إلى القاهرة ولازمني تلك المدة الطويلة فكانت سبب إقباله على الحديث وصرف وجهته إليه خصوصاً لما صارت تتوارد الأسئلة عليه من بعض أصدقائنا المصريين بظنهم أنه من أهل الحديث كأخيه، فألجأه ذلك إلى الاشتغال بالحديث وصار يكتب في المقالات المتعددة وتدرَّب بكتبي وأجوبتي وملازمتي في معرفة رجال الحديث وصناعاته مع ذكائه وسرعة إدراكه، وألَّف فيه رسائل...»^(١).

رجوعه للمغرب:

وفي سنة ١٣٩١ رجع إلى المغرب فسكن الزاوية الصديقية، زاهداً متقللاً مقبلاً على الله بحاله، وحصل عليه إقبال كبير، وشرع بعض الإخوان في شراء أو كراء بيت كبير له، ولكنه رفض وأثر الزهد والتعفف والتقلل وبقي في سكنه بالزاوية وكان

(١) "سبحة العقيق في مناقب الشيخ سيدي محمد بن الصديق" (ل ٣٨٣، ٣٨٤).

يدرّس بالزاوية "تفسير النسفي"، و"شرح جمع الجوامع" في الأصول، و"نيل الأوطار" في الفقه، مع التصدي للفتوى، وكتابة البحوث العلمية.
وفاته: واستمرّ على حاله في النفع والإفادة إلى أن تُوفي في شعبان ١٤١٣
ودُفن بالزاوية الصّديقية، وكان له جنازة مشهودة مشهورة، ولم يعقب رحمه الله
تعالى، ورضي الله عنه، وعناّ به.



المطلب الثاني مصنفاته الحديثية

السيد عبد الله بن الصديق رحمه الله تعالى كان علامة في المعقول والمنقول وكانت له مصنفات في التفسير، والحديث، والفقه، والأصول، والتصوف، والنحو، والمنطق، وكان يشتغل بالحديث ليس في الصناعة الحديثية، أو الرواية فقط، ولكن في الشرح، والبيان، والاستنباط أيضًا.

ومن مصنفاته الحديثية المفردة:

- ١- "الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج" «الأصولي».
- ٢- "تخريج أحاديث اللمع".
- ٣- "الأحاديث المتقاة في فضائل سيدنا رسول الله ﷺ".
- ٤- "المنفردات والوحدان".
- ٥- "الكنز الثمين من أحاديث النبي الأمين ﷺ".
- ٦- "نهاية الآمال في شرح وتصحيح حديث عرض الأعمال".
- ٧- "حسن البيان في ليلة النصف من شعبان".
- ٨- "مصباح الزجاجة في صلاة الحاجة" أو "نهاية التحرير في الكلام على حديث توسل الضرير".
- ٩- "فتح الغني الماجد ببيان حجية خير الواحد".
- ١٠- "توجيه العناية لتعريف الحديث رواية ودراية".
- ١١- "الأربعون حديثًا العُمَارِيَّة في شكر النعم".
- ١٢- "الأربعون حديثًا الصَّدِيقِيَّة في مسائل اجتماعية".

١٣ - "الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة".

١٤ - "مرشد الحائر لبيان وضع حديث جابر".

١٥ - "أحاديث التفسير".

وهذه المصنفات كلها مطبوعة، باستثناء الأخير، فقد وصل في الأول إلى سورة الحج.

اعتناء السيد عبدالله بالحديث رواية ودراية:

تقدم أن السيد عبدالله رحمه الله تعالى درس العلوم الشرعية وآلاتها بطنجة ثم بالقرويين ثم بالأزهر، بالإضافة إلى ما كان درسه بالزاوية الصديقية بطنجة، وقد فتح الله عليه فقال عن نفسه: «وقد رزقني الله -والمنة له- التحقيق في علوم النحو والأصول والمنطق والحديث بفنونه الثلاثة مع المشاركة التامة في علوم الفقه والبلاغة وغيرها»^(١)، وكان رحمه الله مالكيًا ثم صار شافعيًا ثم ترك التقليد وعمل بالسنة وما صحّ لديه من الدليل وفي هذا قال: «كنت مالكيًا ثم صرت شافعيًا، ثم تركت التقليد، لا إزاء على الأئمة ~~هذه~~، ولكن لأن التقليد إنما هو للعوام الذين لا يعرفون قواعد الاستنباط والاستدلال، ومن عرفها وتمكّن من معرفتها، لا حاجة به إلى التقليد على أنني لا أفتي إلا على مذهب مالك، أو الشافعي، لأنني لا أحب أن أحمل أحدًا على اجتهادي ورأبي، إلا في مسألة وضح دليلها، وعرف طريقها»^(٢).

وكان يدعو إلى ترك كل ما خالف السنة المطهرة فقال عند تفسير قوله

(١) "بدع التفاسير" (ص: ١٨٣، ١٨٤).

(٢) المصدر السابق (ص: ١٨٥).

تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال: «نهى عن التقدم بين يدي النبي ﷺ بقول أو فعل، واعتبار التقدم بين يديه تقدماً بين يدي الله سبحانه وتعالى، وعلى هذا لا يجوزُ لشخصٍ أن يقدم رأياً من الآراء على حديث صحَّ عن النبي ﷺ، وقد وقع كثيرٌ من المقلِّدين في هذا المحذور، حيثُ قدّموا آراءً أئمتهم على ما صحَّ من حديث رسول الله ﷺ وهي مخالفةٌ صريحةٌ لكلام الله سبحانه وتعالى»^(١).

(فائدة): وهو في تصانيفه محقق، يملك قواعد النظر والاستنباط، وهذه بعض شواهد كلامي:

١- في كتاب "الرؤيا في الكتاب والسنة" لم يكن جامعاً أو مختصراً أو محرراً العبارة من سبقه، بل كان ناقداً بصيراً، فلما وجد بعض المعاصرين يقول لا ينبغي أن يكون السلام على النبي ﷺ بعد انتقاله بصيغة المخاطب بل بصيغة الغائب، واستدل على ذلك بأثر عن ابن مسعود، وادّعى أنه بتوقيف فأجابه بقوله: «ودعوى التوقيف باطلة، بل ما فعله ابن مسعود ومن وافقه، كان اجتهاداً منهم، والدليل عليه أمور»:

الأول: أن قول ابن مسعود: «فلما قبض قلنا: السلام على النبي»، نص أو كالنص في أنهم قالوه رأياً، استناداً منهم إلى أن الوفاة تناسبها الغيبة.

الثاني: أن التشهد يتعلق بالصلاة التي هي أهم أركان الإسلام، وكان الصحابة يتعلمونه، كما يتعلمون السورة من القرآن^(٢)، فلو كان عندهم توقيف

(١) "فضائل النبي ﷺ في القرآن الكريم" (ص: ٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٩٢)، ومسلم - كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة (حديث

من النبي ﷺ بتغيير صيغة السَّلام عليه بعد وفاته، لنقلوه إلينا، كما نقلوا ألفاظَ التشهُد؛ لأنَّه قيدٌ متممٌ لها، وهم يعرفون أنَّ نقلَ المقيدِ بدونِ قيده لا يجوزُ.

الثالثُ: ثبت في "الموطأ" وغيره بأسانيدَ صحيحةٍ عن عبد الرحمن بن عبد القاري: أنه سمعَ عمرَ رضي الله عنه يعلمُ الناسَ التشهُدَ على المنبرِ وهو يقول: قولوا: التحياتُ لله، الزاكياتُ لله، الصَّلواتُ لله، السَّلامُ عليك أيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته»^(١).

ثمَّ قال: «إنَّ المسلمين المقيمين في عهدِ النبيِّ ﷺ بمكةَ واليمنِ وأطرافِ الجزيرة العربية، كانوا يسلمون على النبيِّ ﷺ في تشهدِ الصَّلاة، بصيغةِ الخطابِ، ولم يُنقلْ أنه أمرهم بتغييرِ صيغةِ السَّلام، لكونهم غائبين عنه. الرَّابِعُ: أنَّ وفاته ﷺ لا تقتضي تغييرَ الخطابِ إلى الغيبةِ لأنَّ سلامنا عليه يبلغُه حيثُما كنا، روى النسائيُّ عن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لله في الأرضِ ملائكةَ سيَّاحين يُبلِّغوني عن أمتي السَّلام»^(٢) صحَّحه ابنُ حِبَّانَ. انتهى كلامُه^(٣).

رقم (٤٠٣)، وأبو داود - كتاب الصلاة - باب التشهُد (١/٥٩٦)، والدارقطنيُّ (١/٣٥٠)، والبيهقيُّ (٢/١٤٠).

(١) أخرجه مالكٌ في "الموطأ" - كتاب الصلاة - باب التشهُد في الصلاة (١/٩٠)، والشافعيُّ - ترتيب "المسند" (١/٩٦)، والحاكمُ في "المستدرک" (١/٣٦٦)، والبيهقيُّ (٢/١٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في "المسند" (١/٤٤١)، والنسائيُّ - كتاب الصلاة (٣/٤٣)، وابن حِبَّانَ في "صحيحه" (الإحسان رقم ٩١٣).

(٣) "الرؤيا في الكتاب والسنة" (ص: ١٤٥-١٤٦).

٢- وفي تخريجاته الحديثية كان ماهرًا مستدرکًا على من سبقه، فهذا هو في كتابه "الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج" يستدرک على الحافظ العراقي في تخريجه لأحاديث "المنهاج" الأصولي أكثر من عشرين حديثًا مرفوعًا لم يخرجها العراقي^(١).

٣- ومن أعماله الحديثية التي لم يسبق إليها "أحاديث التفسير" أراد أن يذكر فيه الأحاديث التي تصلح للتفسير، وصل فيه رحمه الله تعالى إلى سورة الحج، وهو لا يورد الحديث ويسكت، بل يتكلم عليه صحة وضعفًا غالبًا.

٤- ومن هذا الباب رسالة "حسن التفهيم والدرك لمسألة الترك" و"الفوائد المقصودة".



(١) وهذه هي أرقام الأحاديث التي استدرکها السيد عبدالله بن الصديق في "الابتهاج" على الحافظ العراقي: (١٢، ١٣، ١٥، ١٦، ٢٣، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٩، ٥٤، ٥٥، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٧١، ٧٢، ١٠٤، ١٠٥)، ويمكن مراجعة كتاب "الحافظ العراقي وأثره في السنة" للدكتور أحمد معبد عبد الكريم (٤/١٩٢٢-١٩٢٣).

المطلب الثالث: النظر في بعض مصنفاته الحديثية

أولاً: الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين ﷺ

التعريف بـ "الكنز الثمين":

الكنز الثمين كتاب خاص بالأحاديث الثابتة من كتاب "الجامع الصغير" للحافظ السيوطي، قال السيد عبد الله في مقدمة كتاب "الكنز الثمين":

«إنَّ الحافظَ السُّيوطيَّ رحمه الله تعالى، ذكر في خطبة كتابه: "الجامع الصغير" أنه صانَه عما انفرد به وضاعاً أو كذاباً^(١)، لكنَّه لم يفِ بما قال، لسهْوٍ أو غفلةٍ، فذكر فيه أحاديثَ موضوعةً وأخرى واهيةً، وقد كان شقيقنا الحافظ أبو الفيض رحمته الله جرَّد منه الأحاديثَ الموضوعةَ في جزءٍ مطبوعٍ سماه: "المغير على الأحاديثِ الموضوعةِ في الجامع الصغير".

وهذا كتابٌ جرَّدتُ فيه الأحاديثَ الثابتةَ من الكتابِ المذكور، وسميته: "الكنز الثمين في أحاديثِ النبيِّ الأمين" ^(٢).

وقد عقد السيد عبد الله بن الصديق مقدِّمةً للكتابِ تحتوي على فوائد: الأولى: في تعريفِ الحديثِ الثابتِ، فذكر أنَّ الثابتَ يشملُ الصَّحيحَ والحسنَ والجيدَ وينزل إلى ما يقالُ فيه: «مقاربٌ، أو حسنٌ في المتابعاتِ، أو لا بأسَ به في الشواهدِ» ^(٣).

(١) "الجامع الصغير" (٢١/١) مع "فيض القدير".

(٢) مقدمة "الكنز الثمين" (ص: ح).

(٣) مقدمة "الكنز الثمين في أحاديثِ النبيِّ الأمين رحمته الله" (ص: ط).

الثانية: في ذكر من جمع أحاديث مرتبة من غير عزو، مبتدئاً بمحمد بن سلامة القضاعي صاحب "مسند الشهاب" (١).

الثالثة: في مزايا "الجامع الصغير" ومن شرحه، ومن حشئ عليه، ومن اختصره ومزايا وفوائد تتعلق بالكتب المذكورة (٢).

الرابعة: أنه ترك أحاديث صحيحة أو حسنة من "الجامع الصغير" لأنه لم يقصد الاستيعاب، أو أن في بعضها نكارة أو شذوذاً، وذكر أنه ضم إليه أحاديث ثابتة من: "الترغيب والترهيب" للمنزري، "الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف" للحافظ ابن حجر، "المقاصد الحسنة" للسخاوي، بعض محفوظاته أو مؤلفاته (٣).

الخامسة: في ذكر مزايا "الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين ﷺ". قال السيد عبدالله في خاتمته: «اشتمل الكتاب على ستة وعشرين وستمائة وأربعة آلاف حديث، ضبطناها بالشكل الكامل، ليأمن القارئ اللحن والخطأ

(١) المصدر السابق (ص: .ي).

والقضاعي كان فقيهاً شافعيًا، متفناً في العلوم، توفي سنة (٤٥٤)، له مؤلفات عديدة، وكتابه الذي رتب أحاديثه على حروف "المعجم" هو "الشهاب في الحكم والأمثال والآداب" مطبوع، وخدم بتخريج أحاديثه، وشرحه، واختصاره. ترجمته في: "طبقات الشافعية الكبرى" (٤/ ١٥٠-١٥١)، و"الوافي بالوفيات" (٣/ ١١٦)، و"وفيات الأعيان" (٣/ ٣٤٩).

(٢) مقدمة "الكنز الثمين" (ص: .ل. م. ن).

(٣) مقدمة "الكنز الثمين" (ص: .ن. س).

في حديث رسول الله ﷺ وقد نضعُ على الحرفِ حركتين: فتحةٌ وضمّةٌ مثلاً، إشارةً إلى جوازِ قراءتهِ بالوجهين»^(١).

النظرُ فيما وُجّه "للكنزِ الثمين" مِنْ نقدي:

لما كانَ كتابُ "الكنزِ للثمين" قد اشترطَ صاحبهُ فيه أنْ يذكرَ الحديثَ الثَّابتَ فقط، فإنه عملٌ بشريٌّ، وأبى الله أن يصحَّ إلا كتابه، ولذلك فما من كتابٍ قد اشترطَ صاحبهُ له الصَّحةُ إلا وقد انخرمَ هذا الشرطُ في بعضِ المواضع، أو اختلفَ أهلُ العلم هل حدثَ اختلالٌ في بعضِ المواطنِ أم لا، والصَّحيحان مع المكانةِ العظيمةِ التي لهما في نفوسِ المسلمين، فقد توجَّهَ النقدُ لبعضِ أحاديثهما، وإن كان هذا النقدُ مردوداً لكنّه حاصلٌ، ولذلك قال الحافظُ السيوطيُّ في ألفيته:

وانتقدوا عليهما يسيراً فكم ترى نحوهما نصيراً^(٢)

وسأذكرُ إن شاء الله تعالى بعضَ انتقاداتِ الشيخِ ناصرِ الدين الألبانيِّ ثمَّ انتقاداتِ السيِّدِ عبدالعزيز بن الصِّديقِ للكنزِ الثمين.

١ - انتقاداتِ الألبانيِّ للكنزِ الثمين:

تناول محمد ناصر الدين الألبانيُّ كتاب "الكنزِ الثمين" بالنقدِ في المجلدَيْنِ الثَّالثِ والرَّابِعِ مِنَ السُّلْسَلَةِ الضَّعِيفَةِ، ثمَّ في المجلداتِ التَّاليةِ وقد رأيتُ أنْ أذكرَ أمثلةً لانتقاداتِ الألبانيِّ على "الكنزِ الثمين" مع النظرِ فيها من خلالِ عرضِ الانتقاداتِ على القواعدِ الحديثيةِ، وبذلك نعرفُ قيمةَ نقدِ الناقدِ.

(١) المصدر السابق (ص: .ع. ف).

(٢) "ألفية السيوطيِّ" مع "البحر الذي زخر" (٢/٦٠٨).

(النَّمُودَجُ الْأَوَّلُ): حديثٌ «مثلُ الذي يُعْتَقُ عندَ الموتِ كمثلِ الذي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ» هذا الحديثُ في "الكنز الثمين" (١)، وقد أخرجَه أحمد (٢)، والنسائي (٣)، والترمذي (٤)، وابنُ حِبَّانَ في "صحيحه" (٥)، والحاكِمُ في "المستدرک" (٦)، وقال عنه الترمذي: «حسنٌ صحيحٌ»، وصحَّحه الحاکمُ ووافقه الذَّهَبِيُّ.

أمَّا الألبانيُّ فضعَّفه في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" وذكر أنَّ فيه أبا حبيبة وهو في عدادِ المجهولين في نظرِ الألبانيِّ، ثم قال: «فتحسين الحافظ لإسناده في "الفتح" (٣٧٤ / ٥) غيرُ حسنٍ، وإنَّ وافقه المناويُّ وقلَّده العُمَارِيُّ» (٧).

ونحنُ إذا نظرنا لما تقدَّم نجدُ:

- ١- أنَّ الألبانيَّ نازعَ الحفَّاظَ: التَّرمِذيَّ، وابنَ حِبَّانَ، والحاكِمَ، والذَّهَبِيَّ، وابنَ حجرٍ الذين صحَّحُوا الحديثَ أو حسَّنوه، وأعلنَ مخالفتَهُ لهم، بينما وافقهم السَّيِّدُ عبدُالله بن الصَّدِّيقِ بذكره للحديثِ في "الكنز الثمين".
- ٢- أبا حبيبة الطَّائِيُّ الذي أعلَّ الألبانيُّ به الإسنادَ قد ذكره ابنُ حِبَّانَ في ثقاتِ التابعين (٨).

(١) "الكنز الثمين" (رقم: ٥٥).

(٢) "المسند" (١٩٧ / ٥).

(٣) "المجتبى" للنسائي (٢٣٨ / ٦).

(٤) "سنن" الترمذي (رقم: ٢١٢٣).

(٥) "الإحسان في ترتيب صحيح ابن حِبَّانَ" (رقم: ٣٣٣٦).

(٦) "المستدرک على الصَّحيحين" (٢ / ٢١٣).

(٧) "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٣ / ٤٩٠ - ٤٩١).

(٨) "ثقات ابن حِبَّانَ" (٥ / ٥٧٧).

٣- تقرّر أنّ تصحيحَ حافظٍ لإسنادِ الحديثِ معناه ثقةٌ رواه واتصالُ
إسناده عند هذا الحافظِ، وهذا ما صرّح به ابنُ الصّلاح في "مقدمته" (١)،
والنوويُّ في "الإرشاد" وغيرهما (٢).

٤- أنّ الحديثَ له شاهدٌ أخرجه أبو داود (٣)، وابنُ حِبَّانَ (٤) عن أبي سعيد
الخدريِّ مرفوعاً: «لأنّ يتصدَّقَ المرءُ في حياته بدينهم خيرٌ له من أن يتصدَّقَ
بمائةٍ عند مماته».

فالذي يظهرُ مما تقدّم هو صوابُ حكمِ الحفّاظِ وهم السُّعداءُ لا يشقى
جليسُهم، وأنَّ السَّيدَ عبد الله بن الصّدِّيقِ قد أصابَ في ذكره للحديثِ في كتابه
"الكنز الثمين".

(النموذج الثاني): قال ابنُ ماجه: حدّثنا علي بن محمّد: حدّثنا وكيع، عن
سعدان الجهنيِّ، عن سعد أبي مجاهد الطائيِّ - وكان ثقةً -، عن أبي مُدَلَّةٍ - وكان
ثقةً -، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا تُردُّ دَعْوَتُهُم: الإمامُ
العادلُ، والصّائمُ حتّى يُفطِرَ، ودعوةُ المظلومِ يرفعُها اللهُ دونَ الغمامِ يومَ القيامةِ،
وتُفتحُ لها أبوابُ السّماءِ، ويقولُ: بعزّي لأنصُرَنَّكَ ولو بعدَ حينٍ» (٥).

(١) "مقدمة علوم الحديث" لابن الصّلاح (ص: ١١، ١٢)، (ص: ١٣، ١٤).

(٢) "الإرشاد" للإمام النووي (٥٧، ٥٨)، وراجع "التعريف بأوهام من قسّم السنن"
(١٩٩/١-٢٠٨).

(٣) "سنن أبي داود" (رقم: ٢٨٦٦).

(٤) "الإحسان في ترتيب صحيح ابن حِبَّانَ" (رقم: ٣٣٣٤).

(٥) "سنن ابن ماجه" (رقم: ١٧٥٢)، والتوثيق الذي في الإسنادِ لأبي مجاهد الطائيِّ،

هذا الحديث ذكره السيّد عبدالله بن الصّدّيق في "الكنز الثمين"^(١)، وقد أخرج أحمد في "المسند"^(٢)، والترمذي وقال: «حسن»^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، وابن حبان^(٥). أمّا الألباني فضعّفه وقال: فالقواعد تقتضي أنّه - أبو مُدَلَّة - رجلٌ مجهولٌ، وذلك ما صرّح به بعض الأئمّة، فقال ابنُ المدينيّ: «لا يعرفُ اسمه، مجهولٌ، لم يرو عنه غيرُ أبي مجاهد».

قلتُ -القائلُ الألبانيّ-: فمثله لا يحسّن حديثه، ولا سيّما أنّه مخالفٌ لحديثٍ آخرَ عن أبي هريرة خرجته في "الصّحيحة"^(٥٩٦)؛ ولذلك فما أحسن العُمَارِيُّ بإيراده إيّاه في "كنزه"^(١٥٤٥)»^(٦).

ويمكنُ ملاحظةُ الآتي:

١ - أبو مُدَلَّةٌ حَسَنٌ له الترمذيُّ فهو صدوقٌ عنده، وصحّح له ابنُ خزيمة^(٧)، فهو ثقةٌ عنده وصحّح له ابنُ حبان^(٨) هذا الحديث، وزيادةً في تمتين

ولأبي مُدَلَّة، هكذا جاء في الإسناد الذي في "السنن".

(١) "الكنز الثمين" (رقم: ١٥٤٥).

(٢) "المسند" (٣٠٥ / ٢).

(٣) "سنن الترمذي" (رقم: ٣٥٩٨).

(٤) "صحيح ابن خزيمة" (رقم: ١٩٠١).

(٥) "الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان" (رقم: ٣٤٢٨).

(٦) "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٣ / ٥٣٤ - ٥٣٥).

(٧) "صحيح" ابن خزيمة (رقم: ١٩٠١).

(٨) "الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان" (رقم: ٣٤٢٨).

التوثيق قال عقبه: أبو المَدْلَة اسمه عبيد الله بن عبدالله مدني ثقة^(١)، وذكره في ثقاته^(٢).

٢- وقد تقدّم التّصريحُ بتوثيقِ أبي مُدْلَة في إسنادهِ ابنِ ماجه، والمصرّحُ بهذا التوثيقِ هو ابنُ ماجه أو أحدُ رجالِ إسنادهِ، وهم جميعًا ثقاتٌ، فمن وثّقه ابنُ خزيمة وابنُ حبانٍ وغيرهما، وتصرفُ الترمذيّ يشيرُ إلى أنّ الرجلَ صدوقٌ؛ فحديثُ هذا يكونُ صحيحًا أو حسنًا، والحديثُ حسنه الحافظُ في "أمالي الأذكار" كما عند ابنِ علان في "شرح الأذكار"^(٣).

٣- ذكر الألبانيُّ نفسَ الحديثِ في سِلْسِلَةِ الأحاديثِ الصّحيحةِ بلفظ: «ثلاثُ دَعَوَاتٍ لا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الوالِدِ، ودَعْوَةُ الصّائِمِ، ودَعْوَةُ المُسافِرِ».

وبعد أن حكّم عليه بالصّحة، أوردَ حديثَ أبي هريرة الذي أخرجه ابنُ ماجه المتقدّم ذكره وقال: «ويشهد له حديثُ أبي هريرة الآخرُ بلفظ: «ثلاثةٌ لا تُرَدُّ دَعَوَاتُهُم: الصّائِمِ حتّى يفتُر، والإمامُ العادِلُ، ودَعْوَةُ المظلومِ»^(٤).

وكذلك ذكره في "صحيح الجامع الصغير" وزيادته^(٥) والذي يظهرُ مما تقدّم أن الحديثَ صحّحه ابنُ خزيمة، وابنُ حبانٍ وحسّنه الترمذيّ والحافظُ ابنُ حجر، بل والألبانيُّ نفسه لكنّ في موضعٍ آخر فلا عيبَ على شيخنا السّيد عبدالله بن

(١) المصدر السابق (رقم ٣٤٢٨).

(٢) "ثقات" ابن حبان (٧٢/٥).

(٣) "شرح الأذكار" (٣٣٨/٤).

(٤) "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (٤/ رقم ١٧٩٧ / ص ٤٠٦).

(٥) "صحيح الجامع الصغير وزيادته" (رقم: ٣٠٢٧، ٣٠٢٩).

الصَّدِيقُ الْغُمَارِيُّ فِي ذِكْرِهِ لَهُ فِي "الْكَنْزِ الثَّمِينِ"، وَالِانْتِقَادُ يَعُودُ عَلَى الْأَلْبَانِيِّ.
 (النَّمُودَجُ الثَّلَاثُ): حَدِيثُ شَعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَوْلَاةً لَنَا
 يُقَالُ لَهَا: لَيْلَى، تَحَدَّثُ عَنْ أُمِّ عِمَارَةَ ابْنَةِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا
 فَقَلَّمَتْ إِلَيْهِ طَعْلَمًا فَقَالَ: «كُلِّي»، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
 الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا».

هذا الحديث ذكره السيد عبد الله بن الصديق الغماري في "الكنز
 الثمين" (١)، وقد أخرجه أحمد (٢) والترمذي (٣) وابن ماجه (٤) وابن خزيمة (٥)
 وابن جبان (٦)، وقد ذكره الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" وقال: «قال
 الترمذي: «حسن صحيح»، وأقره المناوي في شرحه: "الفيض"، و"التيسير"،
 وكأنه لم يرجع إلى إسناده، فإن ليلي هذه لا تُعرف، فقد أوردتها الذهبي في فصل
 النسوة المجهولات، وقال: تفرّد عنها حبيب بن زيد» (٧).

ونلاحظ هنا:

١ - حبيب بن زيد هو الأنصاري المدني ثقة (٨).

(١) "الكنز الثمين" (رقم: ٨٤١).

(٢) "المسند" (٤٣٩ / ٦).

(٣) "جامع الترمذي" (رقم: ٧٨٥، ٧٨٦).

(٤) "سنن ابن ماجه" (رقم: ١٧٤٨).

(٥) "صحيح ابن خزيمة" (رقم: ٢١٣٨).

(٦) المصدر السابق (رقم: ٢١٣٨).

(٧) "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٣ / ٥٠٢).

(٨) "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة" (١ / رقم: ٩٠٧).

٢- ليلي تابعة ذكرها ابن حبان في "الثقات" (١).

٣- ويقوي حالها تصحيح أو تحسين الترمذي لها فهي ثقة أو صدوقه

عنده، ولم ينفرد الترمذي بهذا، فقد صحح لها ابن خزيمة، وابن حبان، وهذا توثيق لها وتقوية لحالها كما تقدم في النموذج الأول.

ومنه نعلم أن الاعتراض على صاحب "الكنز الثمين" غير جيد.

(النموذج الرابع): حديث: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ».

هذا الحديث في "الكنز الثمين" (٢). وله طرق، وقد ذكره الألباني في

"سلسلة الأحاديث الضعيفة" وقال: «ضعيف»، روي من حديث أبي سعيد

الخدري، وأبي أمامة الباهلي، وأبي هريرة، وعبدالله بن عمر، وثوبان» (٣).

وعندما تكلم على حديث أبي أمامة الباهلي ~~هينئذ~~ ضعفه بأبي صالح

عبدالله بن صالح المصري كاتب الليث (٤) وقال: قال الحافظ في "التقريب":

«صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة» (٥).

قلت -القائل الألباني-: ومنه يتبين أن قول الهيثمي في "المجمع"

(١٠/٢٦٨): «رواه الطبراني، وإسناده حسن»، فهو غير حسن.

(١) "الثقات" (٣٤٦/٥)، "الكاشف" (٢/٧٠٧٤)، "التقريب" (رقم: ٨٦٧٩)

(٢) "الكنز الثمين" (رقم: ٥٥).

(٣) "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٢٩٩/٤).

(٤) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٥/رقم: ٣٩٨)، "تاريخ بغداد" (٩/٤٧٨)،

"المجروحين لابن حبان (٢/٤٠)، "تهذيب الكمال" (١٥/٩٨)، "سير أعلام النبلاء"

(١٠/٤٠٥)، "ميزان الاعتدال" (٢/رقم: ٤٣٨٣)، "تهذيب التهذيب" (٥/٤٧٨).

(٥) "تقريب التهذيب" (رقم ٣٣٨٩).

ومثله قول السيوطي في "اللآلئ" (٢/ ٣٣٠): «فإنه بمفرده على شرط الحسن، وعبدالله بن صالح لا بأس به»! إذ كيف يكون ابن صالح لا بأس به، وحديثه حسناً، مع كثرة غلطه، وبالغ غفلته». انتهى كلام الألباني^(١).
ونلاحظ هنا الآتي:

- ١- أن الألباني أعلَّ طريقَ أبي أمامة بعبدالله بن صالح كاتب الليث.
 - ٢- أن هذا الطريق قد حسَّنه الحافظان الهيثمي والسيوطي، فانحصر الكلام في عبدالله بن صالح، فينظر هل الصواب التحسين أو التضعيف؟
عبدالله بن صالح قال عنه أحمد بن حنبل: «كان أول أمره متماسكاً ثم فسد بآخره». فمثله تطبَّق عليه قاعدة المختلطين الثقات، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمته في مقدمة "فتح الباري" ما يدلُّ على أنَّه ثقةٌ اختلطَ في آخر عمره، فمن روى عنه قديماً فحديثه مقبولٌ فقال: «ظاهرُ كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ثم طرأ عليه فيه تخليطٌ فمقتضى ذلك أن ما يجيء من رواية أهل الحذق كيعقوب بن معين، والبخاري، وأبي زُرعة، وأبي حاتم فهو من صحيح حديثه، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه»^(٢).
- فينظر هل روى هذا الحديث أحد من المتقدمين من أهل الحذق عن أبي صالح عبدالله بن صالح كاتب الليث؟ فإن وجدت هذه الرواية فالحديث يكون ثابتاً.

إذا علم ما سبق فالحديث قد جاء من رواية إمامين حافظين هما: يعقوب بن

(١) "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٤/ ٣٠٠).

(٢) "هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري" (ص: ٤١٤).

معين، ومحمد بن عوف الحِمَصِيِّ الحافظِ الثقة^(١).

١- فأما رواية يحيى بن معين فقال أبو عمر ابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم": حدّثنا عبد الوارث: حدّثنا قاسم: حدّثنا أحمد بن زهير: حدّثنا يحيى ابن معين قال: حدّثنا عبد الله بن صالح قال: حدّثنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

وسنّده ليحيى بن معين رجاله ثقات فعبد الوارث بن سفيان ثقة^(٣)، وقاسم بن أصبغ ثقة^(٤)، وأحمد بن زهير هو ابن أبي خيثمة حافظ ثقة كذلك^(٥).

٢- وأما محمد بن عوف فهو مما ينبغي إدخاله في أهل الحدق من الحفّاظ وهم ممن يصحّ حديثهم عن عبد الله بن صالح، وقد ذكرهم الحافظ ابن حجر في مقدمة "الفتح"^(٦).

وطريق محمد بن عوف أخرج القضاعي في "مسند الشهاب" قال: أخبرنا هبة الله بن إبراهيم الخولاني: أنبأ علي بن الحسين القاضي: ثنا أبو عروبة: ثنا

(١) قال عنه الحافظ في "التقريب" (رقم: ٦٢٠٢): "ثقة حافظ".

(٢) "جامع بيان العلم وفضله" (١/ ٢٤٠).

(٣) "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٨٥٣).

(٤) "سير أعلام النبلاء" (١١/ ٤٩٢)، "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٥٩٦).

(٥) "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٥٩٦).

(٦) "هدى الساري" (ص: ٤١٤).

محمد بن عوف: ثنا عبد الله بن صالح به (١).

مما تقدّم يعلم أنّ طريق أبي أمانة الباهليّ ثابت، وأنّ الصواب مع من حسّنه وهما الحافظان الهيثميّ والسيوطي، وبالتالي فالاعتراض على السيّد عبد الله بن الصّدّيق غير مقبول لا سيّما وللحديث طرق أخرى.

تحرير محلّ النزاع بين السيّد عبد الله بن الصّدّيق والشيخ الألبانيّ:

من الأمثلة الأربعة المتقدّمة، سأحاول ذكر مجمل الاعتراض من الألباني على السيّد عبد الله العثمانيّ، وذكر سبب التضعيف ليتمّ تحرير محلّ النزاع:

١- في الأمثلة الثلاثة الأولى المتقدّمة نجد أنّ الألبانيّ ضعّف الأسانيد الثلاثة بحجّة وجود راوٍ مجهول - في نظر الألبانيّ - في كلّ إسناد، ولم يوافق الألبانيّ الصواب، لأنّه لم ينظر للقرائن وهي هنا النصّ على التصحيح.

٢- أمّا النموذج الرابع فمحلّ النزاع فيه هو تحرير حال الراوي المختلف. والحاصل: أنّ الصواب مع السيّد عبد الله بن الصّدّيق في النهاج الأربعة المتقدّمة، وتعتبر أمثلة تعبّر عن مثيلاتها، بقي ذكر أمرين:

١- كتاب "الكنز الثمين" يحتاج لإعادة نظر في بعض أحاديث وهو ما صرح به السيّد عبد الله بن الصّدّيق نفسه فقال في كتابه "سبيل التوفيق": «كتاب "الكنز الثمين" لست راضيًا عنه؛ لأنّي كتبتّه في حال تضيق شديد كما سبق، وعدم وجود مراجع، فجاءت فيه أحاديث ضعيفة» (٢).

(١) "مسند الشهاب" (١/٣٨٧).

(٢) "سبيل التوفيق في ترجمة عبد الله بن الصّدّيق" (ص: ١٠٣)، وقد صرح السيّد عبد الله في نهاية تقديمه "للكنز الثمين" (ص: ف) أنه كتبه غريبًا، بعيدًا عن أهله وكتبه.

وهذا الكلام يدلُّ على فقاهاة شيخنا وورعه وأنه يقول ما يراه صوابًا وإن كان على نفسه فرحه الله تعالى.

٢- الألباني أتبع مع "الكنز الثمين" طريقة التهويل، فإذا وجد حديثًا ضعيفًا - في نظره - في "الكنز الثمين" شنَّ عليه كأنه خالف أمرًا معلومًا من الدين بالضرورة.

وزاد بأن صرَّح في مقدمة الجزء الرابع من الضعيفة أنَّ السَّيدَ عبد الله بن الصَّدِّيق كتَبَ "الكنز الثمين" حسدًا وغيره من "صحيح الجامع الصغير"، وهذا كلامٌ غيرٌ علميٍّ ومخالفٌ للواقع؛ لأنَّ "الكنز الثمين" أسبقُ في التصنيف والطبع؛ إذ أنَّ السَّيدَ عبد الله خرج من معتقله بمصر سنة ١٩٦٩، و"الكنز" صنَّفه السَّيدُ عبد الله حال اعتقاله، وطُبِعَ ووزَّع قبل خروجه، وشيخنا السَّيدُ عبد الله بن الصَّدِّيق علامةٌ في النحو والمنطق والبلاغة والأصول والكلام والتفسير والفقهِ المذهبيِّ والمقارن، وكان يدرِّسُ الكتب الكبار، واشتهر بحلِّ المعضلات العلمية، وتصدَّر للإفتاء في حياة مشايخه من كبار علماء الأزهر، وعاش في بيئةٍ علميةٍ منفتحة، فلا معنى لتأثيره بكتاب فلان.

٢- تعقيبات السَّيدَ عبدالعزيز بن الصَّدِّيق الغماريُّ الحسنيُّ على "الكنز الثمين":
من مزايا الأسرة الصَّدِّيقية الغمارية تركُّ المُجاملة في العِلْم والبحث بينهم مُشافهةً أو تصنيفًا، ولا يهابُ أحدهم أن يتعقَّبَ على أخيه في مُصنَّفٍ خاصٍّ، فالتعقيبات بين العلماء أمرٌ مضى في سلفٍ وخلفِ الأُمَّة؛ لأنَّ هذا من باب النُّصح بين المسلمين، وبعضُ الناس يعتبرون البحث أو التعقيب فيه مجانبةً للأدب، والأمر ليس على إطلاقه؛ فإذا ابتعدَ البحث أو التعقيب عن الهوى

والمغالطات والانتصار للنفس يعتبر إضافة علمية، فاستحضر ردود الشافعي
على مالك وأبي حنيفة وصاحبيه، و"بيان الوهم والإيهام"، و"القول المسدّد"،
ومجموعة السيوطي في الموضوعات وغيرها.

التعريفُ بكتاب "ضوء الشموع":

وكتاب "ضوء الشموع في ذكر ما في "الكنز الثمين" من حديث النبي
الأمين من الواهي والموضوع" لشيخنا المُحدّث الشريف سيدي عبدالعزيز بن
الصديق رحمه الله تعالى اختصره من أصله الذي سماه "الكمين لاستخراج
الزائف من الكنز الثمين"، "وضوء الشموع" رتبهُ شيخنا المصنّف رحمه الله
تعالى ألفبائياً وهو يقع في مجلّدة، وعددُ صفحاته ثلاثمائة وثلاثٌ وثلاثون
صفحةً بخطّ شيخنا عليه الرحمة والرضوان، وفيه بعضُ إلحاقاتٍ منه
بالحواشي، وعددُ الأحاديث فيه ثلاثمائة وسبعون حديثاً من أصل أربعة آلاف
وستمائة وستّ وعشرين حديثاً هي عددُ أحاديث "الكنز الثمين".

والحكمُ على أحدِ طرقِ الحديثِ بالوضع لا يلزمُ منه الحكمُ على المتنِ
بالوضعِ فمن منهجِ السيدِ عبدالعزيز جوازُ الحكمِ على أحدِ أسانيدِ الحديثِ
الصحيحِ بالوضعِ لتفرّدِ وِضَاعِ بأحدِ الطرقِ، وهذا يدلُّ على شُفوفِ نظره
وقوّةِ نقده، وتتبعهُ للطريقِ فقد يكونُ متنُ الحديثِ صحيحاً ولكنه يحكمُ
بالوضعِ على أحدِ طرقه، وقد اتقنَ شيخنا هذه الطريقةَ بحكمِ تتبُّعه لطريقِ
الأحاديثِ، واشتغاله بنقدِ الموضوعاتِ لا سيما كتابه "التبصرة بنقدِ التذكرة"
يعني "تذكرة الموضوعات" لابن القيسراني كما أخبرني رحمه الله تعالى مراراً.
وسأذكر أمثلةً من هذا النوع:

١- حديث (ص ٣٥، رقم ٤١): «أنا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بِأُجْمَةٍ، فَمَنْ أَتَى الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ». (أبو الشيخ في السُّنَّةِ طَب ك) عن ابن عباس (عدك) عن جابر (قلت): حديث جابرٍ موضوعٌ فيه أحمدُ بن عبد الله بن يزيد الحِرَاطِيُّ يضع الحديثَ، وذكر ابنُ عديٍّ حديثه هذا في الضعفاءِ انظر "الميزان" (١/ ٥١).

من البواطيل وأحمدُ هذا دجالٌ كذابٌ.

قلت: [القائل السيدُ عبدالعزيز الصديق]: الحديثُ ليس من البواطيل وإنما هذا الطريقُ وحده موضوعٌ؛ لوجودِ هذا الوضاعِ فيه، وأمَّا حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ فصحيحٌ ثابتٌ من غير شكٍّ من طالبٍ، وانظر "فتح المَلِكِ الْعَلِيِّ" للشَّيخِ أَبِي الْفَيْضِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وراجعُ أجوبةَ الحافظِ ابنِ حجرٍ على أحاديثِ "المشكاة" الحديث السابع عشرَ منها (٣/ ١٤٠٣) انتهى.

فأنتَ ترى أنَ الحديثَ صحيحٌ، وإنما حكمَ عليه بالبطلانِ بالنظرِ إلى أحدِ أسانيدِهِ فقط.

٢- حديث: (ص ٩٠، رقم ١٠٣): «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». (عد ابن شاهين في الأفراد هب) عن أنس، (طص خط) عن الحسين بن علي، (طس)، عن ابن عباس، (تمام) عن ابن عمر (طب) عن ابن مسعود، (خط)، عن علي (طس هب)، عن ابن سعيد.

قال السيدُ عبدالعزيز بن الصَّدِّيقِ (ص ٩٣) بعد الكلامِ على طرقِ الحديثِ ما نُصِّه: «كان الأولى الاقتصارُ على حديثِ أنسٍ وحده؛ لأنَّ الأحاديثَ الأخرى كُلَّهَا لا فائدةَ فيها مطلقًا».

٣- حديث (ص ٧١، رقم ٨٣): «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جِزَاءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ

جُزءًا مِنَ النُّبوءِ» (خ)، عن أبي سعيد، (م)، عن ابنِ عمرَ، وعن أبي هريرة (حم)
(هـ)، عن أبي رزين، (طب)، عن ابن مسعود.

قال سيدي عبدالعزيز: «حديثُ أبي رزينٍ فيه وكيعُ بنِ عدسٍ مجهولُ الحال
لم يرو عنه غير يعلى بن عطاء».

فأنت ترى صححة الحديث، واقتصرَ كلامُ شيخنا على طريقِ أبي رزينٍ فقط.
٤ - حديث (١١١، رقم ١٣٩): «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ إِلَّا
الدِّينَ» (م) عن ابن عمر، (ت) عن أنسٍ.

قلتُ [القائلُ السيدُ عبدالعزيز بن الصديق]: حديثُ أنسٍ وإه؛ فيه يحيى
ابنُ طلحة الكوفيُّ قال النَّسائيُّ: ليس بشيءٍ، وكذَّبه عليُّ بن الحسين بن الجنيد،
وذكره ابنُ حبانٍ في "الثقات"، فانظر "التهديب" (١١١/٢٣٣). انتهى
فالحديثُ في "صحيح مسلم" من حديثِ ابن عمرو، وإنما وقعَ الكلامُ على
حديثِ أنسٍ فقط فتدبَّر طريقة النقاد.

٥ - حديثُ (ص ١٦٣، رقم ٢١٤): «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ
وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ» (حم) عن أبي سعيد، (البزار) عن شريك بن
طارق، (طب) عن أسامة بن شريك، وعن أبي موسى.

قلتُ [القائلُ السيدُ عبدالعزيز بن الصديق]: حديثُ أسامة بن شريك وإه؛ فيه
المفضلُ بن صالح الأسيديُّ، قال البخاريُّ وأبو حاتم: منكرُ الحديث، وقال
الترمذيُّ: ليس عند أهل الحديثِ بذلك الحافظ، وقال ابنُ حبانٍ يروي المقلوباتِ
عن الثقاتِ فوجبَ تركُ الاحتجاجِ به انظر: "تهديب التهديب" (١٥/٢٧١).
وهذا كمن سبقه.

وقد أحصيتُ هذا النوعَ، وما وقعَ فيه التعارضُ بين الرفعِ والوقفِ وطريقةُ

شيخنا هنا أنه غالباً ما يحكم للوقف، وكذا ما توقّف هو فيه فكان العدد خمسةً وسبعين حديثاً، وهو عمل محدّث ناقد ينظر في الطرق والأسانيد، وقد رأيت بعض من عاصر شيخنا ولا سيما في المغرب يعزّون الحديث للأصول ولم يقفوا عليها ولا نظروا فيها بل تقليدياً، ويقفون عند هذا الحدّ ولا يترقّون للنظر في الأصول، أمّا شيخنا فهو يرجع للأصول وينظر في الأسانيد وطرقها، وعللها ورجلها فلله درّه، فاذا عرفت هذا الفرق عرفت منازل العلماء وليس الخبر كالمعينة.

وكنْتُ قد كتبتُ على نسختي من مصورة الأصل ما نصّه: «هذا المصنّف فيه يقظةٌ وصناعةٌ مُلَفِّتَةٌ، وقواعدٌ تطبّقُ بوجهةٍ نظرٍ، واستدراكاتٌ ومناقشاتٌ مع الحفّاظِ السابقين، وبعضِ المعاصرين كالسيّدَيْنِ أحمدَ وعبدالله فانظر: (ص: ١١)، ١٤، ١٨، ٥٩، ١٧٢، ١٩٣، ٢٨١)، والألبانيُّ فانظر: (ص ٧، ٨، ٥٧، ١٤، ٧١، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٦١، ٢٥٤، ٢٦٨، ٣٠٢، ٣٠٥).

وكانتْ له آراءٌ كقوله (ص ٢٠٦) إنّ الحافظَ لم يحرّرْ كتابه "بلوغ المرام"، وفي (ص ٢٣١) رأى أنّ الرواة المسكوتَ عنهم في كتب الجرح والتعديل ليسوا من الثقات، خلافاً لما مشى عليه الشيخُ أحمد شاکر في تحقيق المسندِ وشيخنا عبدالفتاح في رسالةٍ خاصّةٍ، وغير ذلك.

وليس فيه نوعٌ من المجاملة، بل فيه تشدّد وقوّة في النقد، وينبغي أن يدرّس هذا الكتابُ لطلبة الحديث الذين يريدون التقدّم في معرفة الصّناعة الحديثية؛ لأن فيه مواضع تحتاجُ للمناقشة، واستخراج مذهب المصنّف رحمه الله تعالى، وما أظنُّ - والله أعلم - أن أحداً في المغرب في وقته يمكن أن يكتب مثله، رحمه الله العالمين الجليلين الشقيقين عبدالله وعبدالعزیز فقد كانا من الأفراد.

ثانياً: "إقامة البرهان على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان"

هذا الكتابُ تناولَ الأحاديثَ التي جاءتْ في نزولِ عيسى عليه السلام، وأثبتَ المترجمُ له تواترها ونقلَ التَّصريحَ بتواترها عن عددٍ من الأعيانِ، وكتابُ "إقامة البرهان" وإنَّ صُنِّفَ في مسائلِ الاعتقادِ لكنَّ يمكنُ دراسته من الناحيةِ الحديثيةِ من جهةِ الأحاديثِ المذكورةِ فيه.

وصفُ الكتابِ:

- ١- بدأ المصنّفُ الكتابَ بإهدائه إلى مقامِ سيّدنا محمدٍ عليه السلام.
- ٢- ثمَّ تبعه بكلمةٍ فضيلةِ الأستاذِ الشَّيخِ محمّدِ زاهد الكوثريِّ^(١)، ثمَّ مقدمةٍ مصنّفه، وقد ذكرَ فيها أنه صَنَّفَ الكتابَ ردًّا على الفرقةِ المارقةِ المعروفةِ بالقاديانيَّةِ^(٢).

(١) مما قاله العلامةُ الكوثريُّ رحمه الله تعالى في مقدمته (ص: ٥): «فضيلةُ الأستاذ العلامة المحدّث الناقد السَّيد عبد الله بن الصّدِّيق الغمَّاريِّ -حفظه الله- له يراعةٌ فيأضةٌ تفيضُ تحقيقاً كلما جدَّ الجدُّ، ووجب الردُّ، فتوقَّفُ المتهمِّجين على معتقدِ الجماعة عند حدِّهم...».

(٢) القاديانيون ينتسبون إلى غلام أحمد القاديانيِّ وهو صاحبُ عقائدٍ ضالَّةٍ فادَّعى أنه المهديُّ والمسيحُ، وأنه نبيُّ ظليٍّ أو بروزي على معانٍ اخترعها، وجعل يحاكي معجزاتِ الأنبياء فجعل مسجده المسجدَ الأقصى، ومدينته مكة المسيح، وكفَّر كل من لم يؤمن به، وأدَّعى أخيراً أنه رسولٌ ونبيُّ، وُلِدَ سنة ١٢٥٢، وهلك سنة ١٣٢٦ وقد صنّفَ عددٌ من العلماءِ في بيانِ إكفاره وخروجه من ملَّةِ الإسلامِ.

وأخباره السيئة الضالَّة في: "القاديانية ثورة على النبوة المحمّدية والإسلام" للسَّيد أبي

٣- وبعد أن ذكر جملةً من الأحاديث المتواترة القاضية بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ خاتمُ الأنبياءِ.

٤- ذكر أن دعاوى القاديانية تتلخَّصُ في أمور:
«أحدها: أن عيسى ابن مريم قد مات، ولا سبيل إلى رجوعه في آخر الزمان.

ثانيها: إنكارُ الدَّجَالِ والدَّابَّةِ وغيرهما من أشرطِ السَّاعةِ الكبرى التي تواترتُ بها الأحاديثُ وانفقتُ عليها الأمةُ.

ثالثها: تركُ الاحتجاجِ بالسُّنَّةِ مطلقاً لا فرق بين متواترها وآحادها إلا إذا وافقتِ القرآنَ بحسبِ فهمهم.

رابعها: وهي مترتبةٌ على التي قبلها أنه ليس في القرآنِ دليلٌ يدلُّ على انقطاع النبوة، وقوله تعالى ﴿وَلَكِنْ رَسُولٌ اللَّهُ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] معناه الختمُ والطابعُ أي أن محمداً عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ بالنسبةِ للأنبياءِ كالختمِ الذي يختمُ به على الشهادةِ مثلاً، وليس في هذا ما يدلُّ على أنه لا نبيَّ بعده!! بل قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤] يدلُّ عندهم على وجودِ نبيٍّ بعده!! وبناءً على ذلك تكونُ الأحاديثُ المصرَّحةُ بأنَّه لا نبيَّ بعده مخالفةٌ للقرآنِ فلا يعملُ بها!!

خامسها: أن غلامَ أحمد نبيُّ يوحى إليه، وأنَّه رسولُ العالمِ الموعود!! وقد يتعالى

الحسن الندوي، طبع بالهند ثم القاهرة سنة ١٣٧٥، "طائفة القاديانية" للسيد محمد الخضر حسين، طبع بالقاهرة سنة ١٣٥١، ومقدمة "التصريح بما تواتر في نزول المسيح" (ص: ٣٨-٥٤) للشيخ عبدالفتاح أبي غدة.

بعضهم فيحملُ قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾ [الصف: ٦] على غلامهم القادياني.

هذه أصول دعاواهم وأهْمُها وسائرُ كلامهم يتفرغُ منها أو يرجعُ إليها، وهي دعاوى - كما ترى - كلها كفرٌ وضلالٌ^(١).

فكان التصديُّ لهذه الفرقةِ المارقةِ فرضُ كفايةٍ في الأمة.

٥ - وبعد أن ذكر بعضُ من صنَّف في الردِّ على القاديانية، ذكر أنه صدرتُ فتوى ونشرتُ في مجلة «الرسالة»^(٢) مضمونها أن عيسى بن مريم عليه السلام مات موتًا حقيقيًّا، وأنه لم يرفعْ بجسمه إلى السماء، فكان كتابُ "إقامة البرهان على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان" هو ردُّ على هذه الفتوى بالدلائلِ الصريحةِ من الكتابِ والسنةِ ثم مناقشة نصِّ الفتوى.

والكتابُ طبعُ ثم أُعيدَ طبعه عدةَ مراتٍ بـ «عالم الكتب» بيروت آخرها سنة ١٤١٠ وهي طبعةٌ سقيمةٌ فيها أخطاءٌ كثيرةٌ.

تواترُ أحاديثِ نزولِ عيسى ابنِ مريم عليه السلام:

ابتدأ السيدُ عبدُالله بنُ الصِّديقِ كلامه على الأحاديثِ بقوله: «اعلم أنَّه تواترَ عن النبيِّ صلى الله عليه وآله تواترًا لا خلافَ فيه ولا نزاعَ أنَّه أخبر بنزولِ عيسى عليه السلام في آخرِ الزمانِ، حاكمًا بهذه الشريعةِ المحمَّدية»^(٣).

ثمَّ أورد بعد ذلك ما يثبتُه من الجهةِ الحديثيةِ، ثمَّ ذكر نصوصَ العلماءِ، ثمَّ

(١) "إقامة البرهان على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان" (ص: ٢٠).

(٢) مجلة الرسالة العدد الثاني ٤٦٢ بعنوان «رفع عيسى» سنة (١٣٦١).

(٣) "إقامة البرهان" (ص: ٢٥).

تكلّم على الآيات، بكلام المعقولي المنقولي.

فذكر واحداً وستين حديثاً وخرّجها حديثاً حديثاً، وتكلّم عليها بما تقتضيه الصّناعة الحديثية، وهذه الأحاديثُ يرويها عن النبي ﷺ ثمانية وعشرون صحابياً، وثلاثة من التابعين بألفاظٍ مختلفةٍ وأسانيدٍ متعدّدةٍ فأفادت التواتر^(١). ومن فوائد "إقامة البرهان" أنّه لم يقتصر على السنّة درايةً وروايةً لكنّه تعدّى ذلك إلى القرآن الكريم فقال: «وقد ثبت نزول عيسى ﷺ بالقرآن كما ثبت بالسنّة المتواترة في بضع آيات»^(٢) ثم أخذ في ذكر الآيات مع البيان والتفسير وذكر آراء المفسرين ومناقشة المخالف^(٣).

استفادة بعض الباحثين من كتاب "إقامة البرهان":

وكتاب "إقامة البرهان على نزول عيسى ﷺ" للسيد عبدالله بن الصّدّيق الغماري، من الكتب التي استفاد منها كثير من الباحثين، نذكر منهم:

الشيخ عبدالفتاح أباغدة في تحقيقاته واستدراكاته على كتاب "التصريح بما تواتر في نزول المسيح" للشيخ محمد أنور شاه الكشميري، وكانت استفادة الشيخ عبدالفتاح من "إقامة البرهان" كالآتي:

أولاً: عزو أحاديث "التصريح" لكتاب "إقامة البرهان"، وربطه به ونقل بعض فوائده منه، ومن كتاب السيد عبدالله الآخر: "عقيدة أهل الإسلام"^(٤).

(١) المصدر السابق (ص: ٢٦-٧٥).

(٢) المصدر السابق (ص: ٨٧).

(٣) المصدر السابق (ص: ٧٩-١٠٠).

(٤) من ذلك: ما في "حاشية التصريح" (ص: ١٨٢، ١٨٣، ١٩٦، ١٩٧، ٢١١، ٢١٣).

ثانياً: وقع في "التصريح" أربعة أحاديث واهية أو موضوعية نبه عليها الشيخ عبدالفتاح أبو غدة معتمداً على شيخه السيد عبدالله العُمَارِيَّ رحمهما الله تعالى^(١).

ثالثاً: استدرك الشيخ عبدالفتاح على الشيخ الكشميريَّ رحمهما الله تعالى أحاديث خاصةً بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام، وهي عشرة أحاديث جُلُّها مستفادٌ من كتابي العلامة السيد عبدالله بن الصديق "إقامة البرهان" و"عقيدة أهل الإسلام" رحمه الله تعالى.

والحاصلُ مما سبقُ يمكنُ ذكرُ الآتي:

١- نشأ السيد عبدالله بن الصديق في بيئة علمية صوفية، ودرس العلوم الشرعية وآلاتها بالزاوية الصديقية ثم بالقرويين بفاس ثم بالأزهر الشريف، ودرس الفقه المالكي بالقرويين وبالأزهر، ودرس الفقه الشافعي بالأزهر.

٢- برع السيد عبدالله بن الصديق في العلوم العقلية والنقلية، ودرس العلوم العقلية بالأزهر، وصنّف في العلوم العقلية والنقلية، ولم يكن مقلداً، إنما كان يعمل بالدليل، ومع ذلك كان لا يحب أن يحمل الناس على اجتهاده.

٣- نظراً لأن السيد عبدالله بن الصديق كان من العلماء الأفراد في عصره الجامعين بين العلوم العقلية والنقلية، فقد غلب على كتاباته الإجابة في الرواية والدراية.



٢٢٠، ٢٢١، ٢٣٣، ٢٤٥، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٧٢، ٢٧٣).

(١) هي في "التصريح" بأرقام (٤٢، ٤٣، ٤٩، ٦٠).

القِسْمُ الثَّانِي
العِنايةُ بِالْمَتْنِ وَالْإِسْنَادِ لِنُصْرَةِ الْمَتَّهَبِ

تمهيد

إنَّ العنايةَ بالحديثِ إسنادًا وامتناً من أجلِ نصرَةِ المذهبِ كانت اتِّجَاهًا ظاهرًا ضمنَ الاتجاهاتِ الحديثيةِ في القرنِ الرابعِ عشرٍ، وكان هذا بينًا في المذهبِ الحنفيِّ، وفي كثيرين ممن ادعوا التمسُّكَ بالآثارِ وهم في حقيقتهم وهَّابيةٌ تيميةٌ ولا سيما في بلادِ الهندِ والباكستانِ ومن بابهم جماعةٌ تقدَّم ذكرهم كصاحبِ تحفةِ الأحمديِّ "ومن ذكرتهم معه، ولهم أصحابُ سابقون ومعاصرون، ذكرتهم فيما تقدم تبعًا لدعواهم لكنهم تيميون على الحقيقة لا المجاز.

أمَّا عن المذهبِ الحنفيِّ فتمثَّلَ هذا الاتِّجَاهُ في وجودِ جماعةٍ من علماءِ المذهبِ الحنفيِّ اشتغلوا بالحديثِ لنُصرةِ مذهبِهِم، وترجيحِهِ على سائرِ المذاهبِ، وهذا ما ينطبقُ على علماءِ دُيوبِنْدَ وسهارةِنفورَ، وهؤلاءِ اشتغلوا بأقوالِ الحنفيةِ والاستدلالِ لها، والتصنيفِ في قواعدِ المذهبِ الحديثيةِ، وفي مناقبِ أئمَّةِ المذهبِ، والدَّبِّ عنهم وترجيحِهِم على غيرِهِم، وتقديمِ مصنَّفَاتِهِم، وهم مع ذلكِ مقدِّمون لشيوخِهِم على كلِّ علماءِ العصرِ، ويلقبونَهُم بأعظمِ الألقابِ: كإمامِ العصرِ، وبِحائِةِ العصرِ، وشيخِ العربِ والعجمِ، وحكيمِ الأُمَّةِ وغير ذلكِ.

وقد تقدَّم في البابِ الأولِ ذكرُ طائفةٍ ممن يمثلون هذا الاتِّجَاهَ في شبهِ القارةِ الهنديةِ، وسأقصرُ الكلامَ في هذا القسمِ - إن شاء اللهُ تعالى - على الآتي:

- ١- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ زَاهِدُ الْكُوْثُرِيُّ الْحَنْفِيُّ الْجَرَكْسِيُّ الْمِصْرِيُّ (ت ١٣٧١).
- ٢- السَّيِّدُ مُحَمَّدُ يُوْسُفُ الْبَنُورِيُّ بِاعْتِبَارِهِ دِيُوْبِنْدِيًّا وَمَنْ أَنْجَبَ أَصْحَابِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَنْوَرِ شَاهِ الْكَشْمِيرِيِّ (ت ١٣٩٧).

٣- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ زَكْرِيَا الكَانْدَهْلَوِيُّ (ت ١٤٠٢) باعتباره من علماء مظاهر العلومِ بسهارنفورَ وهو أيضًا من أنجبِ تلاميذِ الشَّيْخِ خَلِيلِ أَحْمَدِ السَّهَارَنْفُورِيِّ شارح "سُننِ أَبِي دَاوُد".

٤- الشَّيْخُ ظَفَرُ أَحْمَدِ التَّهَانَوِيِّ (ت ١٣٩٤) باعتباره جامعًا بين المدرستين، ومصنّفًا لكتاب من أهمِّ الكتبِ الفقهيةِ الحَدِيثِيَّةِ المصنّفةِ في القرنِ الفاتِتِ وهو كتاب "إِعْلَاءِ السُّننِ".

٥- رجال مسانيد أبي حنيفة وهو يتكوّن من ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: دراسة حول "جامع المسانيد" للخوارزمي، وحديث الإمام أبي حنيفة.

المطلب الثاني: تجريد الأحاديث المرفوعة التي رُوِيَتْ عن الإمام أبي حنيفة في كتاب "جامع المسانيد".

المطلب الثالث: دراسة عمليين حول رجال الإمام أبي حنيفة للسنهلي والراشدي.

٦- ثلاثة أعمال حول رجال الطحاوي، فكتاب "زجاجة المصاييح" للشيخ عبد الله الحيدرآبادي (ت ١٣٨٤)، فالسيد مهدي حسن القادري الشاهجهابوري الحنفي وكتابه "السيفُ المُجَلَّى على المُحَلَّى".



المبحث الأول: الشيخ محمد زاهد الكوثري

المطلب الأول: التعريف بالشيخ محمد زاهد الكوثري^(١)

محمد زاهد بن الحسن بن علي بن نجم الدين الكوثري، العلامة المطلع ناصر الحنفية الجركسي ثم المصيري.

وُلد في ٢٨ شوال سنة ١٢٩٦ في قرية الحاج حسن أفندي شرق إستانبول دار الخلافة الإسلامية.

تلقى القرآن الكريم والمبادئ عن شيوخ دوزجه، وفي سنة ١٣١١ سافر إلى إستانبول حيث طلب العلم في معاهد الفتح وفي دار الحديث، واستمر في الدراسة إلى أن نال الإجازة العلمية سنة ١٣٢٥.

(١) مصادر ترجمته: ترجم هو لنفسه في: "إرغام المريد في شرح النظم العتيد لتوسل المريد" (ص ٤٨). وترجمه القاضي عبدالله بن عبدالكريم الجرافي في "تحفة الإخوان" (ص: ١١٧)، والسيد أحمد بن الصديق الغماري في "البحر العميق" (١/٤٢٦)، والسيد عبدالله بن الصديق الغماري في "سبل التوفيق" (ص ٨٧) والسيد عبدالعزيز بن الصديق في "تعريف المؤتسي" (ص ٢٠٤) وفي "السفينة" (١/١٦٩-١٧٠)، والشيخ حسن مشاط في "الثبت الكبير" (ص ٢٠١)، والشيخ محمد عاشق إلهي البرني المظاهري في "العناقد الغالية" (ص: ١٧٧)، والسيد محمد رضا الحسيني الجلاي في "الأسانيد العوالي إلى مرويات السيد محمد رضا الحسيني" (ص: ٨١)، والدكتور محمد رجب البيومي في "النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين" (٢/٤٩٣)، والسيد محمد بن علوي المالكي في "فهرست الشيوخ والأسانيد" (ص ١٦٢)، وزكي مجاهد في "الأخبار التاريخية" (ص ١٢٩)، والدكتور المرعشلي في "معجم المعاجم" (٢/٤٩٥)، والزركلي في "الأعلام" (٦/١٢٩)، وكحالة في "المؤلفين" (١/٤)، والعبد الضعيف في "فتح العزيز" (ص: ٢٠)، وفي "تشنيف الأسماع" الطبعة الثانية (٢/٣٣١).

ومن شيوخه في الدراسة: الشَّيْخُ إبراهيم حقي المتوفَّى سنة ١٣١٨، والشَّيْخُ زين العابدين الأصبوني المتوفَّى سنة ١٣٣٦، ووالده العلامةُ الشَّيْخُ الحسن بن علي الكوثري المتوفَّى سنة ١٣٤٥ -رحمهم الله تعالى- وقد ترجمهم في ثبته المطبوع "التحرير الوجيز"، اشتغل بتدريس العلوم الشرعية في جامع الفتح، وله مواقف مشهورةٌ أثناء التدريس ضدَّ أصحابِ الدعواتِ الفاسدة.

تدرَّج في المناصبِ العلميَّة حتَّى أصبحَ وكيلَ شيخِ الإسلامِ الخاصِّ بالدرس. غادر إستانبول فوصلَ الإسكندريةَ في ربيعِ الأول سنة ١٣٤١، ثمَّ رحلَ في نفس العام إلى الشَّام، ثمَّ آب من الشَّام إلى مصرَ، ثمَّ رحلَ للشَّام، ثمَّ ألقى عصا التسيارِ في مصرَ سنة ١٣٤٨، وبقيَ بها إلى أن توفِّيَ رحمه الله تعالى.

وفي آخر سنواته عرَّضَ عليه العملُ أستاذًا للشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة فرفضَ، وقال: «صحتي لا تسمحُ لي بذلك الآن، ولا أستحلُّ لنفسي وقد أوشك الأجلُ على الانتهاءِ بأنَّ التزمَ القيامَ بأمرٍ أثقُ بأنِّي عاجزٌ عنه»، وللعلامةِ الشَّيْخِ محمَّد أبو زهرة كلمةٌ جيدةٌ مشهورةٌ حول الكوثريِّ ومكانته العلميَّة.

توفِّيَ بالقاهرة يومَ الأحد التاسع عشر من ذي القعدة إحدى وسبعين وثلاثمائة وألفٍ رحمه الله رحمة الأبرار.



المطلب الثاني: مصنّفات الكوثري الحديثية

١- "أقومُ المسالكِ في بحثِ روايةِ مالكٍ عن أبي حنيفة، وروايةِ أبي حنيفة عن مالك".

٢- "تعطيرُ الأنفاسِ بذكرِ سندِ ابنِ أركمِاس".

٣- "التعقيبُ الحثيثُ لما ينفيه ابنُ تيميةَ من الحديث".

٤- "عتبُ المغترين بدجاجلةِ المعمرين".

٥- "إبداءُ وجوهِ التعديِّ في كاملِ ابنِ عدي".

٦- "نقدُ كتابِ الضُّعفاءِ للعقيلي".

وهذه فوائدُ حولِ المصنّفاتِ السّتةِ المذكورة:

الأولى: نلاحظُ أنّ الكوثريَّ ليس له مصنّفٌ حديثيٌّ مفردٌ متميّزٌ، فلم يتصدّد لتصنيفٍ في التّخريجِ أو النّقدِ الحديثيِّ الخالصِ، أو العللِ، أو الرجالِ، أو قواعدِ الحديثِ، أو الاستدراكِ...، أمّا الاستخراجُ أو الأمالي فلها رجال آخرون.

وعملهُ الحديثيُّ يدورُ حولِ تراجمِ بعضِ أئمّةِ الفقهِ الحنفيِّ من حيثِ المناقبِ والمثالبِ، وبعضِ الأحاديثِ المتداولةِ في مسائلِ عقديّةِ أو فروعِ الفقهِ الحنفيِّ، وجلّه في تعقيباتٍ وضمنَ كتبٍ.

ومن عادتهِ أنّه يتصدّرُ لنشرِ بعضِ أجزاءِ في الحديثِ تفني ببعضِ آرائه الحديثيّةِ، ويقومُ هو باستكمالِ مباحثها وفقَ ما كان يراه، وهذا يظهرُ جليّاً في تعليقاته على كلّ من: "رسالة أبي داودَ لأهلِ مكّةِ المكرّمة"، و"شروط الأئمّة

لأبي بكر الحازمي".

الثانية: أمّا "أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة أو رواية أبي حنيفة عن مالك" فهو جزءٌ في سبع صفحاتٍ يدورُ حول إثباتِ رواية مالك عن أبي حنيفة، واستفادته من فقهه، واختصر الكوثريُّ هذا الجزء في تعليقه له مطوّلةً على "الانتقاء" لابن عبد البر (ص: ٤١ - ٤٤)، وفي نهاية الجزء المذكور اصطدم الكوثريُّ بأثرٍ لا يوافق مراده، فخذ الأثر أولاً ثم انظر تصرف الكوثريِّ معه.

قال ابنُ أبي حاتمٍ في مقدّمة "الجرح والتّعديل" (ص: ٣-٤): «نا أبو بكر الجاروديُّ محمّد بن النضر النيسابوريُّ، قال: سمعتُ أحمد بن حفصٍ يقول: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ إبراهيم بن طهمان يقول: أتيتُ المدينة فكتبتُ بها ثمّ قدمتُ الكوفة فأتيتُ أبا حنيفة في بيته فسلمتُ عليه فقال لي: عمّن كتبتَ هناك؟ فسَمّيتُ له، فقال: هل كتبتَ عن مالك بن أنسٍ شيئاً فقلتُ: نعم. فقال: جئني بما كتبتَ عنه، فأتيته به، فدعا بقرطاسٍ ودواةٍ فجعلتُ أُملي عليه وهو يكتبُ. قال ابنُ أبي حاتمٍ: ما كتبَ أبو حنيفة عن إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنسٍ، ومالك بن أنسٍ حيٌّ إلّا وقد رضيه ووثّقه، ولا سيّما إذ قصدَ من بين جميع من كتبَ عنه بالمدينة مالك بن أنسٍ، وسأله أن يُملي عليه حديثه فقد جعله إماماً لنفسه ولغيره».

قلت: هذا الإسنادُ صحيحٌ، فأبو بكر الجاروديُّ محمّد بن النضر ثقةٌ حافظٌ علمٌ تُوفي سنة ٢٩١، وأحمد بن حفصٍ من رجال البخاريِّ، وأبوه كان كاتباً لإبراهيم بن طهمان، وله عنه نسخةٌ كبيرةٌ.

ولما كان هذا الأثر يخالف أغراض الكوثريِّ فانظر كيف تصرف فيه:

١ - علق الإسناد لأنه لا يمكن دفعه بسبب صحته.

٢ - جاء بمعنى يكاد أن يكون شرطاً من الأثر وليس كله.

فقال في "أقوم المسالك" (ص: ٩٩): «وأما ما ذكره ابن أبي حاتم في مقدمة "الجرح والتعديل" من أن أبا حنيفة كان يطلع على كتب مالك بن أنس، فيخدش فيه أن مالكا لم يؤلف شيئاً قبل "الموطأ"، وكان تأليفه للموطأ في أواخر عهد المنصور العباسي بعد وفاة أبي حنيفة».

قلت: خذ رد هذا التشغيب وهذه المغالطة من وجهين:

١ - الكلام ليس بخصوص "الموطأ"، ولكن عن رواية أبي حنيفة عن إبراهيم بن طهمان، عن مالك، وإبراهيم بن طهمان من الرواة عن مالك لكن لم يذكرُوا أنه روى عنه "الموطأ" فتدبر.

٢ - أخذ أبي حنيفة عن مالك ليس بموضع ريبه تاريخياً فإن مالكا تصدّر للتدريس قديماً بعد موت نافع، ونافع مات سنة ١١٧ ففي النسائي (رقم: ٥٣٧٢) أخبرنا محمود بن غيلان قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة عن مالك بن أنس قال سمعت منه بعد موت نافع بسنة وله يومئذ حلقة».

بل قال مصعب: كان لمالك حلقة في حياة نافع. انظر "ترتيب المدارك" (١١٥/١).

وأصحابه كانوا يكتبون عنه فالساعات عن مالك قديمة، وله كتب أخرى غير "الموطأ"، و"الموطأ" صنف قديماً، ولا أستبعد نظر أبي حنيفة في "الموطأ" فمن قدامى أصحاب مالك الذين رووا عنه "الموطأ" سعيد بن أبي هند

الأندلسي، تُوفِّي قبلَ مالِكٍ بنحوِ ثلاثين سنةً، أي: نحو سنةِ مائةٍ وخمسين. انظر "ترتيب المدراك" (١/٢٥٤، ٢٥٩).

والحاصل: أنَّ إسنَادَ الأثرِ صحيحٌ ومُتَنُهُ لا غُبارَ عليه، والله أعلم بالصواب.

ثمَّ رأيتُ الكوثريَّ قد تناقَضَ واعتمدَ ما رَدَّه هو في "أقوم المسالك"، فقال في "التأنيب" (ص: ٩): «وكان أبو حنيفة يطلِّعُ أيضًا على مسائلِ مالِكٍ كما في مقدمة "الجرح والتعديل" لابنِ أبي حاتم».

الثالثة: وأمَّا "تعطير الأنفاس" فإلحاقه بكتبِ تراجمِ المتأخِّرين واهتماماتِ المسنِّدين أليق.

الرابعة: وأمَّا الكتبُ الأربعةُ الأخيرةُ من الثالثِ إلى السادسِ فهي لم تُطبعْ، والله أعلم هل أكملها الكوثريُّ أم فُقدت أم ماذا؟، ولا بأس بإيرادِ الآتي:

أ- سألتُ شيخنا العلامةَ عبدالفتاحَ أباغدة -رحمه الله تعالى- عن "التعقيب الحثيث لما ينفيه ابنُ تيميةَ من الحديث"، فقال لي: هو خاصٌّ بالأحاديثِ التي ادَّعى ابنُ تيميةَ في كتابه "منهاج السنة" وضعها، أو أنَّه لا أصل لها، والأمر ليس كذلك، وقال لي: وصلَ فيها إلى ثمانيةِ أحاديث.

ب- وأمَّا "عتبُ المغتريين بدجاجلة المعمِّرين" فقد رأيتُ في إحدى رسائلِ السيِّدِ أحمد بنِ الصِّدِّيقِ الغُماريِّ لشقيقه السيِّدِ عبدالعزيز بنِ الصِّدِّيقِ -رحمهما الله تعالى- أنَّ الأوَّلَ قال: «وأمَّا كتابُ الكوثريِّ الذي ادَّعى أنَّه سماه "عتبُ المغتريين بدجاجلة المعمِّرين" فظهر لي من حاله أنَّه دعوى لا نبيَّ سألته عنه مرَّةً وغرضي الوقوفُ عليه فصارَ يتمُّمٌ ويقول: هي مذكراتٌ كُنَّا جمعنا فيها بعضَ

من وقفنا عليه من ذلك، فمن حاله عرفت أنّها مجردُ دعوى لا حقيقة لها، ولو كانَ عنده لبادرَ لإخراجه وطبعه، فإنّه فنُّ طريفٌ مرغوبٌ فيه؛ لأنّه تاريخٌ مع زيادة معرفة المعمّرين وما قيل فيهم» والعلم عند الله تعالى.

ج- والكتابان الأخيران في نقد "ضعفاء العقيلي" و"كامل ابن عدي" لا توجدُ لديّ معلوماتٌ عنهما، وأظنُّ أنّ الأستاذ الكوثريّ أرادَ تتبّع تراجم أبي حنيفة وأصحابه في الكتابين، وقد رأيتُ الكوثريّ شديداً على ابن عديّ والعقيليّ، وشنّ حملةً كبيرةً على الأول.

ولما عدنا المصنّفاتِ الحديثيّة المجرّدة عند الكوثريّ أردتُ جلبَ ما يصلحُ للمناقشة والبيان من خلال بعضِ تعليقاته، ورسائله التي تحتوي مسائل في الحديث، فرأيتُ إفرادَ بعضِ كلامه على الحافظ ابن عديّ الجرجانيّ صاحب "الكامل"، ثمّ انتقلتُ إلى المباحثِ الحديثيّة في رسالته "إحقاق الحق".

ثمّ ألحقتُ مطلباً ضمّ كلمةً حول "التأنيب" وذيّلتُ العملَ بمناقشة بحثٍ حول "منهج الكوثريّ في نقد الرّجال" للأستاذ محمّد عوّامة والله المستعان.



المطلب الثالث: حول نقد الكوثري لابن عدي وكتابه
"الكامل في الضعفاء"

لما كان الكوثريُّ أعلنَ عن كتابه "إبداء وجوه التّعدي في كامل ابن عدي" والله أعلمُ بحقيقة الكتابِ استكمالاً ووجوداً وعدمًا، رأيتُ أنْ أنقلَ نصوصًا للكوثريِّ في نقد ابنِ عديِّ و"كامله"، ومن خلالها نرى رأيَ الكوثريِّ في ابنِ عديِّ و"كامله"، وأكتفي بثلاثةٍ منها كالآتي:

النصُّ الأولُ من "مقدّمة نصب الرّاية"، والثاني والثالثُ من كتابِ "الامتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زيادٍ، وصاحبه محمّد بن شجاع".
أولاً: النظرُ في كلامِ الكوثريِّ حول ابنِ عديِّ و"كامله" من مقدمة "نصب الرّاية" (ص: ١٠١، ١٠٢):

قال الكوثريُّ رحمه الله تعالى «تجدُّ في "الضعفاء" للعقيليِّ و"الكامل" لابنِ عديِّ كلامًا كثيرًا عن هوى في سادتنا أئمة الفقه.
فالأول: لفسادِ معتقده على طريقة الحشويّة.

والثاني: لتعصّبهِ المذهبيِّ عن جهلٍ، مع سوءِ المعتقدِ وسارٍ من بعدهما سيرهما، إمّا جهلاً أو تعصّبًا.

ولم يؤذِ من سلكِ هذا المسلكِ إلّا نفسه، ولم يضعُ من شأنِ أحدٍ إلّا من شأنِ نفسه، انظر قول ابنِ عديِّ في إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيى الأسلميِّ شيخِ الشافعيِّ: «نظرتُ الكثيرَ من حديثه فلم أجدهُ حديثًا منكرًا».

مع أنّك تعلمُ أقوال أهلِ النّقد فيه كأحمد، وابنِ حبان، قال العجليُّ: «مدنيُّ رافضيُّ جهميُّ قدرنيُّ لا يكتبُ حديثه»، بل كذّبه غيرُ واحدٍ من النّقّاد، ولولا

أَنَّ الشَّافِعِيَّ كَانَ يَكْثُرُ مِنْهُ قَدْرَ إِكْثَارِهِ مِنْ مَالِكٍ، لَمَا سَعَى ابْنُ عَدِيٍّ فِي تَقْوِيَةِ
أَمْرِهِ اسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِ مِثْلِ ابْنِ عَقْدَةَ.

وَلَا أُدْرِي كَيْفَ يَنْطَلِقُ لِسَانُ ابْنِ عَدِيٍّ بِالِاسْتِغْنَاءِ عَنْ عِلْمِ مِثْلِ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحُسَيْنِ وَإِمَامِهِ لِمَ يَسْتَعْنِ عَنْ عِلْمِهِ، بَلْ بِهِ تَخَرَّجَ فِي الْفِقْهِ لَكِنَّ الْمَتَشَبِّحَ بِمَا لَا يُعْطَى
يَسْتَعْنِي عَنْ عِلْمِ كُلِّ عَالِمٍ مَتَعَمِّمًا فِي جَهْلَاتِهِ غَيْرِ نَازِلٍ إِلَى مَا وَرَاءَهُ وَأَمَامِهِ،
وَهَكَذَا مَعَ سَائِرِ أُمَّتِنَا كُلِّهِمْ أَلْهَمَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَسَامِحَتَهُ.

وَمِنْ مَعَايِبِ "كَامِلِ ابْنِ عَدِيٍّ" طَعْنُهُ فِي الرَّجُلِ بِحَدِيثٍ مَعَ أَنَّ آفَتَهُ الرَّأْيُ
عَنِ الرَّجُلِ دُونَ الرَّجُلِ نَفْسِهِ، وَقَدْ أَقْرَبَ بِذَلِكَ الذَّهَبِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ "الْمِيزَانِ".
وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ كَلَامُهُ فِي أَبِي حَنِيفَةَ فِي مَرْوِيَاتِهِ الْبَالِغَةَ -عِنْدَ ابْنِ عَدِيٍّ-
ثَلَاثًا حَدِيثٌ، وَإِنَّهَا تِلْكَ الْأَحَادِيثُ مِنْ رِوَايَةِ أَبَاءِ بْنِ جَعْفَرِ النَّجِيرِيِّ وَكُلُّ
مَا فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ مِنَ الْمَوْأَخِذَاتِ كُلِّهَا بِالنَّظَرِ إِلَى هَذَا الرَّأْيِ الَّذِي هُوَ مِنْ
مَشَايِخِ ابْنِ عَدِيٍّ، وَيَجَاوِلُ ابْنُ عَدِيٍّ أَنْ يَلْصِقَ مَا لِلنَّجِيرِيِّ إِلَى أَبِي حَنِيفَةَ
مُبَاشَرَةً وَهَذَا هُوَ الظُّلْمُ وَالْعُدْوَانُ، وَهَكَذَا بَاقِي مَوْأَخِذَاتِهِ وَطَرِيقُ فَضْحِ أَمْثَالِهِ
النَّظَرُ فِي أَسَانِيدِهِمْ». انْتَهَى



التعقيب على الكوثري

تمهيد:

١- تجد هنا الانقسام الذي كان في ذهن الكوثري بين العلماء، فجعل الكوثري العقيلي أو ابن عدي في مقابل أئمة الفقه الحنفي، حقيقته جل علماء الأمة أمام أئمة الفقه الحنفي.

فعلماء الأمة إن لم يكونوا حنفيّة يدخلون في باب المتغير عنده، لا سيّما من عاصر منهم أئمة الفقه الحنفي أو كان لهم رأي فيهم.

والتمثيل بابن عدي أو غيره كان لمجرد الإسقاط والتشنيع، وسبيل أهل العلم ذكر المحامد والتبنيّة على غيرها، وكتاب "الكامل لابن عدي" متعدّد المحامد التي أغفلها الكوثري لحاجات في نفسه وقد قال تعالى:

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾

[المائدة: ٨].

وذكر الكوثري أهم أسباب القدح في ابن عدي وهي: التعصّب والجهل وسوء المعتقد.

أ- أمّا التعصّب المذهبي فشنّنة أعرّفها من أزم، وقائمة المتعصّبة عند الكوثري طويلة، منهم: سُفيان الثوري، والشافعي، والحميدي، والبخاري، والثلاثة الرّازيون، وزكريا السّاجي، والفزاري، وأبوبكر الشافعي، والدارقطني، وأبو نعيم الأصبهاني، والحاكم، والبيهقي، والحطّيب، ومن تأخر لا سيّما من كان من حفاظ الشافعية.

ب- وأمّا الجهل فمقامات ابن عدي الحديثية يصعب أن يرتادها المتعصّب

الجامدُ الذي ينفثُ حقدَه على أهلِ الاستقراءِ التامِّ، فقد كان ابنُ عديٍّ حافظًا ناقدًا، وكتابه "الكامل" لم يُصنَّفْ مثله، ومن كتبَ في الرواةِ المتكلمِّ فيهم بعده لم يفرِّقْ قَرِيْبَه، ولا سبيلَ إلاَّ أنْ يشربَ من نهرِه؛ لأنَّ ابنَ عديٍّ صاحبُ استقراءِ ونظيرِ واجتهادِ على لحنٍ فيعلمُ يضرُّه في كتابِه، ومن مصنِّفاته "الانتصارُ على مختصرِ المزني" صاحبِ الشَّافعيِّ.

ج- أمَّا سوءُ المعتقدِ فقد انكشفَ البهْرُجُ فكانَ على الكوثريِّ أنْ يعالجَ نُصوصَ الفقهِ الأكبرِ المنسوبِ لأبي حنيفةَ، وكلماتِ البزدويِّ والبيضاويِّ والقاريِّ وغيرهم كما سطرته في ترجمة الكوثريِّ من كتابي "التشنيف" الطبعة الثانية، وسأسكتُ الآنَ عن المعتزلةِ الحنفيَّةِ.

مناقشةُ الكوثريِّ في إبراهيمَ بنِ أبي يحيى شيخِ الإمامِ الشافعيِّ:

وسأمشي مع كلماتِ الكوثريِّ مستعينًا بالله تعالى:

قال الكوثريُّ في مقدمة "نصب الرأية" (١٠١): «انظر قول ابنِ عديٍّ في إبراهيمَ بنِ محمَّد بنِ أبي يحيى الأسلميِّ شيخِ الشَّافعيِّ: نظرتُ الكثيرَ من حديثه فلم أجِدْ له حديثًا منكرًا، مع أنك تعلمُ أقوالَ أهلِ النَّقدِ فيه كأحمدَ، وابنِ حبانَ، قال العجليُّ: «مدنيُّ رافضيُّ جهميُّ قدرنيُّ لا يُكتبُ حديثه»، بل كذَّبه غير واحدٍ من النُّقادِ ولولا أنَّ الشَّافعيِّ كان يُكثرُ منه قدرَ إكثارِه من مالكٍ، لما سعى ابنُ عديٍّ في تقويةِ أمرِه استنادًا إلى قولِ مثلِ ابنِ عقدةَ».

قلتُ: ابتداءُ الكوثريِّ الكلامَ في إبراهيمَ بنِ أبي يحيى ليسقطَه وليسقطَ معه كلامَ من ناصرِه، كالشَّافعيِّ وابنِ عديٍّ وابنِ عقدةَ، وهذا توسطٌ في الكلامِ على إبراهيمَ بنِ أبي يحيى فأقول:

إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي المدني من أوعية العلم ولم يكن حاملاً بل كان حافظاً صاحب حديث وفقه وميل ظاهر لأئمة آل البيت عليهم السلام.

وفي "أخبار فخر" (ص: ١٦٤) لأحمد بن سهيل الرازي: «كان من دعاة يحيى -يعني: ابن عبد الله الكامل الحسيني- ومن أجلّة أصحابه وأهل زمانه». ولم يكن رافضياً بل كان شيعياً موالياً لجميع أئمة آل البيت فيقول في رسالته "الناصرية" للإمامين يحيى وإدريس ابني عبد الله الكامل: «ولا تصدق عليهم أهل الفرية من الرافضة الغلاة فإنهم العداة للقائمين بالحق من عترة الرسول وسوء النية فيهم، والجرأة على الله بالإفك والشنآن...»، انظر "تاريخ فخر" (ص: ١٦٦).

وقال إسحاق بن راهويه: قلت للشافعي: ما حال جعفر بن محمد -يعني الصادق عليه السلام- عندكم؟ فقال: «ثقة كتبنا عن إبراهيم بن أبي يحيى عنه أربعمئة حديث». فرجل - وفي ظل التضييق على أئمة آل البيت بالمدينة - يكتب عن الصادق عليه السلام أربعمئة حديث إنه يدل على رضا الصادق عليه وشدة ملازمة إبراهيم بن أبي يحيى له، وهو مترجم في رجال السادة الزيدية، انظر "مطالع البدور ومجمع البحور" (١/١٨٣).

وكان من العلماء المصنّفين فكان له "موطأ" قدر "موطأ" مالك مرّات، وكتاب في فقه الإمام الصادق عليه السلام مرتب على الأبواب.

وقال ابن عدي: «وله نسخ كثيرة وأخياره في العلم شهيرة، حتى ذكر بعضهم أن كتب الواقدي سائرهما هي كتب ابن أبي يحيى نقلها الواقدي، انظر "الفهرست" لأبي جعفر الطوسي (رقم: ٢٦)، والخبر ربّما كان فيه تزيّد لكنّه

يُثبِتُ استفادةَ الواقديِّ من كتبِ ابنِ أبي يحيى .
وكانَ حافظًا من حفاظِ الحديثِ، قال إبراهيمُ ابنُ أبي يحيى: «سمعتُ من
عطاءَ سبعةِ آلافِ مسألةٍ» .

وقال الشَّافعيُّ في "الأم" (٢/٢٢٩): «ابنُ أبي يحيى أحفظُ من
الدارورديِّ» والنَّصُّ في "مسند الشَّافعيِّ" بترتيبِ سنجر (رقم ٥٨٦).

وفي "السُّنة" للالكائيِّ (رقم: ١٣٩٧): من حديثِ معاويةَ بن عبد الله بن
معاويةَ قال: أخبرني أبي قال: كنَّا جلوسًا عندَ هشامِ بنِ عروةَ فذكروا له
إبراهيمَ بن أبي يحيى المدنيِّ قالوا: يا أبا المنذرِ إنَّه حافظٌ، فقال: مولى أسلم؟
قالوا: نعم، إلا أنَّه قدرِيٌّ.

وقال العجليُّ: «كان من أحفظِ النَّاسِ» .

وذكره الذهبيُّ في "تذكرة الحقاظ" (١/٢٤٦) وقال: «الفقيهُ المحدثُ...

أحدُ الأعلامِ... كان من أوعيةِ العلمِ» .

وفي "الضعفاء" للعقيليِّ (١/٦٤) و"الميزان" (١/٦٠) قال أحمدُ بن عليِّ
الأبار: حدَّثنا أبو عمر ومحمَّد بن عبدالرحمن القرمطيُّ، حدَّثنا يحيى الأَسديُّ
قال: سمعتُ إبراهيمَ بن أبي يحيى يُملي على رجلٍ غريبٍ فأملَى عليه لأبي
الحويرثِ عن نافعٍ عن جبيرِ ثلاثين حديثًا فجاءَ بها من أحسنِ شيءٍ
عجب...»، وانظر "طبقات المحدثين" لأبي الشَّيخِ الأصبهانيِّ .

وقد نَقموا عليه الآتي:

١- التَّشيعُ ورموه بالرَّفْضِ وشمِّ السِّلْفِ .

٢- قالوا كان معتزليًّا جهميًّا قدرِيًّا .

٣- كذبه غير واحد.

أما التشيع فنعم، وهذا موضع مدح وعلامة حُب وموالة، فمن كان من خواص أئمة آل البيت عليهم السلام فله الشكر والثناء الحسن.

وأما رميه بالرفض فلا يصح فقد نفى الرفض عن نفسه في رسالته لانتصار يحيى وإدريس ابني عبدالله الكامل عليه السلام.

وكم من ناقد أو حاقد لحقه غبار النصب واستكان لسياسات السب والإقصاء، لا يفرق بين التشيع والرفض، وهو أولى بالابتداع من غيره، فلا تهيب مخالفة هؤلاء وكن محباً لآل البيت وشيعتهم الصادقين وقد قال تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وأما دعوى شتم السلف، فكلمة تقال فيمن يعارض سلف التواصب من أصحاب البغاة ومنابر السب، ويذكر بعض مثالب الطريد والطلق وعصابتها. وأما الاعتزال والتجهّم والقول بالقدر، فهذا جرح بالمذهب، لا علاقة له بالرواية عند التحقيق فإن تشدّت فالتوقف يكون فيما يؤيد مذهبه.

ومع ذلك كان إبراهيم بن أبي يحيى ينفي كونه قدرياً ففي كتب الرجال والكفاية (ص: ٥٢٤) قال ابن أبي يحيى: «حكّم الله بيني وبين مالك هو سماني قدرياً»، والمثبت للقدر والنافي له قدرى عند الفريقين.

(تنبيه): وما كنت أحب للكوثري أن يرمي ابن أبي يحيى بالتجهّم والقدر مع شيوعها في عقائد الحنفية لاسيما المتقدمين، بل حصل منهم امتحان العلماء في مسألة خلق القرآن يتقدمهم أحمد بن أبي دؤاد (على وزن فؤاد) ومحمد بن أبي الليث وغيرهما.

فالكوثري ينسب الجذع في عينه، ويبصر القذى في عين أخيه، وكان السكوت له أحسن.

وأما رمي ابن أبي يحيى بالكذب فخطأ مردود وبشهادة تلميذه الأعراف به من غيره الإمام الشافعي رحمته الله القائل: «لأنَّ يَحْرَ إبراهيم من بعد أحبَّ إليه من أن يكذب وكان ثقةً في الحديث» انظر "الكامل" (١/٢٢١)، و"المعرفة" (١/١٦٣). وقال الذهبي في "تذكرة الحفاظ": «ما كان إبراهيم بن أبي يحيى في وزن من يضع».

ويقال لمن ادعى عليه الكذب: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: ٦٤]، ولن تجدهم يُظهرون أثارة من علم اللهم إلا الدعاوى والتتابع عليها، ويزيدهم تأكيداً تشيعه الذي لم يحدث عنه، فإذا وقفت على قول يحيى بن معين: «كذاب في كل ما روى» تعلم حقيقة التزييد، ومتى اختر هذا العراقي حديث الحجازي؟ وإنه كلام يخالف الواقع ويعارض كلام الشافعي تلميذه وبلديه وهو أعلم بابن أبي يحيى من ابن معين، وتذكر إصرار ابن جريج وغيره على الرواية عنه كما سيأتي.

وإذا تأملت في قول ابن حبان في "المجروحين" (١/١٠٧): «وأما الشافعي فإنه كان يجالس في حديثه... فلما دخل مصر في آخر عمره فأخذ يُصنّف الكتب المبسوطة احتاج إلى الأخبار ولم تكن معه كتبه فأكثر ما أودع في الكتب من حفظه فمن أجله ما روى عنه».

قلت: إن صح رأي ابن حبان فهو قدح في الشافعي، والصواب - والله أعلم به - أن إصرار الشافعي على الرواية عن شيخه ابن أبي يحيى وهو بعيد عن

كتبه زيادةٌ توثيقٌ وتمتينٌ واطمئنانٌ من الشَّافعيِّ لحديثِ شيخه إبراهيم بن أبي يحيى فتدبر!!.

٦- والصَّوابُ أنَّ الشَّافعيِّ أكثرُ من الرِّوايةِ عن شيخه ابنِ أبي يحيى ليس بمصرَ فقط، بل قديماً في مكَّةَ ففي "الميزان" (٥٨/١)، وأصله في "مناقب الشَّافعيِّ" لابنِ أبي حاتم (١/١٣٤-١٣٥) قال: حدَّثنا أحمدُ بنُ سلمةَ بن عبد الله النيسابوريُّ، قال: سمعتُ إسحاقَ بنَ إبراهيمَ يعني ابنَ راهويه يقول: ناظرتُ الشَّافعيِّ بمكَّةَ في كرى البيوتِ وفيه: قال إسحاقُ: ما رأيتُ رجلاً كنتُ إذا حركته يأتي بإبراهيمَ بنِ أبي يحيى ودونه إلا الشَّافعيِّ.

وإنَّ تعجبٌ فعجبٌ من زكريا السَّاجيِّ القائلِ في الاعتذارِ عن روايةِ الشَّافعيِّ عن ابنِ أبي يحيى: «إنَّ الشَّافعيِّ لم يُخرِّجْ عنه حديثاً في فرضٍ وإنَّما خرَّجَ عنه في الفضائلِ» وقد ردَّه الحافظُ في "التَّهذيب".
وبعد فلنتقلُّ إلى المعدِّلين لإبراهيمَ بنِ أبي يحيى الموثَّقين له والمنافحين عنه فأقول:

قال ابنُ عديٍّ في "الكامل" (١/٢٢٧): «وثَّقَهُ الشَّافعيُّ وابنُ الأصبهانيِّ وغيرُهما».

قال ابنُ الملقنِ في "البدر المنير" (١/٤٤١): «فتلخَّصَ أنَّ خمسةً وثَّقوه وهم: الشَّافعيُّ، وابنُ جريجٍ، وأحمدُ بنُ محمَّدِ الأصبهانيِّ، وابنُ عقدة، وابنُ عديٍّ»، ومعنى التَّوثيقِ دخوله في دائرة القبولِ على أنَّ بعضَ المذكورين وثَّقه نصًّا.

وقال ابنُ القطَّانِ في "بيان الوهم والإيهام" (٣/٤٣): «قد كان من النَّاسِ

من كان حسنَ الرأي فيه منهم: الشَّافعيُّ، وابنُ جريجٍ».

١- أمَّا الشَّافعيُّ فكلَّمته مشهورةٌ وهي قول الربيعِ بنِ سليمانَ: سمعتُ الشَّافعيَّ يقول: كانَ ابنُ أبي يحيىَ قدرِيًّا، قلتُ: فما حملَ الشَّافعيُّ على أن يروي عنه؟ قال: لأنَّ يخر إبراهيم بن أبي يحيى من بعد أحبَّ إليه من أن يكذب، وكان ثقةً في الحديث». انظر "الكامل" (٢٢١/١) و"المعرفة" (١٦٣/١).

فقد بالغَ الشَّافعيُّ في نفيِ الكذبِ المطلقِ عليه، ثمَّ نصَّ على أنَّه كان ثقةً في الحديث.

٢- وأمَّا ابنُ جريجٍ فلم أقفْ على نصِّ يفيدُ ما صرَّحَ به الحافظانِ ابنُ القطَّانِ وابنُ الملقنِ، ولكنِّي وجدتُ إصرارًا من ابنِ جريجٍ في الروايةِ عن ابنِ أبي يحيى، ومن إصراره عليه أنه كان يدلُّسه، وهذا يفيدُ اطمئنانه إليه لا سيَّما مع كلامِ الآخرين وشهرته.

٣- وأمَّا حمدانُ بنُ محمَّد الأصبهانيِّ ففي "الكامل" (٢٢٢/١) قال ابنُ عدي: «سألتُ أحمد بن سعيِّد فقلتُ: تعلمُ أحدًا أحسنَ القول في إبراهيم بن أبي يحيى غيرَ الشَّافعيِّ فقال لي: نعم. حدَّثنا أحمد بن يحيى الأوديُّ قال سألت حمدان بن الأصبهاني -يعني محمَّدًا- فقلتُ: أتدينُ بحديثِ إبراهيم بن أبي يحيى فقال: نعم».

قلتُ: هذا من أعلى وأقوى التوثيق؛ لأنَّ التدينَ لفظٌ مطلقٌ يشملُ ما يحتاج لإثباته من الصَّحيح وغيره، ولا يمكنُ قصره على نوعٍ أو تطرُق الاحتمال إليه بقصره على الأذنى.

وقول القائلِ في التعليقِ على "الكاشف" (٢٢٣/١): «والأصبهانيُّ هذا

على ثقته كوفي، والغالب على أهل الكوفة التشيع فقد يكون أخذته البلدية والمذهبية». اهـ

قلت: هذا ذهب منه إلى تساهل الكوفيين وأنهم مجاملون، وهو جهل منه بالكوفيين والشيعية معاً، والشيعية مع بعضهم البعض، وقدح للثقات بدون موجب، ودفع بالصدر يلزم منه التوقف في توثيق الكوفي أو الشيعي الكوفي لشيعي مثله.

٤- وأمّا ابن عقدة فقد قال ابن عدي في "الكامل" (١/ ٢٢٢): «أحمد بن محمد بن سعيد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيراً وليس هو منكر الحديث»، وهذا الكلام يحتاج للنظر في قائله وقوله.

أمّا عن قائله فهو ابن عقدة الحافظ الكبير الذي قال عنه الدارقطني: «أجمع أهل الكوفة أنه لم ير من زمن عبدالله بن مسعود ~~وهو~~ إلى زمن أبي العباس بن عقدة أحفظ منه»، وسيأتي إن شاء الله تعالى مزيد كلام على ابن عقدة.

وأمّا قوله: «ليس منكر الحديث» فهو يفيد صلاحية الاحتجاج بابن أبي يحيى، فإذا كان الرجل واسع الرواية متعدد الاتجاهات، وليس منكر الحديث، فهو يدخل في دائرة الثقات ولا بد، قال الذهبي في "النبلاء" (١٢/ ٢٤): «وهو على سعة علمه قل أن تجد له حديثاً منكراً، وهذه صفة من هو ثقة» فلا تلتفت لكلام متعصبٍ مفارقٍ للقواعد من أجل ثوابته الذي ادعى أن التوثيق يستلزم العدالة، ففارق القواعد وطريقة الحفاظ المتقدمين لأنهم يوثقون بسبب الرويات، وتبعهم من تأخر عنهم فلا معنى للسؤال عن العدالة بعد التوثيق.

٥- وأمّا ابن عدي الجرجاني فقد قال في "الكامل" (١/ ٢٢٢): «وهذا

الذي قاله - يعني ابن عقدة - كما قال وقد نظرتُ أنا أيضًا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكرًا إلا عن شيوخٍ يَحْتَمِلُونَ».

ثم ذكر ابن عديّ أنه روى عنه بعض كبار الحفاظِ وذكر بعضهم.

وزيادةً في تأكيدِ ابنِ عديّ على كلامه قال (٢٢٦/١): «وإبراهيمُ بن أبي

يحيى ذكرتُ من أحاديثه طرقًا، وروى عنه ابنُ جريجٍ والثوريُّ، وعبادُ بن

منصور، ومندلٌ، ويحيى بن أيوبَ، وهؤلاءِ أقدمُ موتًا منه وأكثرُ سنًا^(١).

وهذا الذي قاله - يعني ابن عقدة - كما قال: وقد نظرتُ أنا في أحاديثه،

وتحريتها وفتشتُ الكلَّ فليس فيها حديثٌ منكرٌ... وهو في جملةٍ من يُكتبُ

حديثه».

ولولا أن إبراهيمَ بن أبي يحيى واسعٌ ومتنوعُ الروايةِ لم يُقبلِ هؤلاءِ عليه مع

ما قيل فيه.

وقول ابنِ عديّ: «وهو في جملةٍ من يُكتبُ حديثه» إعمالٌ منه ومراعاةٌ لهيبةِ

من ضعفوه، ولا يتفقُ مع بحثه وتصريحه بأنّه فتشَ حديثه فلم يجدَ فيها شيئًا

منكرًا، أو ربما كانت كلمةُ ابنِ عديّ من أجلِ تشييعِ ابنِ أبي يحيى.

والصوابُ أن من روى وأكثرَ ولم توجدْ منه منكراتٌ فهو الثَّقةُ، فإذا رأيتَ

ابنَ عديّ يُضعّفُ ابنَ أبي يحيى في مكانٍ آخرَ فاذكرْ ما تقدّمَ، وأنّه ينبغي أن

يوثّقَ عند ابنِ عديّ، والله أعلمُ بالصوابِ.

(١) ومن الرواة عنه محمدُ بن الحسنِ الشيبانيُّ وروايته عنه في "موطئه" وكتاب

"الأصل".

مع أبي العباس بن عقدة الحافظ وتناقض مواقف الكوثريّ معه تبعاً للمذهب:
وعوداً إلى كلام الكوثريّ في إبراهيم بن أبي يحيى.

أقول: قول الكوثريّ: «ولولا أنّ الشافعيّ كان يكثرُ منه قدرَ إكثاره من مالك، لما سعى ابنُ عديّ في تقوية أمره استناداً إلى قول مثل ابن عقدة» مفاده أنّ تحييز ابن عديّ للشافعيّ أدّى بابن عديّ إلى الاعتماد على مثل ابن عقدة، وكلامه صريحٌ في أنّ ابن عقدة لا يعتمدُ عليه حتّى عند ابن عديّ مع أنّه يقولُ في "الكامل" (٢٠٩/١): «ولم أجدُ بدءاً من ذكره (يعني ابن عقدة) لأنّي شرطتُ أول كتابي هذا أن أذكرَ كلّ من تكلم فيه متكلّم ولا أبالي، ولولا ذلك لم أذكره للذي كان فيه من الفضلِ والمعرفة». فتأمّل وأنزلِ الناسَ منازلها.
أمّا الكوثريّ فذكرَ ابن عقدة في "التأنيب" في ثلاثة مواضع وهو يُصيرُه مقبولاً أو غير مقبول حسبما تقتضيه المصلحة.

١- ففي (ص: ١٥٥) كان الكوثريّ لا يعول على ابن عقدة فقال: «ابن عقدة الكوفيّ شيعيّ جلدٌ، وكلامُ الخطيبِ فيه شديدٌ، فيلزمُه ألا يعول عليه».
٢- وفي (ص: ٢٤١) قال الكوثريّ: «وقد قوّى ابنُ عديّ أمرَ ابن عقدة وردّ على الذين تكلموا فيه، بل قال السُّيوطيُّ في "التّعقبات" (ص: ٥٧): «ابن عقدة من كبارِ الحفاظ، وثقه النَّاسُ، وما ضعّفه إلا عصريّ متعصّب».
قلت: هكذا يتصرّف المتعصّبُ تبعاً للمصلحة، فإذا أرادَ راوياً فهو الثُّقة، وإذا لم يكن كذلك فهو الضَّعيفُ، فيدورُ المتعصّبُ في فلكِ التناقض، وإن كان في علم واطلاع العلامة محمد زاهد الكوثري.

فالكوثريّ لما احتاجَ ابن عقدة أقرّ كلامَ ابن عديّ في تقوية ابن عقدة، والذي ردّه من قبلُ نكايّة في الشافعيّ وابن أبي يحيى وابن عديّ، بل أقرّ

السَّيُوطِيُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ عَقْدَةَ مِنْ كِبَارِ الْحَفَاطِ وَوَثَّقَهُ النَّاسُ .

٣- ولما ذكر البدرُ العينيُّ أنَّ ابنَ عقدةَ جمعَ مسندًا لأبي حنيفةَ قال

الكوثريُّ في "التأنيب" (ص: ٣٠٦): «وقد قال السُّيُوطِيُّ في "التَّعْقِيَّاتِ":

ابنُ عقدةَ من كبارِ الحفَّاطِ ووثَّقه النَّاسُ وما ضعَّفه إلَّا متعصِّبٌ».

فانظر التعصُّبَ المؤدِّي إلى التناقضِ؛ فابنُ عقدةَ إذا مال لتوثيقِ ابنِ أبي

يحيى أو روى شيئًا في مثالبِ أبي حنيفة فهو ضعيفٌ لا يعتمدُ عليه، ثمَّ يكونُ

ثقةً إذا جمعَ مسندًا لأبي حنيفة!!.

(تنبيه): قال الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ عَوَّامَةٌ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى "الْكَاشِفِ" (ص: ٢٢٣):

«ابنُ عقدةَ رافضيٌّ معروفٌ، فثناؤُه على ابنِ أبي يحيى ثناءٌ رافضيٌّ على رافضيٍّ مثله».

قلتُ: مُحَمَّدٌ عَوَّامَةٌ ظالمٌ، وكلامُه كلامُ المتحامِلِ، وعنده تحسُّسٌ من الشَّيْعةِ،

وكلاهما ليسا من الرِّوافِضِ، وفرقٌ بين التَّشْيِيعِ والرِّفْضِ، والإمامية لا يعتبرون

ابنَ عقدةَ وابنَ أبي يحيى منهم، وتقدَّم نعيُّ ابنِ أبي يحيى على الرِّافِضِيةِ، وليس في

النُّقَادِ المُتَقَدِّمِينَ مَنْ اتَّهَمَ ابْنَ عَقْدَةَ بِالرِّفْضِ صِرَاحَةً، وَعَوَّامَةٌ لَا يَعْرِفُ هَذِهِ

الأمور.

على أنَّ بعضَ المتعصِّبين يعتبرون شيعَةَ آلِ البيتِ المناصرين لهم والمعادين

لآلِي الطَّرِيدِ وَالطَّلِيقِ مِنَ الرِّوافِضِ، وَغَايَةُ مَا عِنْدَ ابْنِ عَقْدَةَ الْإِكْثَارُ مِنْ حَدِيثِ

وَمُنَاقِبِ وَتَارِيخِ آلِ الْبَيْتِ .

(تنبيه) : قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى في التعليق على المسند

(٧١٦٩)، وفي التعليق على ابن حبان (٩٤) عن إبراهيم بن أبي يحيى: «هو جيد

الحديث عندي».

هل استغنى ابنُ عدِيٍّ عن علمِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ؟

ثمَّ ينتقل الكوثريُّ لمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ فيقول:

١ - «ولا أدري كيفَ ينطلقُ لسانُ ابنِ عدِيٍّ بالاستغناءِ عن علمِ مثلِ مُحَمَّدِ

ابنِ الحسنِ؟».

قلتُ: هذه مغالطةٌ؛ ففرقُ بينَ علمِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بالفقهِ ومروياتهِ في الحديثِ، فالعلمُ أعمُّ من الحديثِ، غايتهُ أنَّ المحدثينَ لم يرتضوا حديثَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، فاستغنوا بغيره عنه، وهو صريحُ كلامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ.

فقد قال ابنُ عدِيٍّ في "الكامل" (١٧٤/٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ

يقول: سمعتُ أبا بكر الأَينَ يقول: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يقول: «لا تكتبُ عن أَحَدٍ مِنْهُمْ ولا كرامةَ لَهُمْ، يعني: أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ».

حَدَّثَنَا ابْنُ حَمَادٍ: ثنا عَبَّاسٌ عن يَحْيَى قال: «مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ لَيْسَ

بشيءٍ».

إلى غير ذلك من الأقوال المصَّرحَةِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وبالتالي الاستغناء عن حديثه، فماذا فعل ابنُ عدِيٍّ؟ لم يخرج عن أقوال الحفَّاظِ النُّقَادِ التي ذكرها في "الكامل" وختمَ بعبارةٍ موافقةٍ لهم فقال: «والاشتغالُ بحديثه شغلٌ لا يحتاجُ إليه؛ لأنَّه ليسَ هو من أهلِ الحديثِ فينكرُ عليه، وقد تكلمَ فيه من ذكرنا وقد استغنى أهلُ الحديثِ عمَّا يرويه مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وأمثاله».

بينَ الشافعيِّ ومُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ:

٢ - ثم قال الكوثريُّ: «ولا أدري كيفَ ينطلقُ لسانُ ابنِ عدِيٍّ بالاستغناءِ عن

علمِ مثلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وإمامه لم يستغنِ عن علمه، بل به تخرَّجَ في الفقه».

قلتُ: هنا وقفتان:

الأولى: ابنُ عديٍّ لم يستغنِ عن علمِ محمَّدِ بنِ الحسنِ، وإنَّما عن حديثه كما تقدَّم، وراجع: "الكامل" (٧/ ٣٧٥، ٣٧٦)، وكان على الكوثريِّ مناقشةَ الحفَّاظِ المتقدِّمينَ في رأيهم في محمَّدِ بنِ الحسنِ، ولكنَّه أبى أن يناطحهم، وحاولَ أن يظهرَ أن ابنَ عديٍّ أخطأ وتفرَّدَ مع أنه مسبوقٌ من غيره.

الثانية: أمَّا قوله: «وإمامه لم يستغنِ عن علمه، بل به تخرَّج في الفقه».

قلت: الشَّافعيُّ لم يتخرَّج على محمَّدِ بنِ الحسنِ وهو فقيهٌ قبل أن يأتي بغداداً، فكان من أمره بعد القراءة بمكَّة أن أتى مالكا فقرأ عليه "الموطأ" وقال له مالك: «أنت يجبُ أن تكونَ قاضياً».

وبقي الشَّافعيُّ بعد ذلك يأخذُ عن العلماءِ بالحرمينِ من أهلها والواردينِ عليها، وشيوخه معروفون وأخذَ من بعضهم ما ليس عندَ الآخرين ففي كتابِ البيهقيِّ (١/ ٥٢٣): «وقال إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قلتُ للشَّافعيِّ: ما حال جعفرِ ابنِ محمَّدٍ عندكم؟ فقال: «ثقةٌ كتبنا عن إبراهيمَ بنِ أبي يحيى عنه أربعاً».

ثمَّ توجَّهَ لليمنِ وأخذَ عن إمامِ آل البيتِ، يحيى بنِ عبدالله الكاملِ بنِ الحسنِ بنِ الحسنِ بنِ عليٍّ عليه السلام، وكان من دعائه انظر: "تاريخ فخر" (ص: ١٩٧) للرزائيِّ، و"المصابيح" للحسنِّيِّ (ص ٣٠٤)، و"الحدائق الوردية في أخبار الأئمة الزيديَّة" للمحليِّ، (ص ١٧٤) وعرف الشَّافعيُّ^(١) باختلاطه بالعلويين وكان من

(١) جاء في "مآثر الأبرار" شرح "بسامة" السيِّد صارم الدين الوزير (١/ ٤٤٧): «أنَّ الشَّافعي

كان من عيون المشهورين من العلماء الذين بايعوا يحيى بن عبدالله الكامل وجرى على الشَّافعيِّ عليه السلام في ذلك نكبة، وذلك أنَّ الرِّشيدَ لما بلغه أنَّه يدعو ليحيى بن عبدالله أنفذَ إليه

علومهم ما ليس عند غيرهم، وكان كثير التردد على مكة واشتهر بها، وعرفه العراقيون منهم بشر المريسي وله كلام جيد في مكانة الشافعي.

قال علي الرازي في "مناقب البيهقي" (٢٠٠ / ١): «حج بشر المريسي فلما قدم قيل له: من لقيت بمكة؟ قال رأيت رجلاً إن كان منكم لم تغلبوا، وإن كان عليكم فتأهبوا وخذوا حذرکم وهو: محمد بن إدريس الشافعي».

وقال علي الرازي (٢٠١ / ١) «سمعتُ بشرًا المريسي يقول: لقد رأيتُ بالحجاز رجلاً إن قدم أتبعكم...، فقال: ما رأيتُ حجازياً أفقه منه».

وقدوم الشافعي للعراق أول قدمه كان سنة أربع وثمانين ومائة، والصواب أن الشافعي فقيه حجازي وكان مستغنياً عن محمد بن الحسن، فلم يرحل الشافعي إليه، وإنما دفع للعراق لأحداث مشهورة.

والكتب التي حصل عليها الشافعي من محمد بن الحسن، كان للشافعي رأي فيها، فلم تكن عنده بالمكانة العالية، ويرى أنها تخالف الحديث الشريف في مواطن كثيرة فصنف كتباً في الرد عليها. وانظر "مناقب الشافعي" للبيهقي (١ / ١٦٢ - ١٦٩).

وللشافعي نصوص صريحة في نقد كتب فيها آراء أبي حنيفة وصاحبيه. انظرها في "آداب الشافعي ومناقبه" (ص ١٧٢)، و"مناقب الشافعي" للبيهقي

من أتى به على حمارٍ مقيداً مكشوف الرأس، فأدخل بغداد على تلك الحال». وفي "الشافعي" للإمام عبد الله بن حمزة (١ / ٢٣٥) «وكان من التابعين له يعني عبد الله الكامل - محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد ابن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف، وهو أحد دعائه وإخوانه وسادات أعوانه».

(١/١٦٤-١٧٢)، و"تاريخ بغداد" (١٣/٤١٠) وكل ما تقدّم بأسانيد صحيحة لا يمكن دفعها.

ومن كتب الشافعي المطبوعة في الردّ على محمد بن الحسن وأصحابه:

أ- كتاب "الردّ على محمد بن الحسن الشيباني في الديات"، مطبوع مع "الأم" (٩/٨٥-١٦٩).

ب- كتاب "سير الأوزاعي" وكان الأوزاعي قد صنّف كتاب "السير" فردّ عليه أبو يوسف القاضي، وكتابه مطبوع باسم "الردّ على سير الأوزاعي"^(١)، والشافعي ردّ على أبي يوسف القاضي في كتابه وعلى شيخه أبي حنيفة وفي القليل يكون الأوزاعي جانب الصواب عند الشافعي والكتاب مطبوع مع "الأم" (٧/٣٥٢-٣٨٩).

ج- كتاب "اختلاف العراقيين" أبي حنيفة وابن أبي ليلى الذي جمعه أبو يوسف القاضي براوية وزيادات محمد بن الحسن الشيباني. وقد ردّ الشافعي عليه في كتابه "اختلاف العراقيين" مسألة مسألة مبيناً اجتهاده واختياره فكان كسائر كتبه تحفة في بابه، وهو مطبوع مع "الأم" (٨/٢١٧-٣٩٠)^(٢).

د- "اختلاف عليّ وابن مسعود" صنّفه الشافعي ردّاً على قول

(١) وقد طبع بلجنة إحياء المعارف النعمانية بالهند بتصحيح وتعليق الشيخ أبي الوفا الأفغاني رحمه الله تعالى، ولم يذكر شيئاً عن كتاب الشافعي في التعقيب على الأوزاعي وأبي يوسف وشيخه، وكتاب الشافعي قد سارت به الركب!!!

(٢) ولم ينقص عجبني من عدم ذكر القائمين على طباعة الكتاب بالهند الأستاذين أبي الوفا الأفغاني ورضوان محمد رضوان لكتاب "الأم" للشافعي!!!

الحنفية أو بعضهم: إنَّ مذهبهم أخذ من فقه ورواية عليّ وابن مسعود رضي الله عنهما، فردَّ عليهم وبيّن مخالفتهم لعليّ وابن مسعود في مسائل كثيرة، وسماه ابن النديم في "الفهرست" (ص ٣٩٦): «كتاب ما خالف فيه العراقيون علياً وعبدالله».

هـ- وكتاب "إبطال الاستحسان" أشهر من أن يُذكر، ورضي الله عن ساداتنا أئمة الفقه وأجزل لهم كل خيرٍ وعطاء.

مناظرات الشافعيّ ومحمد بن الحسن:

وكانت للشافعيّ مناظراتٌ مع محمد بن الحسن بمكة وبغداد والرّقة، تظهر فيها النّديّة والمقابلة بين الشافعيّ ومحمد بن الحسن، ومن مشهورِ مناظراته ما رواه البيهقيّ بإسنادٍ مسلسلٍ بالأعلام (١/ ١٢١): أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، قال: أخبرني أبو الوليد حسن محمد بن الفقيه، قال: حدّثنا إبراهيم بن محمود بن حمزة، قال: وحدّثني أبو سليمان، قال: حدّثني أبو ثور، قال: سمعتُ الشافعيّ يقول: حضرتُ مجلساً ومحمد بن الحسن بالرّقة وفيه جماعةٌ من بني هاشم وقريشٍ وغيرهم ممن ينظر في العلم، فقال محمد بن الحسن: قد وضعت كتاباً لو علمتُ أنّ أحداً يردُّ عليّ منه شيئاً تبلغنيهِ الإبل لأتيته، قال: فقلتُ له: قد نظرتُ في كتابك هذا، فإذا بعد «بسم الله الرحمن الرحيم» خطأً كله.

وقال: وماذا؟ قلتُ له: قلتُ: قال أهل المدينة، وليس تخلو في قولك: قال أهل المدينة من أنّ تكون أردت جميع أهل المدينة، أو تكون أردت بقولك قال أهل المدينة: مالك بن أنسٍ على انفرادِهِ.

فإن كنت أردت بقولك أهل المدينة جميع أهل المدينة فقد أخطأت؛ لأنَّ علماء أهل المدينة لم يتفقوا على ما حكيت عنهم، وإن كنت أردت بقولك: مالك بن أنسٍ على انفرادِهِ وجعلته أهل المدينة فقد أخطأت؛ لأنَّ بالمدينة من

يرى استتابة مالك فيما خالفه فيه، فأبى الأمرين قصدت له فقد أخطأت. قال:
فتبين لأهل المجلس ذلك وسرَّ به أكثر من حضر من أهل الحجاز». انتهى
بنصه وفيه عبر.

وكان الظفر للشافعي في مناظراته مع محمد بن الحسن فينقطع الأخير،
وصحَّ أنه كان من قوة حجة الشافعي في الجدل، أن محمد بن الحسن بعد أن
ينقطع كان الشافعي يقول له: تقلد قولي وأتقلد قولك ثم يتناظران، فيقول
محمد بن الحسن إذا خالفتك لم أقو عليك، وإذا تابعتك لم أقو عليك. انظر
"مناقب الشافعي" للبيهقي (١/ ١٧٩-١٨١) والأسانيد قوية.

فائدة: كان بين الإمامين الشافعي ومحمد بن الحسن الشيباني مزيد عناية
واهتمام وإيثار وتآزر في خدمة الفقه، وبالكتب التي نسخها الشافعي من محمد
ابن الحسن الشيباني عرف مذهبه ومذهب شيخه وأصحابه ثم ردَّ عليهم.

قال البيهقي في "المناقب" (١/ ١٦٣): «وقرأت في كتاب زكريا بن يحيى
الساجي روايته عن إبراهيم بن زياد، قال سمعت البويطي يقول: قال الشافعي
اجتمع أصحاب الحديث على أن أضع على أبي حنيفة كتاباً فقلت: لا أعرف
قولهم ولا يمكنني حتى أنظر في كتبهم، فأمرت فكتب لي كتب محمد بن
الحسن فنظرت فيها سنة فحفظتها، ثم وضعت عليهم الكتاب البغدادي».

وحصلت جفوة بين الشافعي ومحمد بن الحسن الشيباني -رحمهما الله
تعالى- بسبب ذلك، ثم عاد الحال بينهما إلى الجميل، وكان كلُّ منهما يُعظَّم
صاحبه، وقد بدت من الشافعي كلمات في الثناء على محمد بن الحسن الشيباني
وهي من قبيل العام الذي يراود به الخاص، وقد حملها الكوثري على معانٍ
عنده، مع أن القرائن العقلية تفيد غير ذلك.

فإذا قرأت قول الشافعي: «ما رأيت عينا مثل محمد بن الحسن، أو لم تلد النساء في زمانه مثله». فهو خاص وليس عاماً، وأصحاب الشافعي يقولون: «إنما أراد بصره بالرأي وفصاحته، وقدرته على المناظرة» انظر "مناقب الشافعي" (١/١٦١). ونحوه قول الشافعي (١/١٥٨): «ما كلمت أسود الرأس أعقل من محمد ابن الحسن» وهذا إنما أراد به من أصحاب الرأي كما في "المناقب" (١/١٥٨)، ونحوه قول الشافعي (١/١٢٩):

علي ثياب لو تباغ جميعها بفلس لكان الفلّس منهن أكثرا
وفيهن نفس لو تقاس ببعضها جميع الوري كانت أجل وأخطرأ

متابعة النظر في نقد الكوثري لابن عدي الحافظ:

٣- ثم قال الكوثري: «ومن معايب "كامل ابن عدي" طعنه في الرجل بحديث مع أن آفته الراوي عن الرجل دون الرجل نفسه، وقد أقر بذلك الذهبي في مواضع من "الميزان"».

قلت: الأمر اجتهادي وابن عدي ليس بمعصوم عن الخطأ، ولكن إن وقع ذلك تعمداً واتباعاً للهوى فهو أمر آخر، ولا أظن لابن عدي مدخلا في التعمد والهوى.

٤- ثم قال الكوثري: «ومن هذا القبيل كلامه في أبي حنيفة في مروياته البالغة عند ابن عدي - ثلاث مئة حديث، وإنما تلك الأحاديث من رواية أبناء بن جعفر النجيمي، وكل ما في تلك الأحاديث من المؤاخذات كلها بالنظر إلى هذا الراوي الذي هو من مشايخ ابن عدي ويحاول ابن عدي أن يلصق ما للنجيمي إلى أبي حنيفة مباشرة وهذا هو الظلم والعدوان».

قلت: خذ الآتي:

- أ- الصَّوابُ -والله أعلمُ- أبا بالتشديد والقصرِ. وانظر "الإكمال" (٨/١).
- ب- استشكل شيخنا عبدالفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى كلامَ الكوثريِّ فقال في التعليقِ على هذا الموضعِ (ص: ١٠٢): «القول بأنَّ كلَّ ما عند ابنِ عديٍّ من أحاديثِ أبي حنيفةٍ، إنَّما هو من طريقِ النجيريِّ غيرِ صوابٍ».
- ج- الصَّوابُ -والله أعلمُ- ما جاء في "المجروحين" لابنِ حَبَّان (١/١٨٤، ١٨٥) «أباء^(١) بن جعفر النجيريِّ شيخُ كانَ بالبصرة... رأيتُه وضعَ على أبي حنيفةٍ أكثرَ من ثلاثمائةِ حديثٍ [لم]^(٢) يحدثُ بها أبو حنيفةَ قط».
- وابنُ عديٍّ لم يذكرِ النجيريِّ في كتابه، إنَّما ذكره النَّباتيُّ في "الحافل" نقلًا عن "المجروحين" لابنِ حَبَّان. انظر "الميزان" (١/رقم ٢٢)، و"لسانه" (١/رقم ٣٢).
- وبعد أن علمتَ خطأ الكوثريِّ على ابنِ عديٍّ وأنَّه قد حصلَ للكوثريِّ انتقالٌ ذهنٍ من "المجروحين" لابنِ حَبَّان إلى "كامل ابنِ عديٍّ"، تعلَّم براءةَ ابنِ عديٍّ من تعدِّي الكوثريِّ.
- ثانيًا: النَّظر في كلام الكوثريِّ حول ابنِ عديٍّ من خلال كتاب "الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمَّد بن شجاع":
- النصُّ الأوَّل:

ذكر الكوثريُّ في كتابه "الإمتاع" (ص: ٥٩) بعد كلام مدح فيه الحنفيَّة، وذمَّ ابنِ عديٍّ وانتقدَه؛ لأنَّه قال في ترجمةِ محمَّد بنِ شجاعِ الثَّلجيِّ في "الكامل"

(١) كذا في الأصل.

(٢) ما بين المعقوتين زيادة مني، أراها سقطت من الأصل.

(٢/٢٢٩): «كان يضعُ أحاديثَ في التشبيهِ وينسبُها إلى أصحابِ الحديثِ يثلبهم بذلك، روى عن حَبَّانِ بنِ هلال، عن حمَّادِ بنِ سلمة، عن أبي المهزَّم، عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الفرسَ فَأَجْرَاهَا فَعَرَقَتْ ثُمَّ خَلَقَ نَفْسَهُ»، مع أحاديثٍ كثيرةٍ وضعها من هذا النحوِ فلا يشتغل به». اهـ
وقدرَدَ الكوثريُّ هذا الادِّعاءَ كالآتي:

١- قام بتعصيبِ التُّهمةِ بحمَّادِ بنِ سلمةَ باعتبارِ أنَّ ربيِّه عبدَ الكريمِ بنَ أبي العوجاءِ وربَّيه الآخرَ زيِّداً المعروفَ بابنِ حمَّادِ بنِ سلمةَ أدخلاً أحاديثَ موضوعةً في كتبه.

٢- وشيخُه أبو المهزَّم -بكسرِ الزَّايِ المشدَّدةِ- يزيدُ بنُ سفيانٍ يقولُ عنه شعبةُ: «لو يعطى درهماً لوضعَ حديثاً، وكان أبو المهزَّم مطروحاً في مسجدٍ ثابتٍ، لو أعطاه إنسانٌ فلساً لحدَّته سبعينَ حديثاً».

٣- وغايةُ ما في الأمرِ أنَّه وقعَ في "تاريخِ الحاكم": «أبناؤنا إسماعيلُ بنُ محمَّدِ الشَّعرانيِّ: أُخبرتُ عن محمَّدِ بنِ شجاعِ الثَّلجِيِّ: أخبرني حَبَّانُ بنُ هلال، عن حمَّادِ بنِ سلمة، عن أبي المهزَّم، عن أبي هريرةَ مرفوعاً: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخيلَ فَأَجْرَاهَا، فَعَرَقَتْ ثُمَّ خَلَقَ نَفْسَهُ مِنْهَا»، ولا مكانَ لاثِّمِ ابنِ شجاعٍ في دينه وورعه، بوضَعِ مثلِ هذا الخبرِ السَّاقِطِ بقولِ إسماعيلِ بنِ محمَّدِ الشَّعرانيِّ: «أخبرت عنه»؛ لأنَّ هذا نصٌّ على انقطاعِ الخبرِ. انتهى كلامُ الكوثريِّ.

قلتُ: نحنُ نحتاجُ للنظرِ في هذا الكلامِ إلى التَّصَرُّفِ وفقَّ قواعدِ أهلِ الفنِّ بدونِ تعصُّبٍ يفرضُ علينا الميلَ إلى جهةٍ، وهنا مقدِّمتان:

المقدمةُ الأولى: في بيانِ حالِ محمَّدِ بنِ شجاعِ الثَّلجِيِّ، فترجمتهُ في "الكامل"

(٢/٢٢٩٢)، و"تاريخ الخطيب" (٥/٣٥٠) وذكره المزيّ تمييزاً (٢٥/٣٦٢)،
والحافظ في "التهديب" تبعاً له (٩/٢٢٠) وغيرهم، والرّجل فيه جرحٌ شديدٌ:
١ - قال زكريا بن يحيى السّاجي: فأما ابنُ الثّلجيّ فكانَ كذّاباً، احتال في
إبطال الحديث عن رسول الله ﷺ وردّه نصرّةً لأبي حنيفة ورأيه^(١).

(١) وحاول الكوثريّ ردّ كلام السّاجي بالطّعن في الإسناد للسّاجي ثمّ بالطّعن في
السّاجي نفسه فقال: في "الإمتاع" (ص: ٦٦): وأمّا قول الخطيب رواية عن محمّد بن
أحمد الأدمي، عن محمّد بن علي بن أبي داود، عن زكريا السّاجي: «كان محمّد بن
شجاع الثّلجيّ كذّاباً احتال في إبطال الحديث عن رسول الله ﷺ وردّه نصرّةً لأبي
حنيفة ورأيه» فالأدمي لريكن صدوقاً، وكان يسمع لنفسه في كتبٍ لم يسمعها كما نصّ
على ذلك الخطيب نفسه.

قلت: الأدمي مترجم له في "تاريخ بغداد" (٢/٢٠٨) وشيخه كذلك (٤/١٤٢).
وغاية ما في هذا الإسناد: هو أنّ الرواية هنا تتعلّق بنسخة من كتاب لزكريا السّاجي،
فهذا إسنادٌ لنسخة كتاب معروف مشهور، اتفق المحدثون على الأخذ به؛ وقارن
بروايات الكتب المنسوبة لأبي حنيفة ترى العجب من روايات البلخيّ والحارثيّ
وأمثالهما.

وانظر "معجم المصنفين" للبحّثة محمود حسن خان الطونكي في شأن الكتب
المنسوبة لأبي حنيفة. أمّا الطعن في السّاجي فخذ كلام الكوثريّ في "الإمتاع" (ص:
٦٦) قال: والسّاجي يحاول بقوله هذا أن يرمي ابن شجاع بدائه نفسه» يكاد
الكوثريّ يصرّح بأنّ السّاجي كذّابٌ.

ثمّ قال الكوثريّ (ص: ٦٦-٦٧) من "الإمتاع": «قتله [كذا في الأصل] أبو بكر
الرّازي في "أحكام القرآن" (١/١١٣) وأقبره بكشفه السّتار عن أنّجاه». وأطال
الكوثريّ في اتهام السّاجي بوضع لفظة: «ميتاً» في حديث الجنين وأقول:

٢- وكلمة ابنِ عديّ تقدّمت.

٣- وقال أبو الفتح الأزديّ: «كذّابٌ لا تحلُّ الروايةُ عنه؛ لسوءِ مذهبه وزيغِه عنِ الدِّين».

٤- وقال موسى بنُ القاسمِ الأسيبُ: «كانَ كذّابًا خبيثًا». ولهمُ كلامٌ آخرُ فيه. ومن تأخَّرَ كاليهقيّ في "الأسماء والصفات" (ص: ٥٠٦)، وابنُ الجوزيِّ في "الموضوعات" (١/١٠٥)، والدّهبيّ في "الميزان" (٣/٥٧٧)، وابنُ حجرٍ في "اللسان" (٩/٤٠٧) موافقٌ للأربعة المتقدِّمين.

وكانَ لمحمد بن شجاع الثلجيّ مذهبٌ في معاداةِ مخالفةِ فلهُ كلامٌ شديدٌ في الشّافعيّ، وهو القائل: «أصحابُ أحمدَ بن حنبلٍ يحتاجون أن يُذبّحوا». وأمامَ هذا الكلامِ لا نجدُ ما يدفعُه، ولم نجدْ فيه توثيقًا صريحًا لأحدٍ من النّقّادِ، فالرجلُ قد خلا من التعديلِ -يعني الضّبطَ- وجاء فيه الجرحُ الشّدِيدُ،

١- زكريا السّاجي بريءٌ من الوضعِ الذي ادّعاه عليه أبو بكر الرّازي وتلقّفه الكوثريُّ فرحًا، وإن كانت عبارة الرّازي ألطفَ من فرح الكوثريّ. والإسناد في "سنن الدّارقطنيّ" (٤/٢٧٢) هكذا: حدّثنا أبو بكر الشّافعيّ: نا ابن ياسين: نا بندان: نا يحيى القطّان، عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد: أن النبيّ ﷺ سئل عن الجنينِ يخرج ميتًا قال: «إن شئتم فكلّوه».

٢- فأنت ترى أن ابن ياسين تابع زكريا بن يحيى السّاجي في روايته للحديث عن بندان. وابن ياسين هذا ليس هو الكذّاب بل هو الثّقة عبد الله محمّد بن ياسين أبو الحسن الفقيه الدوري، وثقّه الإسماعيليّ والدّارقطنيّ كما في "تاريخ بغداد" (١٠/١٠٦-١٠٧) فبريء السّاجي من ادّعاء أبي بكر الرّازي الذي تابعه عليه الكوثريّ.

فلا بدّ من إعمال هذا الجرح، ولا تعلق هنا بفقهِ الرجلِ وعبادته وجاهه فهذا لا تعلق له بالرّواية وضبط الرّاي، والحاصل أنّ محمّد بن شجاع لا تجدّه طبّاً.

المقدمة الثانية: القاعدةُ وصحيحُ المعقول أنّ يُنظر في الإسنادِ من آخره فمثلاً: إذا روى هشامُ بن عمّار: ثنا الحسنُ بن يحيى الحشني: ثنا عمرو بن قيسٍ. فإنّ الكلامَ على الإسنادِ يبدأ من هشامِ بن عمّار فالحسنُ بن يحيى... وهكذا مرتباً، فإنّ وجدنا في إسنادِ راوياً ضعيفاً فننظر هل نضعفُ الإسنادَ به أو بمن هو أعلى منه؟ الصّوابُ إنّهُ إذا كان قبله -أي أنزل منه- راوياً ضعيفاً فلا بدّ أن يضعّفَ هذا الإسنادُ به؛ لأنّ الإسنادَ لم يصحّ للضعيفِ الثّاني.

فإذا روى (س) عن (ص) عن (ع) عن (و) وكان (ع) ضعيفاً، وكذلك (س)، فالإسنادُ ينبغي أن يضعّفَ بالرّاي (س) أولاً، لأمرين:
الأول: أنّ (س) ضعيفٌ.

الثاني: أنّ الإسنادَ لم يصحّ إلى (ص) حتّى يضعّفَ (ع) به ويكون هو سبباً لضعفِ الإسنادِ!! وكثيرون يغلطون ويسارعون بانتقاءِ ضعيفٍ تعصّبُ به التّهمةُ ويتركُ من دونه، والصّوابُ غير ذلك.

نعم تجدُ لأحدِهِم كلاماً يقول فيه: في هذا الإسنادِ علّةٌ أو علّتان أو ثلاثٌ، وهذا فقط من بابِ التجوُّزِ والعلّةُ الحقيقةُ هي الأولى، وهم يتساحون بذكر أكثر من علّةٍ في الضّعيفِ أو المنكرِ، أمّا الموضوعُ فلشدّةُ أمره فإنّهم يحقّقون لعظم أمره.

وإذا علمت ما سبق فإنّه يجبُ علينا أن نبدأ الإسنادَ من محمّد بن شجاعِ الثلجيّ، وهو ليس بثقةٍ على أيّ حال، ولا بدّ من تعصّبِ التّهمةِ به؛ لأنّه طرفٌ

الإسناد الأول يعني الأدون، ومحاولة الكوثريّ تعصّب التهمة بالأعلى يعني بحماد بن سلمة، أو بأبي المهزّم يزيد بن سفيان - وهما أعلى في الإسناد - خطأ؛ لأنّ الإسناد لم يصحّ إليهما، وكلام الكوثريّ في حماد بن سلمة متهافت، وأبو المهزّم يزيد بن سفيان - مع ما قيل فيه - حاله أحسن من محمّد بن شجاع الثلجيّ، وكذلك لم يصحّ السند إليه حتى يُتّهم بهذا الحديث.

وحماد بن سلمة وأبو المهزّم متقدّمان عن محمّد بن شجاع، ولو حدّثا بهذا الحديث الموضوع لاشتهر عنهما وعُرفَ بهما أو بأحدهما.

واستغربت من الكوثريّ^(١) فإنّه نقل إسناد الحديث الموضوع من "موضوعات ابن الجوزي" (١٤٩/١) الذي رواه بإسناده من حديث الحاكم، قال: أخبرني إسماعيل بن محمّد بن الفضل الشعرائي، قال: أخبرت عن محمّد بن شجاع.

فأعلّه الكوثريّ بالانقطاع بين الشعرائي والثلجيّ فقط، وسكت عن قول ابن الجوزي (١٤٩/١): «وقد رواه عبدالعزیز بن محمّد بن أحمد بن منده، قال: حدّثنا

(١) وتبعه مقلّده الشيخ محمّد عوّامة في التعليق على "تدريب الراوي" (٣ / ٤٤٣ - ٤٤٨) فلم يزد شيئاً عما قاله الكوثريّ، وكرّر كلامه بتغير العبارة والنتيجة واحدة هي: براءة من كذّبه علماء الجرح والتعديل وتعصّب التهمة بحماد بن سلمة، والإسناد لم يصحّ إليه أصلاً، وزاد الشيخ محمّد عوّامة (٣ / ٤٤٥) فقال: "هناك قرائن تدفع عن محمد بن شجاع اتهامه بوضع الحديث" ثم قال: "أما القرائن: فكونه من المدرسة الحنفية، ثم كونه من الواقفة" قلت: هذا نوع جديد من العصمة الخاصة، وكم من حنفي وثقه النقاد، وكم من واقفي وهو عندهم حافظ ثقة، وإذا جاء الجرح مفسّراً من جماعة من النقاد فلا حيلة في دفعه.

محمد بن شجاع فذكره» فهذا تثبت بأن الحديث حديث ابن شجاع.
هكذا علّقه هنا ابن الجوزي في كتابه الموضوعات، وهو مسند من حديث ابن
منده، حدّثنا محمد بن شجاع الثلجي به كما في "الأبطل" للجوزقاني (رقم ٥٢).
وأقول: مرّة ثانية تعليقاً على تعصّب التهمة بغير محمد بن شجاع على رأي
الكوثري، وهل صحّ الإسناد لحماد بن سلمة وأبي المهزم لكي يتّهم أحدهما بهذا
الخبر الموضوع؟ وما سبق تعلم صواب الحافظ ابن عدي، وأن الكوثري لم يكن
مصيباً في بحثه.

النص الثاني: وكذلك تناول الكوثري ابن عدي بالسب بل باللّعن
والانتقاص في مرات متتابعة، بسبب ظنه تعدّي ابن عدي على الفقيه الحسن بن
زياد اللؤلؤي من كبار أصحاب أبي حنيفة، وهذا السب واللّعن وترك القواعد
سببه الثابت والمتغيّر في فكر الكوثري، وخذ الآتي:

في سرد عبارات الحفاظ النقاد في الحسن بن زياد اللؤلؤي يكون كافياً عند
العقلاء، طالما أن الجرح غير مردود ولا يوجد ما يعارضه.

ومن أوضح الجرح في ابن زياد وأبينه ما تراه في عبارات يحيى بن معين
صاحب الميل لأبي حنيفة.

أ- ذكر عبدالرحمن بن أبي حاتم من رواية الدوري عن ابن معين، أنه قال:
«حسن اللؤلؤي كذاب، وسألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث ليس بثقة ولا
مأمون».

ب- وفي رواية ابن أبي مريم قال ابن معين: «الحسن بن زياد اللؤلؤي كذوب
ليس بشيء»، وقال ابن نمير: «الحسن بن زياد اللؤلؤي يكذب على ابن جريج».

ج- وعن محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال: سمعت يحيى بن معين عن الحسن بن زياد اللؤلؤي فقال: «كان ضعيف الحديث».

د- وقال أحمد بن محمد الحضرمي: سألت يحيى بن معين عن الحسن بن زياد اللؤلؤي فقال: «ليس بشيء».

هـ- وعن محمد بن سعيد العوفي قال: سمعت يحيى بن معين يقول: «الحسن بن زياد اللؤلؤي كذاب خبيث».

و- وقال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: «اللؤلؤي ضعيف الحديث».

ز- وقال صالح بن محمد جزرة: «ليس هو في الحديث بشيء».

ح- وقال يعقوب بن سفيان في "تاريخه" الحسن اللؤلؤي: «كذاب».

ط- وقال محمد بن علي الآجري: سألت أبا داود عن الحسن اللؤلؤي، فقال: «كذاب غير ثقة، ولا مأمون» قال أبو داود: وقال لي أبو ثور: «ما رأيت أكذب من اللؤلؤي، كان علي لسانه ابن جريج عن عطاء».

ي- وقال النسائي في "الضعفاء": «كذاب خبيث»، وقال الدارقطني: «كوفي متروك».

وهذه النقول من "الجرح والتعديل" (١٥/٣)، و"المعرفة والتاريخ" (٥٦/٣)، و"تاريخ بغداد" (٣١٦/٧)، و"الكامل لابن عدي" (٧٣١/٢) وغيرها، وانظر: "ميزان الاعتدال" (٤٩١/١)، وذكر بعض هذه النقول البدر العيني الحنفي في كتابه "مغاني الأخيار عن رجال معاني الآثار"، وتخرىج أبي عوانة له في "مستخرجه"، والحاكم في "مستدرکه" لا يقاوم الجرّح المتقدّم ذكره. وهذا الجرّح الشّدید لا يصلح معه الدفع بالصدر، ولا معول التعصّب إلا

من رجلٍ أسقطَ القواعدَ فصارَ فردًا منكرًا، فتتابعَ هؤلاءِ على تكذيبه وتضعيفه الضَّعْفَ الشديدَ لا مفرَّ من قبوله ولا يصلحُ معه اعتذاراتُ الكوثريِّ. فمحاولةُ النيلِ من ابنِ عديٍّ بعد تتابعِ الجرحِ المذكورِ، لا يليقُ إلا بالمتعصِّينَ، وحبُّكَ للشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ.-

وأما ما يذكرُ عن اللؤلؤيِّ ممَّا لا يحسنُ ذكره ولا أحبُّ أن أذكره هنا فيطوى ولا يروى، ويعتذرُ عنه، فيقال: لعلَّه جاء من اختلاطٍ أو تغْيُرٍ حصلَ له في شيخوخته فإنه مات سنة أربع ومائتين وعُمِّرَ حوالي تسعينَ عامًا.

وهذا أحسنُ من السبِّ والحطِّ من ابنِ عديٍّ وغيره كما فعل الكوثريُّ في "الإمتاع" (ص: ٣٦-٥٠)، و"التأنيب" (ص: ٣٦٤-٣٦٥) فاتسع معه الخرقُ على الراقعِ بمفارقة القواعدِ والعقلِ.

وقد توسَّعَ الكوثريُّ في لعنِ وسبِّ ابنِ عديِّ الجرجانيِّ، فإذا قرأتَ قول الكوثريِّ (ص: ٤٧): «ومنَّ أفذرٍ ما لطحَّ به ابنِ عديِّ كتابه»، فاعلم أنَّ اللعنَ والسبَّ قضيةٌ خاسرةٌ.

ثمَّ تعالَى سبُّ الكوثريِّ (ص: ٤٧) لابنِ عديِّ فقال الكوثريُّ: «انظر إلى ما سجَّله هذا الجلفُ -يعني ابنَ عديٍّ- باسمِ الجرحِ، ففيه ما ينادي أنَّه ليس عنده من العقلِ ما يفهمُ به أنَّ هذا البهتَ معه ما يكذِّبه ويفضحُ الباهتَ الأثيمَ والحاكمي المجرمَ اللثيمَ»، وليكنَّ هذا آخرَ البحثِ مع الكوثريِّ حول نقدِ الحافظِ ابنِ عديِّ الجرجانيِّ لبعضِ أئمَّةِ الفقهِ الحنفيَّةِ.



المطلب الرابع

مناقشات للكوثري في مباحث من رسالته "إحقاق الحق"

١- كان للسادة الفقهاء المجتهدين مواقف جليئة في خدمة الفقه الإسلامي، وجاء النص عن بعضهم في النهي عن تقليدهم بدون موجب، ومع تأخر الوقت وتشديد المدارس، وتثبيت أركان المذاهب، والتهافت على القضاء، تطوّر الخلاف إلى مناظرات ونزاع أحياناً، وتبادل بعض أتباع المذاهب الكتابة أو التصنيف المفرد في وجوب اتباع مذهب معين.

٢- وكان ما كان من حروب بين بعضهم، كالذي كان بين الشافعية والأحناف على ما هو مدوّن في كتب التاريخ انظر "معجم البلدان" (١/ ٢٠٩) (٣/ ١١٧) و"تاريخ ابن خلدون" (٥/ ٨٤)، وصفحات من "تاريخ ابن الأثير".

٣- وفي "البحر الرائق شرح كنز الدقائق" لابن نجيم الحنفي (٢/ ٥١) قال الشيخ أبو حفص في "فوائده": «لا ينبغي للحنفي أن يزوّج بنته من رجل شفعوي المذهب، وهكذا قال بعض مشايخنا، ولكن يتزوج بنتهم، زاد في "البرازية": تنزيلاً لهم منزلة أهل الكتاب».

٤- وفي "الجواهر المضية" (٣/ ٣٧٥) في ترجمة محمد بن موسى البلاساغوني الحنفي القاضي المتوفى سنة ست وخمسة قال: «لو كانت لي ولاية لأخذت من أصحاب الشافعي الجزية»، ولذلك أدخله الذهبي في "الميزان" (٤/ ٥١) (٨٢٣٩) وأتمهه بالابتداع، وتبعه الحافظ في "اللسان" (٧/ ٥٤١).

٥- ولأبي المعالي عبد الملك الجويني العلامة الفقيه الشافعي الملقب بإمام الحرمين المتوفى سنة ٤٨٧ يد في الخلاف بين الجانبين، فصنّف رسالته "مغيث

الخلق في ترجيح المذهب الحق، لم يذهب فيها إلى ترجيح المذهب الشافعي فقط، بل بالغ وأوجب على الناس وجوب تقليد المذهب الشافعي، وقد كتب عدد من الحنفية ردوداً على إمام الحرمين، و"مغيث الخلق" طبعه بعض المتعصبة بشبه القارة الهندية، وكان يمكن المرور عليه بذكر المآثر والمناقب والتعاضد، وحسنات الفقهاء رحمهم الله وما أكثرها.

٦- وقد قرأتُ مقالةً في «مجلة الاسلام» (السنة ٤، عدد ١٧ جمادى الأولى سنة

١٣٥٤) لمفتي الديار المصرية العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي رحمه الله تعالى يردُّ ردًّا مجملًا على الكتابِ بطريقةٍ علميةٍ بدونِ خدشٍ أو تجريحٍ فله درُّه، وهذا يدلُّ على سلامة صدره وحبِّه للفقهِ وعلماؤه بدونِ تعصُّبٍ الأعاجم.

٧- ولكنَّ الشَّيخَ محمَّدَ زاهد الكوثريَّ صنَّفَ رسالته "إحقاق الحق" انتصر

لمذهبه الحنفي، وكانت آتته في الانتصار لمذهبه الطعن في الأحاديث الثابتة، وفي نسبِ وعلمِ وحديثِ الشافعيِّ وبعضِ أصحابه، بل وهو في سبيل ما يرغب فيه جانب الصواب في نسبة بعض الأقوال في مذهبه عندما اضطرَّ للكلام على الصلابة المنسوبة للفقَّال، وكان بحثه الحديثي يدور حول الانتصار لمذهبه بعيداً عن محاولة النَّظَرِ الصَّحِيحِ بعد الجمع والاستقصاء للطرق فاتبع المنهج الانتقائي، وختمه بوجوب اتباع مذهب أبي حنيفة كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

والسببُ الموجبُ لهذه التردِّياتِ هو التَّعصُّبُ للمذهبِ الذي يُعْمِي ويُصمُّ، وطالبُ الحقِّ يعلمُ أنَّ مذهبه فيه ما يُؤخذُ ويُردُّ لا سيِّما وأنَّ إمامه لم يسلم من التعقيب عليه، وخالفه أصحابه في مقدِّمتهم أبو يوسف ومحمد بن الحسن بحيث أصبح المذهب ثلاثياً.

فكان الأليقُ الترفُّقُ والسَّعيُّ للتَّوافقِ وذكرَ الموافقاتِ والمحامدِ، وتركَ
الإزراءَ بالغيرِ والتدابيرِ والتنازيرِ ومجانبةِ الصَّوابِ وغمطِ الحقِّ والدفعِ بالصَّدرِ.
هذا وقد جعلتُ البحثُ في ردِّ العلامة الكوثريِّ على إمامِ الحرمين هنا
كالآتي:

أولاً: حولَ تصحيحِ الصَّلَاةِ المنسوبةِ للقفالِ المروزيِّ على مذهبِ أبي
حنيفةَ فإنَّها رأسُ رسالته.

ثانياً: مناقشةُ أخطاءِ حديثيَّةٍ للكوثريِّ على الإمامِ الشَّافعيِّ رحمته.
ثالثاً: وقفاتٌ مع البحثِ الحديثيِّ للكوثريِّ في "إحقاقِ الحقِّ".

أولاً: صحَّةُ الصَّلَاةِ المنسوبةِ للقفالِ^(١)

في كتابي "مغيث الخلق" و"إحقاق الحق" (ص: ٥٨، ٥٩) أنَّ القفالَ
المروزيَّ صَلَّى ركعتينِ على ما يجوزُه أبو حنيفة فلبسَ جلدَ كلبٍ مدبوغٍ، ولطَّخَ
رُبعه بالنَّجاسةِ، وتوضَّأَ بنبيدِ التَّمْرِ، وكانَ في صميمِ الصَّيفِ في المفازةِ، فاجتمعَ
عليه الدُّبابُ والبَعوضُ، وكانَ الوضوءُ معكوساً منكساً، ثمَّ استقبلَ القبلةَ وأحرمَ
بالصَّلَاةِ من غيرِ نيَّة، وأتى بالتكبيرِ بالفارسيَّة، ثمَّ قرأَ آيةَ الفارسيَّةِ دوبركك سبز،
ثمَّ نقرَ نقرتينِ كنقراتِ الدَّيِّكِ من غيرِ فصلٍ، ومن غيرِ ركوعٍ، وتشهدٍ، وضرطٍ في
آخره من غيرِ سلامٍ. وهي صلاةٌ ذكرها جماعةٌ من أهلِ العلمِ.

(١) هو عبدالله بن أحمد بن عبدالله القفال الصغير المروزي الشافعي شيخ الخرسانيين،
مات سنة سبع عشرة وأربعمائة، وليس هو القفال الشاشي الكبير. انظر: "وفيات
الأعيان" (٤٦/٣)، و"طبقات" ابن السبكي (٥٣/٥)، "وسير أعلام النبلاء"
(٤٠٥/٣)، و"تاريخ الإسلام" (٢٦/٧).

قلت: قبل التشنيع وسب من ذكر هذه الصلاة فإن البحث يكون في مدى صحّة هذه الصلّة على المسائل التي فيها على رأي أبي حنيفة، وقد تبين لي أنّها صحيحة مع الإثم أو الكراهة وهالك التفصيل:

١- قوله: «لبس جلد كلب»؛ لأنّ كلّ إيهابٍ دُبغ فقد طهره إلا جلد الخنزير والآدمي كما هو نصُّ "الهداية" مع "فتح القدير" (١/٩٦).

وفي "بدائع الصنائع" (١/٢٤٣): «الدّبأغ تطهيرٌ للجلود كلّها إلا جلد الإنسان والخنزير»، وعليه فجلد الكلب المدبوغ طاهرٌ على هذا المذهب.

٢- قوله: «لطخ رُبعه بالنّجاسة» -يعني المخفّفة- وهي ما ثبتت بخبر غير مقطوع به، وهذا هو المنصوص عليه في كتب الحنفية راجع: "العناية" مع "فتح القدير" (١/٢٠٥). والضمير في «رُبعه» يعود على جلد الكلب المدبوغ، الذي هو بمثابة الثوب.

٣- قوله: «توضأً بنبيد التّمر» -يعني: عند فقد الماء المطلق- وهذا هو المعتمد، وهو نصُّ "الهداية"، وانظر "فتح القدير" (١/١٢١).

وفي "الجامع الصغير" لمحمّد بن الحسن (ص: ٥٥ مع "النّافع الكبير"): «لا يتوضأ بشيءٍ من الأشربة غير نبيد التّمر».

وفي "تبيين الحقائق" (١/١١٤): «وشنّع محمّد على أبي يوسف فقال: يجوز الوضوء بسور الحمار، ولم يرد فيه أثر، ويمنعه نبيد التّمر، وقد ورد فيه الأثر ووجه قول أبي يوسف: إنّ الله تعالى أوجب التيمم عند عدم الماء المطلق، ونبيد التّمر ليس بماءٍ مطلقٍ».

٤- قوله: «وكان الوضوء معكوساً منكساً».

قلت: وذلك باعتبار أن ترتيب أعضاء الوضوء عند الحنفية سنة، وانظر "فتح القدير" (١/ ٣٥).

٥- قوله: «ثم استقبل القبلة وأحرم بالصلاة من غير نية».

قلت: النية شرط عند الحنفية ففي "تبيين الحقائق" (١/ ٢٦٠): «وفي المبسوط الصحيح أن استقبالها يغني عن النية»، «وقيل: إن كان يُصلي في المحراب لا يشترط، وفي الصحراء يشترط».

وفي "بدائع الصنائع" (١/ ٣٣٣): «وذكر محمد بن شجاع البلخي في نوادره» عن محمد في رجل توضأ يريد الصلاة فلم يشتغل بعملٍ آخر وشرع في الصلاة جازت صلاته، وإن عربته النية وقت الشروع.

وروي عن أبي يوسف فيمن خرج من منزله يريد الفرض في الجماعة فلما انتهى إلى الإمام كبر، ولم تحضره النية في تلك الساعة أنه يجوز.

قال الكرخي: ولا أعلم أحداً من أصحابنا خالف أبا يوسف في ذلك؛ وذلك لأنه لما عزم على تحقيق ما نوى فهو على عزمه ونيته إلى أن يوجد القاطع ولم يوجد. ومنه يعلم أن النية السابقة أو الاشتغال بما لا تتم الصلاة إلا به، كافيان لتحصيل شرط النية، وهو الذي تفيده النصوص المنسوبة للفقهاء.

٦- قوله: «وأتى بالتكبير بالفارسية».

المنصوص عليه عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى أن افتتاح الصلاة -يعني تكبيرة الإحرام- جائز بالفارسية سواء كان قادراً على العربية أو لم يكن. انظر: "فتح القدير" (١/ ٢٩٠)، و"تبيين الحقائق" (١/ ٢٨٦).

وفي "الجامع الصغير" لمحمد بن الحسن (ص: ٧٢، مع "النافع الكبير")

ما نصّه: «عن أبي حنيفة في رجلٍ افتتح الصَّلَاةَ بالفارسيَّة، أو قرأ فيها بالفارسيَّة، أو ذبحَ وسمَّى بالفارسيَّة وهو يحسنُ العربيَّة أجزأه».

فقول الكوثريُّ (ص: ٦٠): «والقراءةُ بالفارسيَّة عند العَجْزِ» مخالفٌ لنصِّ أبي حنيفة. وانظرِ المصدرين للمُسابقين.

وفي "بدائع الصَّنائع" (٣٣٦/١): «ولو افتتح الصَّلَاةَ بالفارسيَّة بأن قال: «خداي بزركنر» أو «خداي بزرك» يصيرُ شارعًا عند أبي حنيفة، وعندهما لا يصيرُ شارعًا إلا إذا كان لا يحسنُ العربيَّة».

٧- قوله: «ثمَّ قرأ آيةً بالفارسيَّة دبر كك سبز».

وذلك باعتبارِ أنَّه أقلُّ القراءةِ عند أبي حنيفة آيةٌ؛ لأنَّ القراءةَ فرضٌ ولا تتعينُ الفاتحةُ عند الحنفيَّة، انظر: "فتح القدير" (٢٩٩/١)، و"تبيين الحقائق" (٣٣١/١) و"بدائع الصنائع" (٢٩٧/١).

وقالوا: لو كانتِ الآيةُ كلمةً مثل ﴿مُدْهَامَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤]، وفي "بدائع الصنائع" (٢٩٧/١): «ثمَّ الجوازُ كما يثبتُ بالقراءةِ بالعربيَّة يثبتُ بالقراءةِ بالفارسيَّة عند أبي حنيفة، سواءً كان يحسنُ العربيَّة أو لا يحسنُ».

٨- قوله: «ثمَّ نقرن نقرتين كنفراتِ الديك من غيرِ فصلٍ ومن غيرِ ركوعٍ».

قلتُ: الركوعُ داخلٌ في الهويِّ؛ لأنَّ الركوعَ عندهم هو مجرد الانحناء، والاعتدال بعد الركوع ليس ركناً عند الحنفيَّة، والجلسةُ بين السَّجْدَتَيْنِ والطمأنينةُ في الركوعِ والسجودِ ليسا من الفروض، فتأمَّل وتدبَّر. راجع "فتح القدير" (٣٠٧/١).

٩- قوله: «وضرطٌ في آخره من غيرِ سلام».

قلت: السّلام ليس فرضاً عند الحنفيّة، فيصحّ الخروجُ بغيره، فإذا أحدث بعد التّشهد فقد تمتّ صلاته، انظر "تبيين الحقائق" (١/٣٢٢).

والحاصل: أنّ هذه الصّلاة التي نُسبت للقفال صحيحةٌ على مذهب الحنفيّة، وهي تصويرُ العارفين وليس الأفاكين، فلا تنخدعُ بكلمات الكوثريّ المعارض لبعضها والمؤيد لشطرٍ منها، بل والجالب لبعضٍ أدلتها في "إحقاق الحقّ".

وإدعى الكوثريّ أنّ هذه الصّلاة التي صورها القفال الشافعيّ أمام السّلطان محمود سبكتكين لا تصحّ، ومع ذلك اشتغل بالطّعن في القفال، فانظر (ص: ٦٢ - ٦٤) والله عليهم بذات الصّدور، وأين إحقاق الحقّ الذي ادعاه الكوثريّ؟ وكان الأوّل له البكاء على هذه الصّلاة الجائزة في مذهبه، المخالفة للسّنة، خيرٌ له من القدح في الثّقات، والطّعن في الأنساب^(١)

(١) ومع ذلك يذهب بعض الحنفيّة إلى عدم جواز اقتداء الحنفيّ بالشافعيّ؛ لأنّهم يرفعون أيديهم وهو مفسدٌ للصّلاة، وهي روايةٌ مكحول النّسبيّ عن أبي حنيفة، وبعضهم يعدّها شاذّة. راجع ترجمة أبي معين النّسبيّ من "الفوائد البهيّة" (ص ٢١٦ - ٢١٧)، ومن الذين اعتمدوا رواية مكحول النّسبيّ عن أبي حنيفة الفقيه الحنفيّ المشهور في مذهبه وتعصّبهِ على الشّافعية أمير كاتب الأتقانيّ. انظر "الفوائد البهيّة" (ص: ١٥).

ونقل اللكنويّ في "النافع الكبير" (ص ١٣) عن ملا علي القاري قال: «وقد أغرب الكيدانيّ حيث قال: والعاشر من المحرّمات الإشارةُ بالسّبابة كأهل الحديث». أي: مثل إشارة جماعة يجمعهم العلمُ بحديث رسول الله ﷺ وهذا منه خطأ عظيمٌ وجرمٌ جسيمٌ، منشأه الجهلُ عن قواعد الأصول ومراتب الفروع من النقول، ولولا حسن الظنّ به وتأويل كلامه بسببه لكان كفره صحيحاً، وارتداده صريحاً فهل يحلّ لمؤمن أن يجرّم ما ثبت عن رسول الله ﷺ؟!». انتهى نقل اللكنويّ من ملا علي القاري.

ثانياً: مناقشة أخطاء حديثية للكوثري

على الإمام الشافعي

وفي كتاب "إحقاق الحق" طعنٌ متعدّدٌ في الشافعيِّ وأصحابه وعلومهم وكتبهم، أمّا عن طعنه في علم الشافعيِّ بالحديث -وهو المناسب للكلام عليه في هذا البحث- فترى الكوثريُّ يقول في كتابه المذكور (ص: ٤٣): «وأما علمُ الشافعيِّ بالحديثِ فليسَ أماناً ما يدلُّ عليه، غيرُ مسنده الذي جمعه بعضُ النيسابوريين من مسموعاتِ أبي العباسِ الأصمِّ، من الربيع، عن الشافعيِّ في "الأم"، وغير السنن التي جمعها الطحاويُّ من مسموعاته من المزنيِّ عن الشافعيِّ، ولم نر فيها ما يملأ العين، مع تأخر زمنه، بل نراه يكثرُ عن إبراهيم ابن أبي يحيى الأسلميِّ إكثاره عن مالك، ويكثرُ عن مسلم بن خالد الزنجيِّ إكثاره عن ابن عيينة مع أنَّهما من تكلمَ فيهم أهلُ النقد».

قلت: كلامُ الكوثريِّ غيرُ علميٍّ وهو تشغيبٌ وتحاملٌ يظهرُ خبيثةَ الكوثريِّ، والشافعيُّ اشتغلَ بعلومِ الفقه ولم يطلُ عمره، وكان عددٌ من كبارِ الحفاظِ في عصره يستفيدون من فقهه كعبدالرحمن بن مهديِّ، وأحمد بن حنبل... وغيرهما، وانتهى إليه من الحديثِ ما يكفيهِ، عن كبارِ حفاظِ الأمصارِ في عصره، فأخذَ في الحرمينِ عن مسلم بن خالدِ الزنجيِّ، وإبراهيم بن أبي يحيى، وسعيد بن سالمِ القداح، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وإبراهيم ابن سعد الزهريِّ، ومحمّد بن إسماعيل بن أبي فديك.

وأخذَ باليمنِ عن الإمامِ يحيى بن عبدالله الكاملِ الحسنيِّ، وقاضي صنعاء هشام بن يوسف، وعبدالله بن طاووس بن كيسان وغيرهم.

وأخذَ عن صاحبِ الأوزاعيِّ عمرو بن أبي سلمة، وعن يحيى بن حسان

صاحب الليث بن سعد.

ومن أهل العراق أخذ عن وكيع بن الجراح، وإسماعيل بن عُلَيْة، وحماد بن سلمة.

فكمل للشافعي شطراً عظيماً من حديث الحجازيين واليمانيين والشاميين والمصريين والعراقيين، لذلك كان في عصره ومسائله ومناظراته وتعقيباته مثلاً للعلم الأثري الذي لا تعوزه حجة الأثر المرفوع أو الموقوف.

وهذه ملاحظات وتنقيدات حول كلمة الكوثري:

قوله: «وأما علم الشافعي بالحديث فليس أمامنا ما يدل عليه غير مسنده». قلت: هذه مغالطة و"مسند الشافعي" الذي بين أيدينا لم يعمله الشافعي ولا يدل عليه، وروايته أوسع مما في "المسند" لما تقدم من توسعه في التحمل، ومثل الشافعي في سعة مروياته ورحلاته، إذا كان تصدق لجمع مسند - يشغل به عن الفقه - كان سيعده من كبار المسانيد للآتي:

أ- قال الحافظ ابن حجر في "تعجيل المنفعة" (١/٢٣٩): «بقي من حديث الشافعي شيء كثير لم يقع في هذا المسند ويكفي في الدلالة على ذلك قول إمام الأئمة أبي بكر بن خزيمة: أنه لا يعرف عن النبي ﷺ سنة لم يودعها الشافعي كتابه، وكم من سنة وردت عنه ﷺ لا توجد في هذا المسند». وانظر هذا المعنى لابن الصلاح في "طبقات الشافعية" (١/٢٩٢).

ب- روى الشافعي "الموطأ" كاملاً عن مالك، ومع ذلك فالمقطوع به أن الشافعي لم يستوعب "الموطأ" كاملاً في "الأم" أو في كتبه الأخرى، وليس الخبر كالمعاينة، وأقرب طريق يوصلك للمطلوب كتاب "الجامع من موطأ مالك" فأحاديث منه ليست في "مسند الشافعي"، وانفرد الشافعي في "المسند"

بأحاديث عن مالك ليست في "الموطأ"، يعلم ذلك من أمعن النظر في "مسند الشافعي" و"سننه".

ج- يكثر الكوثري من نقل ما نُسب إلى الشافعي أنه قال: «حملت عن محمد بن الحسن حمل بُختي ليس عليه إلا سماعي».

والبُخت: هي الإبل الخرسانية، ومع ذلك فالرويات المُسندة للشافعي عن محمد بن الحسن في "الأم" لم تزد على سبعة أحاديث، المرفوع منها اثنان فقط، ولم يرو الشافعي عن محمد الحسن شيئاً في "سننه"، فانظر أين حديث الشافعي عن محمد بن الحسن الذي كان على البُختين؟!

د- أحاديث "مسند الشافعي" أخذت من "الأم" وكتب الشافعي الأخرى ك"اختلاف عليّ وابن مسعود" و"اختلاف العراقيين" و"الرد على سير الأوزاعي" ... ونحوها.

وهي أحاديث تتعلق بالأحكام، وأحاديث الأحكام المرفوعة بدون المكرر قد لا تزيد عن سبعائة حديث، وبعضهم يصل بها إلى تسعمائة.

ولما كان "الأم" وكتب الشافعي الأخرى هي كتب فقه فلم يعتن الشافعي فيها بجمع الطرق وبيان وجوه اختلاف الرواة في الإسناد والمتن، بل قد يورد الضعيف لحاجة، ولما كان اعتماده على الثابت انظر "مقدمة معرفة السنن والآثار" (١/١٤٤) لم يذكر كثيراً من غير الثابت.

هـ- ادعاء الكوثري (ص: ٤٣) من "إحقاق الحق" أن ما في "المسند" و"سنن الشافعي" لا يزيد عن خمسمائة حديث بعد حذف المكرر، ادعاء خطأ ويخالف الواقع، و"مسند الشافعي" بترتيب السندي لم يستوعب حديث

الشَّافِعِيَّ قَطْعًا^(١).

(تنبيه): وقد جمع الأستاذ الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب عبد المطلب - وفقه الله تعالى - مرويات الشافعي من "الأم" والكتب الملحقة به، و"معرفة السنن والآثار" في أربعة مجلدات فكان عدد أحاديث الشافعي من المرفوعات والموقوفات هو (٤٦٦٣) أربعة آلاف وستمائة وثلاثة وستين نصًا من المرفوعات والموقوفات، وهذا أكثر من أربعة أضعاف "الموطأ"، وإذا علمت أن مرويات الشافعي التي بين أيدينا هي في الأحكام فقط تكون تلك المرويات لا تقل عن أحاديث الأحكام في أي كتاب من كتب السنن الأربعة و"الدارمي" و"شرح معاني الآثار".

وقد قال الدكتور رفعت فوزي في مقدمة عمله (٥/١): «لاحظت وأنا أحقق الأم أن هناك كثيرًا من السنة مبثوثة فيه كاملة الإسناد والمتون، على غير ما هي عادة الفقهاء في كتبهم، ورأيت أن هذه ينبغي أن تفرد، وأن تقصد لذاتها كمصنّف في الأحاديث والآثار، يقف جنبًا إلى جنب مع الكتب الكبار التي ألفت في هذا السبيل، بل تفوقها عندئذ لعلو أسانيد الإمام الشافعي ونفاستها». وإذا أراد الله نُشْرَ فضيلة طُوبَتْ أتاح لها لسان حَسُودٍ
و- ومع ذلك تعرّض الشافعي في كتبه لمواضع تتعلق بالعلل والكلام على الرواة جرحًا وتعديلًا بالخص عبارة وقد كنتُ جمعتُ عيونًا منها ثم رأيتُ أنّها تحتاج لجزءٍ خاصّ.

(١) ويقوم أحد الأشراف الحسينيين من المحويت بجمع زوائد حديث الشافعي من "الأم" وكتب الإمام الشافعي المطبوعة معه فقط على "السنن" و"المسند"، وهي تبلغ المئات من المرفوعات والآثار الموقوفة.

والجامع لـ "مسند الشافعي" ترك الفوائد الحديثية الغالية التي في "الأم" وغيره؛ لأنَّ همَّه كان جمع المتون فقط، وهذه الفوائد لم يقصدَها الشافعي، ومع ذلك يمكن أن تجمع في كتاب تشدُّ إليه الرِّحال.

ز - قوله: «وغير السنن التي جمعها الطحاوي من مسموعاته من المزني عن الشافعي» وأعاد الكوثري كلامه في "الحاوي" (ص: ٣٧)، وفي أماكن أخرى وهنا ملاحظتان:

قلت: الشافعي لم يُصنّف "المُسند"، ولم يقصدَ تصنيفًا مستقلًا في الحديث يذكر فيه العلل والطرق ويتكلّم على الرجال، وكتاب مالك "الموطأ" مع شهرته ليس فيه ذلك، بل كتبُ أبي يوسف ومحمد بن الحسن ليس فيها ذلك، والمحقّق أنّ الأحاديث المرفوعة والموقوفة في "مسند الشافعي" أوسع - وهي بعض من كل - وأكثر من نظائرها في كتبِ ظاهر الرواية، وفيها نصوص في العلل لا تجدها في كتبِ ظاهر الرواية.

والكوثري كان يرى الصواب مع مذهبه رجالًا وأصولًا وكتبًا، والشافعي أكثر في "الأم" وغيره من الردّ على أبي حنيفة وصاحبيه، وهذه الكتب وما فيها كافية لأن تكون عين الكوثري عين سُخطٍ على الإمام الشافعي وتراثه. والحاصل أنّ ما افتقده الكوثري في كتب الشافعي لا تجده في كتبِ ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن التي عليها بناء المذهب الحنفي.

وعين الرضا عن كل عيبٍ كليلَةٌ

ولَكِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبَدِي الْمَسَاوِيَا

ط - قوله: «بل نراه يكثر عن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، إكثاره عن

مالك، ويكثر عن مسلم بن خالد الزنجي إكثاره عن ابن عيينة». قلت: هذا كلامٌ بعيدٌ عن التَّحقيقِ العلميِّ، والكوثريُّ يعتبرُ روايةَ الإمامِ الشَّافعيِّ عن بعضِ الضُّعفاءِ تقيصاً له، لذلك يدَّعي أنَّه يُكثرُ عنهم كإكثاره عن كبار شيوخه الحفَّاظِ الثَّقَاتِ.

نعم، روى الشَّافعيُّ عن إبراهيم بن أبي يحيى، ومسلم بن خالد الزنجي، لكن لم يُكثرَ عنهما إكثاره عن مالك و ابن عيينة كما ادَّعى الكوثرِيُّ. وخذُ هذا البيانَ الذي فيه عددُ أحاديثِ مالك، وابنِ عيينة، وإبراهيم بن أبي يحيى، ومسلم بن خالد الزنجي في كلِّ من "مسند" و "سنن" الشَّافعيِّ.

اسم الراوي	عدد المرويات بمسند الشَّافعي	عدد المرويات بسنن الشَّافعي
مالك بن أنس	٦٤٠	٢١٩
سفيان بن عيينة	٥٤٧	٢٦٣
إبراهيم بن أبي يحيى	١٤٩	٣
مسلم بن خالد الزنجي	١١٠	٧

ومنه يعلمُ أنَّ الشَّافعيِّ لم يُكثرَ عن ابنِ أبي يحيى والزنجيِّ إكثاره عن مالك وسفيان بن عيينة، كما ادَّعى الشَّيخُ الكوثرِيُّ والأرقامُ لا تكذبُ.

(إيقاظ)

ي- ومن كلامِ الكوثرِيِّ على حديثِ الشَّافعيِّ قوله في "بلوغ الأمان" (ص: ٢٦): «أحاديث "الموطأ" التي يقال: إنه عرَّضها على مالك تجده يروي بعضها في كتبه بواسطة محمَّد وغيره عن مالك، ولا تجدُ نسخةً من رواية الشَّافعيِّ للموطأ يتداولها أهلُ العلمِ على توالي القرونِ كتداولهم النسخَ من رواية الآخرين، وهذا يدلُّ على أنَّه وإن كان عرَّض "الموطأ" على مالك في مبدأ

أمره لكنّه لم يضبَطْ أحاديثه، ولم يستمرَّ على مدارستها.

قلت: هذا كلامٌ مسلسلٌ بالأخطاءِ المحمولةِ على جناحٍ من لم يكن هُمّه إلا إسقاطَ الغير - ولا يقلُّ من لا يعرف: إنّ الشيخَ الكوثريَّ كان نصيرًا للمذاهبِ الفقهيّة - وإليك الآتي:

أولاً: هذا محلُّ مدح، قال البيهقيُّ في "بيان خطأ من أخطأ على الشافعيّ" (ص: ٢٣٧): «وقد نظرتُ في كتابِ الشافعيّ وفي رواياته، فرأيتُ في إتيقانه في الروايةِ واحتياطه فيها ومعرفته بها، ما لم أره مجموعاً مع ما كان مختصّاً به، من معرفةِ الأصولِ والفروعِ لغيره من علماءِ هذه الأمّة، سمعَ مالكُ بن أنسٍ، وعبدالعزیز بن محمّد وغيرهما جملةً من الحديث، ثمّ روى بعضٌ ما لم يسمعه منهم عن أقرانه أو عن بعضِ أصحابه عنهم».

ثمّ قال البيهقيُّ (ص: ٢٣٨، ٢٣٩): «وهذا غايةُ الإتيقان، ومما يستدلُّ به على أنّه إنّما قصدَ بالسَّماعِ الانتفاعَ مما في المسموعِ من العلمِ ومعرفةِ الشريعةِ دون التسوّقِ بعالي الإسناد، والاكتفاءِ بالروايةِ عمّا هو المقصودُ بها من الدرّاية...»، وانظر "مناقب الشافعيّ" للبيهقيّ فيه كلامٌ نحو ما سبق (٣٦/٢، ٣٧).

وهذه إجابةٌ عامّةٌ حول تحرّي الشافعيّ الرواية، وأمّا روايته "الموطأ"، فليس بقليلٍ من الحفاظِ من قال: «إنّ الشافعيّ أثبتَ الناسَ في مالكٍ»، وسيأتي مزيدُ بيانٍ إن شاء الله تعالى.

ثانياً: قوله: «يروى بعضُها في كتبه بواسطةِ محمّدٍ وغيره عن مالكٍ».

قلت: الشافعيُّ أكثرُ جدّاً من الروايةِ عن مالكٍ في "الأم" وغيره ولم أجد هذا الإدعاءَ إلا في حالاتٍ أربعٍ فقط، وخذ الكلامَ عليها:

الأولى: في "مُسند الشَّافعيِّ" (رقم: ٨٦٤) (١٠٣٩/٢). وهو في ترتيبِ
سنجر النَّاصريِّ (رقم: ١٠٥٤) (٢٣٦٤/٣): أخبرنا الشَّافعيُّ: أخبرنا سفيانُ أو
مالكُ، عن ابنِ شهابٍ، عن حميد بن عبد الرحمن، وعن محمد بن النُّعمان بن بشيرٍ
يحدثانه، عن النُّعمان بن بشيرٍ أنَّ أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: «إِنِّي نَحَلْتُ
ابني...» الحديث.

قال أبو العباسِ ميعني محمد بن يعقوب -: وكانَ هذا عندَ أصحابنا كلِّهم:
«مالك» فلذلك جعلته بالشكِّ، وقد رواه الشَّافعيُّ في كتابه "اختلاف الحديث"
بهامش "الأم" (١٤٩/١٠) عن مالكٍ فقط، فالشكُّ تصرَّفَ من أبي العباسِ
الأصمِّ.

الثانية: في "مُسند الشَّافعيِّ" (رقم ١٠٧٥، ١٠٧٦) (١٢٦٧/٢، ١٢٦٨)
وهو كذلك في كتابِ "اختلاف مالكٍ والشَّافعيِّ" (رقم: ٣٦٩٨، ٣٦٩٩)
ففي الرواية الأولى (رقم: ٣٦٩٨) قال الشَّافعيُّ: أخبرنا مالكُ (بدون أو غيره)
عن أيوبَ عن ابنِ سيرين.

وفي الرواية الثانية (رقم: ٣٦٩٩) قال الشَّافعيُّ ﷺ: مالك أو غيره
[بإثباتٍ أو غيره] عن أيوبَ عن ابنِ سيرين، ثمَّ قال الشَّافعيُّ (٥٧٨/٨):
«خالفتم ما رويتُم عن النبيِّ ﷺ من روايتكم ومن رواية غيركم».
فغرضُ الشَّافعيِّ هو الاستدلالُ على المخالفِ بروايته وبرواية غيره معه.

وقوله: «أو غيره» أو بمعنى الواو كقوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ
أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ [النور: ٦١] وهو مذهبُ بعضِ
الكوفيين وابنِ جنِّي والأخفش... وغيرهم.

الثالثة: في "مسند الشافعي" (رقم ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦) (١٣٦٥/٢)، قال الشافعي: أخبرنا الثقة... بهذا الإسناد مثله.

هذه الروايات ليست في "الموطأ"، وانظر كتاب "اختلاف مالك والشافعي" (رقم ٣٩٩٧، ٣٩٩٨، ٣٩٩٩، ٤٠٠٠)، ولو كان الشافعي مدلساً لسوّى في الإسناد، ورواه عن مالك بلفظٍ محتملٍ السماع، لكنه أبقي على الإسناد والمتن كما رواهما، ثم صرح بما قرأه على مالك فقال (٧٧٦/٨): «وقرأنا على مالك: إنا لا نعلم أحداً من الأئمة في القديم ولا في الحديث، أفتى فيما دون الموضحة بشيء». انظر: "الموطأ" برواية يحيى بن يحيى (٤٢٨/٢)، فما تقدم يدل على أمانة وثقة وفقه ومعرفة الشافعي وتجنبه التدليس ويقظته فله دره.

الرابعة: في "مسند الشافعي" (رقم ١٦١٥) (١٨٤١/٢) وهو في ترتيب سنجر النَّاصري (رقم ١٦٦١) (٢٥٤٥/٣) قال الشافعي: أخبرنا محمد بن الحسن: أخبرنا مالك: حدثنا داود بن الحصين، أن أبا غطفان بن طريف المري أخبره أن مروان بن الحكم أرسله إلى ابن عباس يسأله ما في الضرس، فقال ابن عباس: فيه خمس من الإبل، فردني مروان إلى ابن عباس، فقال: أفجعل مقدم الفم مثل الأضراس؟ فقال ابن عباس: لولا أنك لا تعتبر ذلك إلا بالأصابع عقلها سواء.

قلت: الذي في "الأم" كتاب ديات الخطأ (رقم ٢٧٣٢) (٣٠٨/٧) قول الشافعي: أخبرنا مالك، عن داود بن الحصين به، بدون ذكر محمد بن الحسن. فعلم مما تقدم أن قول الكوثري: «يروى -يعني الشافعي- بعضها في كتبه بواسطة محمد وغيره عن مالك» خطأ، مخالف الواقع وقد تسرع الكوثري رحمه الله تعالى. وتذكر قول الحافظ الناقد أبي زرعة الرازي: «ما عند الشافعي حديث غلط»

انظر: "مناقب الشافعي" (ص: ٨١). وهو ما صرَّح به أبو داود صاحب "السنن". راجع "تذكرة الحفاظ" (١/٣٦٢)، و"التّهذيب" (٩/٣٠).

ك- وعود إلى مناقشة الكوثري في أخطائه على الإمام الشافعي.
أقول: قوله: «ولا تجد نسخة من رواية الشافعي للموطأ يتداولها أهل العلم على توالي القرون كتداولهم النسخ من رواية الآخرين، وهذا يدل على أنه وإن كان عرض "الموطأ" على مالك في مبدأ أمره لكنه لم يضبط أحاديثه، ولم يستمر على مدارستها».

قلت: هذا هو التعصب والظلم وإلقاء الكلام على عواهنه، وحذ الآتي:
أولاً: الشافعي عاش متنقلاً بين الحجاز واليمن والعراق وتعرّض لمحن، ثم ألقى عصا التسيار في مصر سنة ١٩٨ ومات سنة ٢٠٤، رحمه الله تعالى وكان إماماً مجتهداً متصدراً للفقهاء بمشتملاته، وأملى كتباً فقهية ببغداد، ثم أملى كتباً أخرى دُرّة في جبين الفقه الإسلامي في ست سنوات بمصر، مع ما تخلل ذلك من مناظرات وأمراض فلله دُرّة.

وبسبب كثرة مشاغله الفقهية التي تحتاج لإمعان نظير لفنون، لم يشتغل الشافعي بالإملاء والتحديث وترك ذلك لغيره، والعلماء درجات، ولأن الشافعي لم يُعمر اشتغل المصنّفون من أصحاب السنة بغيره عن مالك طلباً لعلو الإسناد، يعني بمن تأخرت وفياتهم عن الشافعي.

خذ مثلاً كان عمر البخاري سنة وفاة الشافعي عشر سنوات، فلو أراد البخاري -أعلى السنة إسناداً- أن يروي عن مالك من طريق الشافعي لنزل بالإسناد فروى -مثلاً- عن الحميدي، عن الشافعي، عن مالك، وهذا نزول، والمحدثون يطلبون العلو.

فاختار البخاريُّ روايةَ عبدالله بن يوسف عن مالك، ومسلمٌ اختارَ يحيى ابنَ يحيى عن مالك، والنسائيُّ اختارَ قتيبةَ بنَ سعيدٍ عن مالك... وهكذا غيرُهم طلباً لعلو الإسنادِ.

ثانياً: الشافعيُّ أثبتَ من محمّد بن الحسن في مالك، باتفاقِ أهلِ المعرفة، والمعروفُ أنَّ الثانيَ جلسَ عند مالكٍ ثلاثَ سنواتٍ.

وهذا أحمدُ بنُ حنبلٍ جبلُ الحفظِ كانَ قد سمعَ "الموطأ" من بضعةَ عشرَ نفساً من حفاظِ أصحابِ مالك، ثمَّ أعاده على الشافعيِّ؛ لأنَّه وجدَه أقواهم، انظر: "الإرشاد" (١/٢٣١)، ومقدمَةُ "الكامل" (١/١١٦)، و"مسألة الاحتجاج بالشافعيِّ" للخطيبِ (ص ١٠١)، و"نكت الزركشي على ابن الصلاح" (١/١٤٥) ففيها فوائد. ثالثاً: قوله: «وهذا يدلُّ على أنَّه وإنَّ كانَ عَرَضَ "الموطأ" على مالكٍ في مبدأ أمره لكنَّه لم يضبِطْ أحاديثه ولم يستمرَّ على مدارستها».

قلتُ: هذا رجمٌ بالغيب، وفي "آداب الشافعيِّ ومناقبه" (ص: ٢٢): قال عبد الرحمن بنُ أبي حاتمٍ: حدَّثنا الرَّبِيعُ بنُ سليمان، قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: قدمتُ على مالكٍ وقد حفظتُ "الموطأ" ظاهراً، فقلتُ: إنِّي أريدُ أنْ أسمعَ "الموطأ" منك فقال: اطلبْ منْ يقرأ لك. قلتُ: لا عليك أنْ تسمعَ قراءتي فإنَّ سهلاً عليك قرأتُ لِنفسي. قال: اطلبْ منْ يقرأ لك وكررتُ عليه فقال: اقرأ فلما سمعَ قراءتي قال: اقرأ فقرأتُ عليه حتَّى فرغتُ منه.

الأولى: أنَّ "سُنن الشافعيِّ" من تصنيفِ الشافعيِّ نفسه وليس من تصنيفِ الطَّحاويِّ، وإنَّما الطَّحاويُّ أحدُ رواثه عن خاله أبي إبراهيم المزنيِّ، انظر مقدمة تحقيقِ "سُنن الشافعيِّ" للشيخ الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر الشافعيِّ المدنيِّ،

وقد أوردَ في مقدمته الحججَ النَّاهضةَ على أنَّ "سُنن الشَّافعيِّ" من تصنيفه (ص: ٢٩-١٥)، وبينَ خطأ نسبةِ الكوثريِّ "سُنن الشَّافعيِّ" للطَّحاويِّ، بل قال مع عفة لسانه وقلمه (ص: ١٦): «وما قاله: الكوثريُّ باطلٌ لا يثبتُ عند النَّقدِ ومن الدَّلِيلِ ما يقطعُه»، ومع ذلك فسواءُ جمعها الشَّافعيُّ أو غيرهُ فهي مروياتٌ له.

الثانية: أنَّ جماعةً من أصحابِ الشَّافعيِّ رَوَوْا كتابَ "السُّنن" عنه، وكانَ للشَّافعيِّ سننٌ رواها عنه الحسنُ بنُ محمَّد الصَّبَّاحِ الزعفرانيُّ من رِوَاةِ القديم، وسُننٌ أخرى رواها عنه من رِوَاةِ الجديدِ حرملهُ بنُ يحيى، وإسماعيلُ بنُ يحيى المزنيُّ، والربيعُ بنُ سليمان. انظر "مناقب الشَّافعيِّ" (١/ ٢٥٥، ٢٩١).

ح - قوله: «ولم نَر فيها ما يملأُ العينَ».

فحفظُ الشَّافعيِّ "للموطأ" وهو في سننٍ مُبكرةٍ مع براعته في القراءة مؤكِّدانٍ لاستمرارِ حفظه، وانضافَ إليهما قراءةُ الشَّافعيِّ له على مالكٍ.

واعتنى الشَّافعيُّ بـ "الموطأ" وكانَ منَ أعرِفِ النَّاسِ به حفظًا وفقهًا، فكانَ "الموطأ" على لسانه يناظرُ به أهلَ الرَّأيِ ويحاجُّ به أصحابَ مالكٍ، ويستخرجُ منه ما يريدُ لفقهه، ويكرِّره، ويختصرُه، وكُتبه بينَ أيدينا شاهدةً بأنَّه كانَ ضابطًا لأحاديثه مستمرًّا على دراستها ويستخرجُ مواضعَ الحججِ منها، وإنَّ قلتَ: لم يكنْ من أصحابِ مالكٍ من خَبَرَ "الموطأ" كما خَبَرَ الشَّافعيُّ تكونُ موافقًا للحقيقة.

روى الخليليُّ في "الإرشاد" (١/ ١٩٤) عن البويطيِّ قال: سمعتُ الشَّافعيِّ يقول: «أصولُ الأحكامِ نيفٌ وخمسةٌ حديثٌ كلُّها عند مالكٍ إلا ثلاثينَ حديثًا وكلُّها عند ابنِ عيينةَ إلا ستةَ أحاديثٍ».

هذا يدلُّ على عنايةِ الشَّافعيِّ بحديثِ مالكٍ واستمراره على مدارسته.

(تنبيه): ويمكن أن يقال في معارضة الكوثري: وأين ما يملأ العينين من

حديث أبي حنيفة؟

وحديث الشافعي الذي بين أيدي الناس أكثر من حديث أبي حنيفة الذي

بين أيدي الناس بما يزيد عن عشرين مرات .

ل- وزيادة في القَدْحِ ترى الكوثريُّ يقولُ (ص: ٤٣، ٤٤): «ولم يعتنِ أحدٌ بجمعِ أحاديثِ الشَّافعيِّ إلى القرنِ الخامسِ حتَّى أصبحَ للبيهقيِّ منَّةٌ عليه على ما يقولون، وبذلك تأخَّرَ تدوينُ أدلَّةِ هذا المذهبِ إلى القرنِ الخامسِ مع أنَّهم يعدُّونه مذهبَ أهلِ الحديثِ، ويكثرُ في روايةِ المرسلِ، وقوله: أخبرنا الثَّقَّةُ، وأخبرنا من لا أتهمُّه كثرةً مفرطَةً، مع أنَّ هذا القولَ وذلكَ القولَ حكمُهُ الانقطاعُ عندَ النُّقادِ، وقُل ما شئتَ في نقدِ منْ ينكُرُ المرسلَ ويكثرُ في روايةِ تلكَ الأنواعِ».

قلتُ: هذا تشغيبٌ، والغرضُ منه القَدْحُ في الشَّافعيِّ والكوثريِّ ناصرٍ للحنفيةِ فقط من وجهةِ نظره، ولا تعنيه المذاهبُ الأخرى - وهو مخالفٌ للواقعِ، وإذا لم يعتنِ أحدٌ بجمعِ حديثِ الشَّافعيِّ فهذا لا يضرُّه، فكم من الحفَّاظِ الأكابرِ الثَّقَاتِ الذين تصدَّروا التَّحديثَ لم يجمعْ أحدٌ أحاديثَهُم، ومع ذلكَ بقيتْ مكانتُهُم، وكم من رجلٍ ضعيفٍ قد تصدَّى غيره لجمعِ حديثه، أو صنَّفَ بنفسه.

وإلَّا فقلَّ أينَ حديثُ ابنِ سيرين، وأيوبَ السخيتانيِّ، ومحمَّدِ بنِ يحيى الذُّهليِّ، وعبدالرحمن بن مهديِّ، ويحيى بن سعيدِ القطَّانِ، والليث بن سعدٍ... وغيرهم وغيرهم؟ بل أينَ حديثُ أئمَّةِ آلِ البيتِ عليهم سلامُ الله؟

والشافعي أثبت شطراً كبيراً من حديثه في كتبه التي أملاها وتميّز بها عن غيره، وسارت بها الرُّكبان، وهي من مفاخرِ الفقه الإسلاميِّ وكانت سبباً لحقدِ الحاقدين الذين سعوا لردِّ أشعةِ الشَّمسِ بدلاً من الدُّخولِ تحتِ أشعتها، ومجموع حديث الشافعي فيها أكثر من مجموع حديث أبي حنيفة وصاحبيه المتداول.

قوله: «وبذلك تأخر تدوين أدلّة هذا المذهب إلى القرن الخامس، مع أنّهم يعدُّونه مذهب أهل الحديث».

قلت: هذه مغالطةٌ وخد الآتي:

١- الفرقُ جليٌّ بين تدوين الأدلّة وجمع الأدلّة، والشافعيُّ هو الذي انفراد عن الثلاثة فدوّن أدلّته في كتبه، أصولاً وفروعاً، وبقيت هذه الكتب محل العناية طبقة بعد طبقة إلى وقتنا، وهذا من أسباب ما تميّز الشافعيُّ عن غيره من المتبعين في المذاهب السُّنّية الثلاثة، بينما الحنفيّة لا يوجد بين أيديهم كتابٌ فقهيٌّ لأبي حنيفة مع كثرة اللدد والادعاءات والمناقب والمنامات، وعمدتهم في مذهبهم كتبٌ ظاهر الرواية الخمسة أو الستة لمحمّد بن الحسن الشيباني مع اختلافٍ للمصنّف الحقيقيِّ لبعضها ك"السير الكبير" و"الجامع الصغير".

وهي كتبٌ دُوّنت في النصف الثاني من القرن الثاني، ترى فيها فقهاً مجرداً بدون دليلٍ - وأهمها كتاب الأصل^(١) - كمختصرات القرون المتأخّرة، وتنبّه

(١) كلمة عن كتاب "الأصل" للإمام محمّد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى:

كتاب "الأصل" أو "المبسوط" أهمُّ كتبِ ظاهرِ الرواية عند السادة الأحناف، وقد صنّفه الإمام محمّد بن الحسن الشيباني، وقال في مقدّمته (١ / ١، ٢): «وقد بينت لكم قول أبي حنيفة وأبي يوسف، وما لم يكن فيه اختلافٌ فهو قولنا جميعاً».

فهو كتابٌ مبنيٌّ على حكاية الأقوال، ولم يعتنِ بذكر دليلِ الأقوال لكلِّ مسألةٍ وهو ما صرَّح به الكوثريُّ في "بلوغ الأمان" (ص: ٦١) فقال: «وطريقته في الكتابِ سردُ الفروعِ على مذهبِ أبي حنيفة وأبي يوسف، مع بيانِ رأيه في المسائلِ ولا يسردُ الأدلَّةَ».

قلت: وليس كذلك، فإنَّ الكتابَ ليس على منهجٍ واحدٍ في ذكرِ الأدلَّة، فإنَّه يذكرُ ويتركُ، فمن الخطأ والظلم والمكابرة ادعاءُ الكوثريِّ في "بلوغ الأمان" (ص: ٦١) أنَّ الشافعيَّ صنَّف "الأم" على محاكاة "الأصل" فإنَّ "الأم" قائمٌ على ذكرِ المسألة والدليل معًا بدون تقليدٍ لأحدٍ، أو التقييد بمذهبٍ معيَّن، مع مناقشاتٍ ومناظراتٍ وفوائد وبناء، يخالف بناء كتب حكاية الأقوال كـ "الأصل".

وفي كتاب "الأصل" أقوال مقحمةٌ وتخريجاتٌ على أقوال الثلاثة، والاختلاف بين نسخ "الأصل" كان له أثرٌ كبيرٌ في مسائل كثيرةٍ من ظاهرِ الرواية، وتجدُّ اختلافًا بين بعض المسائل في "مبسوط" السرخسيِّ و"الأصل".

وقد خلت نسخُ كتابِ "الأصل" من كتابِ الحجِّ والعمرة؛ ولما تعرَّض الشيخ أبو الوفا الأفعائيُّ -رحمه الله تعالى- لطبع "الأصل" أدخل فيه كتابَ الحجِّ معتمدًا على "الكافي" للحاكم الشهيد المتوفى سنة ٣٣٤ باعتبار أنَّ "الكافي" مختصر لكتب محمد ابن الحسن الشيبانيِّ.

ومن الإقحاماتِ الغربية في كتاب "الأصل" كتابُ الرضاع، فقد قال السرخسيُّ في "المبسوط" (٣٧٨/٣٠): «اختلفَ النَّاسُ في كتابِ الرضاع هل هو من تصنيفِ محمدٍ رحمته الله أم لا؟ قال بعضهم: هو ليس من تصنيفِ محمدٍ رحمته الله وإنما صنَّفه بعضُ أصحابه ونسبه إليه ليروِّج به، وفي ألفاظه ما يدلُّ على ذلك». وألحق بـ "الأصل" في بعض النسخ كتابُ "المجرد" للحسن بن زياد اللؤلؤيِّ. انظر حاشية "التأنيب" (ص ٣٦٢).

والحاصل: أنَّ "الأصل" أهمُّ كتبِ ظاهرِ الرواية عند الحنفية، وهو متعدّدُ الفوائد ولا يمشی على طريقةٍ واحدةٍ، وفيه بعضُ الأدلَّة وفوائدٌ أخرى وإلحاقاتٌ، أمَّا "الأم"

إلى أن كتاب "السير الصغير" لمحمد بن الحسن المعدود من كتب ظاهر الرواية هو جزء من كتاب "الأصل"، صرح بذلك بعض الحنفية، فتكون كتب ظاهر الرواية عند الحنفية أربعة بإخواجه "السير الصغير"، وأما "السير الكبير" فمصنّفه الحقيقي هو الإمام محمد النفس الزكية عليه السلام.

وبعد اطلاعي على كتب ظاهر الرواية للإمام محمد بن الحسن، أقطع بأنّها لم تستوعب أدلة أقوال الثلاثة، فتكون أدلتهم هي موضع اجتهاد ونظر ممن تأخر عنهم و ذكرها السادة الفقهاء أدلة للمذهب، فتدبر!!

٢- عمل الحافظ البيهقي رحمه الله تعالى في "معرفة السنن والآثار" هو جمع أدلة الشافعي من كتبه على ترتيب "مختصر المزني"، كما قال في مقدمة كتابه (١/١٤٤) وهو عمل حديثي فقهي جليل، ولم يعدم مذهب الشافعي من أعمال أخرى في الباب قبله.

٣- والمعتنون بالفقه الشافعي وتاريخه يعلمون أن ثلاثة من الأئمة الشافعية المتقدمين تصدروا لجمع أدلة نصوص الشافعي قبل البيهقي وهم:

أ- أبو بكر أحمد بن الحسين بن سهل الفارسي المتوفى سنة ٣٠٥، صاحب كتاب "عيون المسائل".

ب- أبو سهل بن العفريس الزوزني المتوفى سنة ٣٦٢ في كتابه "جمع الجوامع".

فأجل وأعلى، والله أعلم .

فأين الحسام المنجلي؟ وأين معاوية من علي؟

وانظر إذا شئت الدراسة المقدمة لكتاب "الأصل" التي قام بها الدكتور محمد بوينو كالن.

ج- القاسمُ بنُ محمَّد الشَّاشِي المتوفَّى سنة ٤٠٠ تقريبًا في كتابِ
"التَّقريب".

م - قوله: «ويكثرُ في روايته المرسل».

قلتُ: فكانَ ماذا؟ أمَّا المرسلُ فيحتجُّ به بشروطٍ معروفةٍ، وليس ذكرُه
للمرسلِ دليلًا على احتجاجه به منفردًا، وكَم من مرسلٍ في كتبِ الشَّافعيِّ
تَقَوَّى بغيره على طريقةِ المحدِّثين، والتَّحَاكُم إِنَّمَا يَكُونُ لِكُلِّ مَسْأَلَةٍ بَعِيْنَهَا، وَلَا
نَدَّعِي العَصْمَةَ لَهُ فَهُوَ كغیره من الفقهاءِ المجتهدين، والبَعِيدُ عن التَّعَصُّبِ لَا
يَمشي خَلْفَ أَبِي الحسَن الكرخيِّ الحنفيِّ فمع علمه وفضلِهِ، قال في أصوله
(ص: ٨٤): «الأصلُ أنْ كُلَّ آيَةٍ تَخالفُ قولَ أصحابنا، فَإِنَّهَا تُحمَلُ على النسخِ
أو على التَّرجيحِ، والأوَّلُ أنْ تُحمَلَ على التَّأويلِ» وهذا هو الأصلُ التاسعُ
والعشرون من الأصول التي عليها مدار كتب الحنفية.

ويقول في الأصل الثلاثين: " كل خبر يجيء بخلاف قول أصحابنا فإنه
يحمل على النسخ أو على أنه معارض بمثله ثم صار إلى دليل آخر... "

ن - وقوله: «أخبرنا الثقة.....».

قلت: أمَّا مسألةُ التَّعديْلِ على الإبهامِ كقول الشَّافعيِّ: «حدَّثني الثَّقَّةُ، أو مَنْ
لَا أَتَمُّهُمْ». فاعلَمُ أنَّ الشَّافعيِّ دَخَلَ عِدَّةَ بِلادٍ، والنَّاسُ على اتِّجاهاتٍ وتَحزُّباتٍ
مختلفةٍ فربَّما حَدَّثَ عن رَاوٍ لَا يَرْضَاهُ قَوْمٌ، فَكانَ يَسْتَعْمَلُ التَّعديْلَ على الإبهامِ،
وهذا ليس علامةً ضعيفٍ، أو بابَ توهينٍ، ومحدِّثون كثيرون يحتاجون إليه، وهو
يدلُّ على بُعْدِ الشَّافعيِّ عن التَّدليسِ.

وقد انتشرَ ذَكَرُ أصحابِ الشَّافعيِّ من الحفَّاظِ بمسانيدِهِم وسُننِهِم

وصحاحهم ومستخرجاتهم وتواريحهم المسندة فلكه ذره، والشافعي عندهم في المكانة العالية، فلا يضره سعي الساعي لإبطال أنوار الشمس الساطعة.

(تنبيه): قال الشافعي في "الرسالة" (فقرة ١٤٩، ١٩٨، و٤٣١ شاكر):

«وكلُّ حديث كتبه منقطعاً فقد سمعته متصلاً أو مشهوراً عمَّن روي عنه بنقل عامَّة من أهل العلم يعرفونه عن عامَّة، ولكنني كرهت وضع حديث لا أتقنه حفظاً خوفاً طول الكتاب، وغاب عني بعض كتبي وتحققت بما يعرفه أهل العلم مما حفظت، فاختصرت خوفاً طول كتابي فأتيت ببعض ما فيه الكفاية دون تقصِّي العلم في كلِّ أمره».

وهذا النص من الإمام الشافعي فيه غنية وبيان لمن ألقى السمع وهو شهيد، فلم تسع كتب الشافعي التي أملاها بمصر، للإمام بطرق حديثه مع كثرة شيوخه وتنوعهم وتعدد رحلاته.

(تنبيه آخر): واشتغال الكوثري بالطعن المتواصل على الإمام الشافعي والتشغيب عليه، أبعدته عن أن يرى محاسنه ومحاسن كتبه، فلا ترى في تعليقات الكوثري ذكراً لمحاسن كتب الشافعي أصولاً وفروعاً.

خطأ الكوثري على الشافعي في الحديث المرسل:

ذَكَرَ الكوثريُّ في عدَّة مواضع من تعليقاته كلاماً حول احتجاج الشافعي بالمرسل، وكلام الكوثري أعوزته الحجَّة والبرهان، ولم يكن ناصع البياض؛ لأنَّه كان يخرج عن دائرة البحث العلميِّ إلى المغالطات والنقد غير البريء ومثل هذا سرعان ما يعودُّ النقد عليه؛ لأنَّ الكوثريَّ أراد غمط الإمام الشافعي.

وانتفاذ الكوثري يتوجّه لثلاثة أمور:

أولاً: أولية ردّ المرسل.

ثانياً: ادعاء اضطراب الشافعي في الاحتجاج بمرسل سعيد بن المسيب.

ثالثاً: أربع مسائل ردّ فيها الشافعي مرسل سعيد بن المسيب.

أولاً: إذا علمت ما سبق فالكوثري في مقلمة "نصب الرأية" (ص ٤٥-٤٦)

عقد عنواناً صورته «شروط قبول الأخبار» يصرّح فيه بأنّ قبول المرسل جرت

عليه جمهرة فقهاء الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى رأس المتين»^(١).

وعبارة الكوثري تساعد على نقد غيره له، فإنّ قول الجمهور ليس بحجّة،

ومخالفة الجمهور ليست محلّ عتاب، فباعتراف الكوثري تكون الكلمات المصرّحة

بقبول المرسل قبل الشافعي المعني بها هو الجمهور وليس الإجماع، فلا معنى

(١) والكوثري الذي يظهر هنا أنّه يتباكى على الحديث المرسل، سكت عن قواعد الحنفية

في ردّ الأحاديث النبوية ومنها:

أ- ردّ خير الواحد فيما عمّت به البلوى.

ب- ردّ خير الواحد الذي يعمل راويه بخلافه.

ج- ردّ خير الواحد إذا نسيه راويه.

د- ردّ خير الواحد المخالف لظاهر القرآن، وللحنفية تفصيلات بين العام والخاص،

والمطلق والمقيد.

ه- ردّ خير الواحد المخالف للأصول.

و- ذهب أبو الحسن الكرخي أنّه يردّ خير الواحد إذا ورد في الحدود.

ز- ردّ بعضهم حديث أبي هريرة وأنس وأمثالهما إذا عارض القياس.

ح- حديث الصحابي المجهول يجوز العمل به ولا يجب، وراجع: "أصول السرخسي".

لتوجيه اللوم على من توقّف في المرسل على رأس المائتين على قول بعضهم، ومع ذلك فلا يمكن إهمال القائلين بالتوقّف أو ردّ المرسل، أو العمل به بشروط.

فانظر لقول مسلم في مقدّمة "صحيحه" (١/١٤٥ مع "فتح الملهم"):
«المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجّة»،
وراجع عبارة المصنّف العثمانيّ صاحب "فتح الملهم" (١/١٤٥)، وكان يحيى بن سعيد القطان - المتوفّى سنة ثمان وتسعين ومائة - قبل الشافعيّ شديد الإنكار على المرسل، وعبارات أبي زرعة، وأبي حاتم، وابنه، والترمذيّ مصرّحة بهذا المعنى، وقد نقل ابن عبد البرّ في "التمهيد" إجماع المحدّثين عليه (١/٦) وانظر نكت الزركشيّ على "المقدّمة" (١/٤٩١-٤٩٨) ومباحث "جامع التّحصيل".

ثانيًا: أمّا عن ادعاء اضطراب الشافعيّ في مرسل سعيد بن المسيّب، فقد قال الكوثريّ في مقدّمة "نصب الرّاية" (ص: ٤٥): «والشافعيّ لما ردّ المرسل وخالف من تقدّمه اضطربت أقواله فمرة قال: إنّه ليس بحجّة مطلقًا إلاّ مراسيل ابن المسيّب، ثمّ اضطرب إلى ردّ مراسيل ابن المسيّب نفسه في مسائل ذكرتها فيما علّقت على ذيول طبقات الحفاظ ثمّ إلى الأخذ بمراسيل الآخرين ثمّ قال: بحجّة المرسل عند الاعتضاد».

قلت: ما ذكره الكوثريّ في تعليقه على "ذيول الحفاظ" (ص: ٣٢٩) أخذه من "رسالة البيهقيّ لإمام الحرمين" المطبوعة (ص: ٩٤-٩٦) وقد ذكرها عدد من المتأخّرين منهم: الزركشيّ في "النكت على ابن الصّلاح" (١/٤٨٣، ٤٨٦) والسّيوطيّ في "البحر الذي زخر" والنصّ ذكره ابن التركمانيّ في "الجوهر النقيّ" (١٠/٣٠٥) بعبارة أرحب.

فليس للكوثريِّ كبيرُ تعبٍ إلا تغيراتٌ طفيفةٌ في النصِّ (١).

وعوداً إلى كلام الكوثريِّ أقول:

عبارة الكوثريِّ تُصرِّحُ بأنَّ الشَّافعيَّ كان يرى حُجِّيَّةَ مراسيلِ سعيدِ بنِ

المسيبِ ثمَّ تراجعَ وردَّها.

وهذا خطأ على الإمامِ الشَّافعيِّ، ومنشأُ هذا الخطأ، أنَّه قال في "مختصر

المزني" (١٥٨/٢ بولاقية): أخبرنا مالكُ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن ابنِ المسيَّبِ

أنَّ رسولَ الله ﷺ: نهى عن بيعِ اللَّحْمِ بالحيوانِ.

وعن ابنِ عبَّاسٍ أنَّ جَزُورًا نُحِرَتْ على عهدِ أبي بكرٍ ~~هينئذ~~ فجاءَ رجلٌ

بعناقٍ، فقال: أعطوني جزءًا بهذه العناقِ، فقال أبو بكرٍ: لا يصلحُ هذا، وكانَ

القاسمُ بنُ محمَّدٍ وابنُ المسيَّبِ وعروةُ ابنُ الزبيرِ وأبو بكرِ بنِ عبدالرحمنِ

يحرِّمونَ بيعَ اللحمِ بالحيوانِ عاجلاً وأجلاً يعظَّمونَ ذلك ولا يرخِّصونَ فيه.

قال: وبهذا نأخذُ، كان اللَّحْمُ مختلفاً أو غيرَ مختلفٍ ولا نعلمُ أحداً من

أصحابِ النبيِّ ﷺ خالفَ في ذلك أبا بكرٍ، وإرسالِ ابنِ المسيَّبِ عندنا حسنٌ

انتهى كلامُ الشَّافعيِّ.

فكلُّ مَنْصَفٍ يعلمُ أنَّ الشَّافعيَّ لم يعتمدْ في المسألةِ على مرسلِ ابنِ المسيَّبِ،

بل اعتمدَ على الهيئةِ المجموعَةِ المذكورةِ التي تتوافقُ مع شروطِ قبولِ المرسلِ

التي ذكرها في "الرسالة" وغير ذلك فليس بشيءٍ، وهو المعتمدُ في المذهبِ،

انظر "المجموع" للنووي (٩٩/١).

(١) ثمَّ نصُّ ذكره الكوثريُّ في "إحقاق الحق" (ص ٤٣)، وهو قوله: «ثمَّ اضطرَّ إلى ردِّ

مراسيلِ ابنِ المسيَّبِ نفسه في مسائلَ ذكرتها».

فالشَّافِعِيُّ لا يَحْتَجُّ بِمِرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ بِمَفْرَدِهِ وَإِنَّمَا يُرَجِّحُ بِهِ، وَيَنْظُرُ
لِلهَيْئَةِ الْمَجْمُوعَةِ وَهَذَا شَائِعٌ فِي كِتَابِهِ.

ثالثاً: والمسائل التي ذكرها الكوثريُّ في تعليقه على "ذيول الحفظاء" تقدَّم
أَنَّهَا لَيْسَتْ لَهُ وَلَكِنَّهَا لِلْبِيهَقِيِّ ذَكَرَهَا فِي "رِسَالَتِهِ لِإِمَامِ الْحَرَمِينَ" الْمَطْبُوعَةِ
(ص: ٩٤-٩٦) وَنَقَلَهَا عَنْهُ جَمَاعَةٌ.

وَنَصُّ كَلَامِ الْكُوْثَرِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى "الذُّيُولِ" (ص: ٣٢٩) هُوَ: «ثُمَّ
تَرَاجَعَ عَنْ ذَلِكَ وَرَدَّ مِرْسِلَ ابْنِ الْمَسِيَّبِ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ بِمَدِينِ مِنْ حَنْطَةٍ، وَفِي
التَّوْلِيَةِ فِي الطَّعَامِ قَبْلَ اسْتِيفَائِهِ، وَفِي دَلِيلِ الْمَعَاهِدِ، وَقَتْلَ مَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ».
وَالشَّافِعِيُّ مَجْتَهِدٌ يَأْخُذُ وَيَدْعُ حَسَبَ مَا ظَهَرَ لَهُ، وَكَانَ عَلَى الْمَعَارِضِ النَّظْرُ
فِي الْمِرْسِلِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْبِيهَقِيُّ، وَلَكِنَّهُ اِكْتَفَى بِالتَّشْنِيعِ^(١).

(١) الاختلافُ في تفسِيرِ عِبَارَةِ شَيْخِ الْمَذْهَبِ، أَوْ فِي رَأْيِ لَهُ فِي الْأَصُولِ أَوْ الْفُرُوعِ، أَوْ
حِكَايَةِ أَقْوَالِ وَوُجُوهِ الْمَذْهَبِ، أَوْ تَعْيِينِ مَا عَلَيْهِ الْفَتْوَى، وَتَمْيِيزِ الْأَصْحَحِ مِنَ الصَّحِيحِ،
وَالصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ وَالْمَشْهُورِ مِنَ الْأَظْهَرِ، هَذِهِ أُمُورٌ لَا يَنْفَكُ عَنْهَا مَذْهَبٌ مِنَ
الْمَذَاهِبِ الْفَقْهِيَّةِ.

وَالِاخْتِلَافُ -إِنْ وُجِدَ- لَا يَعْنِي الْاضْطِرَابَ، فَالاضْطِرَابُ يَكُونُ عِنْدَ تَعَدُّ الْجَمْعِ،
وَلَكِنْ إِذَا تَبَيَّنَ الصَّحِيحُ وَمَعْتَمَدُ الْفَتْوَى فَلَا اضْطِرَابَ، ثُمَّ فِي الْمَقَابِلِ انْظُرِ الْخِلَافَ
الْمُتَوَالِيَّ بَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ وَصَاحِبِيهِ وَكَأَنَّهُ مَذْهَبٌ ثَلَاثِيٌّ، ثُمَّ قَدْ تَخْتَلَفَ الرَّوَايَاتُ عَنِ
الثَّلَاثَةِ بَلِ الْخِلَافُ عِنْدَهُمْ قَائِمٌ بَيْنَ كِتَابِ ظَاهِرِ الرَّوَايَةِ الْمُنْسُوبَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ،
وَغَيْرِهَا مِنْ كِتَابِ الْمَذْهَبِ كـ"النُّوَادِرِ" وَ"الْفَتْاوَى" وَ"الْوَأَقَاعَاتِ" وَهَذَا فِي نَظَرِي
إِكْمَالِ وَإِثْرَاءِ لِلْفَقْهِ، انْظُرِ "عَقْدَ الْجَيِّدِ" وَ"الْإِنْصَافَ" لِلدَّهْلَوِيِّ وَ"النَّافِعَ الْكَبِيرَ"
لِلْكُنُوزِيِّ، بَلِ بَعْضُ الْكُتُبِ عِنْدَهُمْ غَيْرُ مَعْتَمَدَةٍ؛ لِتَسَاهُلِ أَصْحَابِهَا فِي الرَّوَايَاتِ

وهذا تعليقٌ من رأسِ القلمِ على مراسيلِ سعيدِ بنِ المسيَّبِ الأربعةِ:
أ- أمَّا مرسلُ «مُدَّينِ مِنْ حِنْطَةٍ» فقال الشَّافعيُّ: حديثُ مدَّينِ خطأ، وقال
البيهقيُّ: وهو كما قال فالأخبارُ الثَّابتةُ تدلُّ على أنَّ التَّعديلَ بمدَّينِ كان بعدَ
رسولِ الله ﷺ، راجعٌ "السُّننِ الكبريِّ" (١٦٩/٤).

ب- «لا بأسَ بالتَّوليةِ في الطَّعامِ قبلَ أنْ يَسْتوفى»، و«لا بأسَ بالشُّركِ في الطَّعامِ
قبلَ أنْ يَسْتوفى». لم أجدهُ في "الأم" وهو معارضٌ بأحاديثٍ وآثارٍ ذكرها الشَّافعيُّ
في عدَّةِ مواضع، وانظر البيعَ قبلَ القبضِ من "الحاوي الكبير" (٢٢٠-٢٢٢/٥).

ج- «ديَّةٌ كلُّ معاھِدٍ في عهدِه ألفُ دينار». هذا الحديثُ رواه الشَّافعيُّ
موقوفاً على ابنِ المسيَّبِ وهو في "الأم" (١٤٤/٩) بابُ ديةِ أهلِ الذِّمةِ، قال:
أخبرنا محمَّدُ بنُ الحسنِ: أنبأنا محمَّدُ بنُ يزيدَ: أنبأنا سفيانُ بنَ الحسينِ، عن
الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ به موقوفاً عليه، وهو كذلك في كتابِ محمَّدِ بنِ
الحسنِ الشَّيبانيِّ "الحجة على أهلِ المدينة" (٣٥٧/٤). وسفيانُ بنَ الحسينِ فيه
مقالٌ، لا سيَّما في روايته عن الزُّهريِّ.

وأخرجه أبو داود في "المراسيل" (رقم ٢٣١) من حديثِ ابنِ أبي ذئبٍ، عن
الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ به مُرسلاً.

وهذا المرسلُ لا يتقوى -حسبَ قاعدةِ الشَّافعيِّ- لِاتِّحَادِ المَخْرَجِ،
وللاختلافِ بينَ الرِّفعِ والوقفِ.

ومذهبُ الشَّافعيِّ هو أنَّ الدِّيَّةَ الكاملةَ في قتلِ الخطأِ خاصَّةً بالمؤمنِ لقوله

فانظرها في "النافع" (ص: ١٨، ٢٠) ومع ذلك فالمذهب كان غنياً بالفقهاء
المرجحين وما استقرت عليه الفتوى فجزى الله ساداتنا الفقهاء كلَّ خير.

تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] فجعل الحقُّ تبارك وتعالى الإيمانَ شرطاً في كمال الدية، ولم يحدّد عددَ دراهمٍ أو دنانيرٍ للدية وإنما ذلك راجعٌ للزمانِ وهي في المسلمين مائةٌ من الإبل، أمّا في المعاهدِ فالثلثُ وبه قال سعيدُ بن المسيّب - راوي الحديثِ مرفوعاً أو موقوفاً- وعطاء وغيرهما، انظر "الأم"، و"الحاوي" (١٢ / ٣٠٨ - ٣١٣).

د- مرسل «من ضرب أباه فاقتلوه»، لم أجده في "الأم" أو "المسند" أو سنن الشافعي"، والله أعلم.

فرع (١)

والكوثريُّ المعترضُ على حديثِ الشافعيِّ يبصرُ القذى في عينِ أخيه - ولا قذى - وينسى الجذعَ في عينه؛ فانظرَ إلى كتابِ "الفقه الأيسر" - والله أعلم بصحةِ نسبه لأبي حنيفة - والذي قامَ الكوثريُّ على نشره والتعليقِ عليه، وهو كتابٌ في العقائد في ثمانِ عشرةَ ورقةً فقط، وأحاديثُ العقائدِ ينبغي أن تكونَ ناهضةً سنداً ومتناً، وهذا ما لا نراهُ في "الفقه الأيسر"، وخد هذه النماذج التي نُسبتُ للإمامِ أبي حنيفة:

أ- قال في (ص: ٤٤، س: ١٧): «لقول النبي ﷺ: «لا يضركم جورٌ من جارٍ، ولا عدلٌ من عدلٍ، من عدلَ لكم أجره وعليه وزره».

هكذا أورده أبو حنيفة - على ما يزعمُ أصحابه - معلقاً في كتابٍ خاصٍّ بالعقائد، وعلّق عليه الكوثريُّ قائلاً: «هذا اللفظُ لم أجده فلعله روايةٌ بالمعنى».

ب- وقال في (ص: ٤٦، س: ١٦): «فحدّثني حديث حارثة أنّ النبيّ ﷺ قال: «كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟..... الحديث». قلتُ: أينَ الإسنادُ؟

ج- وفي (ص: ٤٧، س: ١١) قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: بلغني عن سعيد بن المسيّب أنّه قال: «من لم يُنزل الكفار منزلهم من النار، فهو مثلهم...».

قلت: فأين كلام الكوثريّ عن المرسل والموقوف، وما قيمتها في العقائد؟
د- وفي (ص: ٤٨، س: ١٠) وقال: حدّثني بعض أهل العلم، عن رجلٍ من أصحاب رسول الله ﷺ: «من تحوّل من أرض يخاف الفتنة فيها، إلى أرضٍ لا يخاف الفتنة فيها، كتب الله له أجر سبعين صديقاً». قلتُ: وهو موقوفٌ والنكارة عليه ظاهرة، ورحمة الله على الأسانيد، ولم أجده والله أعلم.

ه- وفي (ص: ٥١، س: ٢) «وعليه ما رُوي في الحديث أنّ رجلاً أتى إلى النبيّ ﷺ بأمة سوداء فقال: وجب عليّ عتق رقبة مؤمنة أفجزّي هذه؟ فقال لها النبيّ ﷺ: «أمومنة أنت؟» فقالت نعم. فقال «أين الله؟» فأشارت إلى السماء، فقال: «أعتقها فإنّها مؤمنة».

قلتُ: هكذا معلّقاً، وكلام الكوثريّ فيه مشهورٌ، انظر تعليقاته على "معرفة الأسماء والصفات" للبيهقيّ.

و- وفي (ص: ٥٢، س: ٥): «فأشارت إلى السماء فقال: «أعتقها فإنّها مؤمنة».

ز- وفي (ص: ٥٢، س: ٨): وقال: حدّثت عن أبي ظبيان قال: قال رسول الله ﷺ: «ويلٌ للمتألّين من أمّتي»، قيل: يا رسول الله وما المتألّون؟ قال: «الذين يقولون فلانٌ في الجنة، وفلانٌ في النار».

ح- وفي (ص: ٥٢، س: ١٠): قال وحُدِّثْتُ عن نافع، عن ابنِ عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا أمتي في الجنة ولا في النار، دعوهم حتى يكون الله يحكم بينهم يوم القيامة».

ط- وفي (ص: ٥٢، ١٠) قال: وحَدَّثني أبان، عن الحسنِ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلَّ: لا تُنزِلُوا عبادي جنَّةً ولا نارًا، حتَّى أكونَ أنا الذي أحكمُ فيهم يومَ القيامةِ، وأنزِلُهُم منازلَهُم». قلتُ: فأخبرني عن القتالِ والصَّلَاةِ خلفه؟ فقال: «الصَّلَاةُ خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ جائزةٌ، فلكَ أجرُكَ وعليه وزرُّه»، قلتُ: أخبرني عن هؤلاء الذين يخرجون على النَّاسِ بسيفهم فيقاتلون وينالون منهم، قال: «هُمُ أصنافٌ شتَّى، وكلُّهُم في النَّارِ».

ي- وفي (ص: ٥٢، ١١) قال: روى أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال رسول الله ﷺ: «افترقتْ بنو إسرائيل اثنتين وسبعين فرقةً، وستفترقُ أمتي ثلاثًا وسبعين فرقةً، كلُّهم في النَّارِ إلا السَّوادَ الأعظمَ».

ك- وفي (ص: ٥٦، س: ٦، ٨) أثران معلقان عن معاذ رضي الله عنه.

فهذه ملاحظاتٌ حدِيثِيَّةٌ على طريقة الكوثريِّ من كتاب "الفقه الأبسط" بيد أن المجال للنقد هنا أرحبُ في إدخال المنكراتِ والموقوفاتِ في كتب العقائد، وربما كانت هي الأصلُ الخبريُّ المبني عليه الكتابُ، وهنا اشتقنا إلى عللِ أحاديثِ أبي حنيفة لابنِ جِبَّان، رحمَ الله الجميعَ.



فرع (٢)

ومن أجل الكتب في بابها كتاب "الخراج" للمجتهد أبي يوسف القاضي رحمه الله تعالى الذي كتبه لهارون الرشيد، وحرر أبو يوسف القاضي الكتاب وبينه كما في المقدمة (ص: ١٦)، وفيه على طريقة الكوثري التي تقدمت ما يحتاج للتنبيه، فيكون الكوثري هو الناقد لإمامه والجالب عليه، فانظر إلى قول أبي يوسف رحمه الله تعالى:

أ- حدّثني بعضُ أشياخنا (ص: ١٧، ١٧، ٢٣، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧،

٣٤.....).

ب- حدّثني غيرُ واحدٍ من علماء المدينة (ص: ٣٥).

ج- وقد روي لنا عن عبد الله بن العباس (ص: ٣٠).

د- وحدّثني بعضُ أشياخنا الكوفيين (ص: ٢٧).

هـ- وحدّثني من أهل الشام (ص: ٢٦).

و- وحدّثني رجلٌ من ثقيف (ص: ٢٥).

ز- مسعّرٌ عن رجلٍ عن عمر (ص: ٢٤).

ح- حدّثني بعضُ علماء أهل المدينة عن شيخٍ قديمٍ (ص: ٤٥).

ط- شيخٌ من أهل المدينة (ص: ٥٧).

ي- وحدّثني شيخٌ لنا قديمٌ، قال: حدّثني أشياخي (ص: ٥٨).

ك- حدّثني عبد الله الوليد المدني عن رجلٍ من بني أسدٍ قال: ولم أرَ أحدًا

كان أعلمَ بالسَّوادِ منه (ص: ٦٩).

ل- قال: ثنا بعضُ أشياخنا عن طاووس، قال فذكرَ حديثًا مرفوعًا (ص: ٩٥). وغير ذلك كثير.
قلت: وهذا كله له محاملٌ ومخارجٌ ورحمَ الله أئمةَ الفقهِ ورضي الله عنهم،
وإنَّ المرادُ مسaireُ الكوثريِّ.

فرع (٣)

والكوثريُّ الذي يتباكى على الحديثِ المرسلِ، ويحاولُ أن يشنَّعَ على
الشَّافعيِّ والشَّافعيةِ لأخذهم المرسلَ بشروطٍ، تجدهُ يتناقضُ ويردُّ المرسلَ من
أجلِ المذهبِ من ذلك:

١- في "النكت الطريفة" (ص: ١٨٩) ردُّ مرسلِ إسماعيلِ بنِ أبي خالد،
عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ، قال: جاءَ أبي والنبيُّ ﷺ يخطبُ فقامَ بينَ
يديهِ... الحديث. قال الكوثريُّ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ: «المخضرمُ الكبيرُ،
وخرفَ وجاوزَ المائة».

قلت: قيسٌ احتجَّ به الجماعةُ، وهو راوي حديثِ النيةِ عن عمرَ ~~بن الخطاب~~ ولا
يعيبُه إلا ما رُميَ به من النَّصبِ.

٢- وفيه (ص: ١٨٩) ردُّ مرسلِ عطاءٍ في الكلامِ أثناءَ الخطبةِ.

٣- وفيه (ص: ١٩٧) ردُّ مرسلِ سعيدِ بنِ المسيَّبِ فمرسلِ الزهريِّ في القسامةِ.

٤- وفيه (ص: ٧٠) من أعاجيبه ردُّ مرسلِ الصَّحابيِّ!! فيقولُ في سجودِ

السَّهْوِ بعدَ كلامٍ: «وحديثُ أبي هريرةٍ فيه اضطرابٌ كبيرٌ، وهو إنَّما أسلمَ في
عامِ خيبر، وكذا عمرانُ بنُ حصينٍ إنَّما أسلمَ عامَ خيبر، فلا يكونُ حديثُهما إلا
مرسلًا».

٥- وفيه (ص: ١٤٥) قال ابنُ أبي شيبة: حدَّثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ، عن أبيه، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قضى بيمينٍ وشاهدٍ.

وقدرده الكوثريُّ (ص: ١٤٦) بالإرسال.

٦- وفيه (ص: ٩) ردُّ مرسلِ الشَّعْبِيِّ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رجمَ يهوديًّا ويهوديَّةً.

٧- وفيه (ص: ٢٠١) ردُّ مرسلِ عبد الرحمن بنِ أبي ليلى في قضاءِ الأربعِ قبلَ الظُّهرِ.

٨- وفيه (ص: ١٥٧) ردُّ مرسلِ سعيدِ بنِ يسارٍ في الوترِ على الراحلةِ وقال: «وهذا كما ترى مرسلٌ».

٩- وفي "إحقاق الحق" ردُّ مرسلِ الزُّهريِّ في حديث: «قدَّموا قُرَيْشًا»، وهو موصولٌ في أماكنٍ أخرى.

١٠- وقال فيه (ص: ٦٩) عن حديثِ «ليس لعِرْقٍ ظالمٌ حقٌّ»: «أخرجه النَّسَائِيُّ والترمذِيُّ وأبو داودَ وغيرُهم، وأمره يدورُ بينَ الإسنادِ والإرسالِ، واتفقَ رواةُ "الموطأ" على إرساله، فلا يصحُّ للتمسُّكِ به على أصلِ الشَّافعيِّ». قلت: وماله والشَّافعيُّ؟! وهو يصلحُ للتمسُّكِ به على أصله الذي سنَّعَ به على الشَّافعيِّ وأصحابه.

فتلك عشرةٌ كاملةٌ، وفي كتبِ الكوثريِّ مزيدٌ من هذا النوعِ، لا سيَّما في "النكت الطريفة" فقارنْ وانظرْ وتأملْ، والله المستعان.



ثالثاً: وقفات مع البحث الحديثي التطبيقي للكوثري في رسالته "إحقاق الحق"

هذه مناقشات مع الشيخ الكوثري في الكلام على الأحاديث التي تكلم عليها في رسالته "إحقاق الحق"، وقد ظهر لي أنه كما كانت كلماته في "إحقاق الحق" تدعو إلى التحزب والتعصب والقذح بلا موجب، فقد كان بحثه الحديثي فيه يمشي خلف الثابت - المذهب - ويعتبره قسيم الحق، وهذه بعض شواهد ما ذكرته من كتابه المذكور:

الحديث الأول: حديث: «الأئمة من قريش»، هو ضعيف بهذا اللفظ في نظر الكوثري.

قلت: هذا الحديث له طرق عن أنس بن مالك ~~رضي~~ عنها:

١- ما أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢١٣٣) والبرزاري في "كشف الأستار" (١٥٧٨) وأبو يعلى (٣٦٤٤) وأبو نعيم في "الحلية" (١٧١/٣) وغيرهم من حديث إبراهيم بن سعيد، عن أبيه، عن أنس به مرفوعاً. وهذا إسناد رجاله ثقات على شرط الشيخين.

فإن قيل: قال أحمد "كما في المنتقى من علل الخلال" (رقم: ٣٠): «ليس هذا في كتب إبراهيم، لا ينبغي أن يكون له أصل».

قلت: عدم وجود الحديث في بعض أسمة إبراهيم بن سعيد الزهري لا يدل على المنقول عن أحمد، فإن إبراهيم بن سعيد الزهري كان حافظاً ثقة ومشهوراً، ومثله يكون حديثه في أسمته وصدره وقد رواه عنه ثقات، فلا معنى للتوقف في هذه الرواية الصحيحة.

٢- ما أخرجه ابنُ أبي شيبةَ في "المصنّف" (٣٣٠٥٥)، وأحمد (١٢٩/٣)،
والنسائيُّ في "الكبرى" (٥٩٤٢)، والدولابيُّ في "الكنى" (١٠٦/١) من
حديث بُكيرِ بنِ وهبِ الجزريِّ عن أنسٍ به مرفوعًا.
وليس فيه ما يحتاجُ للنظرِ إلا بُكيرِ بنِ وهبٍ، وقد وثّقه ابنُ حبانٍ (٧٧/٤)
وقال الأزديُّ: «ليس بثقة»، وحسّنَ له الضياءُ المقدسيُّ فهو ليس بمجهول،
وقال مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال" (٨١٤): «وزعمَ بعضُ المصنّفينَ من
المتأخرينَ أنّه يُجهّلُ وليسَ جيدًا».

فهذا الإسنادُ على الوجهينِ يقوي الإسنادَ الأوّلَ.

٣- ما أخرجه الحاكمُ (٥٠١/٤) والبيهقيُّ (١٤٤/٨) من حديثِ موسى
ابنِ إسماعيلِ التبوذكيِّ: ثنا الصعقُ بنِ حزنٍ: ثنا عليُّ ابنُ الحكمِ البنايُّ، عن
أنسٍ مرفوعًا بلفظ: «الأمراءُ من قريشٍ». وعند الحاكمِ: «الأمراءُ من قريشٍ»،
وقال: صحيحٌ على شرطِ الشَّيخينِ ولم يخرّجاه، وله طرقٌ أخرى عن أنسٍ، وفي
هذا القدرِ كفايةٌ لإثباتِ الحديثِ عن أنسٍ مرفوعًا.

وفي البابِ عن عليٍّ عليه السلام من حديثِ فيضِ بنِ الفضلِ البجليِّ: حدّثنا مسعرُ
ابنِ كِدَامٍ، عن سلمةَ بنِ كهيلٍ، عن أبي صادقٍ، عن ربيعةَ بنِ ناجدٍ، عن عليٍّ
عليه السّلام مرفوعًا: «الأئمةُ من قريشٍ...» الحديث.

أخرجه الحاكمُ (٧٥/٤) والطبرانيُّ في "الصغير" (٢٦٠/١) وأبو عمرو
الدّاني في "السّنن الواردة في الفتن" (٢٠٣).

ورجّحَ بعضهمَ وقفه، والموقوفُ لا يُضَرُّ المرفوعَ وهذا مقررٌ في أماكنه.
وعن أبي برزةَ الأسلميِّ أخرجه أبو داود الطيالسيُّ (٩٢٦) وأحمد

(٤/٤٢١) وغيرهما من حديثِ سكينِ بنِ عبدالعزيز، عن سيارِ بنِ سلمة، عن أبي المنهال الرياحي، عن أبي بَرزَةَ الأسلمي مرفوعاً بلفظ: «الأئمة من قريش». وقال الهيثمي في "المجمع" (٥/١٦٣): «رجال أحمد رجال الصحيح، خلا سكين وهو ثقة». وللحديث شواهد كثيرة والله أعلم.

أما الشيخ الكوثري فماذا فعل؟ قصرَ كلامه في "إحقاق الحق" (ص: ٣٤) على طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه، عن أنس مرفوعاً، وضعفه بحكاية لا مدخل لها في ضبط الراوي، ولما شعرَ بضعف حجته قال: «فأنت وشأنك في مثله» - يعني الحافظ الثقة - إبراهيم بن سعد الزهري.

ثم اشتغل الكوثري (ص: ٣٦) بكلام طويل في تضعيف الحديث بلفظ: «قريش ولاة هذا الأمر، فبرّ الناس تبع لبرّهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم» من رواية حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي بكر الصديق.

قلت: وفاته وغاب عنه أن الحديث صحيح من طريق حبيب بن الزبير قال: سمعتُ عبدالله بن أبي الهذيل يقول: كان ناس من ربيعة عند عمرو بن العاص فقال رجل من بكر بن وائل: لتنتهين قريش أو ليعلنن الله هذا الأمر في جمهور من العرب غيرهم، فقال عمرو بن العاص كذبت، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة».

هكذا أخرجه الترمذي (رقم: ٢٢٢٧) وقال: «حسن صحيح». وأخرجه أحمد (٤/٢٠٣) وابن أبي عاصم في "السنة" (١١١٠)، وفي الباب عن آخرين.

وذوق المحدث وأمانته يستدعيان جمع الطرق والوجوه، لا التحامي خلف

أحدها متترسًا ببعض العِللِ التي فيها نظرٌ.
وتذكرُ قولَ الكوثريِّ في "إحقاق الحق" (ص: ٣٧): «فبانَ بذلك سقوطُ
كلامِ المصنّفِ هنا سُقوطًا لا نهوضَ له بعده».
ثمَّ ذكرَ الكوثريُّ (ص: ٣٦، ٣٧) حديثَ: «قدّموا قُريشًا ولا تتقدّموها»
من ثلاثة طرقٍ:

الأول: أخرجه أبو نُعيمٍ وضعّف الكوثريُّ إسنادهَ بمحمّدِ بنِ سليمانِ بنِ
مشمولٍ.

الثاني: مرسلُ الزهريِّ أخرجه الشّافعيُّ في "المسند".

الثالث: مرفوعٌ عن عليٍّ عليه السلام وضعّفه بأربعة متتابعين.

قلت: أولًا: مرسلُ الزهريِّ وصله ابنُ أبي عاصمٍ في "السُّنة" (١٥١٥)

من وجهين:

أولهما: عنه، عن سهلِ بنِ أبي حثمةٍ -وهو صحابيٌّ- وقال: قال رسولُ الله
ﷺ: «تعلّموا من قُريشٍ ولا تعلّموها».

وثانيهما: (رقم: ١٥١٦) عنه، عن أبي سلمةٍ بنِ عبد الرحمنِ بنِ عوفٍ
وسعيدِ بنِ المسيّبِ، عن عتبةِ بنِ غزوانٍ. وعن عروةِ بنِ الزبيرِ، عن عتبةِ بنِ
غزوانٍ مرفوعًا.

والثالث: حديثُ عليٍّ عليه السلام له طريقٌ لم يذكره الكوثريُّ أو لم يقفْ عليه
أخرجه البزارُ في "مسنده" (كشف الأستار ٢٩٦/٣)، وابنُ عساكرٍ
(٣٧٨/٥٨) قال الهيثميُّ في "المجمع" (٢٥/١٠): «فيه أبو معشرٍ وحديثه
حسنٌ، وبقيةُ رجاله رجالُ الصّحيح».

وكان أبو معشر يجعل الصحابي مرة أخرى عبد الله بن السائب فيما أخرجه ابن أبي عاصم (رقم: ١٥١٨، ١٥١٩) ولفظه مرفوعاً: «قَدَّمُوا قُرَيْشًا وَلَا تَقَدَّمُوا» والقاعدة هنا معروفة.

ومن أحسن طرقه ما أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٣٠٤٨):
حدَّثنا عبد الله بن إدريس، قال: حدَّثنا هاشم بن هاشم، عن أبي جعفر محمد
الباقر مرفوعاً نحوه. وهو مرسلٌ صحيحٌ، وفي الباب عن آخرين.

فالحديث ثابتٌ بل صحيحٌ ولا بدَّ، وسامح الله الكوثريَّ.

(تنبيه): الحديث ليس متروك الظاهر كما ادعى الكوثري في كتابه (ص: ٣٨)،

فالحديث يتكلم عن قريش من حديث المجموع، فهو من جنس حديث العترة،
وهو قوله عليه السلام: «تركْتُ فيكم ما إن تمسَّكتم به لن تضلُّوا بعدي، كتاب الله
وعترتي»، فالمطلوب تقديم قريش والتعلم منها من حيث المجموع، فالمعني ما
اتفق عليه مجتهدوا قريش، فليس متروك الظاهر والله أعلم بالصواب.

الحديث الثاني: وفي (ص: ٥٨) ذكر حديث: «إذا قضى الإمام الصلاة وقعد
فأحدث قبل أن يتكلم... الحديث»، وهو حجة قوية لمذهب الحنفية وقد
تكلمت عليه في "التعريف بأوهام من قسّم السنن إلى صحيح وضعيف"
(٣/ ٢٢٣-٢٢٦) فانظره فربما تجد فيه ما ليس في غيره^(١).

الحديث الثالث: حديث تبييت الصائم النيّة، وهو حديث حفصة أن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من لم يبيّت النيّة من الليل فلا صيام له».

(١) لما رأى فضيلة الدكتور نور الدين العتر كتابي "التعريف بأوهام من قسّم السنن"
وكان أحد المحكّمين له قال لي: أنت شافعيّ أو حنفيّ؟ فقلت له: شافعيّ، فقال لي:
لله درك نصرت الحنفيّة.

هذا الحديث مخرجه الزهري، واختلف عليه في رفعه ووقفه، فالأكثر على وقفه، ورفع ابن جريج وتابعه الثقة عبدالله بن أبي بكر بن حزم مع اختلافات أخرى في إسناده.

قال ابن حزم في "المحلى" (١٦٢/٩): «وهذا إسناد صحيح، ولا يضّر إسناد ابن جريج له أن أوقفه معمر، ومالك، وعبيدالله، ويونس، وابن عيينة، فابن جريج لا يتأخر عن أحد من هؤلاء في الثقة والحفظ، والزهري واسع الرواية، فمرة يرويه عن سالم عن أبيه، ومرة عن حمزة عن أبيه، وكلاهما ثقة، وابن عمر كذلك، مرة رواه مسنداً، ومرة روى أن حفصة أفتت به، ومرة أفتى هو به، وكل هذا قوة للخبر».

قلت: وهذا نظر قوي، وطريقة اختارها الإمام الشافعي في "الرسالة"، وترى بسطاً في تنوع الاختلاف بعيداً عن الإعلال، وترجيح الشافعي وغيره للحديث إذا جاء من أوجه متعددة، انظره في مقدمة المجلد الثاني من كتاب "المنثوني والبتار" للسيد أحمد بن الصديق الغماري رحمة الله تعالى.

أمّا الكوثري فقال في "إحقاق الحق" (ص ٦٦): حديث «تبيت الصوم» لم يخرج في الصحاح.

قلت: فكان ماذا؟ هل من شرط الصحة أن يكون في الصحاح؟ على أن الحديث في "صحيح ابن خزيمة" (رقم: ١٩٣٣).

ثم قال: بل قال النسائي: «والصواب أنه موقوف».

قلت: هذه مصادرة، وقول النسائي ليس بحجة عند الكوثري، وإنما ذكره ليعارض به الشافعية، والتعارض بين الوقف والرفع مسألة مشهورة، والرفع

زيادة ثقة مقبولة، فكان ماذا؟ وهو المصرح به عند الحنفية، ففي "نور الأنوار شرح المنار" (ص: ٢٠١) «إذا اختلف الراوي فيجعل كالخبرين، ويعمل بهما كما هو مذهبنا في أن المطلق لا يحمل على المقيد في حكمين».

ثم قال الكوثري (ص: ٦٦، ٦٧): «وحدیث سلمة بن الأكوع في الصحيحين عند الشيخين في صوم عاشوراء: «ومن لم يكن أكل فليصم» يدل على عدم اشتراط التبيت».

قلت: هذه مغالطة، فحديث سلمة بن الأكوع خاص بمن علم بالوجوب أثناء النهار ماذا يفعل؟ فقد أخرج البخاري (٧٢٦٥)، ومسلم (٢٧٢٤) عن سلمة بن الأكوع رضي عنه أنه قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أسلم يوم عاشوراء فأمره أن يؤذن في الناس: «من كان لم يصم فليصم، ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل». فالحديث يدل على صحة صيام الفريضة بنية النهار لمن لم يكن قد علم الوجوب فالصورة مختلفة.

الحديث الرابع: وقال الكوثري (ص: ٧٠) وحديث: «ليس لعرق ظالم حق» أخرجه النسائي والترمذي وأبو داود وغيرهم، وأمره يدور بين الإسناد والإرسال، واتفق رواة "الموطأ" على إرساله، فلا يصلح للتمسك به على أصل الشافعي؛ لحال السند وحال الدلالة، وفي بعض سنده عن محمد بن إسحاق وعن عنته مردودة».

قلت: هذا من الكوثري ترجيح للمرسل دفعا بالصدر؛ لأنه لم يقل أحد أن رواية الحديث مرسلًا في "الموطأ" ومسنداً في غيره هو ترجيح للمرسل. وحاصل ما في الحديث: أن مالكاً رواه في "الموطأ" (٧٤٣/٢) عن هشام

ابن عروة، عن أبيه مرسلًا، ووافقه عددٌ من الثقات، والمرسلُ لا بدَّ أن يكونَ موصولًا في الأصل، وهذا المرسلُ قد وصله جماعةٌ عن هشامِ بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ به مرفوعًا، وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وقد رواه من هذا الوجه أبو يوسفَ في كتابِ "الخراج" ^(١) (ص: ٧٧) قال: حدَّثنا هشامُ بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ به مرفوعًا.

وقد تابعه ابنُ الأجلح كما في "مسند الشَّهاب" (٧٤٩) وهذا فيه كفايةٌ لتصحيح الحديث، ومن رجَّح المرسلَ فبالنظرِ لعادةِ عنده في ترجيحِ المرسلِ، وإلا فالموصول أصلٌ للمرسلِ ولا تعارضُ بينهما.

فإن قيل قد اختلفَ في تعيينِ الصحابيِّ على وجوه:
الأول: عروة، عن عائشةَ وتقدَّم.

الثاني: عروة، عن سعيدِ بن زيدٍ أخرجه أبو داود (رقم: ٥٧٦١)،
والترمذيُّ (١٣٧٨)، والنسائيُّ في "الكبرى" (رقم: ٥٧٦١)، وأبو يعلى (رقم:
٩٥٧)، والبيهقيُّ (١٤٢/٦)، وفي البابِ عن آخرين.

وهذا الاختلافُ في تعيينِ الصحابيِّ ليس بعلةٍ ولا يضرُّ، بل التنوعُ يدلُّ
على أن عروةَ سمعه من جماعةٍ من الصحابةِ.

وأخرجه أحمدُ في "المسند" (٣٢٧/٥) عن عبادةِ بنِ الصَّامتِ رضي الله عنه ضمَّنَ
حديثِ الأفضيةِ، وإسنادهُ ضعيفٌ لكنَّه صالحٌ في الشواهدِ ولا بُدَّ.

وأخرجه الطبرانيُّ في "الكبير" (١٣/١٧)، والطحاويُّ في "شرح معاني

(١) وتخریجُ أبي يوسفَ للحديثِ بهذا الإسنادِ كان كافيًا لقبولِ الكوثريِّ له فالله تعالى أعلمُ بحقيقةِ الأمور.

الآثار" (٣/ ٢٩٨)، والبيهقي (٦/ ١٤٢) من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو ابن عوف، عن أبيه، عن جده به مرفوعاً وإسناده ضعيفٌ صالحٌ في الشواهد. والحاصل: أن الحديث صالحٌ ولا بد، وله طرقٌ أخرى وأوعبٌ من تكلم عليها الحافظُ السيدُ أحمدُ بنُ الصديق في "وشي الإيهابِ بالمستخرجِ على مُسندِ الشَّهابِ" (٢/ ل ٥٧١).

والكوثريُّ لا يجمعُ الطرقَ ويكتفي بتعليلِ البعض، فطريقته ليست طريقة نُقادِ الحديث.

الحديثُ الخامسُ: وفي (ص: ٧٠) من "إحقاق الحق" ذكر الكوثريُّ ثلاثةَ أحاديثٍ في النِّكاحِ أخطأ فيها وهي قوله:
«استدلَّ أبو حنيفةَ على أن صحَّةَ النِّكاحِ لا تتوقَّفُ على الوليِّ بحديث:
«الأيِّمُ أحقُّ بنفسِها من وليِّها» وهو في الصَّحيحين».

قلت: الحديثُ ليس في البخاريِّ وهو في "مسلم" (٣٥٤١). وقوله: «استدلَّ أبو حنيفة...» الله أعلم، هل هو استدلاله، أو استدلالُ أصحابه، أو من جاء بعدهم؟ فليس لأبي حنيفةَ كتبٌ متداولةٌ من وقتِ أصحابه، وهذا الاستدلالُ لا تجده في كتاب "الأصل" الذي هو أهمُّ كتبِ ظاهرِ الرواية، وفي المذاهبِ تجدُ الأصحابَ يحتجُّونَ لقولِ إمامِ المذهبِ، ثم يأتي المتأخِرُ وينسبُ الاحتجاجَ لإمامِ المذهبِ نفسه والفرقُ بينهما كبيرٌ، وهنا بحثٌ.

الحديثُ السادسُ: قال الكوثريُّ (ص: ٧٠): «وأما حديثُ: «لا نكاحَ إلا بوليٍّ». فليس في "الصَّحيحين"؛ لأنَّ فيه اختلافاً، والأغربُ أن الشافعيَّ لم يقع له الحديثُ إلا مرسلًا، ومذهبه ردُّ المرسلِ، ومع ذلك أخذ بالحديث».

قلت: كون الحديث ليس في "الصحيحين" لا يضره، وحديث: «لا نكاح إلا بولي» صحيح، له طرق وسأكتفي بالكلام على حديث أبي موسى الأشعري، ومداره على أبي إسحاق السبعي الحافظ الثقة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وقد رواه عنه جماعة هم:

أ- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق كما في "المسند" (٣٩٤/٤) وأبي داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، والدارمي (٢١٨٢) وغيرهم، وإسرائيل أثبت من شعبة والثوري في أبي إسحاق، كما يقول عبد الرحمن بن مهدي.

ب- يونس بن أبي إسحاق كما في "الترمذي" (١١٠١)، و"البرار" (٤٦٩/١) و"المستدرک" (١٧/٢) ويونس أثبت من شعبة والثوري في أبي إسحاق.

ج- زهير بن معاوية كما في "صحيح ابن حبان" (الإحسان رقم ٤٠٧٧).

د- قيس بن الربيع أخرجه الطحاوي (٩/٣) والبيهقي (١٠٨/٧).

هـ- شريك بن عبد الله النخعي كما عند الترمذي (١١٠١)، وابن حبان (٤٠٧٨).

و- أبو عوانة كما في "الطيالسي" (رقم ٥٢٣) و"الترمذي" (رقم ١١٠١) والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٩/٣).

ز- يزيد بن هارون أخرجه ابن أبي شيبة (رقم ١٦١٨٦)، وأحمد (٤١٣/٤)، وغيرهم متصلًا مرفوعًا انظر "المستدرک" (١٧١/٢).

ح- أبو حنيفة النعمان بن ثابت وروايته في "جامع المسانيد" (١٠٢/٢)، وأشار إليها الحاکم في "المستدرک" (١٧/٢)، وانظر: "عقود الجواهر" للسيد

مرتضى الزبيدي (١٤٦/١).

لكن رواه مرسلًا الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة مرسلًا، أخرجه
عبد الرزاق (رقم ١٠٤٧٥)، والطحاوي (٩/٣)، وشعبة أخرجه الدارقطني
(٣/٢٢٠)، والحاكم (١٦٩/٢)، والبيهقي (١٠٩/٧)، وأبو الأحوص عند
ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٦١٨٨).

ومع ذلك فقد روي موصولًا عن شعبة والثوري انظر: "المنتقى" لابن
الجارود (رقم ٧٠٤)، و"شرح معاني الآثار" (٩/٣)، و"المستدرک"
(١٦٩/٢)، و"السُنن الكبرى" للبيهقي (١٠٩/٧)

وقد أُعلِّ هذا الإسناد بعلل هي:

١- تعارض الوصل والإرسال.

٢- اختلاط أبي إسحاق السبيعي.

٣- تدليسه.

وهذا الحديث قد رواه مرسلًا - كما تقدّم - سفيان الثوري وشعبة وأبو
الأحوص سلام بن سليم، والأكثر من رَوَّه موصولًا وهو الرَّاجِحُ إن شاء الله تعالى.
قال الترمذي في "سُننه" (٣٩٤/٢): «ورواية هؤلاء الذين رَوَّوا عن أبي
إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»
عندي أصح؛ لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقاتٍ مختلفة، وإن كان شعبة
والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء الذي رَوَّوا عن أبي إسحاق هذا
الحديث، فإن رواية هؤلاء عندي أشبه؛ لأن شعبة والثوري سَمِعَا هذا الحديث
من أبي إسحاق في مجلسٍ واحدٍ».

ثم أقام الترمذيُّ الدليلَ على قوله، وقد نقلَ الحاكمُ في "المستدرک" (١٧٠/٢) تصحيحَ عددٍ من كبارِ الحفاظِ المتقدمينَ للموصول، وصحَّح الوجهين ابنُ حبانٍ في "صحيحه" (الإحسان ٩/٣٩٥).

أمَّا اختلاطُ أبي إسحاقَ السَّبَّيحيِّ فالجوابُ عنه أنَّه سمعهُ منه بعضُ من سمعَ منه قبلَ تغَيُّره كابنه يونسَ وحفيده إسرائيلَ وشريكِ، راجعُ "الكواكب النيرات".
أمَّا عن تدليسه فإنَّ سفيانَ الثَّوريَّ سألَ أبا إسحاقَ هل سمعَ هذا الحديثَ من أبي بردة؟ قال: نعم، انظر "جامع الترمذي" (رقم: ١١٠٢).

ومع ذلك فإنَّ أبا إسحاقَ السَّبَّيحيِّ لم ينفردْ برفعه فقد تابعه على رفعه يونسُ بن أبي إسحاقَ عن أبي بردة عن أبيه به مرفوعًا كما في "المسند" (٤١٨/٤).

وفي "المسند" أيضًا (٤١٣/٤) حدثنا عبدُ الواحدِ الحدادُ، قال حدثنا يونسُ عن أبي بردة، عن أبي موسى به مرفوعًا، وتابعه قبيصةُ بن عقبة في "المتقى" لابنِ الجارود (رقم ٧٠١) وقبيصةُ صدوقٌ حديثه عند الجماعة انظر "التقريب" (رقم ٥٥١٣) فهذه ثلاثةُ طرقٍ عن يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن أبي بردة، عن أبيه به مرفوعًا.
وثمَّ متابعٌ ثالثٌ لأبي إسحاقَ ويونسَ هو أبو حصينِ عثمانُ بنُ عاصمِ بنِ حصينِ، وهو ثقةٌ ثبتٌ كما في "التقريب" (رقم ٤٤٨٢).

وقد قال الحاكمُ في "المستدرک" كتابَ النِّكاحِ (١٧٠/٢) بعد أن أوردَ الحديثَ عن أبي موسى به مرفوعًا وصحَّحه وبسطَ فيه الكلامَ، ما نصُّه: «فقد استدللنا بالرواياتِ الصَّحيحةِ، وبقاويلِ أئمةِ هذا العلمِ على صحَّةِ حديثِ أبي موسى بما فيه غنيةٌ لمن تأمَّله، وفي البابِ عن عائشةَ، وعليَّ بن أبي طالب، وعبدالله

ابن عباس، ومعاذ بن جبل، وعبدالله بن عمر، وأبي ذر الغفاري، والمقداد بن الأسود، وعبدالله بن مسعود، وجابر بن عبدالله، وأبي هريرة، وعمران بن حصين، وعبدالله بن عمرو، والمسور بن مخرمة، وأنس بن مالك ~~ههنا~~ وأكثرها صحيحة، وقد صححت الروايات فيه عن أزواج النبي ﷺ.

قلت: فالحديث ثابت موصولاً، والوصل لا يعارض الإرسال، وقد بلغ الحديث حد التواتر المعنوي، انظر "الهداية" للسيد أحمد بن الصديق (٦/٣٧٧-٣٨٤).

ومن خطأ الكوثري على الإمام الشافعي قوله: «والأغرب أن الشافعي لم يقع له الحديث إلا مرسلًا».

قلت: هذه شهادة نفي وتعالم ولا تليق إلا بالمتعصبين الذين يشهدون على الغيب، والعالم لا يذكر طرق الحديث في مكان واحد في كتاب حديثي فضلاً عن كتاب فقهي، والكوثري يعرف ذلك ولكنه التعصب، هب أن الحديث لم يقع للشافعي إلا مرسلًا، فهو حجة عنده لتعدد طرقه لأخذ أكثر أهل العلم به، راجع "الأم" (٥/١٢، ١٦٨، ١٧١، ٢٢٢).

وقد تبين من تصرف الكوثري أنه يريد التثغيب والتثنيع والله المستعان. الحديث السابع: قال الكوثري (ص: ٧٠): «وحدث: «أيما امرأة نكحت بغير ولي، فنكاحها باطل»، ولم يعرفه الزهري، مع أن الرواة يروون عنه، وهذه علة، ثم راوية الحديث عائشة قد عملت بخلافه في تزويج بنت أخيها عبدالرحمن، وهي علة أخرى عند كثير من أهل النقد من الأقدمين ولذا لم يخرج الشَّيْخَانِ».

قلتُ: هذا الحديثُ رواه جماعةٌ منهم: الطَّيَالِسِيُّ (رقم: ١٤٦٣)، وأحمدُ (٤٧/٦)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والترمذيُّ (١١٠٢)، وابنُ حَبَّانَ (٤٠٧٤)، وابنُ الجارود (ص: ٧٠٠)، والحاكِمُ (١٦٨/٢/٢)، كلُّهم من حديثِ ابنِ جُريجٍ، عن سلمةَ بنِ سليمانَ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ به مرفوعًا. والحديثُ صحَّحه جماعةٌ من كبارِ الحفاظِ.

قال أحمدُ في "المسند" (٢٧/٦): قال ابنُ جريجٍ: فلقيتُ الزُّهريَّ فسألتُهُ عن هذا الحديثِ؟ فلم يعرفه. والرَّأوي الذي بين أحمدَ وابنِ جريجٍ، هو إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ، وقد ضعَّفَ يحيى بن معين وغيره روايته عن ابنِ جُريجٍ، فينبغي التَّوقُّفُ في نقلِ ابنِ عُلَيَّةَ عن ابنِ جريجٍ عن الزهريِّ، لا سيَّما وابنِ عُلَيَّةَ تفردَ بهذا النَّقلِ عن ابنِ جُريجٍ، ولذلك تتابعَ عددٌ من الحفاظِ على تضعيفِ هذا النَّقلِ. انظر "التَّلخيص الحبير" (١٥٧/٣).

وقال الحاكِمُ في "المستدرک" (١٦٨/٢): «فقد صحَّ وثبت برواياتِ الأئمَّةِ الأثباتِ سماعُ الرُّوَاةِ بعضهم من بعضٍ، فلا تُعَلَّلُ هذه الرُّواياتُ بحديثِ ابنِ عُلَيَّةَ، و سؤاله ابنَ جريجٍ عنه وقوله: إني سألتُ الزُّهريَّ عنه فلم يعرفه، فقد ينسى الثَّقَمَةُ الحافظُ الحديثَ بعدَ أن حدَّثَ به، وقد فعله غيرُ واحدٍ من حفاظِ الحديثِ». هَبْ أَنْ الزهريِّ حدَّثَ ونسيَ فكانَ ماذا؟ وهذا بابٌ معروفٌ ومشهورٌ عندَ المحدثين، ولبعضهم مُصنفاتٌ فيه، وللأمانةِ العلميَّةِ الحنفيَّةِ يتشدَّدون في هذا البابِ.

وذكر ابنُ الترمذانيُّ (١٠٥/٧) متابعا لابنِ عُلَيَّةَ ولكنَّ بإسنادٍ واهٍ جدًّا فيه سليمانُ بن داود الشاذكونيُّ، وهو شديدُ الضَّعْفِ، بيدَ أن سليمانَ بن موسى لم

ينفرد بالحديث عن الزهري فقد تابعه عليه كل من:

أ- حجاج بن أرطاة وحديثه عند أحمد (٢٦٠ / ٦)، وابن ماجه (١٨٨٠)،
والطحاوي (٧ / ٣).

ب- وعبيد الله بن أبي جعفر عند الطحاوي (٧ / ٣).

ج- وجعفر بن ربيعة عند أحمد (٦٦ / ٦)، وأبي داود (٢٠٨٤)،
والطحاوي (٧ / ٣).

وهذه الأسانيد وإن كان فيها ضعفٌ خفيفٌ، لكن ينجرُّ بعضها ببعض،
وتُثبتُ تعددُ تحديثِ الزهريِّ بالحديثِ وأنه ثابتٌ عنه، وبهذا تنتفي علةُ الإسنادِ
التي ادَّعاهَا الكوثريُّ وهو في هذا التعليلُ تابعٌ للطحاويِّ.

أما التعليلُ الثاني: وهو أنَّ السَّيدةَ عائشةَ رضي الله عنها عملتْ على خلافِ الحديثِ،
بتزويجِ ابنةِ أخيها عبدالرحمن، وهو غائبٌ بالشَّامِ كما عند الطحاوي (٨ / ٣).
فالجوابُ عنه: أنَّ التعليلَ بعملٍ أو رأيٍ أو روايةِ الصحابيِّ فيه نظرٌ،
فالصَّحابيُّ ليس معصومًا، ولنا نبيُّ يوحى إليه فلا نحيدُ عن هذا الأصلِ،
فالإشكالُ في فعلِ الصَّحابيِّ وليس في الحديثِ الشَّريفِ، هذا أولاً.

وثانيًا: توجيهُ فعلِ عائشةَ رضي الله عنها أنَّها ظنَّتْ وجوبَ الولايةِ في العقدِ وقتَ
تواجدِ الوليِّ، فلما كان عبدالرحمن غائبًا بالشَّامِ أمضتْ العقدَ لغيابِ الوليِّ، والله
أعلمٌ، ومع ذلك فأحاديثُ اشتراطِ الوليِّ لها طرقٌ، ومخارجٌ وجرى العملُ
عليها فلا بدَّ من تأويلِ فعلِ السَّيدةِ عائشةَ.

وقول الكوثريِّ: «ولذا لم يخرجْهُ الشَّيخان» ليس بجيِّدٍ، وأنكى منه محاولتهُ
النَّيلَ من الإمامِ الشَّافعيِّ (ص: ٧٠) بكلامٍ لا يليقُ بالعلماءِ.

(فائدتان): وقد ختم الكوثري رسالته " إحقاق الحق "، بكلماتٍ متتابعةٍ في التعصّب، وقدح المخالف، ثم أوجب على الناس الأخذ بالمذهب الحنفيّ. فخذ ما أجملته:

الفائدة الأولى: ذكر إمام الحرمين في "مغيث الخلق" مسألتين فقهيّتين عن أبي حنيفة.

١- (ص ٧٠) «القتل بالثقل».

٢- وهي شنيعةٌ جدًّا: «من استأجر امرأة ليطأها، ثم وطئها لا يُحدُّ». وهاتان المسألتان من أشنع المسائل المروية عن أبي حنيفة لا سيّما الثانية، والمذهب الحنفيّ على خلافها وهو المنقول عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن. والمنصف كان يودُّ أن ينتصر الكوثريّ للشريعة لا لأبي حنيفة فليس معصومًا، ولم يجعل الله كلامه موافقًا للصواب، بل يؤخذ منه ويردُّ وعارضه كثيرون، وفي مقدمة المعارضين له صاحباه أبو يوسف ومحمد بن الحسن، بل هم من أكثر الناس مخالفةً له والإنصاف عزيزٌ.

الفائدة الثانية: وزيادة في التعصّب والنكادة والقدح في المخالف والتشنيع عليه تجدُّ الكوثريّ يختتم رسالته بقوله (ص: ٨٧): «وقد ذكر كثيرٌ من الأصحاب في ردودهم شواذ مسائل هؤلاء المتهورين».

يقصدُ الشافعية، فهم المتهورون في نظره، ويكونُ الشافعيُّ إمامَ المتهورين.

ثم نقل الكوثريّ (ص: ٨٧-٨٩) مسائل من كتاب "عقد الجمان" للبدر العينيّ وصدّرها بقول البدر العينيّ: «ونحنُ نذكرُ من مسائلهم التي فيها بشاعةٌ وقبحٌ أكثر مما ذكروا مكافأة لهم، وقال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]».

قلت: هكذا يفضح المتعصبون أنفسهم، بقدهم في الغير ليس انتصاراً للصواب، ولكن قدحاً في المنافس انتصاراً للمذهب.

وتأكيداً على التعصب والشقاق والتنازع نقل الكوثري في (ص ٩٠-٩٢):
عشر مسائل في ترجيح مذهب أبي حنيفة من كتاب "الغرة المنيقة في تحقيق مذهب أبي حنيفة" للسراج الهندي.

والمسائل التي ذكرها العيني والسراج الهندي يمكن الإجابة عليها بدون أدنى تكلف، إكراماً وإعظماً للفقهِ الإسلامي ولردّ عدوان المتعصب ولكن هذا ليس من مقاصد الكتاب وربّما أعود إليها إن فسح الله تعالى في مدتي وأعان.

ولما كان التعصب للأشخاص يؤدي إلى التناقض والتّحريف من ذلك أنّ الكوثري يقول في رده على إمام الحرمين (ص: ٢١): «ولا يصح القول بوجوب اتباع مجتهد واحد معين على المسلمين كافة، إلا على رأي من يقول بتأثير المجتهد المخطيء».

ثم تناقض الكوثري وأعلن تناقضه على لسان السراج الهندي فقال في (ص: ٩٢): «فالناس كلهم كما قال الشافعي رحمه الله تعالى عيال على أبي حنيفة في الفقه فتعين لهم اتّباعه»، وعبارة السراج الهندي في الأصل المطبوع (ص: ٢٠٢) «فالناس كلهم كما قال الشافعي: عيال على أبي حنيفة، فيكون تقليده أذع للخرج عنهم».

فالفرق جلي بين العبارتين، وقد اعترف الكوثري (ص: ٩٢) بالتصرّف في عبارة السراج الهندي.

قاتل الله التَّعَصُّبَ والشُّعُوبِيَّةَ والانتصارَ للأشخاصِ وغمطَ الحقَّ، واتباعَ
الهوى وحبُّكَ للشَّيْءِ يعمِّي ويصمُّ.

وبعدُ فمجال النَّقْدِ على رسالة التَّعَصُّبِ "إحقاق الحقِّ بإبطال الباطل في
مغيث الخلق" متوفرٌ فإنه كتابُ التَّعَصُّبِ والطعنِ في المخالفِ، والتناقضِ،
ومخالفة القواعد في وقت شَهْدِ مغيبِ شمسِ الشريعةِ الإسلاميةِ وضعفِ
المسلمين، وكان الواجبُ التناصحُ والتعاوضُ بعيداً عن الهوى والعصبيَّة، وأخطأ
المتعصِّبُ الذي أراد أن يضمَّه إلى غيره ويجعله مما تفاخر به معاهد الفاتح
والأزهر الشريف، والأزهر في تاريخه لم يدخل سراديب التَّعَصُّبِ ولا تحامى
على أحد من الأربعة كما فعل الكوثريُّ، وقد قصرتُ كلامي على بعضِ
تصرفاتِ الكوثريِّ الحديثيةِ ومخالفتها للصَّوابِ، ودفعه للصَّوابِ بالصَّدرِ
انتصاراً للمذهبِ وتعدياً على الإمام الشافعيِّ في علمه ونسبه وأصحابه، والله
المستعان.



المطلب الخامس

ملاحظات حول عمل الشيخ الكوثري الحديثي

في كتابه "تأنيب الخطيب"، أو على هامش كتاب "التأنيب"

كتاب "تأنيب الخطيب عمّا ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب" أهم وأكبر كتب الكوثري وفيه مباحث في الأصول والفروع، ولذلك فكلامي هنا مع كتاب متعدد المباحث في الأصول والفروع هو على هامش كتاب "التأنيب" للكوثري.

وكتاب "التنكيل" للشيخ عبدالرحمن المعلمي اليماني صنفه للتعقيب على "التأنيب" وتقدم الكلام عليه، ومع تشنيع الوهابية وفرجهم بـ"التنكيل" والعزوا إليه وجعله -من وجهة نظرهم- فيصلاً وعلامة على أخطاء الكوثري فإن أصحاب الكوثري ومن تجلبب بعباءته قد ظلّموه وتخلّوا عنه وغمطوه وسلّموه واجتمع فيهم البرود وحب المصلحة مع الضعف العلمي فأين حنفيو الهند والشام ومصر وغيرها الذين كان يدفع الكوثري عن مذهبيهم؟ أم أنّهم لم يرتضوا سبيله فسكتوا وابتعدوا؟

فإن قيل: هوّن على نفسك فللبترودولار أثر، أجيب بأن كثيرين من الحنفية يعيشون بعيداً عن دائرة البترودولار، والله أعلم.

وبعد فقد تناولت في هذا المطلب ثلاثة أمور:

الأول: حول الوحدة الموضوعية في الكتاب، «مسألة خلق القرآن نموذجاً».

الثاني: أثر السياسة في انتشار المذهب الحنفي.

الثالث: تقييدات حديثة خاصة ببعض الحفاظ.

وهاك الكلام عليها بدون بسط أو إطناب.

الأول: حول الوحدة الموضوعية في "التأنيب"

مسألة خلق القرآن نموذجاً

جمع النظر مع نظيره وبحثه في وحدة واحدة يكون أدعى للقبول ويعطي صورة عن الواقع، لا سيما وأن الكتاب تناول مسائل عقديّة وفرعيّة دارت حولها مناقشات لقرون طويلة، خذ مثلاً مسألة خلق القرآن كان الصواب - في نظري - أفرادها من خلال نصوص ترجمة أبي حنيفة بـ "تاريخ بغداد"، وجمع الرويات من غيره في صعيد واحد وتمحيصها في مكان واحد للإجابة على هذه المسألة ومنع النزاع فيها، وهل كان لها أثر في جرح الإمام أبي حنيفة وأصحابه؟ أم أنّها دعاوى مرسلّة؟ ولما كنّا بصدد الكلام على الوحدة الموضوعية في "التأنيب"، فانظر إلى كلامه فيه على الرويات الخاصّة بنسبة القول بخلق القرآن إلى الإمام أبي حنيفة:

١ - قال الأستاذ الشيخ الكوثري في "التأنيب" (ص: ١٠٦): ٣٤ وقال -

يعني الخطيب - (ص: ٣٧٨، ٣٨٥): «كتب إليّ عبدالرحمن بن عثمان الدمشقيّ، وحدثنا عبدالعزیز بن أبي طاهر عنه، قال: أخبرنا أبو الميمون البجليّ: حدثنا أبو زرعة عبدالرحمن بن عمرو: أخبرني محمد بن الوليد - أبو هبيرة الهاشمي الدمشقيّ - قال: سمعتُ أبا مسهر يقول: قال سلمة بن عمرو القاضي على المنبر: لا رحم الله أبا حنيفة، فإنه أول من زعم أن القرآن مخلوق».

قال الكوثريّ أقول: «ولفظ ابن عساكر في "تاريخه": «لا رحم الله أبا فلان، فإنه أول من زعم أن القرآن مخلوق»، ففي الخبر المسوق هنا تغيير «أبي فلان» إلى «أبي حنيفة»، ومن أين علموا أنّ أبا فلان في الرواية هو أبو حنيفة؟ مع تضافر الروايات على أنّ أول من قال بذلك: الجعد بن درهم».

قلت: هنا ملاحظات:

الأولى: هذا الأثرُ في "تاريخ" أبي زُرعة الدمشقيّ (١/٥٠٦): أخبرني محمد ابن الوليد قال: سمعتُ أبا مسهرٍ يقول: قال سلمةُ بن عمرو القاضي على المنبر: «لا رحمَ الله أبا حنيفةَ، فإنَّه أولُ من زعمَ أنَّ القرآنَ مخلوقٌ»، فما في تاريخي بغدادَ ودمشقَ، هو إسنادٌ إلى "تاريخ أبي زُرعة" الدمشقيّ المتوفى قبلها سنة ٢٠٨.

الثانية: العبرةُ بما وقعَ في الأصل، أي في "تاريخ" أبي زُرعة الدمشقيّ، أمَّا الإبهامُ فوقَ عند الخطيبِ وابنِ عساكرٍ أخذًا بهيبةِ أبي حنيفةَ رحمه الله تعالى.
الثالثة: نعم، قال جمعٌ من أهل العلمِ أولُ من قال بخلقِ القرآنِ: هو الجعدُ ابنُ درهمٍ المقتول سنة ١٢٤ فتكونُ أوليتهُ مطلقةً، وقيل: هو غيلانُ الدمشقيُّ المقتول سنة ١٠٥.

الرابعة: الكوثريُّ سكتَ عن هذا الإسنادِ ولم يتكلَّم عليه، وهو إسنادٌ ثابتٌ، فمحمد بن الوليد بن هبيرة الهاشمي، قال عنه ابنُ أبي حاتمٍ في "الجرح والتعديل" (٨/١٣١): «صدوق».

وأبو مسهرٍ هو عبد الأعلى بن مسهرٍ الغسانيُّ «ثقةٌ» من رجال "التهذيب".
وسلمةُ بن عمرو القاضي «ثقةٌ»، انظر "تاريخ ابنِ عساكر" (٢٢/١٠٧).

أثرٌ ثانٍ: قال الخطيبُ (١٣/٣٨٥): أخبرنا العتيقيُّ: أخبرنا جعفر بن محمد ابن علي الطاهريُّ: حدَّثنا أبو القاسم البغويُّ: حدَّثنا زيادُ بن أيوب: حدَّثني الحسن بن أبي مالك - وكان من خيارِ عبادِ الله - قال: «قلتُ لأبي يوسفَ القاضي: ما كان أبو حنيفةَ يقولُ في القرآن؟ قال كان يقول: القرآن مخلوقٌ. قال: قلتُ: فأنتَ يا أبا يوسفَ؟ فقال: لا، قال أبو القاسم فحدَّثتُ بهذا الحديثِ

القاضي البرقي فقال لي: وأيِّ حسنٍ كان، وأيِّ حسنٍ كان يعني: الحسن بن أبي مالك، قال أبو القاسم: فقلت للبرقي: هذا قول أبي حنيفة؟ قال: نعم...» الأثر.

قال الكوثريُّ (ص: ١٠٨): هذه كذبةٌ متراكبةٌ على ألسنة أبي يوسف وابن أبي مالك وأحمد بن القاسم البرقي، وثلاثتهم من غيرِ أهلِ العلمِ على مذهبِ أبي حنيفة، وأرطبهم لسانًا في الثناءِ على أبي حنيفة، ولا أتهم بهذه الروايةِ السخيفةِ سوى أبي القاسم البغويِّ، إن كان الخطيبُ سمعها من العتيقيِّ، وقد قال ابنُ عديٍّ عن حاله عند أهلِ بغدادَ: «وجدت النَّاسَ أهلَ العلمِ والمشايخِ مجمعين على ضعفه». اهـ

قلتُ: هنا توجيهاتُ:

الأول: إذا كان أبو يوسفَ وغيره من أصحابِ أبي حنيفةٍ لسائهم رطبٌ من الثناءِ على أبي حنيفة، فهذا حقٌّ لا يمنعهم من مخالفته، ومخالفاتُ أبي يوسفَ لشيخه أشهرُ من أن تذكر.

الثاني: أبو القاسم البغويُّ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثقةٌ وفوق الثَّقة. وعجبتُ من الكوثريِّ المتحامِلِ على ابنِ عديٍّ، يحتجُّ به فيما يريد!! فإنَّ ابنَ عديٍّ ختم ترجمةَ البغويِّ في "الكامل" بقوله (٤/١٥٧٩): «ولولا أنَّي شرطتُ في الكتابِ أنَّ كلَّ من تكلمَ فيه متكلِّمٌ ذكرته، وإلا كنتُ لا أذكره».

والبغويُّ كان من الحفاظِ الثُّقاتِ قال عنه الدَّارقطنيُّ: «كان ثقةً ثباتًا، مُكثِّرًا، فهِمًّا، عارفاً»، وقال موسى بن هارونَ الحَمَّالُ: «لو جاز أن يُقال: إنَّه فوقُ الثُّقةِ، لقيَل لأبي القاسم»، وقال أبو بكر النقاشُ: «ثقةٌ»، وعن أبي حاتم: «أنَّه من أهلِ الصَّحيحِ» ووثَّقه غيرُهم.

فالكوثري يهتف بمفرده، وكم أشفقتُ عليه من هذه المواقف المؤلمة
المغايرة للأمانة العلمية، بل وللعمل العلمي، والله المستعان.
وعوداً إلى رجال الإسناد، فالعتيقي وثقه ابن ماكولا، وهو صدوق كما في
"تاريخ بغداد" (٣٧٩/٤).

والطاهري: ثقة. راجع "تاريخ بغداد" (٢٣٣/٧).

وزياد بن أيوب: ثقة من رجال "التهذيب".

والحسن بن أبي مالك: تجدُ توثيقه في كتب فقهاء السادة الحنفية فانظر:

"الطبقات السنية" (١/٢٣٣) و"الفوائد البهية" (ص: ٦٠).

الثالث: جاء الأثر من طريق الحسن بن أبي مالك عن أبي يوسف بإسناد

صحيح أخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٦٤/٣): أخبرنا أحمد بن يحيى بن

زهير بتستر، قال: حدّثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي قال: حدّثنا الحسن بن أبي

مالك عن أبي يوسف قال: «أول من قال: القرآن مخلوق أبو حنيفة، يريد بالكوفة».

وهذا الإسناد صحيح، فأحمد بن يحيى بن زهير التستري ثقة. انظر كتابي

"الاحتفال بمعرفة الرواة الثقة الذين ليسوا في تهذيب الكمال" (٤٣٧/٢).

وإسحاق بن إبراهيم البغوي ثقة من رجال "التهذيب"، "التقريب" (رقم: ٣٢٨).

أثر ثالث: قال الخطيب في "تاريخه" (٣٨٥/١٣): أخبرني محمد بن علي

المقري: أخبرنا محمد بن عبد الله النيسابوري (الحاكم) الحافظ قال: سمعتُ

محمد بن صالح بن هانيء يقول: سمعتُ مسدّد بن قطن يقول: سمعتُ أبي

يقول: سمعتُ يحيى بن عبد الحميد يقول: سمعتُ عشرة كلهم ثقات يقولون:

سمعنا أبا حنيفة يقول: «القرآن مخلوق».

قال الكوثريُّ في "التأنيب" (ص: ١١٢): «قول الرَّاوي: سمعتُ الثُّقة، يُعدُّ كروايةٍ عن مجهول، وكذا الثُّقاتُ، ويحيى بن عبد الحميد متكلِّمٌ فيه، إلى أن قيل فيه: إنَّه كذَّابٌ، وأبو مسدِّدٍ قطنٌ بن إبراهيم بن عيسى النَّيسابوري» ثمَّ اشتغل بتضعيفه.

قلتُ: هؤلاء عشرةٌ ثقاتٌ مبهمون، يجبرُ بعضُهم بعضًا ولا بدَّ، وأبو مسدِّدٍ قطنٌ بن إبراهيم من رواةِ الحسان، تكلَّموا فيه لحديثٍ واحدٍ أو اثنين. ويحيى بن عبد الحميد الحمايُّ حافظٌ ثقةٌ، وقد توسَّعتُ في الكلامِ عليه في كتابي "التعريف" (٤٢١ / ٥ - ٤٣٢).

وفي البابِ آثارٌ كثيرةٌ ليسَ هذا موضعَ استيفائها، وأكثرَ الخطيبُ من ذكرها في مكانٍ واحدٍ بترجمة أبي حنيفة، والكوثريُّ لم يستوعبها وفيها الثابتُ وغيره وقد كانت نسبةُ القولِ بخلقِ القرآنِ لأبي حنيفة مشهورةً وانظر "الإبانة" لأبي الحسن الأشعريِّ و"الأسماء والصفات" للبيهقيِّ.

ومن القوادحِ على الكوثريِّ أنه لا يضمُّ الخبرَ إلى نظيره فالضعيفُ يتقوى بغيره، والحسنُ يصيرُ صحيحًا لغيره بتعددِ طرقه، ومن الخطأ النظرُ إلى إمامٍ كأبي حنيفة بفكرِ الماتريديَّة، وأرى أنَّ الكوثريِّ ربَّما جنحَ في بعضِ مباحثه للثقيَّة ووقفَ وسطًا بينَ الحنفيَّة الخالصةِ وغيرِ الخالصةِ، والله أعلمُ.

وكنْتُ أودُّ من العلامةِ الكوثريِّ البحثَ في القضيةِ كقضيةِ أمَّةٍ لا قضيةِ شخصٍ^(١)، وأرى أن استيفاءَ أدلَّةِ الفريقينِ وعدمَ إهمالِ رأيِ أمَّةِ آلِ البيتِ ﷺ،

(١) ومن الغريبِ قولُ بعضهم عن مسألةِ «خلقِ القرآنِ»: «ولما رأى أبو حنيفة ذلكَ تداركَ الأمرَ وأبانَ الحقَّ... فاستقرتْ آراءُ أهلِ العلمِ والفهمِ على ذلكَ بعده». وكذلك قول

يجعله من المباحث الجيدة، ولكن يمنع من ذلك أمور متوارثة، والله المستعان.

الثاني: أثر السياسة في انتشار المذهب الحنفي

اعتبر الكوثري أن مناقب الإمام أبي حنيفة من المتواترات، وغير ذلك من الأحاد المعارضة، وهو يذكر هذا المعنى في عدة أماكن ويشفعه بقوله: «أبو حنيفة تابعه شطر الأمة فقيه الملة»، ويذكر أن المذهب الحنفي أكثر المذاهب أتباعاً، ولا يذكر أثر السياسة في انتشار المذهب الحنفي، وخذ الآتي:

أثر السياسة في انتشار المذهب الحنفي:

الكلام هنا طويل الدليل حول انتشار المذهب الحنفي وأتباعه، وأكتفي بطي الثوب على غره فأقول:

١ - الكوثري يعلم أثر السياسة في انتشار المذهب الحنفي ولكنه يسكت، ويغض الطرف، قال المقرئ في "الخطط" (٢/٣٣٣): «فلما قام هارون الرشيد في الخلافة وولي القضاء أبا يوسف يعقوب بن إبراهيم أحد أصحاب أبي حنيفة رحمه الله تعالى بعد سنة سبعين ومائة، فلم يقلد ببلاد العراق وخرسان والشام ومصر، إلا من أشار به القاضي أبو يوسف رحمه الله تعالى واعتنى به».

٢ - قال العلامة محمد أبو زهرة رحمه الله تعالى في كتابه "أبو حنيفة" (ص ٤٢٨): «وقد ابتدأ مذهب أبي حنيفة، ينال المنزلة الرسمية التي سمحت بالانتشار والاتساع من وقت أن ولي الصاحب الأول لأبي حنيفة وهو أبو يوسف منصب

آخر له: «وقد ظهرت هذه الفتنة بعض الظهور في زمن الإمام أبي حنيفة، فقال فيها قولاً فصلاً وردّ على ناشريها فأسكتهم إلى حين». قلت: فأين قول الإمام أبي حنيفة؟ وفي أي كتاب؟ ومتى سكتوا إذعائاً لقوله؟

القضاء للرشيد، ثم صار له السلطان الأكبر على القضاء في كل نواحي الدولة بعد سنة سبعين ومائة، إذ أصبح قاضي القضاة في كل نواحي الدولة لا يولّى قاضٍ من غير أمره، فلم يكن يولّى قاضٍ في البلاد الإسلامية من أقصى المشرق إلى شمال أفريقيا إلا من يشير به ويرتضيه، وكان حتماً لا يولّى إلا أصحابه، الذين يرتضون طريقه في الاجتهاد والفتيا، وهي طريقة أبي حنيفة في الاستباط في جملتها، فانتشرت في كل البقاع الإسلامية، ما عدا الأندلس التي انتشر بها المذهب المالكي مثل ذلك السبب، ولذلك قال ابن حزم: مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرياسة والسلطان: الحنفي بالشرق، والمالكي بالأندلس». انتهى

٣- والقضاة الحنفيون المعتزلة هم الذين تصدّروا لاختبار العلماء في مسألة خلق القرآن وقت حكم المأمون العباسي باعتراف الكوثري في "التأنيب" (ص: ١٤-١٥)، واتخذ بعض القضاة الحنفيّة فتنة خلق القرآن للتكليف بمخالفهم من المالكيّة والشافعية، فانظر إذا شئت ترجمة القاضي محمد بن أبي الليث الحارث بن شداد الحنفي المتوفى سنة ٢٥٠ من كتاب "رفع الإصر" (ص: ٤٠٣-٤١١)، وقد مدحه شاعرهم فقال:

وَوَلِيَتْ حَكَمَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ تَكُنْ	بَرِمَ اللَّقَاءِ وَلَا بَلْفِظِ أَرْوَرِ
وَلَقَدْ بَجَسَتْ الْعِلْمَ فِي طَلَابِهِ	وَفَجَّرَتْ مِنْهُ يَنَابِعَ الْمَرْفَجَرِ
فَحَمَيْتَ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ بِالْهُدَى	وَمَحَمَّدٍ وَالْيُوسُفِيَّ الْأَذْكَرِ
وَفَتَى أَبِي لَيْلَى وَقَوْلَ قَرِيْعِهِمْ	زُفَرَ الْقِيَاسِ أَخِي الْحِجَاجِ الْأَنْظَرِ
وَحَطَمْتَ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ وَصَحْبِهِ	وَمَقَالََةَ ابْنِ عَلِيَّةٍ لَمْ تُصَحِّرِ
وَالْمَالِكِيَّةَ بَعْدَ ذِكْرِ شَائِعِ	أَخْمَلْتَهَا فَكَأَنَّهَا لَمْ تُذْكَرِ

٤- والعبرة ليست بالانتشار بين العوام بل العبرة بعلماء المذهب ومجتهديه وتصدرهم في كافة العلوم الشرعية، وهذا الذي أعطى مميزات متعددة للشافعي وأصحابه.

وهو ما صرح به وليُّ الله الدهلويُّ في كتابه "الإنصاف" (ص: ٨٥) قال: «وأما مذهب الشافعي فأكثر المذاهب مجتهداً مطلقاً^(١) ومجتهداً في المذهب، وأكثر المذاهب أصولياً ومتكلاً وأوفرها مفسراً للقرآن وشارحاً للحديث، وأشدُّها إسناداً وروايةً، وأقواها ضبطاً لنصوص الإمام ووجوه الأصحاب، وأكثرها اعتناءً بترجيح بعض الأقوال والوجوه على بعض، وكلُّ ذلك لا يخفى على من مارس المذاهب واشتغل بها».

ونقله مقرأ له العلامة أبو الحسنات اللكنويُّ في كتابه "النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير" (ص: ٩، ١٠). وكان اللكنويُّ قد قال قبله في كتابه المذكور (ص: ٩): «وأما القسم الثاني -يعني المجتهد المستقل- فاتصف به أبو يوسف ومحمد وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة، وفي الشافعية كثيرون بلغوا هذه المرتبة كالنوويِّ وابن الصلاح وابن دقيق العيد وتقي الدين السبكيِّ وابنه تاج الدين السبكيِّ والسراج البلقينيِّ وابن الزمكانيِّ والسيوطيِّ... وغيرهم ممن عاصرهم أو تقدمهم».

(١) أكثر المذاهب مجتهداً هو مذهب الزيدية فإنهم يرمون التقليد على العالم، ولا يتولَّى الإمامة إلا المجتهد، ونسبتهم لزيد بن عليٍّ عليه السلام نسبة تشریف لا نسبة تقليد، وكذلك مذهب الإمامية لا يخلو من المجتهد في كلِّ عصر؛ لأنه لا يجوز تقليد الميت، وحوزات الإمامية تقوم على هذا التوجه.

٥- التابعون للمذهب الحنفي ليسوا تابعين لأبي حنيفة على الحقيقة، بل هم تابعون له ولصاحبه، وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وإن كانا من أصحاب أبي حنيفة، فقد أكثرا جداً من مخالفة شيخهما في الأصول والفروع في شطرٍ عظيم من مذهبه، والمسائل التي فيها خلاف أكثر من المسائل التي اتفق فيها الثلاثة، لذلك ترى الحنفية يضعون قواعد للفتوى عند اختلاف الروايات بين أبي حنيفة وصاحبه، لكنها لا ترفع الإشكال، فما يذكره الكوثري من حكاية شطر الأمة وفقهه الملة تزيد، وكلام ليس بجيد.

نعم المذاهب هي اجتهادات إمام المذهب ثم أصحاب الوجوه والتخرجات والترجيحات، لكن مزاحمة صاحبي أبي حنيفة له جعلت المذهب ثلاثياً، ورحم الله كل من اشتغل بالعلوم وخدم الدين.

الثالث: تقييدات حديثية خاصة ببعض الحفاظ

١- يكثر الكوثري من نقد عددٍ من الحفاظ الثقات متدرجاً بأنهم من الحشوية ويخالفون أهل التنزيه في نظره، كأبي حنيفة، والصواب أن العبرة بضبط الراوي لا بمذهبه، وإلا لما صحَّ حديث الرواة فيما يوافق ما يذهبون إليه، ويضاف إليه بأنه على اعتبار مذهب المخالف، والقول بالتوقف فيه لمظنة التشهي، فعلى التنزل يكون هذا مقبولاً فقط عند التفرد أو تحقق الخطأ، وأما إذا انضاف إليه غيره فهيات أن تقف وتدفع بالصدر، بل أنت مضطر للقبول لتعدد الرواة وكثرة المخارج.

٢- الواقع يشهد أن ما جاء من آثار في فضل ومناقب الإمام أبي حنيفة رحمته الله أحاد، ارتفع شأنها بالهيئة المجموعة، وكذلك ما جاء فيه من الجرح، قوي ثابت

وازداد قوّة من الهيئة المجموعة، وذكره الحفّاظ المتقدّمون في الضعفاء، والكتب بين أيدينا، ولا يستطيع النّاقِدُ البريء إهمال وردّ كلّ ما في كتب الرجال.

٣- من عادة الكوثريّ في "التأنيب" أنّه يذكر المتن والإسناد، وطريقته في تعليل الإسناد القدح في أغلب رواته، ولو كانوا من الحفّاظ الثّقّات، ولا يتبع طريقة النّقّاد ويبين موضوع العلة في نظره حتّى لا يقع في الغيبة المحرّمة.

فيقول هذا الإسناد فيه وفيه وفيه، ولا يكتفي بذلك فيقول: عن أحد الحفّاظ الثّقّات، وفلان متعصّب أو جاهل أو كذّبه فلان أو لا يوثق به مثل هذا... أو نحو ذلك.

وطريقته هي التربّص بأدنى جرح، وإن كان غير مؤثّر، مع وجود توثيقات متعدّدة في الراوي محلّ البحث، وبذلك أصبح من السّهّل النيل من نقد الكوثريّ وردّه؛ لأنّه لا يمشي مع القواعد، بل مع الثّابت والمتغيّر عنده. وتفصيل مواضع ما سبق مع البعد عن المنهج الانتقائيّ يحتاج لعمل كبير، وتقدم طرف منه في الكلام مع الشيخ عبدالرحمن العلّميّ.

٤- هناك عددٌ من الحفّاظ الثّقّات أسقطهم الكوثريّ لفرط تعصّبه عليهم وذكر منهم في "الترحيب بنقد التأنيب" (ص: ٣٨٣) أبانُعيم، والبيهقيّ، والخطيب، وأبا الشّيح الأصبهانيّ رحمهم الله تعالى، وكان يرى أنّهم ليسوا من الثّقّات ولا يقبل قولهم في الجرح والتعديل، ووراء ذلك أمورٌ:
أمّا الأوّل: فلأنّه لم يترجم لأبي حنيفة في كتابه "حلية الأولياء" وصنّف في فضائل الشّافعيّ.

والثاني: جمع مناقب الشّافعيّ وتصدّى لجمع نصوصه.

والثالث: كتب "تاريخ بغداد" وحشاه بالفوائد التي تشد إليها الرّحال ولا يعلم مبلغ فوائده المتدفقة كدفعات الأمواج على رمال الشواطئ إلا المتبحر، وهو يذكر الجرح والتعديل والفوائد والعلل والاستدراكات والمناقشات ليس في ترجمة أبي حنيفة فقط، بل الكتاب يكاد يكون على مساق واحد، وهو آية في بابه ونسيج وحدته، بل مفخرة للمسلمين، ولا يوجد تاريخ على طريقة المحدّثين بين أيدي الناس في مكانته، اللهم إلا قليل من نصوص "تاريخ نيسابور" للحاكم النيسابوري نقلها عنه ابن عساكر في "تاريخه".

والرابع: وهو أبو الشيخ الأصبهاني، يذكر الإسناد في كتبه على طريقة المحدّثين فقد نجا وأحال على غيره، بيد أنه توسّع في ذكر الموضوعات والإسرائيليات في كتبه مسندة، وكنت أحب له الإعراض عنها.

٥- ومن بابهم الحاكم أبو عبد الله النيسابوري صاحب "المستدرک" وقد صنّف كتابًا جامعًا في مناقب الشافعي ويرميه الكوثري في "التأنيب" بالتعصّب في عدّة أماكن فخذ الآتي:

أ- في "التأنيب" (ص: ٢٩١) يجعله علّة لأحد الأسانيد بقوله: «وفي الخبر الثاني الحاكم، شديد التعصّب، اختلط في آخره، ويقال عنه أنه كان رافضيًا خبيثًا، راجع "اللسان" و"الميزان" وغيره».

فيا للّعجب أياكون الحافظ الكبير الحاكم صاحب "المستدرک" علّة في إسناد؟! وأين هي شواهد تعصّب الحاكم؟

وقوله: «ويقال عنه: أنه كان رافضيًا خبيثًا، راجع "اللسان" و"الميزان"». قلت: دعك من "اللسان" و"الميزان"، وانظر للأصل الذي سطره الحاكم

بنفسه وهو كتابه "المستدرک"، فإنه في كتاب معرفة الصحابة من "المستدرک" يبدأ في المجلد الثالث (٦١/٣) بمناقبة الخلفاء الأربعة على ترتيب الخلافة، وعقد باباً في مناقبة المغيرة بن شعبة (٣/٤٥٧-٤٥١)، وآخر في مناقبة عمرو ابن العاص (٣/٤٥٣-٤٥٤)، وفي غيرهم من الذين قاتلوا علياً عليه السلام في صفين، فأين رفض وخبث الحاكم؟

ولا أظن أن الكوثري كان يرى الحاكم رافضياً خبيثاً، بل كان يرى بعده عن ذلك تماماً، لكن لغرض معروف، يمشد ما يدعوا لإسقاط الحافظ الناقد، فلتكن هذه من الغيبة المحرمة.

وأزيد فأقول: إذا وقع الكلام حول الحاكم في غير هذا الموضوع وجدت الكوثري منافحاً عن الحاكم لموقفه المعروف من آل أبي حرب، وهذا مثل ما ذكره في "التأنيب" (ص: ٣٦٢) في ترجمة الحسن بن زياد اللؤلؤي الأنصاري قال: «أخرج عنه الحاكم في "مستدرکه على الصحاحين"، وهذا أيضاً توثيق منه». ثم نسي الكوثري ما قاله في "التأنيب" وقال في "الترحيب" (ص: ٤٠١): «وأما ما نقله الذهبي عن الحاكم من توثيقه، فلا يرفعه من رتبة مجهول الصفة إلى مرتبة الثقات».

٦- وضم إلى الحفاظ الذين أسقطهم الكوثري أبا حاتم محمد بن حبان البستي، وقد نمه الكوثري وذم مذهبه في الجرح والتعديل، وسماه فيلسوف الجرح والتعديل في "التأنيب" (ص: ١٧٩ - ١٨١) حنفاً عليه، وليشف ما عنده من غيظ؛ لأن ابن حبان هو صاحب كتاب «علل أحاديث أبي حنيفة»^(١)، بيد أن

(١) فمن الحب الزائد والتمني قول أبي بكر الرازي في "أصول الفقه" (١/٣٥٠): «كان الإمام أبو حنيفة أعلم أهل عصره بالحديث، لكن لمراعاة شرط كمال الصبغت قلت روايته».

مذهب ابن حبان في التوثيق، والذي شنع عليه الكوثري، تجد شيخنا عبدالفتاح يذكر في رسالته "الرؤاة المسكوت عنهم"، أنه عين مذهب أبي حنيفة!! وانظر بحث العلامة المجتهد السيد محمد بن إبراهيم الوزير الحسيني في قبول رواية المجهول، وعزوه هذا المذهب للحنفية والاستدلال عليه في كتابه "العواصم" (١/ ٣٧١، ١٨٥).

وقد أقام العلامة قاسم قطلوبغا الحنفي كتابه "الثقات الذين ليسوا في تهذيب الكمال" على توثيق كل من سكت عنه البخاري في "تاريخه" وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" وانظر إذا شئت مقدمة كتابي "الاحتفال بمعرفة الرؤاة الذين ليسوا في تهذيب الكمال".

٧- ومع الحفاظ المذكورين عبد الله بن محمد المزني الواسطي المعروف بابن السقاء الحافظ الثقة العلم المتقن المتوفى سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ما زال في النفس غصة واستغراب من قول الكوثري في "التأنيب" (ص: ٢٨٨): «هجره أهل واسط لروايته حديث الطير كما في "طبقات الحفاظ" للذهبي».

وأصر الكوثري على قوله في "الترحيب" (ص: ٤٠٧).

قلت: وابن السقاء ثقة حافظ، وهذا موضع مدح وثناء ويزيد ابن السقاء تثبيتاً وتعديلاً فله دره، ومن الخطأ أن ينقلب المدح البين إلى ذم من أجل عيون التعصب.

والكوثري رمى رمية وهو يعرف أنها لا تروج إلا في أزقة النواصب، وهو

والنَّاظِرُ يَري أَن آخَرَ الكلامِ يَضْرِبُ أَوَّلَهُ، وَيُصَوِّبُ ما ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ حَبَّانٍ وَغَيْرُهُ مِنْ المَحْدِّثِينَ، وَهذِهِ شَهَادَةٌ مِنْ العَلَمَةِ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِي الحَنَفِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فَتَدَبَّرْ!!

نفسه يعرف أن ما جاء به في حق ابن السَّقاء ليس بجيد؛ لأنه لم يكن ناصياً
ولكنه استعار ثوبهم الذي لا يليق به، فقاتل الله التعصّب.

٨- أحمد بن صالح المصري الحافظ الثقة.

ذكره الكوثري في حاشية "التأنيب" (ص: ٣٣٥) وقال: «أحمد بن صالح
المصري مختلف فيه».

قلت: يا الله وياللعجب!!، أحمد بن صالح المصري حافظ ثقة وفوق الثقة،
ودفاع ابن السُّبكي عنه في "طبقات الشافعية" معروف، وهو الذي أفرده شيخنا
عبدالفتاح أبو غدة وطبعه مفرداً.

٩- محمد بن عبدالله الحضرمي الحافظ.

قال الكوثري في "التأنيب" (ص: ٧٩): «تكلّم فيه محمد بن أبي شيبة».
ومحمد بن أبي شيبة كذاب عند الكوثري، ذكر ذلك في مواضع عدّة، ومع
هذا اعتمده هنا من أجل «الثابت والمتغير»، وفي الجعبة آخرون.

وليس معنى ذلك أن الكوثري أخطأ في هذا الكمّ الكبير من الرواة الذين
ذكرهم المعلمي اليائى وتقدّم في الكلام مع المعلمي إثبات صواب الكوثري في
عدد من التراجم، جمع الله لنا العلم والإنصاف.



خاتمة: حول مؤتمر العلامة محمد زاهد الكوثري

عُقدَ في الفترة (٢٣-٢٤) نوفمبر سنة ٢٠٠٧ بمدينة دوزجة مسقط رأس العلامة الكوثريّ المجاورة لمقرّ الخلافة الإسلامية العثمانية - أعادَ الله تعالى أمجادها - مؤتمرٌ علميٌّ حول العلامة الكوثريّ، وقد تتابعتِ البحوثُ من المحييين والمؤيدين له تعطي صوراً مشرقةً عن هذا العلامة النبيل، الذي أحبه الكثيرون - حتى الذين انتقدوه في بعض ما كتب - والكلُّ معترفٌ له بالعلمِ رحمه الله تعالى.

وافتقدَ المؤتمرُ بحثاً حول الصنّاعة الحديثية أو الجرح والتعديل عند الكوثريّ، اللهمّ إلا بحثَ الأستاذ الشيخ محمد عوّامة الذي شاركَ ببحثٍ عنوانه «منهج الإمام الكوثريّ في نقد الرجال» تدفّق فيه الميل والهوى نحو الكوثريّ - وهذا يحمّد عليه - إلا أنّه زاد - بعد طول سكوتٍ - إلى شيءٍ من الغلوّ أو تحسين ما ليس بحسن، فابتعدَ في بعضه عن الإنصاف، أطال الله في عمره ليكتبَ كتابةً أرحبَ وأنصفَ حولَ العلامة الكوثريّ^(١).

وهذه كلماتٌ في نقاطٍ تعبرُ عن مواقف، ومناقشةُ البحثِ يطولُ جدّاً وسأكتفي إن شاء الله تعالى بملاحظاتٍ في نقاطٍ:

الأولى: قوله (ص: ٢٧٢): «التعريفُ بإمامة الكوثريّ في هذا العلم» وعمدته كلماتٌ لبعض أصحاب الكوثريّ، والذي نعلمه أنّ الكوثريّ ليست

(١) كنت قد كتبت هنا كلمة مطولة حول الشيخ محمد عوامّة تعقبت فيه بعض آراء له في مقدمة تحقيقه لمصنف أبي بكر ابن أبي شيبة، وانتقدت مواقفه من آل البيت عليهم السلام وشيعتهم، وتشيعه للنواصب، بالإضافة لأمرٍ أخرى، ولما تجاوزت صفحاتها المائة صفحة ارتأيت إفرادها في "رفع الغمامة بمباحثة الشيخ محمد عوامّة".

له مصنفاتٌ حديثيةٌ مفردةٌ، وغايةٌ ما عنده نقداً ومناقشاتٌ تتعلقُ برجال الحنفيةِ وما دارَ حولهم، ومن رضىه إماماً عنده فلا يكونُ على حسابِ الفنِّ.

قال شيخنا السيدُ عبد الله بنُ الصديقِ الغماريِّ رحمه الله تعالى في "سبيل التوفيق": «أمَّا العلامةُ الشَّيخُ مُحَمَّدُ زَاهِدُ الْكُوْثِرِيُّ صَدِيقُنَا وَمَجِيزُنَا، فَهُوَ عَالِمٌ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَعِلْمِ الْكَلَامِ، وَمَتَخَصَّصَ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ، دَعَاهُ إِلَى ذَلِكَ الذَّبُّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، فَكَانَ يَعْرِفُ مَثَلَبَ الْعُلَمَاءِ لِيَدْفَعَ بِهَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ وَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ الْحَدِيثَ، نَعَمْ إِذَا أَرَادَ الْبَحْثَ عَنْ حَدِيثٍ يَعْرِفُ كَيْفَ يَبْحَثُ عَنْهُ، وَيَعْرِفُ مَا فِي رِجَالِهِ مِنَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ بِحَكْمِ تَخْصُّصِهِ، لَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ عِلْمُ الْحَدِيثِ».

أظنُّ -والله أعلم- أنَّ شَيْخَنَا أَرَادَ: أَنَّ مَعْرِفَةَ الْكُوْثِرِيِّ كَانَتْ خَاصَّةً، فَعَرَضَهُ -مثلاً- من "الكاملِ في الضعفاء" بضعةً تراجمَ لا غيرُ، ولذلك لم يصنّف في الفنِّ، ولا يَمْنَعُ ذَلِكَ من أن يكونَ من أمهرِ علماءِ الحديثِ الحنفيّةِ في عصرِنَا لَكِنْ الفَرْقُ بَيْنَ عَالِمِ الْحَدِيثِ وَالْمُحَدِّثِ وَوِظِيفَتِهِ شَيْءٌ آخَرُ عَلَى مَا بَيَّنَّتْهُ فِي جُزْءِ "المختصرِ في مراتبِ المشتغلين بالحديثِ في القرنِ الرَّابِعِ عَشَرَ".

وهذا الذي قاله شيخنا -وهو من أعرفِ النَّاسِ بِهِ- جيدٌ، وكان شيخنا قد أملاه عليَّ بمكةَ المَكْرَمَةِ وَقَتَ تَصْنِيفِهِ "سبيل التوفيق" وقد استغربتُه في ذلك الحينِ واستغربه آخرونَ وَلَكِنْ تَبَيَّنَ لِي صَوَابُ شَيْخِنَا.

وقد لَفَّ ودارَ الْكُوْثِرِيُّ عَلَى خَزَائِنِ الْمَخْطُوطَاتِ، وَكَانَ آيَةً فِي الْإِطْلَاعِ عَلَيْهَا، وَلَا بَدَّ أَنَّ كُنَاشَتَهُ كَانَتْ هَائِلَةً، لَكِنَّهُ فِي بَحْثِهِ الْحَدِيثِيِّ لَمْ يَتَقَنَّ طَرِيقَةَ الْمُحَدِّثِينَ، وَطَرِيقَتَهُ فِي الْبَحْثِ الْحَدِيثِيِّ انْتِقَائِيَّةٌ بِمَعْنَى الْاِكْتِفَاءِ بِالْبَعْضِ وَتَرْكِ الْاِسْتِيفَاءِ أَوْ الْإِحَالَةِ عَلَى بَحْثِ أُخْرَى.

الثانية: اعتبر العلامة المتكلم شيخ الإسلام مصطفى صبري كتابي الكوثري "التأنيب"، و"النكت الطريفة" كتابين تباهي بهما معاهد الفاتح بدار الخلافة العثمانية ومعاهد الأزهر. انظر "موقف العقل" للشيخ مصطفى صبري (٣/٣٩٣)، والشيخ مصطفى صبري^(١) رحمه الله تعالى حنفي من علماء المعقول، ولم يكن الحديث والتاريخ بفروعها وتشعبها وتعدد مباحثها من صناعته، فالشهادة إنما تكون من البصير بالتصور الكامل لمباحث الكتابين.

بيد أن الشيخ محمد عوامة أظهر تعصبه وحقده على الإمام الشافعي والشافعية فأضاف إليهما في بحثه كتاباً ثالثاً ألا وهو كتاب الكوثري "إحقاق الحق"، الذي ردّ فيه على إمام الحرمين، وقد قابل الكوثري فيه التعصب بالتعصب، وزاد بالطعن في نسب الشافعي ومعرفة بالعربية والحديث بل وبالفقه وأطواره العلمية، وطعن في طائفة من أعيان مذهبه ومصنفاتهم، واضطرب في تصرفاته الحديثية فجعل المذهب أصلاً، وصحح وضعف الأحاديث بما يوافق مذهبه، وختمه بوجوب تقليد المذهب الحنفي على المسلمين، فأوجب على المسلم ما لم يوجبه الله تعالى، وهدم صرحه بنفسه، فهو من أسوأ ما كتبه الكوثري وتقدم التعقيب عليه في بعض مسائله، وما كنت أستسيغ مدح هذا الكتاب، بل الصواب أن يطوى ولا يُذكر خبره، وقانا الله شرّ الهوى، وحبك للشيء يعومي ويصم.

الثالثة: عند ذكره لمنهج الكوثري في المتون قبولاً ورداً (ص: ٢٧٩)، ذكر

(١) وكان ~~هذه~~ قد جرد قلمه للدفاع عن أدياء فصل الدين عن الحياة والعلمانيين المنهزمين،

ومن تأثر بالفكر الغربي فله درّه.

أنه ثبتت إمامة أبي حنيفة بالتواتر، فجميع أخبار الآحاد المعارضة للمتواتر مروودة، ويقال: إن مناقب الإمام أبي حنيفة إن كانت ثبتت بالتواتر فكان ذلك بالهيئة المجموعة من روايات الآحاد.

وأقول: إن سلم هذا التواتر، فكذلك ما جاء فيه -رحمه الله تعالى- من كلام الجارحين، هو كذلك روايات آحاد ثبتت عن طريق الهيئة المجموعة القطع بوجود الجرح، وهذه المقابلة لم يثبتها الكوثري، واكتفى بالمصادرة.

الرابعة: يرى الشيخ محمد عوامة (ص: ٢٧٥) أن الكوثري كان أسداً في الدفاع عن الفقه الإسلامي أمام من يريد تهوين أمره، ممن نشأ وتربى على يد الصنعائي والشوكاني، وسماه الكوثري «لا مذهبية» وكتب مقاله الشهير: «اللامذهبية قنطرة إلى اللادينية».

قلت: لو لم يذكر الصنعائي والشوكاني -وبالأخص الأول- لكان أحسن له للآتي:

١- الصنعائي والشوكاني مجتهدان يتعاملان مع النص في المقام الأول ويقدمان النص على الأقوال، فليس لأقوال الفقهاء قدسية عندهم، كما يفعل المقلدة مع شيوخهم، فما أرادا تهوين شأن الفقه ولا الفقهاء، وكتبها المتداولة طافحة بالنقل عن مذاهب الفقهاء، بل باعتبارهما زبديّة ينقلون مذاهب فقهاء أهل السنة ومذاهب العترة كالتأصيرية والهادوية والقاسمية مع ما يقفون عليه من فقه الصادق والباقر عليهما السلام، وهذه مذاهب خلت منها كتب الحنيفة، بل وغيرها من كتب أهل السنة فهم من أكثر الناس ذكراً للفقهاء.

٢- الزبديّة من أكثر المذاهب عنايةً بالاجتهاد، ومعاهدهم توجه لتخريج

المجتهد وليس لتخريج المدرّسِ المقتصرِ على ترديدِ كلامِ ما سبقه، ويرونَ أنّه لا يجوزُ التقليدُ للعالمِ، ويشترطونَ الاجتهادَ في الإمام، لذلك كانَ مذهبُهم مذهبَ الاجتهادِ، والمجتهدونَ فيهم كثيرون، وكم صرّحوا أنّ نسبتهم لزيد بن عليّ عليه السلام نسبةٌ شريفةٌ لا نسبةً اتباعٍ وتقليدٍ، كالحنيفةِ مع أبي حنيفةٍ والشافعيةِ مع الشافعيِّ.

٣- والسيدُ محمدُ بن إسماعيلَ الأميرِ الصنعائيِّ الحسنِيِّ المتوفّي سنةً اثنتين وثمانين ومائةٍ بعد الألفِ أحسنُ حالاً من الشوكاني، وكان مجتهداً وله أكثر من مائةٍ مصنّفٍ تشهدُ ببراعته في الفقه والأصول، وإن قلتَ لا تجد معاصراً له في المذاهبِ الأخرى يدانيه أو يتفوّقُ عليه تكونُ قد أصبت، ولكن من كانت كتبُ الفقه المجرّد كـ "ظاهر الرواية" و "حاشية ابن عابدين" وأعمال أهلِ ديوبند هي منتهاه، وكان من دعاة الجمود، لا بدّ أنّ يجافي المجتهدين، ولو كانوا من مدارسِ العترةِ المطهّرة، إن كان يعرفهم أصلاً.

ثم لك أن تقول: الذي يهونُ من شأنِ الفقه وأئمّته هو المتعدّي على الشافعيِّ وعلمه وأصحابه وعلومهم وكتبهم في "إحقاق الحق".

(تنبيه): أمرنا أنّ نُنزلَ النَّاسَ منازلهم كما في الحديثِ المرفوع، فنُبز الكوثريُّ لمعارضِ أبي حنيفةٍ بالنقلة، أخذَه منه محمد عوّامةٌ ومشى خلفَ الكوثريِّ (ص ٢٧٧) وفي معارضِ أبي حنيفةٍ مجتهدون وحفّاظٌ ومؤرّخون والله المستعان.

ومقابلةُ هذا الكلامِ بالإعراضِ أو بالمدحِ للكوثريِّ طريقةٌ غيرُ مُستساغةٍ عند عشاقِ التّحقيقِ، فالنّظرُ في الدعوى هي طريقةُ أهلِ العلم، وغير ذلك فهو هروبٌ، وكلامٌ عاطفيٌّ أو إنشائيٌّ لا مجالَ له، يشبهُ كلامَ الليلِ الذي يمحوه ضوءُ النهارِ.

الخامسة: ادّعى محمد عوّامة (ص ٢٨٨) «أنّ منهجَ الكوثريِّ رحمه الله في نقد

الرجال: أنه يعطي الصورة الحقة لكل راوٍ أو عالمٍ».

قلت: ليس الأمر كذلك؛ لأنه متصّرٌ لمذهبٍ قام مؤيداً له فيتطلبُ العَللَ
أو التوثيقَ أو التضعيفَ أو العثراتَ وفقَ متطلباتِ المذهبِ وما يريدُ، فيظهرُ
وينفي ولا يعطي الصورةَ الحقةَ لكلِّ راوٍ أو عالمٍ إلا وفقَ مقتضياتِ المذهبِ،
والله أعلم بالصواب .

اعتراف الشيخ محمد عوامة

بطعن الكوثري في عدد من أئمة الفقه والحديث

من محاسن الشيخ محمد عوامة أنه أعلنَ اعتراضه (ص: ٢٩٤) على تحاملِ
الكوثريِّ على بعضِ أهلِ العلمِ، وطعنه في نسبِ الشافعيِّ، وقذفه الخطيبِ
الحافظِ، والنيلِ من عربيةِ مالكٍ والشافعيِّ وأبي عمرو بن العلاءِ.
وقد حاولَ عوامةُ الاعتذارَ عن تصرُّفِ الكوثريِّ، وهذا الاعتذارُ يعودُ
بالتقصيرِ على اعتراضه.

وإذا شعرَ عوامةُ بفداحةِ خطأ الكوثريِّ في المذكورين، فماذا عن كلامِ
الكوثريِّ في غيرهم كالحميديِّ، والرازيِّ، وصالحِ جزرة، وأحمد بن صالح
وعبدالله بن عبدالحكم الفزاريِّ، وغيرهم.

وقال الشيخُ عوامةُ في بحثه (ص: ٢٨٨): «وكذلك أقولُ في تعيُّرِ موقفِ
الكوثريِّ من بعضِ العلماءِ» ثمَّ قال: «لكنَّكَ ترى ذلكَ منه في بابٍ دونَ بابٍ».
ثمَّ عادَ للتمسُّحِ في حفاظِ الشافعيةِ، فقال: «وهكذا في شأنِ الخطيبِ
البغداديِّ فلا أحدَ يستغني عن كتبه عامَّةً». ثمَّ ذكرَ الإمامينِ الغزاليِّ والرازيِّ،
وكان قد ذكرَ إمامَ الحرمينِ إلى غير ذلك.

قلتُ: وهل تركَ لنا عقيلٌ من رباغٍ أو دُورٍ؟ وكان يمكنُ قبول هذا الاعتذارِ، والاعترافِ بالخطأ في حقِّ هؤلاء الأئمَّة لو لم يسقطْهم الكوثريُّ في كلامه. فالخطيبُ الحافظُ المصنَّفُ هو في "التأنيب" عند الكوثريِّ في نهاية السُّقوطِ، ومجروحُ العدالة، وصاحبُ أدواءٍ مسقطِة، وقال في "التأنيب" بعد أن رماه بالعِظامِ (ص ٢٧): «ومن الظُّلم أن يعدَّ مثله في عدادِ علماء الجرح والتعديل». وماذا يصلحُ كلام عوامةٍ بعد اتِّهامِ إمامِ الحرمين في "إحقاق الحق" (ص: ٦٣) بالكذبِ، ثمَّ يقدِّحُ في فقهاءِ الشَّافعية فيقول الكوثريُّ: «ثمَّ تناقلتها عصبَةُ التعصُّبِ على توالي القرونِ ليجعلَ اللهُ افتصاحَهم بها، والظَّاهرُ أنَّه لم يكنْ بينهم رجلٌ رشيدٌ...».

وقال في (ص: ٥١): «وكيف يرتفعُ شأنُ مثله -يعني إمامَ الحرمين- في بيئةٍ علميَّةٍ لا تكونُ أحطَّ وأسقطَ منه».

فلا يكتفي بسبِّ إمامِ الحرمين، حتَّى يتعالى على أصحابِهِ من المفسِّرينَ والحفاظِ والفقهاءِ، ويصفُهم بأنَّهم أحطُّ وأسقطُ من إمامِ الحرمين. وزيادةً في النكادةِ والسبِّ يقول (ص: ٧٨): «فتعسَّا لعالمٍ يسمَحُ لقلمه أنَّ يجري في مثلِ هذا الميدانِ بمثلِ هذا الطِّرازِ المفضوحِ».

وإعلانُ الكوثريِّ بعمى الدارقطنيِّ وجهلِ وسوءِ اعتقادِ ابنِ عديٍّ ثمَّ لعنه معروفٌ وتقدِّم، فمن كانوا في هذه المكانةِ في نظرِ الكوثريِّ، فلا يُعوَّلُ عليهم -وحاشاهم من ذلك- في دينِ، إلَّا عندَ المتناقضِ الذي يهدمُ كلامه بنفسه؛ ولم يُحسنْ عوامةُ الاعتذارَ للكوثريِّ بل أدانته.

السادسة: ومحاولةُ الشَّيخِ محمَّدِ عوامةٍ إثباتِ شافعيَّةِ الشَّيخِ عبدالرحمن

المعلمي، فيكون "التنكيل" ردُّ فعلٍ من مذهبي، كلامٌ سَمَرِيٌّ غيرٌ علميٍّ،
ف"التنكيل" حقيقةٌ واقعةٌ.

وكذلك عدُّ الشَّيخِ عَوَّامةَ عَلَّامةِ مَكَّةَ المَكْرَمَةِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ العَرَبِيِّ التَّبَائِيَّ
(ص: ٣١١) من المختلفين مع الكوثريِّ بسببِ الاختلافِ المذهبيِّ غيرِ جيِّدٍ،
والعلَّامةُ العَرَبِيَّةُ التَّبَائِيَّةُ له كتابٌ مطبوعٌ اسمُه "تنبيه الباحث السَّريِّ بما في
رسائلٍ وتعاليقِ الكوثريِّ"، قرَّظه له بعضُ علماءِ مَكَّةَ المَكْرَمَةِ.

ورجلٌ في مقامِ مولانا العلامة مُحَمَّدِ العَرَبِيِّ التَّبَائِيَّ المَكِّيَّ رحمه الله تعالى،
يجرِّدُ قلمه للتعقيبِ على الكوثريِّ لا يكونُ إلَّا بعدَ أخذٍ وردٍّ وإقبالٍ وإدبارٍ،
فلا بدَّ وأنَّ الشَّيخَ رحمه الله تعالى اضطرَّ لكتابته، وربَّما رأى أنَّ الأمرَ تعيَّنَ عليه،
والمتمسِّحون بالكوثريِّ يسكتون عن رفعِ ظلمِ الكوثريِّ للمالكيةِ وغيرهم في
"تنبيه الباحث السَّريِّ"، ويريدون أن يكونَ نسيًّا منسيًّا.

كيف تصرف الشَّيخُ مُحَمَّدُ عَوَّامةُ في تناقضاتِ الكوثريِّ؟

السابعة: عقد الشَّيخِ مُحَمَّدِ عَوَّامةُ الفصلَ السَّابعَ من البابِ الأوَّلِ (ص:
٢٨٣-٢٨٩) بعنوان: «مواقف منه يُظنُّ فيها تناقضه والجوابُ عنها»، وقد
ذكر ثلاثة أمثلةٍ وهاك الإجابةَ عنها:

المثال الأوَّلُ: مُحَمَّدُ بن حميد الرَّازِيُّ:

١- ساق الشَّيخُ عَوَّامةُ كلامَ الكوثريِّ في موضعين:

الموضعُ الأوَّلُ: تعديلُ الكوثريِّ له في مقالِه «محقُّ التقولِ في مسألةِ
التوسُّلِ» من المقالات (ص: ٢٩٥) قال الكوثريُّ: «[بسندٍ جيِّدٍ]^(١) وابنُ حميد

(١) ما بين المعقوفين هو كلامُ الكوثريِّ في "المقالات" (ص: ٢٩٥) و"محقُّ التقول"

في السَّند هو مُحَمَّد بن حميد الرَّازيِّ».

ثمَّ ذكر الكوثريُّ مَنْ عدَّل الرَّازيِّ، وختمه بقول البخاريِّ فيه: «فيه نظرٌ».
الموضع الثاني: جرحُ الكوثريِّ الجرحَ الشديدَ له فقال (ص: ٣٤٠): «محمَّد
ابنُ حميد الرَّازيُّ مختلفٌ فيه، وقد كذَّبه كثيرون أشنعَ تكذيبٍ»، فالرَّجل تالفٌ
غير عادل.

٢- الذي غفلَ عنه الشَّيخُ عوامة: أنَّ الكوثريِّ في الموضع الأول الذي
احتاجَ فيه لمحمَّد بن حميد الرَّازيِّ (ص: ٢٩٥) جوَّدَ الإسنادَ الذي فيه هذا
الرازيُّ و الذي كذَّبه كثيرونَ أشنعَ تكذيبٍ.

والشَّيخُ عوامةٌ لم يذكرْ تجويدَ الكوثريِّ للإسنادِ الذي فيه الرَّازيُّ، وابتدأ
الكلامَ من بعده مباشرةً! وأقول: هل غفلَ الشَّيخُ عوامة؟ أم ماذا؟! الله أعلم.
٣- والحاصلُ: أنَّ الرَّجلَ الذي كذَّبه كثيرونَ أشنعَ تكذيبٍ باعتراف
الكوثريِّ هو جيدٌ باعترافِ الكوثريِّ - وهذا تناقضٌ - فيكونُ قد قدَّم التعديلَ
على أشنعِ الجرحِ.

المثال الثاني: وهو يتعلَّقُ بقبولِ وردِّ تحسينِ الترمذيِّ كالآتي:

- ١- ففي تقوية ابنِ أرطاة قال الكوثريُّ في "المقالات" (ص: ٥٠): «نعم في
ابنِ أرطاة كلامٌ، إلا أنَّ الترمذيِّ حَسَنَ بعضَ حديثه».
- ٢- وفي كلامِ الكوثريِّ على حديثِ الأوعال، نقدَ تحسينِ الترمذيِّ نقدًا
شديدًا فقال (ص: ٢٣٦)، نقلًا عن ابنِ دحية: «كَمْ حَسَنَ الترمذيُّ من
أحاديثَ موضوعةٍ وأسانيدِ واهيةٍ».

مطبوعة الشَّيخِ وهبي سليمان رحمه الله تعالى (ص: ١٤٢) وليريدكره الشَّيخُ عوامة!!

٣- فالفرق بين قبول التحسين والحكم عليه بأنه يحسن الموضوعات والواهيات.

٤- رأى الشيخ عوامة أنه لا تناقض في تصرف الكوثري باعتبار أنه راعى مجال البحث، فيقوي جانب تحسين الموضوعات والواهيات في مكان، ويستبعد تحسين الموضوعات والواهيات في موضع آخر، فيه نظرٌ للآتي:

أ- أن الواهي أو الموضوع لا يُستشهد أو يُستأنس بهما.

ب- فرق بين مراعاة الصنعة ومراعاة البحث.

فالصنعة تقول: هذا حديثٌ ضعيفٌ، ولكن البحث يقول: وهذا الباب نعمل فيه بالضعيف أو نستبعده.

والصنعة تقول: هذا الحديث صحيحٌ، والبحث يقول: يُعمل به أو لا يلزم من الصحة العمل؛ لوجود معارضٍ أقوى وهكذا، فالراوي الضعيف ضعيفٌ، والثقة ثقةٌ، والحديث الصحيح صحيحٌ، والحديث الضعيف ضعيفٌ، والعمل أمرٌ آخرٌ، فلا تبرر التناقض وتغالط.

ج - وجعل درجة الحديث تابعة للبحث المذهبي أو غيره مسقطاً لثقة المحدث والاطمئنان لتصرفاته، بل يجعله يصحح ويضعف بالتشهي، ويكون الراوي الضعيف ثقةً والمرسل قويًا، والانقطاع لا يضر، وتوثيق ابن حبان مقبولاً ومرفوضاً، والموقوف له حكم المرفوع إذا وافق المذهب، وإذا خالفه فيكون غير ذلك وهنا يقع التناقض.

المثال الثالث: المقابلة بين قولي الكوثري -القبول والرد- في توثيق ابن حبان كالآتي:

١- ذكر الكوثريُّ في أكثر من موضع، أنَّه لا يعتدُّ بتوثيق ابنِ حَبَّانَ لأنَّه يوثقُ المجاهيلَ (في نظره)، وكانتْ عبارته صريحَةً وشديدةً في ردِّه، بل قال في "التأنيب" (ص: ١٨٠): «وطريقته في التوثيق من أوهنِ الطرقِ». وانظر "التأنيب" (ص: ٤٠٢، ٤١٠، ٤١٤، ٤١٦).

٢- وقد ذكر الشَّيخُ مُحَمَّدُ عَوَّامَةُ مثالين لردِّ الكوثريِّ توثيقَ ابنِ حَبَّانَ (ص: ٢٨٥) في مقال «اجتماعِ الجُمُعةِ والعيدِ».

ثمَّ ذكر مثلاً لقبولِ الكوثريِّ توثيقَ ابنِ حَبَّانَ، فإنَّه قال في "محقِّ القول" (ص: ٢٩٦) تعقيباً على تضعيفِ الشَّهابِ البوصيريِّ للفضلِ بنِ الموفِّقِ ما نصُّه: «قال أبو حاتم: صالحٌ ضعيفٌ الحديثِ، ولم يضعِّفه سواه، وجرَّحه غيرُ مفسِّرٍ، بل وثَّقه البُستيُّ».

وَصَرَّبُ المِثَالِ بِالْفَضْلِ بْنِ الْمَوْفِقِ، خَارِجٌ عَنِ مَحَلِّ النِّزَاعِ؛ لِأَنَّ الْفَضْلَ بْنَ الْمَوْفِقِ لَيْسَ مِنْ بَابِ الرَّجَالِ الَّذِينَ انْتَقَدَ ابْنُ حَبَّانَ مِنْ أَجْلِهِمْ، فَتَنَّبَهُ إِلَى أَنَّ تَوْثِيقَ ابْنِ حَبَّانَ عَلَى قَسْمَيْنِ:

الأوَّلُ: اخْتِيَارُ لابْنِ حَبَّانَ فِي الرَّجَالِ الَّذِينَ جَاءَ فِيهِمْ جَرْحٌ أَوْ تَعْدِيلٌ كَالْفَضْلِ بْنِ الْمَوْفِقِ فَإِنَّهُ مَشْهُورٌ، وَلَهُ أَحَادِيثٌ وَرَوَى عَنْهُ جَمْعٌ مِنَ الْحَفَازِ الثَّقَاتِ وَغَيْرِهِمْ، وَفِيهِ كَلَامُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ.

الثَّانِي: الرُّوَاةُ الَّذِينَ انْفَرَدَ بِتَوْثِيقِهِمْ ابْنُ حَبَّانَ وَلَمْ يَرِدْ فِيهِمْ جَرْحٌ أَوْ تَعْدِيلٌ، وَهَذَا النُّوعُ مِنَ الرُّوَاةِ هُمْ مَحَلُّ الْبَحْثِ وَالْمُنَاقَشَةِ مَعَ ابْنِ حَبَّانَ، وَالْإِدْعَاءِ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ يَوْثِقُ الْمَسْكُوتَ عَنْهُمْ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَتَنَّبَهُ (١).

(١) راجع مقدِّمة كتابي "التعريف بأوهام من قسم السنن" (١/٣٨٧).

يُبدَأُ أنَّ اعتمادَ الكوثريِّ لتوثيقِ ابنِ حَبَّانَ تجدُّه في أكثرَ منْ موضعٍ منْ كتبه من ذلك:

أ- قوله في "النكت الطريفة" (ص: ١٠): «وأحمدُ بنُ أبي نافعٍ... وثَّقه ابن حَبَّانَ».

ب- وقال في "النكت الطريفة" (ص: ٧٢) عن عتبة بنِ السكنِ: «وابنُ أبي حاتم ذكره ولم يطعنْ فيه، بل وثَّقه ابنُ حَبَّانَ على طريقته في التوثيق، وقال: يخطئُ ويخالفُ».

ج- وفيه (ص: ١٥٩): «وسوارٌ هذا متأخِّرٌ موثَّقٌ، كما ذكره ابنُ حَبَّانَ».

د - وفيه (ص: ١٦٦): «الزوفِيُّ المصريُّ أبو الضحَّاك من رجال أبي داود والترمذيِّ وابنِ ماجه، ومن ذكرهم ابنُ حَبَّانَ في "الثقات"».

وأكثرُ من هذا أنَّ الكوثريَّ مال إلى قبول حديثِ الرَّاوي المستورِ من القدامى، فقال في (إحقاق الحق ص: ٥٣): «ومن في طبقة كبارِ التابعين إذا روى عنه ثقتان من غير أن يثبت فيه جرحٌ فهو مقبولُ الرواية».

(تنبيه): هذه الأمثلة الثلاثة وما ذكرته تُثبتُ التناقضَ في بعضِ تصرفاتِ الكوثريِّ، وهو ليس بمعصوم، وهذه التناقضاتُ ذكرها الألبانيُّ في "ضعيفته" المجلد الأول منذ أكثر من خمسين سنة، فإنَّ الطبعة الأولى من "الضعيفة" كانت سنة ١٣٧٩، ونظر فيها الشيخُ محمدُ عوامة قديماً، ولم يجدد نفسه كعادته، ولم يُمعن النظرَ في "ردِّ الكوثريِّ على الكوثريِّ" للسيد أحمد بن الصديق الغماريِّ، واكتفى بالمرورِ السطحيِّ والتشنيعِ عليه في المجالس^(١) أو غمزَه فيما يكتبُ.

(١) وكان في مجلسِ أحدِ الكتَّانين برباطِ الفتح، وحاول أن يتناولَ السيدَ أحمدَ بنَ الصديقِ بما لا

حول تعقيبات السيد أحمد بن الصديق على الشيخ الكوثري:

الثامنة: تناول الشيخ محمد عوامة في بحثه بمؤتمر العلامة الكوثري كتاب السيد أحمد بن الصديق الغماري في التعقيب على العلامة الكوثري، وهذه تعقيبات على كلمات الشيخ محمد عوامة:

١ - قال الشيخ محمد عوامة: "بيان تلبيس المفتري" كتب منه قطعة في اثنتين وتسعين صفحة بقلم اليد، وظهر من آخرها انقطاع الكلام وعدم تمامه. قلت: قال السيد أحمد بن الصديق في رسالة كتبها من القاهرة للشيخ سيدي عبد الله التليدي: إنه لم يتم المقدمة، وكتب منها خمسة عشر كراساً، فإذا كان الكراس - على الأقل - ثلاثين صفحة، فالذي كتبه يكون ثلاثمائة وتسعين صفحة، وما وقفت عليه هو قطعة منه، فالقسم المطبوع من الكتاب لا يزيد عن ربع المكتوب، ونسخة السيد أحمد بن الصديق التي بخطه تقع في (١١٨) صفحة، ووقف عند قوله: «فصل عبد الله بن أحمد...»، وهذه هي القطعة المطبوعة والتي نسخها من الأصل الشيخ أحمد محمد مرسي رحمه الله تعالى، فتكون هذه النسخة أخذت من المسودة التي تقع في خمسة عشر كراساً، والله أعلم.

٢ - قال الشيخ محمد عوامة: «بلغت تناقضات الكوثري - حسب تتبع الشيخ الغماري - نحواً من سبعين تناقضاً».

يليق كعادته في كثير من مجالسه، فانهى للدفاع عن الحافظ سيدي أحمد بن الصديق الشريف الماجد سيدي إدريس بن محمد بن جعفر الكتاني، وصاح فيه: يا شيخ اسكت أتعرف فيمن تتكلم؟ وأخذ في مدح السيد أحمد، فسكت عوامة، رحم الله الجميع.

قلت: هذا تميعٌ للحقائق، فقد تقدّم أن المطبوع لا يزيدُ عن ربعِ المكتوبِ، وقد احتوى المطبوع على مائةٍ وثمانية وأربعين فصلاً، وكلُّ فصلٍ يحتوي على أمثلةٍ كثيرةٍ، فبعضُها يزيدُ عن العشرين، وبعضُها حول العشرة، فتكونُ مواضعُ النظرِ بالئاتِ، وربّما تجاوزت الألفين، والله أعلمُ.

٣- ثمّ قال الشيخُ عوّامةٌ: «ثمّ كانت عاقبةُ الأمرِ أن الشيخَ الغماريَّ هدأ مزاجه، وتوقّفَ عن إتمامِ ما كتبَ وعدلَ عنه وعا نوى أن يكتبَ، وذهبَ إلى الكوثريِّ واعتذرَ إليه وأصلحَ ما بينهما».

قلت: هذه أسماؤُ، وكلامٌ مخالفٌ للواقع، وجرأةٌ في اختلاقِ الحوادثِ، وكذبٌ صريحٌ؛ فمتى ذهبَ السيدُ أحمدُ بنُ الصّدّيقِ للكوثريِّ؟! ولماذا اعتذرَ له؟!!

والشيخُ عوّامةٌ يختلقُ الحوادثَ في مخيلته، ويحاولُ إسقاطَ كلِّ متعقّبٍ على الكوثريِّ بطرقٍ لا تليقُ إلا بالصغارِ ليريءَ نفسه من خذلانِ الكوثريِّ. وعندي رسالتانِ كتبهما السيّدُ أحمدُ بنُ الصّدّيقِ الغماريُّ لأحدِ تلاميذه قال في الأولى: «كنتُ شرعتُ في الرّدِّ عليه... ثمّ توقفتُ لكونِ الرجلِ يدّعي لنا بالمحبةِ والصّدّاقَةِ، ولنا معهُ مجالسٌ طويلةٌ، والحقُّ أولى منه، إلا أن سيدي عبد الله طلبَ منّي أن أتأخّرَ عن إكمالِ الكتابِ فتأخّرتُ عنه، ولا بدّ إن شاء الله من إكماله».

وكتبَ السيّدُ أحمدُ من القاهرة لتلميذه سيدي عبد الله التليديّ رسالة - وعندي صورةٌ منها- قال فيها: إنه لم يتمّ المقدّمة، وتوقّفَ عن إتمامِ الكتابِ بسببِ وفاةِ الكوثريِّ، ومن الواجبِ طبعُ ما أنجزَ من الكتابِ، رغمَ مبالغةِ

بعض الأحناف في إذاية السيد أحمد بمصر؛ خوفاً من طبع الكتاب.
والذي يتحصّل لنا مما سبق الآتي:

١- أنّ الشّيخ محمّد زاهد الكوثريّ رحمه الله تعالى كان من أكبر العلماء، وقد جمع بين المشاركة في التفسير والحديث والفقهِ والأصول وعلم الكلام مع البحث الدائم، والتفتيش في خزائن المخطوطات في المكتبات العامّة الترابيّة، فكان صاحب اطلاع كبيرٍ وناذرٍ ومتعدّد الجوانب على الشريعة الإسلاميّة، ومثله كان يملكُ كَنَاشَةً هائلةً لا نعرفُ أينَ ذهبتُ.

٢- كانت للكوثريّ مباحثٌ جيّدةٌ في التوجيه لدراسة السُنّة والجمع بين الرواية والدراية، وفضح أعمال المستشرقين وكشف عوارهم، والتوجيه لطبع نواذر كتب التراث الحديثيّة والفقهيّة والكلامية ولم تكن للكوثريّ مصنّفاتٌ مفردةٌ في الحديث -مطبوعة- على طريقة المحدثين في التخريج أو الاستخراج أو الرّجال أو العلل.

٣- وجّه الشّيخ محمّد زاهد الكوثريّ القسم الأكبر من جهده الحديثيّ لنصرة المذهب الحنفيّ، سواءً بالتصنيف المفرد أو بالتعليق، وبذل جهوداً كبيرةً لنصرتهم.

٤- وقعت له بسبب هذا الإلّجاه أخطاءٌ وأوهامٌ وتناقضاتٌ متعددة، انتقده بسببها عددٌ من معاصريه ناقشوه في مصنّفاتٍ مفردة، أو تعليقاتٍ ضمن كتبٍ لهم، ولا يمكنُ إغفالهم، وما يقومُ به بعض المحبّين له من ذكر المدح، والإصرار عليه، ووضع المنتقدين له في زاوية الإهمال أو تصويرهم بأنهم حسّدة أو طغاة أو مخالفين في المذهب يشبه من يذكر التعديل ويسكت عن الجرح.

المبحث الثاني: السيد محمد يوسف البنوري

المطلب الأول: التعريف بالسيد محمد يوسف البنوري^(١)

العلامة الفقيه المشارك السيد محمد يوسف بن محمد زكريا بن مير مزمل شاه ابن مير أحمد شاه الحسيني البنوري الهندي الحنفي، صاحب "معارف السنن شرح سنن الترمذي"، وقد رفع نسبه إلى الإمام الحسين بن عليؑ في مقدمة "معارف السنن".

ولادته وطلبه للعلم:

وُلد ليلة الخميس السادس من ربيع الآخر وقت السحر سنة ١٣٢٦ في قرية من قرى بشاور، تعلم القرآن الكريم في كابل عاصمة أفغانستان فقرأ المبادئ على بعض علماء بشاور، ثم في سنة ١٣٤٥ دخل دار العلوم الديوبندية ومن أكبر مشايخه فيها الشيخ شبير أحمد العثماني صاحب "فتح الملهم شرح صحيح مسلم"، والشيخ محمد أنور شاه الكشميري ثم الديوبندي واستمر بدار العلوم إلى سنة ١٣٤٧ ثم ارتحل مع شيخه الكشميري إلى داهيل سورت، وأكثر البنوري من ملازمة شيخه الكشميري وخدمته، وتأثر به كثيرا، وجمع أُماليه ومتفرقاته ومسائله العلمية المتناثرة، وأصبح مستودع علومه.

(١) مصادر ترجمته: مقدمة "معارف السنن شرح سنن الترمذي" (١/٧-٦١)، "تسنيف الأسع" (٢/ ٦٢٤) الطبعة الثانية، مقدمة "القوائد البنورية" للدكتور حبيب الله مختار، "العنايد الغالية من الأسانيد العالية" لمحمد عاشق إلهي (ص: ٨١)، "المستدرك على معجم المؤلفين" (ص: ٧٦٣)، "تتمة الأعلام" للزركلي (٢/ ١٦٠)، "علماء العرب في شبه القارة الهندية" (٨٥٤-٨٥٧)، مجلة مجمع اللغة العربية مجلد ٥٦ (١/ ١٨٠-١٨٥)، "الثبت الكبير" للشيخ حسن بن محمد المشاط (ص: ١٧٩).

وللبنوريّ شيوخٌ آخرون في القراءة والإجازة منهم: الشَّيْخُ أَشْرَفُ التَّهَانَوِيُّ،
والشَّيْخُ حَسِينُ أَحْمَدِ الْمَدِينِيُّ، والشَّيْخُ مُحَمَّدُ إِدْرِيسِ الْكَانْدَهْلَوِيُّ صَاحِبُ "التَّعْلِيقِ
الصَّيِّحِ عَلَى مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ"، وكان عَلَى صَلَهِ وَثِيقَةٍ بِالشَّيْخِ مُحَمَّدِ زَاهِدِ
الْكُوْثَرِيِّ، وكان بَيْنَها مَراسِلَاتٌ عِلْمِيَّةٌ، وَأَجازَهُ الشَّيْخُ عَمْرُ حَمْدانِ الْمُحْرَسِيِّ
التُّونِسِيِّ، والشَّيْخُ خَلِيلُ الْخَالِدِيِّ، والشَّيْخُ حَبِيبُ اللَّهِ الشَّنْقِيطِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.
انْتُخِبَ مَدْرَسًا فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي بَمْبَايِ وَاسْتَمَرَّ بِها إِلَى أَنْ صَارَ
شَيْخًا لِلْحَدِيثِ، وَانْتُخِبَ عَضْوًا بِالْمَجْلِسِ الْعِلْمِيِّ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي
دَاهِيلِ (سُورَت) وَبِوِاسِطَةِ هَذَا الْمَجْلِسِ سَافَرَ لِلْقَاهِرَةِ سَنَةَ ١٣٥٦ لَطَبَعَ بَعْضُ
الْكَتَبِ مِنْها "نَصَبُ الرَّايَةِ لِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهَدَايَةِ" لِلْحَافِظِ الزَّيْلَعِيِّ.
تَلَامِيذُهُ:

تَلَامِيذُهُ الَّذِينَ دَرَسُوا بَيْنَ يَدَيْهِ وَخَتَمُوا عَلَيْهِ الْمَصْنُفاتِ كَثِيرُونَ فَهْمٌ فِي شَبهِ
القَارَةِ الْهِنْدِيَّةِ أَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةِ آلاَفٍ لِأَنَّهُ اسْتَمَرَّ فِي التَّدْرِيسِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ عَامًا.
دَرَسَ كِتَبًا كَثِيرَةً مِنْ أَهْمِّها: «الْأَمْهاتُ السُّتُّ وَ"مَوْطَأُ مُحَمَّدٍ"، وَ"الشَّمائِلُ
الْتَرْمِذِيَّةُ"، وَالطَّحَاوِيُّ، وَمَقْدَمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ وَغَيْرُها، وَمِنْ كِتَبِ الْأَدَبِ
دَرَسَ: "المَقاماتُ" لِبدِيعِ الزَّمانِ الْهَمْدانِيِّ، وَ"مَقاماتُ الْحَرِيرِيِّ"، وَ"المَعْلقاتُ
السَّبْعُ"، وَ"هَمْزِيَّةُ" الْبُوصَيْرِيِّ، وَ"دِيوانُ الْحِمْاسَةِ" لِأَبِي تَمَّامٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.
وَقد أَسَّسَ جَامِعَةً كَبِيرَةً بِكَرَاتشي بِاسْمِ «المَدْرَسَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» بِيَدَأِ
الطَّالِبُ حَياتِهِ الْعِلْمِيَّةَ فِيها بِحَفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَيتَدَرَّجُ إِلَى الْقِسْمِ الْعَالِيِّ ثَمَّ
فِي فِرْعِ التَّخْصِصِ فِي الْحَدِيثِ أَوْ الْفِقْهِ الْحَنْفِيِّ أَوْ الدَّعْوَةِ.
وَفاتَهُ: تُوفِّي السَّيِّدُ مُحَمَّدُ يَوْسُفُ الْبُنُورِيُّ فِي إِسْلامَ أَبادَ سَنَةَ ١٣٩٧، وَنَقَلَ
بِالطَّائِرَةِ إِلَى كَرَاتشي حَيْثُ دُفِنَ بِها رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

المطلب الثاني

مصنفاته الحديثية

مصنفاتُ السيّد يوسف البنوريّ الحديثية تنقسمُ إلى ثلاثة أقسام؛ الأوّل مقدماتُ كتبها لبعضِ الكتبِ، والقسمُ الثاني شرحه على "سُنن الترمذي"، والقسمُ الثالثُ مصنّفاتُ أخرى.

أولاً: مقدماتُ الكتبِ:

كتب السيّد البنوريّ مقدماتٍ لعدة كتبٍ، يُبيّنُ فيها خصائصَ الكتابِ وأهميته، ونبذةً عن المؤلفِ وهي:

- ١- "فيضُ الباري على صحيح البخاري" للكشميريّ.
- ٢- "نصبُ الرّاية في تخريج أحاديث الهداية" للزيلعيّ.
- ٣- "أوجزُ المسالك على موطأ مالك" للكاندهلويّ.
- ٤- "لامعُ الدراري على صحيح البخاري" للكاندهلويّ.
- ٥- "حجّةُ الوداع للشيخ" محمّد زكريّا الكاندهلويّ.
- ٦- "مقالات الكوثريّ".

وقد جمعتُ هذه المقدماتُ وغيرها في كتاب باسم "المقدماتُ البنورية" (١).

٧- "عوارفُ المننِ مقدّمة معارف السُنن". وهي مقدّمة لم تُطبع بعدُ، أو طبعتُ ولم أقفَ عليها.

ثانياً: شرحه لـ "سُنن الترمذي" واسمه "معارفُ السُنن شرحُ سُنن الترمذي" وصلَ فيه إلى نهايةِ كتابِ الحجّ، وهو مطبوعٌ في ستة مجلدات،

(١) مقدّمة "معارف السُنن" (١/٥٨-٥٩).

وسياتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

ثالثاً: مصنفات أخرى كالآتي :

١- "فصُّ الختامِ في مسألةِ الفاتحةِ خلفَ الإمام". وهو جزءٌ لطيفٌ جرَّده من كتابه "معارف السنن".

٢- كتابُ "الوتر" وهو كسابقه^(١).

٣- لبُّ اللُّبابِ في تخريج ما يقوله الترمذيُّ وفي الباب.

وهو مصنَّفٌ جليلُ القدرِ، لكنَّ السَّيدَ محمَّدَ يوسفَ البُنُوريَّ لم يَتَمَّه،

وانظر: مجلة بينات، العدد الخاص بترجمة السيد البنوري (ص ٢٧٥-٢٨٠).



(١) مقدمة "معارف السنن" (١/٦٠).

المطلب الثالث: نظرات في

"معارف السنن شرح سنن الترمذي"

أهم أعمال السيد محمد يوسف البنوري هو شرحه على "سنن الترمذي"، وأصل هذا الشرح دروسٌ عرفت بـ«الأمالى للشيخ محمد أنور شاه الكشميري على سنن الترمذي»، وقد ذكر السيد البُنُوريُّ مراحل تصنيف "معارف السنن" فقال ما حاصله:

١- كان الشيخ محمد أنور شاه الكشميري مرجعاً وعمدةً في حل العلوم والمشكلات الحديثية بديوبند، وكان يُلقب في دروسه على "صحيح البخاري"، و"جامع الترمذي" أبحاثاً وتحقيقات، الغرض منها تأييد المذهب الحنفي وترجيحه لاسيما على المذهب الشافعي، وحل الإشكالات حوله.

٢- وكان بعض أصحاب الكشميري يتلقون ذلك عنه بيد أنه لم يتمكن من ضبط أمالي الشيخ إلا من كان متضللاً من العلوم.

٣- كلف المجلس العلمي بجنوب أفريقيا السيد يوسف البنوري - بحكم تلمذته على الشيخ الكشميري - بجمع الأمالي على "جامع الترمذي" فشرع فيها، والتزم إخراج كل مسألة من كل كتاب أحال عليه الشيخ الكشميري، ولزم من هذا مراجعة أمهات المصادر التي نظر فيها الشيخ الكشميري^(١).

ثم كان عمل السيد البُنُوريِّ -زيادةً على ما تقدّم- الاستكمال، والاستدراك وتحسين العبارة، وذكر المذاهب الفقهية من مصادرها الموثوقة، المطبوعة أو المخطوطة^(٢) وبعد ما تقدّم، كان "معارف السنن" في نظر مصنفه

(١) "معارف السنن" (٦/٤٣١-٤٣٣)، مقدمة "معارف السنن" (١/٥٢).

(٢) "معارف السنن" (٦/٤٣٤).

السَّيِّدُ يوسُفَ البُنُورِيِّ هو:

- ١- أوسعُ شرحٍ لمذاهبِ الأئمَّةِ المتبوعين^(١) من مصادرها الموثوقة.
- ٢- أوثقُ مصدرٍ لأدلةِ مذهبِ الإمامِ أبي حنيفةَ في الخلافاتِ بين الأئمَّةِ.
- ٣- أكملُ شرحٍ لجامعِ الترمذِيِّ من جهةِ استيفاءِ المباحثِ حديثاً وفقهاً وأصولاً، وما إلى ذلك من مهماتٍ علميةٍ.
- ٤- أحسنُ شرحٍ لحلِّ المشكلاتِ وتوضيحِ المغلقاتِ بعبارةٍ راقيةٍ وأسلوبٍ

رائعٍ.

٥- أجمعُ شرحٍ لأقوالِ العلامَةِ مُحَمَّدِ أنورِ شاهِ الكشميريِّ في أماليهِ وتأليفهِ ومذكراتِهِ المخطوطةِ والمبعثرةِ في مظانِّ منتشرةٍ.

٦- أخصُّ كتابٍ لتسهيلِ ما عسرَ من عباراتِ العلامَةِ الكشميريِّ في رسائلِهِ المطبوعةِ وهي: "فصلُ الخطاب" و"نيلُ الفرقدين" و"بسطُ اليدين" و"كشفُ السرِّ" وغيرها.

٧- أنَّ عُرَرَ النقولِ من الأصولِ اجتنَبَ السَّيِّدُ البُنُورِيُّ نقلَها برمتِها من الأصولِ مخافةَ السَّامةِ لطولها بلْ جاءَ بها بتلخيصٍ جيدٍ في نحوِ ثلثِ الأصلِ^(٢).
وسنحاولُ أنْ نبحتَ هلْ وفَّى السَّيِّدُ البُنُورِيُّ في شرحِهِ على "السَّنن" بما أرادَهُ؟ أو هلْ جاءَ الشرحُ وفقَ ما وصفَهُ به البُنُورِيُّ؟ وذلك منْ خلال:

١- ذكرِ نموذجين من "معارف السنن".

(١) مع إهمالِ مذاهبِ آلِ البيتِ وأقوالِ أئمَّتِهِم عليهم السلام كما هي العادةُ المتبعةُ في تجنُّبِ كلِّ

علومِ آلِ البيتِ عليهم السلام...!!

(٢) "معارف السنن" (٦/٤٣٥-٤٣٦).

٢- عناصر الشرح في "معارف السنن".

نموذج من "معارف السنن":

إنَّ الكلامَ على حديثٍ واحدٍ من "معارف السنن" يطولُ جدًّا، فأكتفي بالجزءِ
عن الكلِّ فأقول: منهجُ الترمذيِّ معروفٌ وهو روايةُ الحديثِ مسندًا، والحكمُ
عليه، وقد يذكرُ العللَ ويذكرُ بعضَ مذاهبِ الفقهاءِ، والإشارةُ إلى ما في البابِ (١).

أمَّا السيّدُ البُنُوريُّ فهو ديوبنديٌّ فغرَّضه من "السنن" معروفٌ، ولذا فقد
تعلَّقَ بالبحثِ في الأحكامِ ففي «باب في التسمية عند الوضوء» قال: «التسميةُ
عند ابتداءِ الوضوءِ سنةٌ عندَ أبي حنيفةَ، ومالكٍ، والشَّافعيِّ، وسفيانَ الثوريِّ،
وأبي عبيدٍ، وابن المنذرِ، وفي أظهرِ الروايتين عن أحمدَ، وعند جمهورِ العلماءِ وعامةِ
أهلِ الفتوى، وواجبةٌ عندَ إسحاقَ، وفي روايةٍ عندَ أحمدَ، وهو مذهبُ الحسنِ،
واختيارُ أبي بكرٍ، وهو مذهبُ داودَ الظاهريِّ وأتباعه، هذا ملخَّصُ ما في
"المغني" لابنِ قدامة (١-٨٤) و"العمدة" للعينيِّ (١-٦٩٥) وأنكرَ القاضي
أبو بكر بن العربيِّ في "شرح الترمذيِّ" كونها مستحبةً عند مالكٍ فضلًا عن
كونها سنةً، وهي روايةٌ عن أبي حنيفةَ كما حكاها "العيني" وحكيَ عن مالكٍ في
روايةٍ أمَّها بدعةٌ، وقيل: مستحبةٌ عند الحنيفةِ، وتفرَّدَ بالوجوبِ منَّا الشيخُ ابنُ
الهامِ في "فتح القدير" (١-١٥) وله تفرّداتٌ في عدةِ مسائلٍ، تبلغُ إلى نحو
عشرٍ، وصرَّحَ صاحبُه المحقِّقُ الحافظُ قاسمُ بن قطلوبغا بأنَّه لا تقبلُ تفرّداتُ
شيخنا، وأطال ابنُ الهمامِ في الاستدلالِ برأيه وحسَّن الحديثَ.

وملخَّصُه: أنَّ «لا» في قوله وَاللَّهُ: «لا وضوءَ لمن لم يذكرِ اسمَ الله عليه»

(١) "معارف السنن" (١/٢١٥-٢١٩).

ليس لنفي الكمال، وهو احتمالٌ خلاف الظاهر لا يصارُ إليه إلا بدليل، وأدَّى النظرُ إلى وجوبِ التسميةِ في الوضوءِ؛ غير أنَّ صحَّته لا تتوقفُ عليها لأنَّ الركنَ إنما يثبتُ بالقاطعِ، وهذا كما اختاره صاحبُ "الهداية" في حديثِ الفاتحة: «لا صلاةَ لمنْ لم يقرأ بفاتحة الكتابِ»، فادَّعى ابنُ الهمامِ هنا أنَّ النفي لأصلِ الشيءِ وهي حقيقتها، وخلافُ ذلك مجازٌ من قبيلِ الاحتمالِ، وصرَّح في «صفةِ الصَّلاة» (١-٢٠٦) أيضًا: أنه لنفي الحقيقةِ^(١).

هذا بعضٌ من بحثِ السيِّدِ البُنوريِّ، وهو بحثٌ ممتعٌ متعددُ الفوائدِ ونلاحظُ فيه الآتي:

١- نقلَ البُنوريُّ المذاهبَ في حكمِ التسميةِ في ابتداءِ الوضوءِ معتمدًا على "المغني" لابنِ قدامةَ، و"عمدة القاري" للعينيِّ، ويؤخذُ عليه أنه لم يذكرِ الكتبَ المعتمدةَ في الفتوى خاصةً في المذهبيِّ الشافعيِّ والمالكيِّ.

٢- نقلَ الخلافَ في العزوِّ إلى أئمةِ المذاهبِ.

٣- ثمَّ انتقلَ إلى مباحثِ المتفرِّدِ بالوجوبِ عندِ الحنفيِّ وهو العلامةُ الكمالِ ابنُ الهمامِ فكانَ بحثه معه في أمرين:

الأمرُ الأوَّلُ: أنَّ المسائلَ التي انفردَ بها الشَّيخُ ابنُ الهمامِ هي اجتهاداتٌ خاصةٌ به لا تُنسبُ للمذهبِ الحنفيِّ.

الأمرُ الثاني: أنَّ عمدةَ ابنِ الهمامِ في القولِ بالوجوبِ أنه حسنَ حديث: «لا وضوءَ لمن لم يذكرِ اسمَ الله عليه»، وأنَّ «لا» في الحديثِ لنفي أصلِ الشيءِ وحقيقته، وخلافُ ذلك من بابِ المجازِ.

(١) "معارف السنن" (١/٢١٦).

٤- وهنا مسألةٌ وهي قول السيّد البُنُورِيِّ «الركنُ إنّما يثبتُ بالقاطعِ» يردُّ به علي الكمال ابنِ الهمام مراده أنَّ الركنَ لا يثبتُ بالدليلِ الظنيِّ.

ثم انتقل السيّد البُنُورِيُّ إلى بيانٍ آخرَ فقال:

«وقيل المرادُ بالتسميةِ النيةِ، ونسبَ ذلكُ إلى ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمنِ، حكاهُ أبو داودَ عنه في "سُننهِ" (ص ١٤٠) -بابُ التسميةِ على الوُضوءِ- وربيعَةُ هو ربيعةُ الرَّأيِ شيخُ مالِكٍ ومفتي المدينة، وبذلك أوله ابنُ العربيِّ فقال: قال علماءُنا: إنّ المرادَ بهذا النيةِ... إلخ.

وبهذا ينتقل السيّد البُنُورِيُّ من بحثٍ إلى بحثٍ ومن روضةٍ إلى أخرى واستكمالِ الكلامِ على مباحثِ التسميةِ منْ معارفِ السُّننِ يطولُ^(١).

٥- أمّا عن الارتباطِ بينَ ما أورده الترمذيُّ في البابِ وهو الآتي:

أ- حديثُ البابِ، والحكمُ عليه، ونقل قولَ أحمدَ في الحديثِ من حيثُ إثباته.

ب- ذكرُ ما جاء في البابِ وهو عن: عائشةَ، وأبي هريرةَ، وأبي سعيدِ الخدريِّ، وسهلِ بنِ سعدٍ، وأنسٍ رضي الله عنهم.

ج- ضبطُ أسماءِ بعضِ الرُّوَاةِ.

هذه المباحثُ الحديثيةُ الثلاثةُ ذكرها الترمذيُّ في بابِ التسميةِ عند

(١) ومن الاستطراداتِ الممتعةِ التعليقُ على بحثِ حديثِ النزولِ.

قال البُنُورِيُّ: «تصدى الشيخُ رحمه الله تعالى -يعني الكشميريُّ- في شرح حديثِ البابِ استطرادًا إلى مباحثٍ كثيرةٍ» ثم ذكر بعضَ هذه المسائلِ واستغرقتُ بالاختصارِ من كلامِ الشيخِ حوالي ثلاثين صفحةً. "معارفِ السُّننِ" (١٣٨/٤-١٦١).

الوضوء^(١) ولم يتناولها البُنُورِيُّ في شرحه البتة^(٢)، وهو نقصٌ في الشرح الذي توجه لغرضِ الفقه الحنفيِّ وعلاقته بالمذاهب الأخرى وتقديمه عليهم.

نموذج آخر من "معارف السنن":

في «باب ما جاء أنَّ المستحاضة تتوضأ لكلِّ صلاةٍ» قال الترمذيُّ: «حدَّثنا: قتيبة: نا شريك، عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا الَّتِي كَانَتْ تُحِيضُ فِيهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَتُصَلِّي»^(٣).

وقال السيِّدُ البُنُورِيُّ في "معارف السنن": «قوله: شريك، هو شريك بن عبدالله النَّخَعِيُّ قاضي الكوفة من رجال مسلم في "الصَّحيح".

قوله: أبو اليقظان، اسمه عثمان بن عمير -مصغراً- ابن قيس الكوفيُّ وهو ضعيفٌ عندهم حتى يكاد يكون ساقطاً، وفي "التقريب": ضعيفٌ واختلط وكان يدلُّسٌ ويغلو في التشيع، وجدُّ عدي بن ثابت غيرٌ معروف، والأقوال في تعيينه مضطربةٌ، انظر ذلك في الجزء الثاني من "تهذيب التهذيب" في ترجمة

(١) "جامع الترمذي" (٣٧/١).

(٢) نقل السيِّدُ أحمد بن الصِّدِّيق في كتابه "الهداية في تخريج أحاديث البداية" (١٧٣/١) تصحيح عددٍ من الحفظ لهذا الحديث، وقول أبي بكر بن أبي شيبة: «ثبت لنا أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» ثم قال الحافظ الغماريُّ: «وقد أوضحت صحته مع طرقه في جزء مفرد خصصته لهذا الحديث، وفي شرح "سنن" البيهقي أيضاً».

(٣) "جامع الترمذي" (٢١٧/١)، "معارف السنن" (٤٨٦/١).

ثابت الأنصاري، والحديثُ ضعّفه أبو داود أيضًا كما أشار إليه الترمذي بقوله: «هذا حديثٌ قد تفرّدَ به شريكٌ عن أبي اليقظان»، فقال أبو داود في "سُننه": حديثُ عديّ بن ثابتٍ والأعمشِ عن حبيبٍ وأيوبَ وأبي العلاءِ كُلّها لا يصحُّ منها شيءٌ»^(١). وكلامُ السيّدِ البُنوريّ فيهِ الآتي:

١- قوله عن شريك بن عبدالله النخعي: «من رجال مسلم» ليس على إطلاقه فالذي في "التهذيب" ^(٢) أن رواية مسلم عن شريك القاضي في المتابعات ^(٣).

٢- تصريحه بضعف الحديث بدون النظر في المتابعات والشواهد، والاقْتصارُ على طريقِ الترمذيّ فقط خطأ، ويعارضُه قولُ المباركفوريّ في التحفة: «والحديثُ -يعني الإسناد- ضعيفٌ لكنّ له شواهدٌ ذكرها الحافظُ الزيلعيّ والحافظُ ابنُ حجرٍ في تخريجِهما، ومنها حديثُ عائشةَ المذكورُ في الباب المتقدم»^(٤)، وقد اعتادَ الشيخُ البُنوريّ معارضةَ صاحبِ "تحفة الأحمدي" بسببِ المذهب، والنظرُ في كلامه، ولكنّه هنا سكتَ، واكتفى بتضعيفِ الحديثِ انتصارًا للمذهب، مع أنّ الحديثَ في وضوءِ المستحاضةِ صحيحٌ وله طرقٌ كثيرةٌ^(٥).

(١) "جامع الترمذي" (٤٨٦/١).

(٢) "تهذيب التهذيب" (٣٧٧/٤)، "الكاشف" (١/٢٢٧٦).

(٣) المصدر السابق (٣٧٧/٤)، "الكاشف" (١/٢٢٧٦).

(٤) "تحفة الأحمدي" (٣٩٤/١)، "نصب الراية" (١/٢٠١-٢٠٢)، "التلخيص الحبير" (١/١٧٧-١٧٩).

(٥) للسيّد أحمد بن الصّدّيق جزءٌ في طرق هذا الحديثِ اسمه: "الاستعاضةُ بحديثِ وضوءِ المستحاضة" مطبوعٌ بدار الكتبِ العلميّةِ سنة ١٤٢٢، وذكر في تخريج "بداية المجتهد"

"جائزة الأحمدي في التعليقات على سنن الترمذي":

ونظرًا لأنَّ السَّيِّدَ البُنُورِيَّ تأخَّرَ عن الشَّيْخِ المَبَارِكفُورِيَّ في الوفاة وأكثَرَ من التعقيبِ عليه، فإنَّ بعضَ أهلِ الحديثِ بالبَاسْتَانِ تشيَّعَ للمَبَارِكفُورِيَّ وهو الشَّيْخُ أبو النصرِ ثناءُ الله المَدِينِيُّ بنُ عيسى خانِ اللَّاهُورِيَّ البَاسْتَانِيَّ^(١) فكتبَ "جائزة الأحمدي" وهو شرحٌ له على "جامع الترمذي" مختصر من "تحفة الأحمدي" في أربعة مجلِّداتٍ مطبوع سنة ١٤٢٦ تكلمَ فيه حولِ اعتراضاتِ البُنُورِيَّ على المَبَارِكفُورِيَّ، وانتصر للأخيرةِ بل جعل ذلك من أهمِّ مقاصدِ كتابه كما في مقدمته إذ قال (١ / ١٥): «رددتُ ردًّا علميًّا على من تحامل على صاحبِ "التحفة" بالسَّبِّ والشتم من متعصبي الحنفية، إن دعت الضرورة إليه كمثل ما فعل الشَّيْخُ البُنُورِيُّ في "معارف السنن" حيثُ شتمه، وشنَّعه بغيرِ جريمةٍ ارتكبتها».

عناصر الشرح في "معارف السنن":

من المعروف أن الترجمة أو الباب عند الترمذي يتناول -غالبًا- الآتي:

١- ترجمة الباب.

٢- ذكر حديث أو الأحاديث التي يسندها الترمذي في الباب.

٣- حكم الترمذي على حديث الباب.

(٢ / ٨٥-٨٨) أنه ورد عن أكثر من عشرةٍ فيها الصَّحِيحُ والحسنُ والضعيفُ، وحديثُ

عائشة رضي الله عنها وحده له طريقان، كلُّ منهما صحيحٌ على انفرادِهِ.

(١) هو الشَّيْخُ ثناءُ الله المَدِينِيُّ بنُ عيسى خانِ، وُلِدَ في قريةٍ بقربِ لاهور سنة ١٣٦٠

وتخرَّجَ في الجامعةِ الإسلاميَّةِ بالمدينةِ المنورةِ سنة ١٣٨٨ تقريبًا، ورجعَ إلى لاهورَ

واشتغل بالتدريس، وهو نجدِيُّ المعتقد.

٤- ما يذكره الترمذي من العِللِ أو الكلامِ على الرجال .
 ٥- ما يذكره الترمذي شواهدَ لحديثِ البابِ بقوله: «وفي البابِ عن...» .
 ٦- مذاهبِ الأئمةِ الفقهاءِ من حيثُ العملُ بالحديثِ .
 فهذه ستةُ عناصرَ، فهل استوعبها السَّيِّدُ البُنُورِيُّ في "معارفِ السُّننِ"؟
 قبل الإجابةِ على هذا السؤالِ يمكنُ أن نقولَ: إنَّ الشُّرُوحَ على قسمينِ:
 الأولُ: شرحٌ ممزُوجٌ، وعبارةُ الشَّارِحِ فيه تتمزُّجٌ تامَّامًا مع الكتابِ المشروحِ .
 الثاني: شرحٌ بالقولِ وهو يستوعبُ غالبًا أكثرَ المتنِ المشروحِ كما في "فتحِ
 الباري" و"تحفة الأحمديِّ" .

يَبْدُ أَنْ صَاحِبَ "مَعَارِفِ السُّنَنِ" سَلَكَ مَسْلَكًا آخَرَ، فَلَمْ يُلْزِمَ نَفْسَهُ بِمَتْنِ
 السُّنَنِ، بَلْ بِالْبَابِ فَقَطْ، فَمَثَلًا فِي «بَابِ فِي التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوَضِئِ» لَمْ يَعْجِزِ
 السَّيِّدُ البُنُورِيُّ عَلَى مَتْنِ التَّرْمِذِيِّ البَتَّةَ، وَابْتَدَأَ كَلَامَهُ بِبَيَانِ حُكْمِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ
 الْفُقَهَاءِ فَقَالَ: «التَّسْمِيَةُ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الْوَضِئِ سُنَّةٌ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ،
 وَالشَّافِعِيِّ...» ثُمَّ اسْتَطَرَدَ فِي مَسَائِلَ تَعَلَّقَتْ بِالتَّسْمِيَةِ وَغَيْرِهَا وَهِيَ مَسَائِلُ
 جَلِيلَةٌ فِي الْفِقْهِ وَالْأَصُولِ وَاللُّغَةِ^(١)، وَثُمَّ أَبْوَابٌ كَثِيرَةٌ خَلَّتْ تَقْرِيبًا مِنَ التَّعَلُّقِ
 بِأَحَادِيثِ التَّرْمِذِيِّ فَلَمْ تَبْحَثْ فِي الرِّجَالِ، وَالْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ، وَذَكَرِ
 الْعِلَلَ، وَاقْتَصَرَ عَلَى الْمُبَاحِثِ الْفَقْهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْبَابِ^(٢) .

(١) "معارف السنن" (١/ ٢١٥-٢٢٥).

(٢) من ذلك: بابُ المضمضة والاستنشاقِ من كَفِّ واحدٍ (١/ ٢٢٧-٢٣٢)، وبابُ في تحليلِ

اللحية (١/ ٢٣٢-٢٣٤) وبابُ المسحِ على الخفينِ للمسافرِ والمقيمِ (١/ ٣٩٦-٤٠٠).

وبعد، فلك أن تقول: إن "معارف السنن" هو شرح حديثي فقهي^(١) على "جامع الترمذي" وهو شرح مبسوطٌ يُعنى بأدلة المذهب الحنفي أصولاً وفروعاً مع ذكر المذاهب الأخرى، ثم ترجيح المذهب الحنفي عليها دائماً، وبيان خصائصه ومميزاته، ولا يخلو من فوائد حديثية وفقهية وأصولية ولغوية. وهو لا يعتني بشرح نفس "جامع الترمذي" ويتناول مباحثه بالترتيب، ويقتصر على بعض نكت في الباب إذا لزمَت الحاجة فقط، كما وأن له عناية بنقد فقهاء الشافعية ولو بعبارات شديدة^(٢).

وبعد، فيمكنُ الإجابة على السؤال المتقدم وهو: هل وقى السيد البنوري في

شرحه السنن بما أَرادَه؟

والجواب: أنه وقى بما تعلق بالمذهب الحنفي وترجيحه وبأمالي شيخه العلامة محمد أنور شاه الكشميري فقط، فأفاض في بحث «القراءة خلف الإمام» بأزيد من مائة صفحة (٣٨٢-٣٩٦) (٣/١٨٣-٢٩٠) لأهمية هذه المسألة وشهرتها في النزاع الفقهي بين الحنفية وغيرهم، وتصنيف العلامة الكشميري فيها مصنفه المشهور "فصل الخطاب في مسألة أم الكتاب"، وقل نفس الكلام في بحث رفع اليدين قبل الركوع وبعده، فهو في خمسين صفحة (٣/٤٥١-٥٠١) أمّا ما يتعلّق بالمباحث الحديثية فلم يُعطيها الشارح حقّها من البحث، بل المباحثُ الفقهيةُ في المذاهب الأخرى كان متوسطاً فيها.

(١) وفيه بعض مباحث في علم الكلام كبحثه في بيان المذاهب في المتشابهات عند الكلام على حديث النزول (٤/١٣٩-١٦١) وطريقته في البحث هي نقل المذاهب والأقوال بدون سوق الأدلة والنظر فيها، وله ميل إلى التجلي الصوري.

(٢) من ذلك: (١/١٦٠، ١٧٨، ٢٩٢، ٣١٩، ٤٤٨).

(تنبيه): كتب علماء دُيونِدَ وسهارنفورَ التي صُنِّفت على الصحيحين والسُّنن وأشباهها كالذي كتبه النيمويُّ والتهانويُّ رحمهما الله تعالى، فيها فوائد متعدّدة، وقد استفدتُ في مسيرتي العلمية من بعض أبحاثها، ولا ينبغي لطالب حديثٍ أو فقهٍ إهمالها، لكنَّ يُؤخذ عليها أنها صُنِّفت للانتصار للمذهب الحنفيِّ وترجيحه فحصلتُ فيها خدشةٌ، فهي ليست كتباً مذهبيةً فقط، ولكنَّها مذهبيةٌ موجَّهةٌ فاذا شئتَ: "تنسيق النُّظام شرح مسند الإمام"، و"بذل المجهود" و"فيض الباري"، و"الكوكب الدُّري"، و"فتح الملهم"، و"أوجز المسالك" و"أمانى الأخبار" وغيرها.

والحاصلُ مما تقدّمَ يمكنُ أن نقولَ:

١- إنَّ السَّيِّدَ مُحَمَّدَ يوسفَ البَنُوريُّ رحمه الله تعالى، كانَ من كبارِ علماء السَّادةِ الحنفيَّةِ بالهندِ الذين اعتنوا بالفقه الحنفيِّ، واشتغلوا بالحديثِ بالقدرِ الذي يخدمُ المذهبَ.

٢- وكانَ من أجلِّ أصحابِ الشَّيخِ العَلامَةِ مُحَمَّدِ أنورِ شاهِ الكشميريِّ الذي توجَّهتْ همتهُ لِنُصرةِ المذهبِ الحنفيِّ وتورُّكِ على بعضِ المذاهبِ^(١)، فاعتنى البَنُوريُّ بأَمالي شِخه الكشميريِّ، وكانتِ الأساسَ الذي بنى عليه شرحه للترمذيِّ.

٣- لم يتوجَّه السَّيِّدُ البَنُوريُّ في شرحه للترمذيِّ إلى المباحثِ الحديثيَّةِ في "الترمذيِّ" إلا بقدرِ الغرضِ وبأقلِّ عناء.

(١) انظر في "معارف السُّنن" بحثَ ترجيحِ مذهبِ أبي حنيفة، وتوثيقِ أصحابه، وانظر إلى موارده، وحطُّه من مخالفه. "معارف السُّنن" (٣/ ٢٦٣-٢٧٢).

٤- إِنَّ السَّيِّدَ مُحَمَّدَ يَوْسُفَ البُنُورِيَّ كَانَ مِمثَلًا لِاتِّجَاهِ العِنَايَةِ بِالمَتَنِ وَالإِسْنَادِ
مِن أَجْلِ نُصْرَةِ المَذْهَبِ، فَقَدْ كَانَ فُقِيهًا عَلَي طَرِيقَةِ أَهْلِ عَصْرِه وَمَصْرِهِ، لَهُ
تَعَلُّقٌ بِالحَدِيثِ بِمَا يُخْدَمُ مَذْهَبَهُ فَقَطْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



المبحث الثالث: الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي

المطلب الأول: التعريف بالشيخ محمد زكريا الكاندهلوي^(١)

العلامة الصالح العابد المحدث على طريقة الديوبندية المشارك النفاع المعمار مولانا محمد زكريا بن محمد يحيى بن محمد إسماعيل بن غلام حسين بن كريم بخش الحنفي الكاندهلوي ثم المدني، ينتهي نسبه إلى سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

لقب بـ «شيخ الحديث» لقبه به شيخه شارح "سنن أبي داود" خليل أحمد السهارنفوري لما رأى فيه من دقة النظر، وسعة الاطلاع في الحديث وعلومه. وأسرته كانت مشهورة بالعلم والصلاح، فقد كان والده الشيخ محمد يحيى من كبار العلماء في الهند في المنقول والمعقول.

وُلد الشيخ محمد زكريا في قرية كاندهلة بالهند في رمضان سنة ١٣١٥، ولما بلغ اثني عشر عاماً انتقل مع والده إلى «سهارنفور» وابتدأ في القراءة على والده

(١) مصادر ترجمته: ترجمة الشيخ زكريا الكاندهلوي لنفسه في مقدمة "أوجز المسالك شرح موطأ الإمام مالك" (ص: ٥٦-٦٠)، «مجلة البعث الإسلامي» عدد رمضان سنة ١٤٠٢، «جهود مخلصه في خدمة السنة المطهرة» لعبدالرحمن الفريوائي (ص: ٢٤٣)، «تشنيف الأسماع» (١ / ٤٢٣) الطبعة الثانية، «شخصيات وكتب» لأبي الحسن الندوي (ص: ٤٠-٤٦)، «العناقيد الغالية من الأسانيد العالية» لمحمد عاشق إلهي المدني (ص: ١١٦-١٢٠)، «الثبت الكبير» للشيخ حسن مشاط (ص: ٢٠٤). وانظر كتاب «الإمام المحدث الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي ومآثره العلمية» للسيد أبي الحسن الندوي، وقد نقله من الأردية إلى العربية الأستاذ جعفر مسعود الندوي، بإشراف الدكتور تقي الدين الندوي، وطبع بدار القلم بدمشق.

في الصرف والنحو والأدب والمنطق.

ثم توجه إلى أخذ الحديث على والده سنة ١٣٣٢، فاغتسل الشيخ محمد يحيى وصلى ركعتين وبدأ تدريس "مشكاة المصابيح" لابنه ثم دعا دعاءً طويلاً لنفسه ولولده، من ذلك اليوم أصبح الحديث غايته ومقصده، وقرأ الكتب الستة على والده - ما عدا "سنن ابن ماجه" - ثم قرأ "صحيح البخاري" و"سنن الترمذي" على العالم الجليل الشيخ خليل أحمد السهارنفوري وكان يهتم بالأدب يقرأ أي حديث دون وضوء.

وظائفه العلمية:

عين مدرساً في مدرسة «مظاهر العلوم» بسهارنفور في المحرم سنة ١٣٣٥، وفوض إليه تدريس كتب في النحو، والصرف، والفقه الحنفي، وفي سنة ١٣٤١ فوض إليه تدريس ثلاثة أجزاء من "صحيح البخاري" بأمر من الشيخ خليل أحمد السهارنفوري، وظل يدرس ثم سافر سنة ١٣٤٥ إلى الحجاز وأقام هناك لمدة عام، ودرّس في المدينة المنورة بمدرسة العلوم الشرعية "سنن أبي داود" لبعض الطلبة من بلاد المغرب وغيرها.

ورجع من الحجاز في (١٨ صفر ١٣٤٦) وبدأ تدريس "سنن أبي داود" و"سنن النسائي" و"الموطأ برواية الإمام محمد"، والنصف الثاني من "صحيح البخاري" في مدرسة «مظاهر العلوم»، ثم كُلف بـ"صحيح البخاري" كله فدرّس الشيخ محمد زكريا من سنة ١٣٤٦ إلى سنة ١٣٨٨، ثم توقف عن التدريس بسبب نزول الماء في عينه.

المساعدة في تصنيف "بذل المجهود":

كَانَ مَا أكرمَهُ اللهُ بِهِ أَنَّ شَيْخَهُ الشَّيْخَ خَلِيلَ السَّهَارَنفُورِيِّ أَبَدَى رَغْبَتَهُ فِي "شرحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ"، وَطَلَبَ مِنْ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ زَكْرِيَا أَنْ يُسَاعِدَهُ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ الشَّيْخُ خَلِيلُ أَحْمَدَ يَرشُدُ الكَانِدَهْلُويَّ إِلَى المِظَانِّ وَالمِصَادِرِ العِلْمِيَّةِ الَّتِي يَلْتَقِطُ مِنْهَا المَوَادَّ فيجْمَعُهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدَ زَكْرِيَا وَيَعْرِضُهَا عَلَيَّ شَيْخِهِ فَيَأْخُذُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ وَيَتْرُكُ مَا يَشَاءُ، ثُمَّ يَمْلِي عَلَيْهِ الشَّرْحَ فِي كِتَابِهِ، وَهَكَذَا تَمَّ تَأْلِيفُ كِتَابِ "بذل المجهود في حلِّ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ". انظر: مقدمة "بذل المجهود" (١/١٥٣)، وَهُوَ شَرْحٌ مَطْبُوعٌ وَمَتَدَاوُلٌ، وَقَدْ اكْتَسَبَ صَاحِبُ التَّرْجُمَةِ مِيزَاتٍ جَيِّدَةً فِي أَثْنَاءِ مُسَاعَدَتِهِ لِشَيْخِهِ.

وَلَمْ يَكُنْ مُنْصَرَفًا لِلْبَحْثِ وَالكِتَابَةِ فَقَطْ بَلْ كَانَتْ لَهُ أَيَادٍ بِيضَاءَ فِي الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَكَانَ مِنْ كِبَارِ المُرْشِدِينَ لِجَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ وَصَنَّفَ لَهُمْ كِتَابًا فِي فِصَالِ الأَعْمَالِ كَمَا صَنَّفَ فِي النُّصَحِ لِلْمُسْلِمِينَ كِتَابَهُ الَّذِي انْتَشَرَ فِي الآفَاقِ "أسبابُ سَعَادَةِ المُسْلِمِينَ وَشَقَائِهِمْ فِي ضَوْءِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ".

كَانَ المُرْجَمُ لَهُ مَقْبَلًا عَلَيَّ شَأْنُهُ فِي العِبَادَةِ الخَاصَّةِ بِهِ، وَبِالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَبِالتَّدْرِيسِ وَالتَّصْنِيفِ، وَحَجَّ وَزَارَ مَرَاتٍ، وَفِي آخِرِ حَيَاتِهِ جَاوَرَ بِالمَدِينَةِ المُنُورَةِ وَاسْتَجَزَّتْهُ فَأَجَازَنِي، وَرَأَيْتُهُ مَرَاتٍ مُعْتَمِرًا بِمَكَّةِ المَكْرَمَةِ.



المطلب الثاني مصنفاته الحديثية

كتبَ صاحبُ الترجمةِ في عدَّةِ فنونٍ، فقد صَنَّفَ في التفسيرِ، والحديثِ، والفقهِ، والتاريخِ ومصنَّفاته تتميزُ بتنوعِ المعارفِ، وكثرةِ المصادرِ، والضَّبْطِ^(١)، مع العنايةِ بذكرِ مؤيِّداتِ المذهبِ الحنفيِّ^(٢)، وكتاباتُه بالعربيةِ وغيرها، وله كتابٌ بالأردنيةِ اسمه: "تبليغي نصاب" أو "فضائل الأعمال" هذا الكتابُ ينتقدهُ التَّيْمِيونَ كثيرًا، وبعضُهم انتقدَ أحاديثه، ورأيتُه بمكةَ المكرمةِ يباعُ عند "المكتبةِ الإمدادية"، ولأنَّه بالأردنيةِ لم أتمكَّنْ من فحصه، ومعرفةِ ما فيه^(٣).

وهذا ثبتُ بمصنَّفاته الحديثيةِ المطبوعةِ والتي صنَّفها بالعربيةِ:

١- "الأبوابُ والتراجمُ للبخاريِّ".

٢- "أوجزُ المسالكِ إلى موطأ مالك".

(١) ذكر السيد يوسف البنوريُّ في مقدمة "حجَّة الوداع" للكاندهلويِّ إمامه بأهمِّ فوائدهِ

وغرائبِ المباحثِ لهذا المصنِّفِ النفيسِ (ص: ٢٩-٣٤).

(٢) مقدمة "حجَّة الوداع" للشيخ محمد زكريا الكاندهلويِّ.

(٣) ثمَّ رأيتُ "تحقيقَ المقالِ في تخريجِ أحاديثِ فضائلِ الأعمال" للشيخ لطيف الرحمن

القاسميِّ، وهو من تلاميذ الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي، اعتذر فيه عن إيراد

الشيخ للأحاديثِ الضعيفةِ في كتابه بمقدِّمةٍ طويلةٍ، استوعبت القسم الأكبر من

الكتاب، ثمَّ قَسَمَ التخريجِ إلى ثمانيةِ فصول، تدرِّج فيها تنزُّلاً من الفصل الأول في

الأحاديثِ الصحيحة التي اتفق عليها البخاريُّ ومسلمٌ، وانتهى بالفصل الثامن،

وهو خاصُّ بالأحاديثِ الضعيفة، والكتاب مطبوعٌ في مجلِّد، وفي مقدِّمته مجاملاتٌ

لرؤوسِ البدعِ من التكفيريين.

- ٣- "الفيضُ السَّمائِيّ على سُننِ النَّسائيّ".
٤- "حجّةُ الوداعِ وعُمراتِ النَّبيِّ ﷺ".
٥- "لامعُ الدَّراري على صحيحِ البخاريّ"، ومقدمته.
٦- حواشٍ وتعليقاتٍ على "بذلِ المجهودِ في حلِّ سُننِ أبي داود".
٧- "الكوكبُ الدُّرِّيّ على جامعِ الترمذيّ".



المطلب الثالث

نظرات في أهم مصنفات الشيخ الحديثية

١- "أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك"

هو شرحٌ مزوَّجٌ مع نصِّ "الموطأ"، والشرحُ على روايةِ يحيى بن يحيى وهو غريب؛ لأنَّ الشارحَ حنفيُّ المذهب، وهو شرحٌ مبسوطٌ، ومن أوسع الشُّروح المطبوعة على "الموطأ"، و"أوجز المسالك" يتكوَّن من مقدمةٍ قبل الشَّرح.

أمَّا المقدمةُ فقد ذكرَ فيها سببَ تأليفِ هذا الشَّرحِ مع بيانِ طريقيته في الشَّرحِ ثمَّ قسَّم مقدمته إلى سبعةِ أبوابٍ وأدرجَ تحتها فوائدها عديدةً.

فجعلَ البابَ الأوَّلَ خاصًّا بمباحثِ علمِ الحديثِ الشريفِ، ذكرَ فيه تعريفَ علمِ الحديثِ روايةً ودرايةً، وشرفَ هذا العلمِ وأهلِهِ والثناءَ عليه، ثمَّ تطرَّقَ لبيانِ تدوينِ السُّنةِ في العهدِ النبويِّ وكتبتها^(١).

وأمَّا البابُ الثاني ففيه فصلان: جعلَ الفصلَ الأوَّلَ في ترجمةِ مالكِ بنِ أنسٍ، وختمَ هذا الفصلَ بذكرِ مؤلِّفاته غيرِ "الموطأ"^(٢)، وجعلَ الفصلَ الثاني في بيانِ أفضليةِ "الموطأ" وثناءِ العلماءِ عليه، وسببِ تسميته بـ"الموطأ"، ومنهجه فيه، ثمَّ تطرَّقَ إلى بيانِ تعريفِ رُواةِ "الموطأ" ونُسَخِهِ، وأهميَّةِ نُسخةِ يحيى بنِ يحيى المصموديِّ الأندلسيِّ مع بيانِ عددِ رواياتِ "الموطأ"، ثمَّ ذكرَ المراسيلَ والبلاغاتِ الواردةِ فيه مع بيانِ حكمها، ثمَّ ذكرَ الكتبَ التي أُلِّفَتْ حولَ الموطأ مع تعريفٍ وجيزٍ للمؤلِّفِ والمؤلِّفِ^(٣).

(١) مقدمة "أوجز المسالك" (ص: ٥-١٧).

(٢) مقدمة "أوجز المسالك" (ص: ١٧-٢٨).

(٣) المصدر السابق (ص: ٣٠-٤٥).

وأما الباب الثالث فخصَّصَه للتعريفِ بنفسِه وشيوخِه وذكرِ أسانيدِه بالتفصيلِ معَ تعريفِ بكبارِ علماءِ الهندِ، وهذا الفصلُ يحتاجُه كلُّ من يؤرِّخُ للعلمِ الشرعيِّ في الهندِ في القرنينِ الثالثِ والرابعِ عشرِ^(١).
وجعلَ البابَ الرابعَ: في ترجمةِ الإمامِ أبي حنيفةَ وشيوخِه وتلامذتِه والدفاعِ عنه^(٢).

وذكرَ في البابِ الخامسِ بعضَ أصولِ الحديثِ المهمةِ^(٣).
وأما البابُ السادسُ فجعلَه في بيانِ آدابِ المحدثِ، ومراتبِ أهلِ الحديثِ، وآدابِ الطالبِ، وطرقِ التَّحمُّلِ والأداءِ^(٤).
وأما البابُ السابعُ: فهو خاصٌّ بنكتِ في علومِ الحديثِ^(٥).
وقد استغرقَ شرحُ "الموطأ" من الشيخِ زكريَّا الكاندهلويِّ ثلاثينَ عامًا فإنَّه ابتداءً شرحَه سنةَ ١٣٤٥، وأتمَّه سنةَ ١٣٧٥، وذكرَ الشيخُ محمَّدَ زكريَّا الكاندهلويُّ في مقدمة "الأوجز" أنَّه استعانَ بشرحِ الزُّرقانيِّ على "الموطأ" كثيرًا، كأنَّ "الأوجز" ملخَّصٌ منه^(٦)، وهذا من بابِ هضمِ النفسِ، فإنَّ في "الأوجز" مباحثَ وزياداتٍ وفوائدَ ليستُ في "الزُّرقاني".

(١) المصدر السابق (ص: ٣٠-٤٥).

(٢) المصدر السابق (ص: ٨٦-١٠٥).

(٣) المصدر السابق (ص: ١١٧-١٢١).

(٤) مقدمة "أوجز المسالك" (ص: ١٢١-١٣٣).

(٥) المصدر السابق (ص: ١٣٤-١٤٠).

(٦) المصدر السابق (ص: ٥١).

وُطبع "الأوجز" في الهندِ أولاً في ستة مجلداتٍ ضخامٍ في طبعةٍ حجريةٍ، ثم أُعيدَ طبعُه في القاهرة في خمسة عشرَ مجلداً^(١)، ثم طبعَ ثالثاً بعناية الدكتور تقي الدين الندويّ المظاهريّ في سبعة عشرَ مجلداً.

منهجُ الشَّيخِ مُحَمَّدِ زَكْرِيَّا الكاندهلويّ في "أوجز المسالك":

ذكر الشَّيخُ مُحَمَّدُ زَكْرِيَّا الكاندهلويّ منهجَه في شرح "الموطأ" في مقدمته للشرح، وسأذكرُ هنا معالمَ منهجِه مقتصرًا على لفظه مع الاختصارِ.
قال رحمه الله تعالى:

١- منها: أن ما أخذتُ من كلامِ أحدِ المشايخِ عزوّته إلى قائله غالبًا، إلّا ما أخذته عن "الزرقاني"، و"بذل المجهود"، فإنّي تركتُ الانتسابَ إليهما غالبًا لكثرة ما أخذتُ عنهما، فكانَ هذا التعليقُ ملخّصهما، وكذلك ما ذكرته من الكلامِ على رجالِ السَّنَدِ أخذته من "تهذيب" الحافظِ و"تقريبه" و"تعجيله"، ورجالِ "جامع الأصول" فلم أعزّه إليها غالبًا رومًا للاختصارِ، وإذا خرجتُ منها إلى غيرها عزوّته إلى قائله.

٢- ومنها: أن ما ذكره المصنّفُ من المراسيلِ والتعليقِ بينتُ اتّصاله فيما وجدته.

٣- ومنها: أنّي اكتفيتُ في بيانِ المذاهبِ على مذاهبِ الأئمةِ الأربعة، ولم

أذكرُ غيرها.

٤- ومنها: أنّي اعتمدتُ في بيانِ المذاهبِ غالبًا على كتبِ الفروعِ من الأئمةِ

الأربعة، وما اكتفيتُ على حكايةِ الشُّراحِ لاختلافِ بعضهم بعضًا، وغلطِ النقلِ أحيانًا.

(١) "العناقد الغالية في الأسانيد العالية" (ص: ١١٩).

٥- ومنها: أنّي لم أُلْ جُهدًا في مراجعة كتب المالكية لكون أصل الكتاب على مسلكهم، وبيّنتُ تأييد ما جاء في ذلك من أقوال الإمام مالك عن "المدونة" وغيرها.

٦- ومنها أنّي ذكرتُ دلائل الحنفية إجمالاً في أكثر المواضع لشدة احتياج طلبة ديارنا إلى ذلك، فإن أكثرهم أحناف، وصرفتُ العنان عن دلائل الأئمة الأخرى رَوماً للاختصار^(١).

وقد حاول الشيخ الكاندهلوي في "الأوجز" المحافظة على منهجه المذكور، ولكن ربّما لم تُسعفه المراجع وكذا الوقت، مع كثرة العوارض في الوصول إلى تحقيق منهجه المذكور كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

وهذا الشرح مع توفّر فوائده وتوفّر الثناء عليه^(٢)، إلا أنّ الكمال ليس من صفات أعمال البشر، وقد لاحظتُ على الشرح من خلال النظر في بعضه الآتي:

١- الشرح قائمٌ في مقدمته وصلبه على حشد النقول من عددٍ من المصادر المعروفة، ففي المقدمة يكادُ أن يكون معتمداً على "بستان المحدثين"^(٣)، وأقحم مباحث في المقدمة محلّها كتب علوم الحديث كالباب الخامس الذي شرح فيه بعض مصطلحات المحدثين، كـ«العزير، والشاذ، والمرسل، والمعصل...»^(٤).

(١) مقدمة "أوجز المسالك" (١/ ٨٢-٨٣).

(٢) يمكن مراجعة الثناء عليه، وذكر فوائده في مقدمتي الشرح: الأولى للسيد محمد يوسف البثوري (ص: ٣-١٠)، والثانية للسيد أبي الحسن الندوي (ص: ١١-٢١).

(٣) أحياناً ينقل صفحات كاملة من "بستان المحدثين" كما في (ص: ٣٦-٣٩، و٤٠-٤٢).

(٤) مقدمة "أوجز المسالك" (ص: ١٠٧-١١٩).

٢- وما ذكرته عن الباب الخامس، يمكنُ ذكره عن الباب السادس أيضًا وهو خاصُّ بآدابِ الشَّيخِ والطَّالِبِ ومراتبِ أهلِ الحديثِ^(١).
وكذلك البابُ الرابعُ مقمَّمٌ؛ لأنَّه متعلِّقٌ بالإمامِ أبي حنيفةَ رحمه الله تعالى،
والشارحُ يتناولُ "الموطأ" بروايةِ يحيى بن يحيى، فلماذا يترجمُ للإمامِ أبي
حنيفةَ^{(٢)؟}!

٣- الشَّارِحُ حنفيُّ المذهبِ -ولا عيبَ عليه في ذلك- وميله للمذهبِ
وترجيحُه والانتصارُ له والعنايةُ بأدلَّتِه ربَّما تجاوزَ الحدَّ، فما من مسألةٍ إلا
ورجَّحَ فيها المذهبَ الحنفيَّ بدونِ استثناء^(٣)، حتَّى من كانَ حنفيًّا كالعلامةِ
اللِّكْنَوِيِّ، وخالفَ الحنفيَّةَ في بعضِ المسائلِ، فالشارحُ يردُّ عليه^(٤).

٤- صرَّحَ الشَّارِحُ في "منهجه في الشَّرْحِ"^(٥) أنَّه اعتمدَ في بيانِ المذاهبِ
غالبًا على كتبِ الفروعِ من الأئمةِ الأربعةِ، وأنَّه لا يعتمدُ حكايةَ الشُّراحِ
للمذاهبِ للغلطِ في النقلِ، ولم أجده بعد طولِ البحثِ في مواطنَ كثيرةٍ في
الشَّرْحِ نقلَ مرَّةً واحدةً المذهبَ الشَّافعيَّ من الكتبِ المعتمدةِ في الفتوى في

(١) مقدمة "أوجز المسالك" (ص: ١٢١-١٣٣).

(٢) المصدر السابق (ص: ٨٦-١٠٤).

(٣) من ذلك ومن المجلد الأول فقط في الصفحات التالية: (١٥١، ١٥٩، ١٨١، ٢١٢،

٢٥٣، ٢٦٧، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨٢، ٢٩٥، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣١٦،

٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٨).

(٤) من ذلك (١/٢٩٥).

(٥) مقدمة "أوجز المسالك" (ص: ٨٣).

المذهب الشافعي وهي "المنهاج" للنووي مع "التحفة" و"النهاية"، ويعتمد في ذكر المذهب الشافعي على كتاب "الميزان" للشعراني، و"فتح الباري"...!

٥- وكذلك صرح الشيخ في منهجه^(١) أن ما ذكره المصنف مرسلًا أو بلاغًا فيبين اتصاله، وفاته بلاغات لم يصلها، كما وأن عمدته في وصل البلاغات غالبًا على "التمهيد" لابن عبد البر و"تنوير الحوالك" للسيوطي^(٢)، وأظنه وقت كتابة "الأوجز" ينقل عن "التمهيد" بالواسطة.

المباحث الحديثية التي تتعلق بالصناعة الحديثية من العليل والكلام على الرجال قليلة أو نادرة، والاعتماد فيها على الغير ظاهر وهو كثير الاعتماد على ملا علي القاري شارح "المشكاة" والزرقاني شارح "الموطأ" وهذا ليس في "الأوجز" فقط.

(تنبيه كاشف): وقد رأيتُه يقلدُ الشيخَ عليًّا القاري في بعض أوهامه التي تدلُّ على المكانة الحديثية للقاري ومقلده، ذلك أن الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي نقل نصًا مطوّلًا في كتابه "حجّة الوداع" (ص ١٩٤) والنص في "المرقاة" (٢٥٨/١١) وفي نهايته يقول ملا علي القاري عن حديث الموالاة: «ثم هذا الحديث مع كونه آحادًا مختلف في صحته، فكيف ساع للشيعه أن يخالفوا ما اتفقوا عليه من اشتراط التواتر في أحاديث الإمامة ما هذا إلا تناقض صريح وتعارض قبيح». انتهى

قلت: بل الخطأ هو الكلام بدون معرفة، والاعتماد على ملا علي القاري في

(١) من ذلك (١/٣٢٩، ٣٣٤).

(٢) من ذلك (١/١٥، ١٨، ٣٢).

المباحث الحديثية غيرُ جيِّدٍ، وحديثُ المولاةِ متواترٌ، وهذا يعرفُه المتوسِّطون في العلمِ فضلًا عن العلماء، وقد أورده الحافظُ الجلالُ السُّيوطيُّ في "الأزهار المتناثرة" رقم (١٠٠)، وانظر: "تحاف ذوي الفضائلِ المشتهرة" لسيدي المحدثِ عبد العزيز بن الصِّديق الغُماريِّ (ص ١٣١).

٧- ومع ذلكَ فهذه الملاحظاتُ لا تقلُّ من قيمةِ الشَّرحِ وفوائده المتنوّعة، إلا أن مباحثه الحديثية يمكنُ الاعتمادُ فيها على غيره رحمَ الله تعالى المصنّفَ والشَّارحَ.



٢ - "لامعُ الدَّراري على جامع البخاري"

هو تقريراتٌ للعلامةِ الشَّيخِ رشيدِ أحمدِ الكنكوهيِّ الحنفيِّ (١) - المتوفَّى سنة ١٣٢٣ - في أثناءِ تدرّيسه "الجامع الصَّحيح" للإمامِ البخاريِّ قيِّدها تلميذه الشَّيخُ محمَّدُ يحيى بن محمَّدِ إسماعيلِ الكاندهلويِّ المتوفَّى سنة ١٣٣٤، وهذه التقريراتُ خلاصةُ دراساتِ الشَّيخِ ولبابُ تأمُّلاته، وعكوفه الطويلُ على علمِ الحديثِ دراسةً وتدرّيسًا.

وكان عملُ الشَّيخِ محمَّدِ زكريا هو التنقيحُ، والتهذيبُ، والإيضاحُ، مع كثرةِ النقولِ عن غيرِه كعادته فيما يصنّفُ، وضمَّ ما فتح اللهُ به عليه، وسماه "لامعُ الدَّراري على جامعِ البخاري".

مقدمة "لامعُ الدَّراري":

وللكتابِ مقدِّمةٌ ليس للشَّيخِ فيها إلاَّ الجمعُ والتحريرُ فقيمتُها هي قيمةُ الأصولِ التي ينقلُ الشَّيخُ منها، وقد عَدتُ هذه المقدِّمةُ على "لامعِ الدَّراري على صحيحِ البخاري" من أهمِّ ما كتبَ عن الإمامِ البخاريِّ وكتابه "الصَّحيح" قال السَّيِّدُ أبو الحسنِ النَّدَوِيُّ: «لقد أصبحتُ هذه المقدِّمةُ كتابًا مستقلًّا مفيدًا يستحقُّ أن يُنشرَ بمفرده، فقد أصبحتُ مقدِّمةً ضافيةً في علومِ الحديثِ، ودائرةِ معارفٍ فيما يتَّصلُ بالإمامِ البخاريِّ وسيرتهِ وأخباره ودقائقِ حياته وجلالِها، ومنهجِه في التَّأليفِ، وما التزمه من التزاماتٍ وشروطٍ في وضعِ الكتابِ، وبها تلقَّته هذه الأمةُ من اعتناءٍ وقبولٍ» (٢)، وقد قرأتُ هذه

(١) تقدمت ترجمته في الباب الأول.

(٢) مقدمة "لامعُ الدَّراري" للسَّيِّدِ يوسفِ البنوريِّ (ص: ٢).

المقدمة في بداية الطلب، ولم أكن أفرقها، واستفدت منها كثيراً، وكانت من أسباب تعلقي بهؤلاء العلماء المخلصين، لا سيما في هذه الأوقات، فرحمهم الله تعالى ورضي عنهم.

وأما عن شرح "صحيح البخاري" فقد جعل الشيخ الكاندهلوي إشارات الكنكوهي أصلاً ومنتاً، ثم علّق واستدرك عليها، ولم يتطرق الكنكوهي في إفاداته إلى الخلافات المذهبية والتعريف بالرواية وبيان غريب الحديث وغيرها، فأكمل الكاندهلوي العمل، ولذلك أصبحت تعليقات الكاندهلوي خمسة أضعاف إفادات الكنكوهي.

وقد طبع الكتاب في ثلاثة مجلدات كبار من القطع الكبير طباعةً حجريةً بالهند، ثم أعيدت طباعته في باكستان في عشرة مجلدات من القطع المتوسط.



٣- "الكوكب الدرّي على جامع الترمذي"

كتاب "الجامع" للترمذي من أهم كتب السنّة في العناية بأحاديث الأحكام وغيرها مع ذكر المذاهب، والعلل، والحكم على الأحاديث، ولذلك توجّهت همة السادة الحنفيّة في الهند إلى الاعتناء بهذا الكتاب خدمة لمذهبهم وانتصاراً له. فيقول السيّد أبو الحسن الندوي في تقديمه لكتاب "الكوكب الدرّي على جامع الترمذي": «كان علماء المذهب الحنفي من أحوج علماء المذاهب والمشتغلين بعلم الحديث بالاعتناء بهذا الكتاب الجليل لاشتماله على مجموعة كبيرة من أحاديث الأحكام، وما يستدلُّ به أهل المذاهب في إثبات مذاهبهم، وما ذهبوا إليه من قديم الزمان، ولا اعتماد كثير من مخالفهم على ما أخرج الترمذي»^(١).

ثم قال الندوي: «ولكن من الغريب أن علماء المذهب الحنفي، والمشتغلين منهم بعلم الحديث لم يخلّفوا آثاراً كثيرة في هذا الموضوع»^(٢). و"الكوكب الدرّي" نظيره كتاب للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي هو "الفيض السّائّي على سنن النّسائي"، وهو أيضاً مجموع إفادات الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي على "سنن النّسائي" وقد زاد عليها الشيخ محمد زكريا وهو مطبوع.

(١) قوله «ولا اعتماد...»، تعصّب مذهبيّ، ويفهم منه أن غرض الأحناف في الهند من شرح "جامع الترمذي" وغيره من كتب السنّة ليس العمل بها وتقديمها بل هو الانتصار للمذهب والرد على المخالف، كأن الله قد قصر الحق عليهم، وهذا ما نشاهدّه في أكثر تعليقاتهم وشروحيهم.

(٢) تقديم "الكوكب الدرّي على جامع الترمذي" للسيّد أبي الحسن الندوي (١/٥).

ولم أتعرّض لمنهج الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي في كل من: "الكوكب الدرّي على جامع الترمذي"، و"الفيض السّمائي على سنن النسائي"، و"لامع الدراري على صحيح البخاري"، فقد اكتفيت بالكلمات المتقدمة عنهم، وبالمنهج الذي تقدّم ذكره حول "أوجز المسالك شرح موطأ الإمام مالك"، وهذا المنهج يعبر عن منهج مدرسة العلماء الأحناف المشتغلين بالحديث في الهند في التعليق على كتب السنّة، فغايتة الانتصار للمذهب الحنفي في الأصول والفروع، وحشد الأقوال التي تؤيّد رغبتهم مع فقر في المباحث الحديثية المتعلقة بالجرح والتعديل والعلل والحكم على الأحاديث استقلالاً وقد يمشطون نصرة للمذهب فتحصل الإفادات.

والحاصل مما تقدّم بشأن العلامة محمد زكريا الكاندهلوي:

- ١- أنه كان من أكابر علماء السّادة الحنفيّة بالهند ولُقّب بشيخ الحديث.
- ٢- له مصنّفات في شرح الحديث تزينت بها المكتبات الإسلاميّة، وعوّل عليها الباحثون من أشهرها "أوجز المسالك على موطأ الإمام مالك".
- ٣- طريقة الشيخ في الشرح مفيدة، واعتنى بترجيح المذهب الحنفي في مسائل الخلاف.

٤- لم تكن للشيخ استقلالية في النظر في المباحث الحديثية، فكان مقلداً لمن سبقه لاسيما أعيان المذهب الحنفي، وتقدم كلامه في «حديث المولاة» اعتماداً على خطأ الشيخ علي القاري فأعلن عن نفسه، والله أعلم.



المبحث الرابع: الشيخ ظفر أحمد بن لطيف التهانوي

المطلب الأول: التعريف بالشيخ ظفر أحمد بن لطيف التهانوي^(١)

العلامة المحدث على طريقة فقهاء الأحناف الشيخ ظفر أحمد بن لطيف الحنفي الهندي العثماني التهانوي.

وُلِدَ صاحبُ الترجمة في الثالث عشر من ربيعِ النبيِّ سنة ألفٍ وثلاثمائةٍ وعشرٍ بالقربِ من ديوبندَ بالهند، ولما أتمَّ من العمرِ خمسَ سنواتٍ شرعَ في قراءة القرآن على بعضِ حُفَّاطِ ديوبندَ، ثمَّ شرعَ في قراءةِ الكتبِ الأُرْدِيَّةِ والفارسيَّةِ. انتقلَ من ديوبندَ إلى تمانه بهونَ حيثُ خاله العلامة مولانا أشرف علي التهانوي وشرعَ في القراءةِ عليه، وعلى مولانا محمَّد عبد الله الكنكوهي في النحو والصرف والأدبِ رحمهما الله تعالى.

ثمَّ انتقلَ إلى مدرسةِ جامعِ العلومِ بكانتورَ فقرأ الكتبَ السِّتَّةَ بتامها، و"مشكاة المصابيح" مع ما يساعده على فهمها من كتبِ علومِ الحديث، كما قرأ في التفسيرِ والفقهِ والأدبِ وبعضِ العلومِ العقليةِ على شيوخِ المدرسةِ المذكورة. وكان استقرؤه فيما بعدُ في مدرسةِ مظاهرِ العلومِ بسهارنפורَ وحضرَ دروسَ العلامةِ مولانا خليل أحمد السهارنفوريِّ صاحبِ "بذل المجهود في

(١) مصادر ترجمته: مقدمة "قواعد في علوم الحديث" للشيخ عبدالفتاح أبي غدة (ص: ٨-١٠)، "العنايق الغالية في الأسانيد العالية" لمحمَّد عاشق إلهي (ص: ٢٥٠)، "تشنيف الأسماع" (رقم ١٠٤)، "بلوغ الأمان في التعريف بشيوخ الفاداني" للشيخ مختار الفلمباني (ص: ١٦١)، "جهود مخلص في خدمة السنة المطهرة" لعبد الجبار الفريوائي (ص: ٢٤٢).

حلّ سُنن أبي داود"، وفي سنة ١٣٢٨ فاز بسند الإتمام والفراغ من الدّراسة العُليا وكان سنّه حينذاك ثمانية عشر عامًا.

وظائفه العلميّة:

عُيّن مدرّسًا في سهارنفور ثمّ في إمداد العلوم وكان يُدرّس الفقه والأصول والمنطق، أمّا الحديث فاشتغل بتدريس الكتب الستة و"المشكاة"، وفي آخر حياته كان صدرًا للمدرّسين في دار العلوم الإسلاميّة في أشرف آباد بباكستان، يدرّس الحديث، ويشتغل بالتصنيف، كما كان قائمًا بإجابة أسئلة المستفتين، ونفع الناس بحاله ومقاله ودعائه، وتخرّج على يديه جمعٌ من العلماء نشرُوا العلم، وذكروا الناس، وأناروا مسالك الشريعة لهم.

وألف كتبًا عديدة منها: "دلائل القرآن على مسائل النعمان" في مجلّدين، و"كشف الدجى عن وجه الربّ"، و"إمداد الأحكام في مسائل الحلال والحرام" في سبعة مجلّدات، وله كتبٌ أخرى بالأردية وهي تدور حول الانتصار لفقه أبي حنيفة النعمان وأصحابه.

وفاته:

تُوفي في ذي القعدة سنة ١٣٩٤ رحمه الله تعالى.



المطلب الثاني أهم مصنفاته الحديثية كتاب "إعلاء السنن"

كتاب "إعلاء السنن" من أهم الكتب المعاصرة التي تجمع بين الحديث والفقهِ الحنفي، وسبب تصنيف هذا الكتاب أن بعض الناس من الأثريين بالهند أشاعوا أن مذهب الحنفية الذي هو مذهب جمهور المسلمين بالهند يخالف الأحاديث النبوية ويقدم القياس عليها، ولا يعتمد من الأحاديث إلا الضعيفة والواهية وي طرح الصحيحة والحسنة، وأن علماء المذهب الحنفي لا معرفة لهم بالحديث، ولا عناية لهم إلا بالرأي، وهذه الآراء ليست وليدة القرن الفائت، بل هي معروفة ومشهورة منذ القرن الثالث، وكلام أهل العلم في مخالفة المذهب الحنفي لكثير من الأحاديث الصحيحة وتقديمهم الرأي على الحديث مقرّرٌ ومعروفٌ، وكتب فيهِ مصنفاتٌ، وجماعة أهل الحديث بالهند ردّوا صدّي المتقدّمين الناقدين للمذهب الحنفي، وطبعوا كتباً تؤيّد كلامهم، لم تقتصر على نقد الفقه الحنفي فقط، فتكلّموا في أبي حنيفة وأصحابه، وبالجملة فقد أحيوا الخلاف والنزاع الذي كان وما زال بين المحدثين والحنفية .

وقد تصدّى للانتصار للحنفية بعض كبار علماءهم بالهند وحصلت مناقشاتٌ، وصنّفت المساجلات العلمية، وكان من أهم ما كتبه أتباع المذهب الحنفي "إعلاء السنن" وقد بلغ بمقدمتيه عشرين جزءاً، ويقال إنّه استوفى فيه أدلة المذهب الحنفي، وتكلّم على الأحاديث على طريقة محدثي الفقهاء الديوبندية^(١)، وهي طريقة اشتهرت، يلزم منها تصحيح ما للحنفية أصولاً

(١) يمكن مراجعة "مقالات" الكوثري (ص: ٧١-٧٦) مقالة بعنوان: «أحاديث

وفروعاً، وقد تعرّضت هذه الطريقة لنقدٍ متتابعٍ، والصوابُ ليس في الإفراطِ ولا في التفريطِ.

المراحلُ التي مرَّ بها كتابُ "إعلاء السنن" (١):

كتابُ "إعلاء السنن" مرَّ بأربعِ مراحلٍ حتَّى استوى على الصُّورة التي بين أيدي أهلِ العلمِ وهذه هي المراحلُ:

المرحلةُ الأولى: وهي بدايةُ العملِ حيثُ كانَ قد شرعَ الشَّيخُ أشرفُ عليّ التهانويُّ في جمعِ كتابٍ اقتصرَ فيه على أدلَّةِ السَّادةِ الحنفيَّةِ من الأحاديثِ الصَّحيحةِ وسماه "إحياء السنن" ولكنَّ مسودةَ الكتابِ ضاعتُ.

المرحلةُ الثانيةُ: ثمَّ عمدَ الشَّيخُ أشرفُ التهانويُّ إلى تأليفِ آخرَ هو "جامعُ الآثار" وجمعَ فيه أحاديثَ استنبطَ منها الحنفيَّةُ مذهبهم، مع العزو، وشيءٍ من الاستدلال، ثمَّ أضافَ إليه تعليقاً باسمِ "تابع الآثار" ذكرَ فيه توجيهَ الأحاديثِ التي تعارضُها في الظاهرِ وقد طُبِعَ في جزءٍ لطيفٍ في المطبعِ القاسميِّ بديوبندَ في سنة ١٣١٥ طبعاً حجريّاً.

المرحلةُ الثالثةُ: كانَ كلا الكتابينِ في غايةٍ من الاختصارِ، ولم يتجاوزا أبوابَ الصلاةِ، وكان الشَّيخُ أشرفُ التهانويُّ رحمه الله يودُّ بسطَ الكلامِ على الأحاديثِ سنداً وامتناً وروايةً ودرايةً فتصدَّى للعملِ الشَّيخُ أحمدُ حسن

الأحكامِ وأهمُّ الكتبِ المؤلَّفةِ فيها، وتناوبَ الأقطارُ في الاضطلاعِ بأعباءِ السُّنة»، ومقدمة "التحقيق لقواعد في علوم الحديث" (ص: ٤٥).

(١) "الإعلام بما في الهند من أعلام" (١١٧٨/٨-١١٨٠)، "قواعد في علوم الحديث" (ص: ١٥-٢١، ص: ٤٧٢)، مقدمات "إعلاء السنن"، "جهود مخرصة" (ص: ٢٤٢).

السنبهليُّ رحمه الله، وسُمِّيَ المتنُ "إحياء السنن" والتعليقُ باسمِ "التوضيح الحسن" وكان أشرفُ التهانويُّ ينظرُ في كلِّ ما يكتبُ السنبهليُّ حرفاً حرفاً، ويُغيِّرُ مواضعَ منه حيثُ يجدُ الحاجةَ إليه، حتَّى بلغَ كتابَ الحجِّ.

المرحلةُ الرابعةُ: وحاصلُ ما في هذه المرحلةِ أنَّ الشَّيخَ ظفرَ التهانويَّ جمعَ واستدركَ فجمعَ أعمالَ الشَّيخينِ أشرفَ التهانويِّ وأحمدَ حسنَ السنبهليِّ، واستدركَ على السنبهليِّ بعضَ ما وقعَ في كتابه "إحياء السنن".

مقدماتُ "إعلاء السنن":

ولإعلاء السنن ثلاثُ مقدماتٍ هي:

١- المقدمةُ الحديثيةُ، وكان اسمُها "إنهاء السكّن إلى من يطالعُ إعلاء السنن" ثمَّ حوّلَ اسمُها إلى "قواعد في علوم الحديث" وهذه المقدمةُ كانت قد طُبعتْ بالاسمِ الأولِ في تهانه بهونَ ثمَّ طُبعتْ بالاسمِ الثاني بتحقيقٍ وتعليقِ الأستاذِ الشَّيخِ عبد الفتاحِ أبي غدَّةٍ رحمه الله تعالى.

٢- المقدمةُ الفقهيةُ وهي من عملِ أحدِ علماءِ ديوبند.

٣- مقدمةُ المناقبِ واسمُها: «إنجاء الوطنِ عن الأزدراءِ بإمامِ الزَّمنِ» وهو كتابُ ألفه الشَّيخُ ظفرُ أحمدَ العثمانيُّ رحمه الله، وشرحَ فيه مكانةَ أبي حنيفةَ في الحديثِ وعلومِهِ وثناءَ أهلِ الحديثِ عليه -بحسبِ ما يراه العلامةُ التهانويُّ وأصحابُهُ- وأجابَ عن المعترضين على طريقةِ علماءِ ديوبند وكلامِهِ على طريقةِ علماءِ ديوبند من حشدِ المشايخِ وذكرِ المناقبِ ودفعِ المثالبِ على طريقتِهِم، وقد طالعتُ الكتابَ المذكورَ فوجدتُ أنَّه مع جودتِهِ؛ فإنَّ مواطنَ النقدِ عليه متعدِّدٌ والبحثُ معه يحتاجُ لمُصنِّفٍ خاصٍّ فما من صفحةٍ فيه إلا وتحتاجُ للنقدِ

والإصلاح ودفع المغالطات، وسبب ذلك أن مُصنّف هذا الكتاب كان شديد الحبّ والتعلّق بأبي حنيفة وأصحابه وفقههم واعتقاد أنّهم الصّواب بدونِ مشنوية وغيرهم من أهل العلم لا يبلغون شأنهم، ومن تعرّض منهم لأبي حنيفة أو أحدٍ من أصحابه فهو جاهلٌ أو متعصّبٌ؛ وهذه جنایاتٌ متعاقبةٌ على التاريخ والرجال والقواعد والفقه، وحبك للشّيء يعمي ويصم!!

والذي يعيننا هنا من هذه المقدمات هي المقدمة الأولى.

نظراتٌ في "قواعد في علوم الحديث":

كتابٌ "قواعد في علوم الحديث" تضمّن مقدّمةً وعشرة فصول.

أمّا المقدّمة ففي الحدود والمبادئ وأنواع علوم الحديث ثمّ الفصول العشرة وهي تتعلّق بمسائل في التضعيف والتصحيح، وحكم العمل بالحديث الضعيف، وأحكام تخالف الرفع والوقف، والوقف والوصل، والإرسال والتدليس والاضطراب وأحواله، ثمّ مباحث مطوّلة في أصول الجرح والتعديل، وذكر من لا يروي إلا عن ثقة، وتتمّة في مسائل شتى، وأضاف إلى ذلك مباحث في أصول التعارض بين الأدلة، وتراجم أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمّد بن الحسن رحمهم الله تعالى.

وهذه المباحث المتنوّعة تأسّس وتأصيل لتصرّفات السادة الحنفيّة من وجهة نظر مدرسة ديوبند في المباحث الحديثيّة، وبالتالي للمنهجية التي مشى عليها الشّيخ ظفر التهانوي في كتابه "إعلاء السنن".

من مزايا "قواعد في علوم الحديث":

كتابٌ "قواعد في علوم الحديث" ليس كتاباً في المصطلح ككتب المصطلح المتداولة، ولكنّه يؤسّس لمنهجية علمية ويتنصر للمذهب الحنفي، ويستدل له

بالمعقول والمنقول وبتصرُّفاتِ بعضِ الحفَّاظِ من الحنفيَّةِ والشافعيةِ وغيرِهما، وعلى أساسِ هذه المنهجيةِ كانتْ فروعُ الصَّناعةِ الحديثيةِ في كتاب "إعلاء السنن" فهو يرجع أي خلاف حديثي للمقدمة.

يقول الشيخُ عبدُ الفتاحِ أبو غَدَّة في مقدِّمةِ تحقيقه للكتاب:

«وقد انتقى المؤلفُ -يعني الشيخُ ظفرُ التهانويي- مباحثه من كتبِ

الرجالِ والمصطلحِ والأصولِ والفقهِ والتخارجِ وشروحِ الحديثِ والتاريخِ وما إليها، مما وصلتْ إليه يداؤه، وغربلها غربلةَ العارفِ البصيرِ، فاستخرجَ ما فيها من الفوائدِ، والقواعدِ، ونسَّقها وبَّوَّها خيرَ تبويبٍ، وجعلها دانيةَ الجني والقطوفِ لمجتنيتها، فأسدئ إلى العلمِ وطلابهِ يدًا كريمةً بيضاء، وقد استخرجَ رحمه الله تعالى بدأبه العجيبِ ونظيره الثاقبِ نصوصًا نادرةً، وقواعدَ فريدةً غاليةً، من غيرِ مظاهئها»^(١).

ملاحظات نقدية على كتاب "قواعد في علوم الحديث":

والكتابُ له مباحثه المتنوعةُ التي تخدمُ الغرضَ الذي صنَّفَ من أجله

الكتابُ وهو تأييدُ المذهبِ الحنفيِّ من وجهةِ نظرِ علماءِ ديوبندَ عن طريقِ

التأصيلِ للقواعدِ الحديثيةِ التي تناسبُ أصولَ الحنفيَّةِ، ولمَّا يكنْ صاحبه

مضطربًا في سبيلِ الوصولِ للغاياتِ والأهدافِ، بل كانَ واضحَ المعالِمِ، ولذلك

لم تلتقْ بعضُ مباحثِ الكتابِ رواجًا وتأييدًا من غيرِ الحنفيَّةِ^(٢).

(١) مقدمة تحقيق "قواعد في علوم الحديث" (ص: ٢، ٣).

(٢) فقد انتقدَ بعضُ مباحثِ الكتابِ من المعاصرينِ جماعةً منهم: محمَّدُ ناصر الدين

الألبانيُّ في مقدمة "شرح الطحاوية" (ص: ٣٤-٤٢)، ومنهم بديعُ الدين الراشدي

وللشيخ عبدالفتاح أبي غدة حاشيةٌ على الكتابِ مع اعتناء بنصِّ الكتابِ،
فصحَّ أصلُ الكتابِ، وخرَّجَ نصوصه، وقَيَّدَ واستكمل بعضَ مباحثه، وتممَّ
مقاصده وضوابطه وقواعده، وأسهبَ في بعضِ التعليقاتِ حسبَ اقتضاءِ
المقامِ^(١).

وإذا كانت ثمراتُ وفوائدُ كتابِ التهانويِّ متنوِّعةً إلا أنَّ النقصَ صفةٌ
ملازمةٌ للبشرِ إلا للمعصومين فمما يؤخِّدُ على كتابِ التهانويِّ أمورٌ:
الأمرُ الأوَّلُ: إدخالُ مباحثٍ في الكتابِ خارجةٍ عن علومِ الحديثِ، من
ذلك:

١- الفصلُ التاسعُ الذي عقده في تراجمِ الأئمةِ الثلاثة: أبي حنيفة، وأبي
يوسف، ومحمد بن الحسنِ الشَّيباني عليهم الرحمةُ والرضوان^(٢).

٢- ومنها الفصلُ الثامنُ في أصولِ التعارضِ بينِ الأدلَّةِ وترجيحِ بعضها
على بعضٍ فإنَّه بحثٌ أصوليٌّ جُلُّه منقولٌ من "فواتحِ الرَّحْمَتِ"، ومن كتابِ
"الإحكام" باعترافِ التهانويِّ^(٣).

٣- ومنها حكمُ أقوالِ الصَّحابةِ، والتابعيِّ الكبيرِ، وإبراهيمَ النخعيِّ

السُّنْدِيُّ المتوفَّى سنة ١٤١٦، وله مصنَّفٌ باسم "نقدِ قواعدِ في علومِ الحديثِ"،
للشيخِ ظفرِ أحمدِ التهانويِّ مطبوعٌ بدارِ غراسِ بالكويتِ (ص: ١٤٢٤)، وقد انتقد
الراشدِيُّ "القواعد" جملةً بعد جملةً، وفيه تعسُّفٌ وفوائدُ.

(١) مقدمة "قواعدِ في علومِ الحديثِ" (ص: ٦).

(٢) "قواعدِ في علومِ الحديثِ" (ص: ٣٠٣-٣٤٥).

(٣) المصدرُ السَّابِقُ (ص: ٢٨٨-٣٠٤).

بشروطها^(١).

٤- ومنها مبحث الإرجاء وبيان أقسامه، ودفع نسبة الإرجاء البدعي

لأئمة الفقه^(٢).

٥- وكلمة في مناقشة ذمّي التقليد ومانعيه^(٣).

الأمر الثاني: في الكتاب توسع كبيرٌ وتسامحٌ في القواعد، يؤدي إلى قبول

شديد الضعف في الأحكام الشرعية منها:

١- قوله: «إذا استدلل المجتهد بحديث كان تصحيحاً له».

وهذا خطأ، ولا يخفى أن في كتب الفقه أحاديث ضعيفة أو شديدة الضعف،

وهذا معلومٌ من كتب التخريج المتداولة، وأئمة الفقه يحتجون بالضعف في

الأحكام بشروط معروفة^(٤).

٢- قوله: «فكل حديث ذكره محمد بن الحسن الإمام أو المحدث الحافظ

الطحاوي محتجّن به فهو حجة صحيحة على هذا الأصل لكونها محدثين

مجتهدين»^(٥).

يعني حجة صحيحة على أصول المذهب، فجعلها قضية مسورة «بكل:

وهذه الكلية الموجبة تنتقد بسالبة واحدة، فلو كان كلامه أغلبياً لكان صواباً -

(١) المصدر السابق " (ص: ١٢٨-١٣٧).

(٢) المصدر السابق (ص: ٢٣٢-٢٤٢).

(٣) المصدر السابق (ص: ٤٥٦-٤٦٣).

(٤) المصدر السابق (ص: ٥٧).

(٥) المصدر السابق (ص: ٥٩).

والله أعلم-، فكم من عالم كالبهقيّ وابن تيمية قد انتقدوا على الطحاويّ^(١).
 ٣- قوله: «وما سكت -أي الحاكم في "المستدرک"- عنه ولم يتعقبه -أي
 الذهبيّ- بشيء فهو كما قال ابن الصلاح: حسن»^(٢).
 ولم يوافقّه عليه الشيخ عبد الفتاح فقال في الحاشية (ص ٧١): قوله: «فما
 صحّحه الحاكم ولم نجد له...»، هذا كلام ابن الصلاح في "مقدمته" ووافقّه
 النووي في "التقريب"، وقد انتقدّه السيوطي في "التدريب" (ص: ٥٣) فقال
 عقبه: «قال البدر بن جماعة: والصواب أنه يتبع عليه بما يليق بحاله من الحُسن
 أو الصّحة أو الضّعف، ووافقّه العراقيّ وقال: إن حكمه -أي ابن الصّلاح-
 عليه بالحسن فقط تحكّم».

قال: «إلا أن ابن الصّلاح قال ذلك بناءً على رأيه: أنه قد انقطع التصحيح
 في هذه الأعصار، فليس لأحد أن يصحّح، فهذا قطع النظر عن الكشف
 عليه، والعجب من المصنّف -أي النووي- كيف وافقه هنا؟ مع مخالفته له في
 المسألة المبنيّ عليها، وقوله: «فما صحّحه» احترازٌ مما خرّجه في الكتاب، ولم
 يُصرّح بتصحيحه فلا يُعتمدُ عليه». انتهى كلام السيوطي رحمه الله تعالى^(٣).

٤- ومنها بحثه في ذكر جماعة من الأئمة لا يروون إلا عن ثقة، وذكر

(١) "تذكرة الحفاظ" (٣/٨٠٨)، "سير أعلام النبلاء" (٢٧/١٥)، "لسان الميزان"

(١/٨٤٥)، "الاحتفال بمعرفة الرواة الثقات الذين ليسوا في تهذيب الكمال"

(٢/٧١٤).

(٢) "قواعد في علوم الحديث" (ص: ٧١).

(٣) "قواعد في علوم الحديث" (ص: ٧١).

جماعة منهم ليس عن طريق النقل بل عن طريق الإلزام العقلي^(١).
٥- ومنها قوله: «الترزم البيهقي أن لا يخرج في تصانيفه حديثاً
موضوعاً»^(٢).

وهذا دليل على قلة الممارسة وتعاطي التخريج بل الاستسلام للتقليد،
ونقل الأقوال المجردة، ويمكن جمع الأحاديث الموضوعية التي في كتب البيهقي
في جزء كبير.

٦- ومنها قوله: «المدلس من ثقات القرون الثلاثة يقبل تدليس»^(٣).
قلت: حديث خرافة.

٧- ومنها قوله: «استيفاء الذهبي في "الميزان" للمجروحين، ومن لم يذكره
فهو إما ثقة أو مستور»^(٤).

وهذا غريب جداً، ولم يستوف الحافظ الذهبي المجروحين، وللحافظ
العراقي ذيل على "الميزان"، واستدرك الحافظ ابن حجر في "اللسان" كثيرين
من الرواة المتكلم فيهم الذين لم يذكرهم الحافظ الذهبي في "الميزان"، ولا
الحافظ العراقي في ذيله، والاستدراك على "اللسان" قائم أيضاً^(٥).

(١) المصدر السابق (ص: ٢١٦)، وقد قيد الشيخ عبد الفتاح توسع التهانوي، واستكمل بحثه.

(٢) المصدر السابق (ص: ١١١).

(٣) المصدر السابق (ص: ١٥٩).

(٤) المصدر السابق (ص: ٣٨٦).

(٥) وأكثر استدركات الحافظ علي "الميزان" و"ذيله" لا تسلم له، وقد استدركت علي
"اللسان" رواية كثيرين رتبهم في جزء إلى حرف الجيم.

٨- ومنها قوله: «وأما أهل القرون الثلاثة، فمرسلهم مقبولٌ عندنا مطلقاً»^(١).
قلت: هذا حديثٌ خرافة.

٩- ثمَّ أكثرُ من هذا قولُ التَّهَانَوِيِّ: «وعلى هذا: فيجوزُ لنا أن نحتجَّ
بمراسيلِ القرنِ الرابعِ أيضًا؛ لاشتراكِهِم مع الثالثِ في العلة التي بها قبلنا
مراسيلَهُم»^(٢).

١٠- ومنها تداخلُ الأنواعِ والخطأ في ضربِ الأمثلةِ كقولِ التَّهَانَوِيِّ
(ص ٧٢): «إذا كانَ الراوي مختلفاً فيه فهو حسنٌ الحديثِ».

ثمَّ ذكرَ منهم: الحسنَ بنَ عمارٍ، وشريكَ بنَ عبد الله القاضي، وشهرَ بنَ
حوشبٍ، وهذا إطلاقٌ غريبٌ جدًّا، والفرقُ معروفٌ بين الثلاثة المذكورين.
وهذه بعضُ المواضعِ المنتقدة والتي لا يمكنُ السكوتُ عليها، وقد تعقَّبَ
بعضُها الشَّيْخُ عبدُ الفتاحِ أبو غَدَّةَ وقَيَّدَ مُطَلِّقَهَا، وخصَّ عامَّها، واستدركَ
عليها مسترشدًا بكلامِ العلماءِ المتخصِّصينَ النُّقَادِ مِنَ المحدثينَ والحفاظِ، ومع
ذلك أبقيَ أماكنَ للمتعبِّ.

غمزُ التَّهَانَوِيِّ لِلصَّحِيحِينَ:

ومع التوسُّعِ في قبولِ أنواعٍ من شديدِ الضَّعْفِ في الأحكامِ نجدُ في كتابِ
"قواعد في علوم الحديث" بعضُ المغامزِ المردودةِ في الصَّحِيحِينَ ذَكَرَتْ في عدَّةِ
مواطنٍ من كتابه^(٣).

(١) "قواعد في علوم الحديث" (ص: ١٣٩).

(٢) المصدر السابق (ص: ٤٥٠).

(٣) "قواعد في علوم الحديث" (ص: ٣٥، ٣٦، ٦٤، ٦٥).

قال الشَّيْخُ ظَفَرُ التَّهَانَوِيِّ: «ذَكَرُ المِغَامِزِ فِي الصَّحِيحِينَ وَتَكَلَّفَ الجَوَابِ عَلَيْهَا»، وَاسْتَوْعَبَ ذَلِكَ المِبحُثُ سِتَّ صَفْحَاتٍ^(١)، وَهُوَ بَحْثٌ ضَائِعٌ فَالحِفَاظُ تَلَقَّوْا أَحَادِيثَ الصَّحِيحِينَ بِالقَبُولِ، سِوَى أَحْرَفِ يَسِيرَةٍ، وَهَذَا قَرَّرَهُ أئِمَّةُ الحَدِيثِ وَالفِقْهِ وَالأَصُولِ فَلَا فَائِدَةَ مِنْ هَذَا البَحْثِ، إِلا إِظْهَارَ العَصِيْبَةِ المَذْهَبِيَّةِ عَلَى البِخَارِيِّ لِأَنَّهُ ضَعَّفَ أَباحْنِيفَةَ، وَرَدَّ عَلَيْهِ فِي الصَّحِيحِ .

الحاجةُ إلى تَحْرِيرِ كِتَابِ "إِعْلَاءِ السُّنَنِ":

تَقْدِمَ أَنَّ كِتَابَ "قَوَاعِدِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ" هُوَ الأَسَاسُ الحَدِيثِي الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ الشَّيْخُ ظَفَرُ التَّهَانَوِيُّ كِتَابَهُ "إِعْلَاءِ السُّنَنِ".

وَقد تَضَمَّنَ "قَوَاعِدِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ" كَثِيرًا مِنَ الآرَاءِ المُنْتَقَدَةِ حتَّى عِنْدَ عِلْمَاءِ الحَنْفِيَّةِ كَالشَّيْخِ عَبْدِ الفَتْاحِ أَبِي غَدَّةَ، وَالأَمْرُ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى "القَوَاعِدِ" وَالأُمُورِ النُّظْرِيَّةِ، وَلِكنَّهُ تَعَدَّى إِلَى جَانِبِ التَّطْبِيقِ فِي "إِعْلَاءِ السُّنَنِ" لِذَلِكَ كَانَ هَذَا الكِتَابُ "إِعْلَاءِ السُّنَنِ" فِي حَاجَةٍ إِلَى تَحْرِيرٍ وَمناقِشَةٍ فِي مَوَاضِعِ التَّطْبِيقِ عَلَى الأَصْلِ المُنْتَقَدِ فِي القَوَاعِدِ، وَلَا يَنْبَغِي الأَعْتِمَادُ عَلَيْهِ فِي بِنَائِهِ عَلَى مَنْتَقِدَاتِ الشَّيْخِ عَبْدِ الفَتْاحِ أَبِي غَدَةَ وَغَيْرِهِ لَهُ .

وَكنت أودُّ أَنْ يَقُومَ فُقَيْهٌ حَنْفِيٌّ مُشْتَغَلٌ بِالحَدِيثِ بِتَحْرِيرِ "إِعْلَاءِ السُّنَنِ" تَأْسِيسًا عَلَى الاِنْتِقَادَاتِ عَلَى "قَوَاعِدِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ" .

وَالحَاصِلُ مِمَّا سَبَقَ:

١- أَنَّ الشَّيْخَ العِلامَةَ ظَفَرَ أَحْمَدَ التَّهَانَوِيَّ كَانَ عالِمًا مِنْ فُقَهَاءِ المَحْدَثِينَ الحَنْفِيَّةِ، اعْتَنَى بِبُصْرَةِ مَذْهَبِهِ فِي مُصَنَّفَاتِهِ، وَكِتَابَهُ "قَوَاعِدِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ"

(١) المِصدرُ السَّابِقُ (ص: ٤٦٣-٤٦٨).

كتاب معروف لا سيّما بعد قيام الأستاذ الشيخ عبد الفتاح على تحقيقه.

٢- تعرّض للنقد وتعقبه في مصنف خاص الشيخ بديع الدين الراشدي.

(فائدة): المحدث الشيخ محب الله الراشدي الباكستاني الأثري .

للشيخ بديع الدين الراشدي أخ أكبر منه اسمه محب الله شاه ، ولد سنة

١٣٤٠، وتوفي سنة ١٤١٩ رحمه الله تعالى كان محدثاً مصنفاً ، من مصنفاته :

١- التعلّيق النجّيح على الجامع الصّحيح . في تسعة مجلدات .

٢- طريق السّداد وفصل المقال في تراجم الثّقات الذين ليس لهم ذكر في

تهذيب الكمال . في جزء

٣- تراجم الرّجال الذين في جزء "القراءة خلف الإمام" للبيهقي . في جزئين .

٤- تسكين القلب المشوّش بإعطاء التّحقيق في تليسيّ الثوري والأعمش .

٥ و٦- الثّقات الذين في "تاريخ بغداد"، وآخر في ثقات "تاريخ جرجان"

٧- تعليقات على "تمام المنّة بالتعليق على فقه السّنة" للألباني .

٨- الفوائد الملتقطة من كتب الرّجال والحديث . في جزء، وغيرها .

أكرمني بهذه الفوائد حفيده أبو المحبوب الراشدي وصور أوراقا من كتبه في

ثقات الرواة ، لكنها باهتة ومشوشة ومتعبة ، وليس لها مقدمات فلم أستفد منها ،

وعلى أبي المحبوب العناية بها ، وكان الشيخ محب الله الراشدي يمتلك مكتبة عامرة

بنفائس المخطوطات ، زارها الشيخ عبد الفتاح أبوغدة سنة ١٣٨٠ ، وبقي بها

يومين ، انظر كلامه على نفاستها في حاشية "الرفع والتكميل" (ص ٩٧)

المبحثُ الخامسُ
رجالُ مسانيد الإمام أبي حنيفة
وهو يتكوّن من ثلاثة مطالبَ

المطلبُ الأوّلُ: دراسةٌ حول "جامع المسانيد" للخوارزمي، وحديث
الإمام أبي حنيفة.

المطلبُ الثاني: تجريدُ الأحاديثِ المرفوعة التي رُويت عن الإمام أبي حنيفة
في كتاب "جامع المسانيد"
المطلبُ الثالثُ: دراسةٌ عمليّةٍ حول رجال الإمام أبي حنيفة.

المطلبُ الأوَّلُ

دراسةٌ حول "جامع المسانيد" للخوارزميِّ

ورجال حديث الإمام أبي حنيفة

سبب هذه الدراسة أنني كنت شرعت في الكتابة حول عملين خاصين
برجال "مسند أبي حنيفة" هما: "مقدمة تنسيق النظام شرح مسند الإمام"
للشيخ محمد حسن السنبهلي، و"الإعلام برواة الإمام" للشيخ رشد الله
الراشدي، وتطلَّب البحث هذه الدراسة التي طالت، واشتدت الحاجة إليها
لمعرفة حقيقة هذه المسانيد، فقد تجيَّش الحنفية بمسانيد الإمام أبي حنيفة،
وعارضهم غيرهم، ولم أرَ مَنْ كشف النقاب عن حقيقة هذه المسانيد بطريقةٍ
يطمئنُّ الباحث المستقلُّ المستفيد لها، فكتبت هذا البحث، مستعيناً بالله تعالى.
وفي هذا البحث ثلاثة مطالب، والمطلبان الأوَّلان طويلان ولم أقصد ذلك،
وانجررتُ للبحث ومشيتُ معه، وخرجَ المطلبان عن المؤلف مع أنهما تمهيدٌ
وبيانٌ تطلَّبهما المطلبُ الثالثُ.



أولاً: تمهيدٌ حولَ منهجِ الخوارزميِّ في "جامع المسانيد"

١- سببُ تصنيفه لـ "جامع المسانيد":

جامعُ هذه المسانيد هو محمد بن محمود الخوارزميُّ الحنفيُّ القاضي، تُوفيَّ سنة ٦٥٠ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، ترجمه عبدُالقادر القرشيُّ في "الجواهر المضية" (٢/١٣٣)، والدَّهَبِيُّ في "تاريخ الإسلام" (١٤/٧٩٠)، وقاسم قطلوبغا في "تاج التَّراجم" (رقم ٢٥٩)، وسكتوا عنه، فلم يُذكروه بِجَرَحٍ ولا تعديلٍ، وشهرته بالعلمِ وتولِّيهِ القضاءَ عنوانان للعدالة، وكان يمكن إدخاله في "الميزان" بالنظر إلى مواطن في كتابه لا سيما في المقدمة .

وقد أفصحَ الخوارزميُّ عن سببِ تصنيفه "جامع المسانيد" (١/٤) بقوله: «وقد سمعتُ بالشَّامِ عن بعضِ الجاهلين مقدارَه -يعني أبا حنيفة- أَنَّهُ يَنْقُصُهُ وَيَسْتَصْغِرُهُ، وَيَسْتَعْظِمُ غَيْرَهُ وَيَسْتَحْقِرُهُ، وَيَنْسِبُهُ إِلَى قَلَّةِ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ، وَيَسْتَدَلُّ بِاشْتِهَارِ الْمُسْنَدِ الَّذِي جَمَعَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبِ الْأَصَمُّ لِلشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، و"موطأ مالك"، و"مسند الإمام أحمد" رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ لِأَبِي حَنِيفَةَ مُسْنَدٌ، وَكَانَ لَا يَرُوي إِلَّا عِدَّةَ أَحَادِيثَ. فَلَحَقْتَنِي حَمِيَّةٌ دِينِيَّةٌ رَبَانِيَّةٌ وَعَصَبِيَّةٌ حَنِيفِيَّةٌ نُعْمَانِيَّةٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ خَمْسَةِ عَشَرَ مِنْ مَسَانِيدِهِ الَّتِي جَمَعَهَا لَهُ فَحَوْلُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ».

قلت: المسانيد تزيد عن هذا العدد، والخوارزمي لعلَّه لم يقف على مسانيد أخرى صنَّفها بعضُ المحدثين كابن عقدة والدارقطني وابن شاهين وأبي بكر ابن المقرئ لأبي حنيفة.

٢- ترتيبُ الكتابِ، وتصديرُه بالموضوعات:

وقد جعلَ الخوارزميُّ كتابَه على أربعين بابًا، وفي كلِّ بابِ فصول، فجاء كتابًا حافلًا في مجلدين.

فالبابُ الأوَّلُ: في مناقبِ أبي حنيفة وردَّ ما جاء فيه من طعونٍ واستقامة فقهِه، والأوَّل من الباب الأوَّل عنونَه بالأخبار والآثار المروية في مدحه دون مدح من بعده، وصدَّره بأحاديث مشهورة بالوَضْعِ منها حديث: «أبو حنيفة سراجُ أمَّتِي»، ومنها: «في كلِّ قرنٍ من أمَّتِي سابقون، وأبو حنيفة سابقٌ هذه الأُمَّة».

ولم يقتصر الخوارزميُّ في المقدمة على الموضوعات المرفوعة بل أضافَ إليها آثارًا موضوعةً منها:

أثرٌ موضوعٌ عن ابن عبَّاسٍ قال: «إنَّ الرأْيَ الحسنَ يغني صاحبه، وإنه سيكونُ من بعدنا رأْيٌ حنيفٌ تجري به الأحكامُ ما بقي الإسلام، وإنه كرايُنا وأحكامنا يقومُ به رجلٌ يقال له النُّعمان بنُ ثابتٍ ويكنى بأبي حنيفة، وهو منُ أهلِ الكوفةِ جِهْدٌ في العلمِ والفقهِ، يصرفُ الأحكامَ على وجوهها، حنيفيُّ الدِّينِ والرأْيِ الحسنِ». انظر لهذا التَّهافتِ والجهلِ والسقوطِ في "جامع المسانيد" (١٩/١).

والبابُ الثاني من الكتاب: ذكر فيه الخوارزميُّ أسانيدَه إلى المسانيد الخمسة

عشر.

٣- طريقةُ الخوارزميِّ في ذكرِ متونِ الكتابِ:

أ- جعلَ الخوارزميُّ متونَ الكتابِ من البابِ الثالثِ إلى البابِ التاسعِ

والثلاثين، فابتدأ بكتاب الإيمان وانتهى بالوصايا والموارِيث، وفي كلِّ بابِ فصولٌ بحسبِ ما يناسبه.

ب- وطريقة الخوارزميِّ في إيرادِ الأحاديثِ أنَّه يبدأ بذكرِ الإسنادِ من أبي حنيفةَ إلى قائله مرفوعاً أو موقوفاً ثمَّ يذكرُ المتنَّ، وبعد ذلك يذكرُ من رواه من أصحابِ المسانيد ذاكراً الإسنادِ إلى أبي حنيفة، ولعلَّ الخوارزميَّ انفردَ بهذه الطريقة، وحاصلها تعليقُ الأسانيدِ لأبي حنيفة، وهو بهذا التعليقِ حرم الناظر من إفاداتِ جمَّةٍ، وأوقع من لا يملك الأصول في حيرةٍ، وجاء من بعده كالقاري، والسيد مرتضى الزبيدي والسندي والسنبهلي فمشى على هذا التعليق كما سيأتي إن شاء الله تعالى، والله الأمر.

٤- طريقة الخوارزميِّ في ذكرِ رجالِ "جامع المسانيد":

أفردَ الخوارزميُّ البابَ الأربعين وهو أطولُ أبوابِ الكتابِ، لذكرِ أسماءِ رجالِ "جامع المسانيد" على الفصول الآتية:

فالأول: في الصحابة الذين لهم ذكرٌ في المسانيد.

والثاني: في شيوخِ أبي حنيفة.

والثالث: في الرواة عنه.

والرابع: في التعريف بأصحابِ هذه المسانيد.

والخامس: في الرجال من أصحابِ المسانيد إلى أصحابِ أصحابِ أبي حنيفة، ولم يستوعبهم.

وقد ربَّتهم على حروفِ المعجم مبتدئاً باسمِ محمدٍ تيمُّناً بالنبيِّ ﷺ، وكان يكرِّرُ هذه الفصولَ الخمسة في كلِّ حرفٍ.

اعتنى أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزميُّ (ت ٦٦٥) بجمع أسماءِ الرواة

المذكورين في "جامع مسانيد أبي حنيفة" في البابِ الأربعين من جامعه، ورتَّبهم على خمسة فصول، وراعى ترتيب الرواة على حروف المعجم، لكنَّ فيه تشويشًا وخلا تقريبًا من الجرح والتَّعديل، ولم يعيَّن موضعَ روايةِ الرواة أو عددها، وهذا القسم كان يمكنُ أن يكون حافلاً؛ لأنَّه أوعبُ وأعمُّ من عمل من تأخَّر عنه، لكنَّه اختصر ولم يعتنِ بالجرح والتَّعديل، ومن عاداته الإعراض عن الجرح، وسببُ ذلك الميلُ للمذهب؛ لأنه ينقلُ من أصولٍ فيها الجرحُ والتَّعديلُ، والله أعلم.



ثانياً: أصحابُ مسانيدِ أبي حنيفةَ
بحسبِ ترتيبهم في "جامع المسانيد"

قال الخوارزميُّ (٤/١): «فأردتُ أن أجمع بين خمسةَ عشرَ من مسانيدِهِ التي جمعها له فحولُ علماء الحديث:

المسندُ الأوَّلُ: مسندُ له جمعه الإمامُ الحافظ أبو عبدالله عبد الله بنُ محمَّد بن يعقوب بن الحارث الحارثيُّ البُخاريُّ المعروفُ بعبدالله الأستاذ، رحمه الله رحمةً واسعةً». قلتُ: هنا ملاحظاتُ:

الأوَّلُ: الحارثيُّ هو عبد الله بن محمد بن يعقوب البخاري الفقيه، ترجمه أصحابه في "الجواهر المضية" (٣٤٤/٢)، و"تاج التراجم" (١٧٥).

وفي كتب الرجال جرحٌ شديد له، قال ابنُ الجوزيُّ: قال أبو سعيد الرِّواس: «يُتَّهَمُ بوضع الحديث».

وقال أحمدُ السُّليمانِيُّ: «كان يضعُ هذا الإسنادَ على هذا المتن، وهذا المتنُ على هذا الإسنادِ، وهذا ضربٌ من الوَضْع».

وقال حمزةُ السَّهميُّ: سألتُ أبا زُرعةَ أحمد بنَ الحسين الرَّاзи عنه فقال: «ضعيفٌ».

وقال الحاكمُ: «هو صاحبُ عجائبَ وأفرادٍ عن الثَّقَاتِ سكتوا عنه». وقال الخطيبُ البغداديُّ: «لا يُحتجُّ به».

وقال الخليليُّ: «كان يُدلسُ، وهو لَيِّنٌ ضِعْفُوه، حدَّثنا عنه الملاحميُّ وأحمد ابن محمَّد البصيرُ بعجائب». انظر: "تاريخ بغداد" (١٠/١٢٦)، و"لسان الميزان" (٤/٥٧٩).

وقال الذهبيُّ في "النُّبلاء" (٤٢٤/١٥): «وقد أَلَّفَ مسندًا لأبي حنيفة الإمام، ولكنَّ فيه أوابد ما تفوَّه به الإمام، راجتُ على أبي محمَّد»، توفي سنة ٣٤٠ رجمه الله تعالى .

فالرَّجُلُ مَتَّهَمٌ وفيه جرحٌ شديداً مفسَّرٌ، ولرِوَيْتُه أحدٌ، فمن التَّعَصُّبِ قول الكوثريِّ في التَّقْدِيمِ لـ "نصبِ الرَّايَةِ" (ص ٨٢): «وقد تكلمَّ فيه أناسٌ بتعصُّبٍ»، ولم يناقش دعوى التعصُّب الذين تتابعوا على خدمة مقدمة الكوثري المذكورة واحداً بعد الآخر، وسبيل أهل العلم، مناقشة دعوى التعصُّب، والإنصاف عزيزٌ.

الثانية: الرِّجال ما بين الحارثيِّ وأبي حنيفة فيهم جمعٌ من الكذَّابين، والضعفاء والمجاهيل، فمن الكذَّابين:

أ- أبو سعيد أبَا بن جعفر النجيريِّ، قال ابنُ حِبَّان في "المجروحين" (١٨٤-١٨٥): «شيخٌ كان بالبصرة، ذهبَ إلى بيته للاختبارِ فأخرجَ إليَّ أشياءَ خرَّجها عن أبي حنيفة، فرأيتُه وضعَ على أبي حنيفة أكثرَ من ثلاثائة حديثٍ يحدثُ^(١) بها أبو حنيفة قطُّ ولا يحقُّ أن يُشتغلَ بروايته، فقلتُ له: يا شيخُ اتَّقِ الله ولا تكذبْ على رسولِ الله ﷺ، فما زادني على أن قال لي: لست منِّي في حلٍّ، فقمْتُ وتركته، وإنَّما ذكرته لأنَّ أحداثَ أصحابنا لعلَّهم يشتغلون بشيءٍ من روايته» انتهى.

وقال حمزةُ بن يوسف السَّهميِّ، عن الحسن بن عليِّ بن غلام الزُّهرريِّ: «أبَا ابن جعفر كان يضعُ الحديثَ وحَدَّثَ بنسخةٍ نحو المائة، عن شيخٍ مجهولٍ زعم

(١) كذا في المطبوعة، ولعل الصواب: لم يحدث.

أَنَّ اسْمَهُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمُطَوَّعِيِّ، عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَفِيهَا مَنَاكِبٌ لَا تُعْرَفُ، وَقَدْ أَكْثَرَ عَنْهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَارِثِيُّ فِي "مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ". راجع: "سُؤَالَاتُ السَّهْمِيِّ" (رقم ٥٢٩)، و"الميزان" (١٧/١)، و"لسانه" (٢٣١/١).

وانظر بعضَ مرويَّاتِ هذا التالفِ في الروايةِ بـ"مسندِ أبي حنيفة" للحارثيِّ (رقم: ١١٩، ١٢٦، ١٢٧، ١١٣، ٢٤٣، ٢٤٢، ١٨٥، ٢٧٢، ٢٤٣، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٣٩٩، ٥٩٨، ٥٩٧، ٦٠٠، ٨١٠، ٨١١، ٨٩٤، ...٨٥١).

ب- ومنهُم: أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ الكنديِّ المعروفُ باللَّجلاجِ، قالَ ابنُ عديٍّ في "الكامل" (١ / ١٩٧): «حدَّثَ بأحاديثَ مناكيرَ لأبي حنيفةَ» وبعد أن ذكر بعضَها قالَ: «وهذه الأحاديثُ لأبي حنيفةَ لم يحدثْ بها، إلا أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ هذا، وهي بواطيلُ، ولا يُعرفُ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ إلا بهذه الأحاديثِ». وضعَّفه الدارقطنيُّ وعبدُ الحقِّ وانظر "تاريخَ بغداد" (٤ / ٢١٦)، و"لسانَ الميزان" (١ / ٥٠٤) و"تنقيحَ التحقيق" (٢ / ٢١٠).

وانظر نماذجَ من أحاديثِ أحمدِ بنِ عبدِ اللهِ الكنديِّ في "مسندِ الحارثيِّ": (رقم ٤٨، ٤٩، ٥٠، ١٣٢، ١٥٧، ٣٧٦، ٣٨٧، ٧٠٦، ٧١٥، ٨٣٥، ٨٤٦، ...٨٩٥).

ج- صالحُ بنُ أحمدِ بنِ أبي مقاتلِ القيراطيِّ، أكثرُ عنه الحارثيُّ جدًّا، وفي "لسانِ الميزان" (٤ / ٢٧٨ - ٢٧٩): «قالَ الدارقطنيُّ: متروكٌ كذابٌ دجالٌ أدركناه ولم نكتبْ عنه، يحدثُ بما لم يسمعْ، وقالَ ابنُ عديٍّ: كانَ يسرقُ الحديثَ، وقالَ البرقانيُّ: ذاهبُ الحديثِ».

قال عبدالله الأستاذُ فيما جمع من "مسند أبي حنيفة" كتب إلي صالحٌ: حدّثنا
الخصرُ بن أبان الهاشميُّ: حدّثنا مصعبُ بن المقدام: حدّثنا زُفرٌ: حدّثنا أبو
حنيفة، عن عطاء، عن عائشة رضي عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «بئس البيتُ
الحمامُ بيتٌ لا يسترُ وماءٌ لا يطهرُ». فهذا من اختلاقِ صالحٍ. انتهى.

وقال الخطيبُ: «كان يُذكر بالحفظ غير أنّ حديثه كثيرُ المناكير».

وقال البرقاني: «لم نكن نكتب حديثه قلتُ: ولم؟ لضعفه؟ قال: نعم هو

ذاهبُ الحديث، وقال ابنُ السّمعيّ: كان يقلبُ الأحاديثَ لا يحتجُّ به».

وقال ابنُ حبان: «كتبنا عنه ببغداد، يسرقُ الحديثَ ويقلبه، لعله قد قلبَ

أكثرَ من عشرة آلافِ حديثٍ فيما خرّجَ من الشيوخ والأبواب، لا يجوز

الاحتجاجُ به بحال».

وقال ابنُ عديّ: «وذكر لنا أنّ أصله من هراة يسرقُ الحديثَ ويلزقُ

أحاديثَ قومٍ لم يرهم على أحاديثِ قومٍ رأهم ويرفعُ الموقوفَ ويصلُ المرسلَ

ويزيدُ في الأسانيد». ثمّ أورد له عدّة أحاديثٍ وقال: هو بينُ الأمرِ جدًّا. انتهى

من "اللسان"، و"انظر تاريخ بغداد" (١٠ / ٤٤٧).

وهذه بعضُ أحاديثه من "مسند الحارثي": (رقم: ٤، ١٦، ١٧، ٣٠،

٣٦، ٣٣، ٦٥، ٧٠، ٧٦، ٧٩، ١٢٥، ١٢٨، ١٢٩، ١٧٨، ٢٦٢، ٢٠٦، ٢١٠،

٢١٥، ٢٤٦، ٢٦٢، ٢٦٥، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٢٠، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٨٢، ٤١١، ٣٩٧،

٤٢٦، ٤٣١، ٤٥٠، ٤٤٩، ٥١٠، ٥٤٨، ٥٦٦، ٦٤٣، ٧٨٠، ٨٢٣، ٨٥٣،

٨٥٤، ٨٦٢، ٨٦٥، ٨٦٨، ٩٢٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٩٨، ١٠٠٢، ...)

د- محمّد بن إبراهيم بن زياد الطيّالسيّ الرّازيُّ: قال الدارقطنيُّ: دجّالٌ

يضعُ الحديثَ، وقال أبو جعفر الصفَّار: «توهَّمتُ أنَّ النَّاسَ لا يحمِلُونَ حديثَه
لضعفه»، وقال شيرَوِيه: تكلموا فيه وكان فهماً بالحديثِ مسنّاً.

وقال أبو حازم العبديُّ عن الحاكم أبي أحمد: «حدَّث عن شيوخٍ لم
يدرِّكهم»، وقال الخطيبُ عن البرقانيِّ: «بئس الرجلُ».

وروى الخطيبُ في "تاريخه" من طريقه: عن عبدالرحمن بن يونس
وعبدالكريم بن أبي عمير عن الوليد عن الأوزاعيِّ وعيسى بن يونس، عن
الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ~~رضي~~ حديث: «الإمامُ ضامنٌ».

قال الرازيُّ: وحدَّثنا عبد الرحمن بن يونس عن الوليد عن الأوزاعيِّ عن
الثوريِّ، عن الأعمشِ به، وقال الخطيبُ عقبه: أمَّا الطريقُ الثاني فلا أعرفُ له
وجهًا وأراه مما صنعتُ يدا محمد بن إبراهيم.

وأما الحديثُ الأوَّلُ فهو محفوظٌ من رواية أبي عبدالله محمد بن موسى
النهرتيري وكان النهرتيري قد عرفَ به وتفرَّد بروايته، عن عبد الكريم بن أبي
عمير وحده عن الوليد، ولا أشكُّ أنَّ محمد بن إبراهيم سرقه منه. انتهى من
"لسان الميزان" (٥ / ٢٣)، وانظر "تاريخ بغداد" (٢ / ٢٩٧).

فهذا دجَالٌ وضاعٌ فما جاء به عن أبي حنيفة متفرِّداً به لا يصحُّ بل هو
موضوعٌ، وينبغي تحاشيه.

وهذه نماذجٌ من أحاديثه من "مسند الحارثيِّ": (رقم: ٣٤، ١٨٩، ٣٤٢،
٤١٩، ٦١٩، ٦٥٥، ٧٤٧، ٧٦٧، ٩٢١، ٩٢٣، ٩٦٥، ٩٦٤، ...) وبسبب هذه
الموضوعاتِ في "مسند أبي حنيفة" لأبي محمد الحارثيِّ قال الذهبيُّ في "سير أعلام
النُّبلاء" (١٢ / ٨٨): «ألَّفَ مسنِّداً لأبي حنيفة الإمام، وتعبَّ عليه، ولكنَّ فيه

أوبد^(١)، ما تفوه بها الإمام راجت على أبي محمد».

الثالثة: "مسند أبي حنيفة" للحارثي علق أسانيدَه للإمام أبي حنيفة موسى ابن زكريا الحصكفي (ت ٦٥٠) وعندما اشتغل الحافظان: الشريف محمد بن علي بن حمزة الحسيني (ت ٧٦٥)، ثم أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، برجال «مسانيد أبي حنيفة»، توجه اهتمامهما للبحث في الرجال من فوق أبي حنيفة أي من شيوخه فمن فوقهم.

وهل صحَّ الإسنادُ إلى أبي حنيفة حتى يكونَ هذا القصر؟! فكانَ عليهما البحثُ في رجال هذه المسانيد من صاحبِ المسندِ إلى أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وبقِيَ البحثُ في حال هؤلاء الرواة دينًا.

الرابعة: وهذا كتاب "عقود الجواهر المنيعة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة فيما وافق فيه الأئمة الستة أو بعضهم" للسيد محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥) رحمه الله تعالى، مشى فيه على تعليق الأسانيد لأبي حنيفة؛ لأنه اعتمد على جامع المسانيد، وترك ما دون أبي حنيفة، فلا تسلّم له تلك المرويّات التي حشدها بدون تحقيق صحّتها لأبي حنيفة، بل إن كثيرًا من أهل العلم نازعوا في الرواة الأعلى من أبي حنيفة فالتسليم بالرواة من قبل أو بعد أبي حنيفة خطأ جسيم، وضربٌ لبحث الإسناد -الذي هو من خصوصيات الأمة المحمّدية- بعرض الحائط، وعلى أهل العلم نقد هذا الاتجاه وإعلان مخالفته للنقل والعقل.

(١) هؤلاء الكذّابون وأمثالهم ورواة المنكرات وشديدوا الضعف والمجاهيل وبعض من لا يعرف، بل وبعض الموثقين على شرط "تعجيل المنفعة" وأصله، لكن أهملوا...!!!، فوجب إعادة النظر في رواية مسانيد الإمام أبي حنيفة.

وزاد الشيخ محمد عابد السندي المتوفى ١٢٥٨ الإشكال فرتب "المسند" على ما هو عليه من تعليق الأسانيد إلى أبي حنيفة، وكان عليه إرجاع الأسانيد المعلقة ووصلها من الأصل، والكلام عليها على طريقة المحدثين ولكنه لم يفعل!! والله المستعان، مع أنه قال في مقدمة كتابه "المواهب اللطيفة في الحرم المكي على مسند الإمام أبي حنيفة من رواية الحصكفي" (٤/١): «وقد بالغت في إيراد المتابع للإمام في كل حديث ظفرت به، حتى لا يتوهم بأن الإمام تفرّد برواية هذا الحديث عن شيخه...».

قلت: هذا حديث خرافة، وكان عليه أولاً إثبات أن الحديث ثابت إلى أبي حنيفة، وأن الإسناد إليه قوي، ولكنه لم يفعل، بل إن استعان بالثقلين لم يصل للمطلوب بسبب حال الحارثي، وحال الرواة الوضّاعين والمتهمين والضّعاف والمجاهيل، فيما بين الحارثي وأبي حنيفة، والله أعلم بالصواب.

المسند الثاني: قال الخوارزمي (٤/١) «مسند له جمعه الإمام الحافظ أبو القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد العدل رحمه الله تعالى».

قلت: لم أر من وصفه بالحفظ، وله ترجمة في "تاريخ بغداد" (٣٥١/٩) وفيها: «قال محمد بن أبي الفوارس: كان طلحة سيء الحال في الحديث»، وفيه قال الحسن بن محمد الخلال: «كان معتزلياً وداعيةً، يجب ألا يروى عنه»

قلت: الجرح بالرأي مردود، وقال عنه الأزهرى: «ضعيف في روايته، وفي مذهبه»، توفي سنة ٣٨٠

وانظر: "سير أعلام النبلاء" (٣٩٦/١٦)، و"لسان الميزان" (٣٥٧/٤). وترجمه الخوارزمي في (٤٨٧/٢) معتمداً على "تاريخ بغداد"، ولم يذكر

كلامٍ مضعّفٍه بل خالف وقال من عنده: «كان مقدّم العدول والثقات الأثبات في زمانه، وصنّف "المسند لأبي حنيفة" على حروف المعجم».

وكان هذا "المسند" بيد الخوارزمي، وأكثر من الاعتماد عليه، انظر مثلاً (٢/ ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٩، ١٦٥، ...).

المسند الثالث: قال الخوارزمي (١/ ٤): «الثالث مسند له جمعه الإمام الحافظ أبو الخير محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد رحمه الله تعالى». قلت: كان حافظاً ثقةً، انظر: "تاريخ بغداد" (٣/ ٢٦٢)، و"تذكرة الحفاظ" (٣/ ٩٨٠)، وذكره الذهبي في "الميزان" بسبب نسبته لبعض التشيع، واعترضه الحافظ في "اللسان" (٧/ ٥٠٩) مات سنة ٣٧٩.

المسند الرابع: قال الخوارزمي (١/ ٤): «الرابع مسند له جمعه الإمام الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني رحمه الله تعالى». أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني الشافعي الحافظ البارع الثقة، المتوفى سنة ٤٣٠ وخذ الآتي:

أ- لعل هذا "المسند" أكثر المسانيد حديثاً مرفوعاً فيما وقفت عليه من هذه المسانيد، فقد عددت المرفوعات، واستبعدت المكررات والموقوفات فبلغ عدد المرفوعات مائتان وأربعة عشر (٢١٤) حديثاً.

ب- لا يعني هذا العدد أن أبا حنيفة حدث به كله ففيه من أحاديث المجهولين والمضعفين الكثير، أمّا حديث الكذابين والمتهمين ففيه خلق فانظر نماذج منهم في (رقم: ٥١، ٨٧، ٩٣، ٩٦، ٩٨، ١٠٧، ١١٣، ١٥٦، ٢٠٥، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٣، ٣٣٨، ٣٤٨، ...) فالرواية المجردة إلى راوٍ معيّن لا تثبت إلا إذا ثبت الطريق إليه، فتدبر.

ج- عملُ أبي نعيمٍ هو عملُ الحفظِ فهو يعتني بذكرِ بعضِ العِللِ، وبيانِ الفردِ المطلقِ والنَّسبيِّ، وكيفيةِ التَّعاملِ مع مخرجِ الحديثِ، فيذيلُ كلِّ حديثٍ بفائدةٍ إسناديةٍ عنه كعادةِ الحافظِ أبي نعيمٍ في مصنَّفاتِه، وبالجملة فهو أحسنُ مسانيدِ أبي حنيفة التي بين أيدي النَّاسِ، والله أعلم .

المسندُ الخامسُ: قال الخوارزميُّ (٤ / ١) «الخامسُ مسندٌ له جمعه الشيخُ الإمامُ الثَّقَةُ العَدْلُ أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمَّد الأنصاريُّ».

قلت: كان مسندَ وقته، حنبليَّ المذهبِ ذكره الحافظ في "لسان الميزان" لأمر في رأيه تاب منه، قال معاصره ابنُ الجوزيِّ الحنبليُّ: «وكان ثقةً فهماً ثبتاً حجةً»، تأخرت وفاته إلى سنة ٥٣٥، انظر: "التَّقْيِيدُ" (رقم ٧٦)، و"ذيل طبقات الحنابلة" (٤٤٣ / ١)، و"اللسان" (٢٧١ / ٧).

المسندُ السَّادسُ: قال الخوارزميُّ (٥ / ١): «السَّادسُ مسندٌ له جمعه الإمامُ الحافظُ صاحبُ الجرح والتَّعديلِ أبو أحمد عبد الله بن عديِّ الجرجانيُّ رحمه الله تعالى».

وذكره الخوارزميُّ في (٥٢٥ / ٢) ولم أجد له روايةً في "جامع المسانيد"، والله أعلم .

المسندُ السَّابعُ: قال الخوارزميُّ (٥ / ١) «السَّابعُ مسندٌ رواه عنه الإمامُ الحسنُ بن زياد اللؤلؤيُّ رحمه الله تعالى».

قلتُ: عزاه بعضهم لمحمَّد بن إبراهيم بن حبّيش البغويِّ، وذكر الخوارزميُّ الحسنَ بن زياد اللؤلؤيِّ (٤٣٣ / ٢) ولم يذكر شيئاً عن المصنّف الحقيقيِّ لهذا "المسند"، وحقيقته أنَّه أحاديثُ كتاب "المجرّد" من مصنَّفاتِ

الفقيه الحسن بن زياد اللؤلؤي (ت ٢٠٤) صاحب أبي حنيفة، وكتاب "المجرد" ذكر فيه الحسن بن زياد مسائل عن أبي حنيفة وفيه أحاديث عنه.

قال عمر بن علي القزويني في مشيخته (ص ٢٩٣): «مسند الإمام المقدم أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله تعالى، رواية الحسن بن زياد اللؤلؤي عنه، عن شيوخه ومما استخرج من كتاب "المجرد" رواية محمد بن شجاع الثلجي، ثم ذكر إسناده إلى محمد بن إبراهيم بن حبش البغوي، عن محمد بن شجاع الثلجي، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة».

وفي "صلة الخلف بموصول السلف" للروداني (ص ٤٠): «مسند أبي حنيفة تخرج أبي الحسن محمد بن إبراهيم بن حبش البغوي، من روايته عن محمد بن شجاع، عن الحسن بن زياد عن الإمام».

وقال محمد عابد السندي في "حصر الشارد" (ص ٤٤٥) عند الكلام على مسانيد أبي حنيفة: «والرابع جمع أبي الحسن محمد بن إبراهيم بن حبش البغوي من روايته، عن محمد بن شجاع، عن الحسن بن زياد اللؤلؤي عنه».

قال الكوثري في "الإمتاع" (ص ٣٥): «هذا المسند عبارة عن الأحاديث التي رواها الحسن بن زياد في كتابه "المجرد" عن أبي حنيفة، وقد سمع محمد بن شجاع الثلجي من "المجرد" من مؤلفه الحسن بن زياد، وسمعه من ابن شجاع أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن حبش البغوي وهو الذي أفرد أحاديث "المجرد" بالتدوين، فنسب المسند إليه لقيامه بتدوينه، ونسب أيضًا الحسن بن زياد لاتصال السماع به كما نص على ذلك أئمة هذا الشأن».

وفي "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢ / ٦٨٩): «محمد بن إبراهيم بن

حبيش البغوي، حدّث عن محمّد بن شجاعِ الثلجيّ، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة بكتاب الآثار... لم يكن بالقويّ».

قلت: قد علمت حقيقة كتاب "الآثار" وأنه أحاديث من "المجرّد" وقد ذكر الأستاذ الكوثريّ ستين حديثاً في "الإمتاع" (ص ٢٠ - ٣٣) من "المجرّد" نقلاً عن ثبّت عليّ بن عبد المحسن الدواليبيّ الحنبليّ (ت ٨٥٨) رحمه الله تعالى.

وفي ثبّت عليّ بن عبد المحسن الدواليبيّ قال: «مسند الإمام المقدّم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفيّ الفقيه رحمه الله تعالى رواية الحسن بن زياد اللؤلؤيّ عنه، عن شيوخه مما استخرج من كتاب "المجرّد" رواية محمّد بن شجاع الثلجيّ عنه» انظر "الإمتاع" (ص ١٨)، والستون حديثاً هذه مفردة في جزء من محفوظات "مركز جمعة الماجد" بدبي.

إذا علمت ما تقدّم فإن محمّد بن إبراهيم بن حبيش هو من شيوخ الدارقطنيّ، وقال عنه: «لم يكن بالقويّ». انظر "اللسان" (٦ / ٤٧٩) توفّي ٣٣٨، وأمّا محمّد بن شجاعِ الثلجيّ، وشيخه الحسن بن زياد اللؤلؤيّ فشديدا الضّعف وتقدّم الكلام عليهما (ص ٣٠٨، ٣١٢)، فهذا الإسناد لا يُعتمدُ عليه لا في الأصول ولا في المتابعات والشواهد.

وهذه الأحاديث الستون لا تجوز روايتها إلّا مع بيان حالها، ولا يعني ثبوتها من وجوهٍ أُخرى، صحّة نسبتها للإمام أبي حنيفة كما تقدّم، والله أعلم.

المسند الثامن: قال الخوارزمي (١ / ٥): «الثامن مسند له رواه عنه الإمام الحافظ عمر بن الحسن الأشناني».

قلت: هو بضمّ الألف، وسكون الشين المعجمة، لم يترجمه الخوارزمي في

حرف العين في الفصل الذي يذكر فيه أصحاب بعض هذه المسانيد!! وليس لدي ما يفيد حول مسنده، والله أعلم.

وهو عمر بن الحسن بن عليّ البغداديّ الأشنائيّ القاضي توفّي سنة ٣٣٩، قال الدارقطنيّ: «كذاب»، ثمّ حكى حكاية تدلّ على وهنه، وقال السلميّ عن الدارقطنيّ: «ضعيف»، وترجمته تحتاج لتحرير، فله توسّع ومرويات حسنة جداً. وانظر: "تاريخ بغداد" (٩٠ / ١٣) و"الأنساب" (٢٧٥ / ١)، و"لسان الميزان" (٧٨ / ٦)، وفي "التأنيب"، و"التنكيل" مساجلة حوله، وكان الكوثريّ يميل إلى تضعيفه تبعاً للدارقطنيّ انظر: "التأنيب" (ص ١٠٩، ١١٣)، وفي مسند ابن خسر وروايات كثيرة من طريق عمر بن الحسن الأشنائيّ انظر (من رقم ٥٠ إلى ٥٦، و من ٣١٧ إلى ٣٥٢، و من ٦٥٢ إلى ٦٥٦، و من ٧٠٧ إلى ٧٢٢).

وتمّ أحاديث أخرى انظر أمثلة لها بدون حصر (رقم: ٦٠١، ٦٠٤، ٦١٣، ٤١٤، ٦٣٣، ٦٣٥، ٦٣٤، ٦٤٠، ٦٤٨، ...).

المسند التاسع: قال الخوارزمي (٥ / ١): «التاسع مسند له جمعه الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن خالد الكلاعي».

قلت: ثمّ نسبه الخوارزمي لمحمد بن خالد الوهبيّ، قال الخوارزمي (٣٩٢ / ٢): «هذا المسند ينسب إلى أحمد بن محمد بن خالد الوهبيّ، وإنّا جمعه محمد بن خالد الوهبيّ، ورواه عن أبي حنيفة ~~هنا~~ ورواه عنه خالد بن خلي، وعنه ابنه محمد، وعنه ابنه أحمد بن محمد بن خالد بن خلي فلهذا ينسب إليه بحكم الرواية لا بحكم الجمع؛ لأنّه ليس فيه حديث من غير رواية محمد بن

خالد الوهبي، لو كان من جمع أحمد بن محمد بن خالد لورد فيه حديث برواية غير محمد بن خالد الوهبي والله أعلم».

قلت: لا أعلم حقيقة الأمر، وفي النفس شيء من هذا التوجيه، و"المسند" لم أقف عليه، فالحكم على الشيء فرع عن تصوره.

ومحمد بن خالد الوهبي من رجال "التهديب" ثقة أو صدوق. انظر: "تهذيب الكمال" (٢٥ / ١٤٥ - ١٤٦) وثقه ابن معين، والدارقطني، وابن جبان، وقال أبو داود: «لا بأس به».

وتم روايات بهذا الإسناد جاءت في "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم من حديث أحمد بن محمد بن خالد بن خلي، عن أبيه، عن جده، عن محمد بن خالد الوهبي، عن أبي حنيفة (ص ٢٠٢، ٢١٤، ٢٢٥).

المسند العاشر: قال الخوارزمي (١ / ٥): «مسند له جمعه الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن الحسين بن محمد بن خسرو البلخي».

قلت: ترجمه الخوارزمي في الحسين (٢ / ٤٣٤) نقلًا عن "ذيل تاريخ بغداد" لابن النجار، ولم يذكر فيه جرًا ولا تعديلاً...!!

كلام النقاد في ابن خسرو: وابن خسرو عند الأكثرين هو الحسين بن محمد لا محمد بن الحسين، وللقاد في كلام، فوصف بأنه أكثر وجمع وأفاد وتعب، لكن قال السمعاني: «سألت عنه ابن ناصر فقال: فيه لين يذهب إلى الاعتزال، وكان حاطب ليل، وسألت عنه ابن عساكر فقال: ما كان يعرف شيئًا». كذا في "سير النبلاء" (١٩ / ٥٩٣).

وفي "اللسان" (٣ / ٢٠٨) قال الحافظ: «ورأيت بخط هذا الرجل جزءًا

من جملته نسخة عن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله الواسطي: حدّثنا أبو بكر محمد بن عمر البازاني بجامع واسط: حدّثنا الدّقيقي، عن يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس.

والنسخة كلّها مكذوبةٌ على الدّقيقي فمن فوقه، ما حدّثوا بشيءٍ منها...، وما أدري هي من صنعة الحسين أو شيخه أو شيخ شيخه؟». وفيه: «وهو الذي جمع "مسند أبي حنيفة"، وأتى فيه بعجائب».

وفي "الوافي بالوفيات" (٢٥ / ٣) عن ابن ناصر الحافظ قال: «كان حاطب ليلٍ يسمع من كلّ أحدٍ». تُوفي سنة ٥٢٦.

فمثله لا يُعتمدُ عليه في عمله، ولم أجدُ بحثًا حول هذا الجرح على طريقة المحدثين، نعم؛ يذكره الحنفيون ساكتون؛ إمّا لعدم المعرفة أو للمرور لغرض المذهب.

(تنبيهان): الأوّل: اعتمد الحافظ ابن حمزة الحسيني في كتابه "التذكرة برجال العشرة" على "مسند أبي حنيفة" الذي خرجه ابن خسرو، وتبعه الحافظ في "تعجيل المنفعة"، فترجم الرجال الذين ليسوا في "تهذيب الكمال"، واقتصر على شيوخ أبي حنيفة فمن فوقهم وهو ذهولٌ كبيرٌ حصل منهما، فكان في هذا القصر أضرارٌ بالغة؛ ففي "مسند ابن خسرو" جمع من الكذّابين والمتهمين والضعفاء المجهولين ولا يصحُّ الإسنادُ منهم لأبي حنيفة، وقد ابتدأ ابن خسرو كتابه بمناقبة موضوعية، ولم يفتّه الاحتماء بالوضّاعين، فبدأ مسنده بعشر رواياتٍ من طريق كذّاب من أشهر الكذّابين هو أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماي، وهو كذّابٌ وضّاعٌ مشهورٌ، راجع "لسان الميزان" (١ / ٦١٢،

رقم ٧٦٤)، وانظر "مسند ابن خسرو" (من رقم ١ إلى ١٠).
 ومن الرواة المتهمين أو الكذابين عند ابن خسرو: أحمد بن عبد الله الكندي
 انظر: (رقم: ٢٥، ٩٥، ٣٥٦، ٤٣٠، ٥٣٣، ٥٠٨، ٥٤٢، ٥٧٧، ٦٤٤، ...)،
 ويحيى بن عنبسة الكذاب (رقم ٣٢٩)، وصالح بن محمد الترمذي (١١، ١٢،
 ١٣٣، ١٧٧، ٤٣٥، ٤٨٦، ٦٣٠، ٦٣١، ...). وفي هذا المسند مرويات لأبي
 حنيفة عن شيوخه التالفين، وانظر روايته عن أبان بن أبي عيَّاش (من رقم
 ٥٧ إلى ٧٦).

الثاني: لأن ابن خسرو من القرن السابع، فمثله لا يُسندُ استقلالاً لانقطاع
 هذا النوع من الرواية، فكان يعتمد في جمع أحاديث أبي حنيفة على من تقدمه
 من الذين تصدوا لجمع حديث أبي حنيفة، وتقدم نقل مطوّل عن بعض
 مرويات عمر الأشناني التي عند ابن خسرو.

ومن مرويات ابن خسرو عن محمد بن إبراهيم بن حبيش الذي انتقى مرويات
 أبي حنيفة من كتاب "المجرد" للحسن بن زياد (من رقم ١٩٧ إلى رقم ٢٠٧،
 ومن ٢١٠ إلى ٢٢١، ومن رقم ٢٢٤ إلى رقم ٢٥٠، ومن رقم ٣٥٧ إلى ٤٢٨)،
 وانظر: (رقم: ٤٣٣، ٤٤٠، ٤٨٣، ٥١٠، ٥١٣، ٥٣٥، ٥٤٠، ٥٤٥، ٦٥١،
 ٥٦٠، ٥٨٣، ٥٩١، ٥٩٨، ٦٠٠، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٥٢، ٦٥٦، ٦٦٩،
 ٧٠٧ إلى ٧٢٢، ...).

المسند الحادي عشر: قال الخوارزمي (٥/١): «الحادي عشر مسند له جمعه
 الإمام أبو يوسف القاضي يعقوب بن إبراهيم الأنصاري رحمه الله، ورواه عنه
 يُسمى نسخة أبي يوسف». ترجمه الخوارزمي (٥٧٨/٢)

وحقيقة هذا الكتاب^(١) أنه آثارٌ موقوفةٌ في أكثره، فعددُ نصوصِ الكتاب ألفٌ وستمائةٌ وسبعةٌ نصوصٍ (١٦٠٧)، وعددُ النُّصوصِ المرفوعاتِ التي بالكتاب مائةٌ وثلاثٌ وثمانون (١٨٣) حديثاً، بنسبة (١١.٤٪ تقريباً)، فمثل هذا الكتاب ينبغي أن يُسمَّى بالآثارِ كما عُرِف واشتهر، وليس مُسنداً، والله أعلمُ.

المسندُ الثاني عشر: قال الخوارزميُّ (١/٥): «مسندٌ له جمعه الإمامُ محمدُ ابنُ الحسنِ الشَّيبانيُّ رحمه الله تعالى ورواه عنه يُسمَّى نسخةَ محمدٍ» قلتُ: ترجمه الخوارزميُّ (٢/٣٥٨ - ٣٦٠) وحقيقتهُ أنه كسابقه، فهو كتابٌ في الآثارِ والاختياراتِ الفقهيَّة، وليس مسنداً خالصاً لأبي حنيفة، وهو الذي عملَ عليه الحافظُ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ رحمه الله تعالى كتابه "الإيثارُ بمعرفةِ رواةِ الآثارِ".

عددُ المرفوعاتِ والموقوفاتِ في كتابِ الآثارِ: وقد عددتُ الأحاديثَ المرفوعةً، ثمَّ الموقوفةَ فكانَ حاصلُهُ البيانُ التالي:

- أ- عددُ نصوصِ الكتابِ: ثلاثةٌ عشرَ وتسعمائةٌ (٩١٣) نصّاً.
 - ب - عددُ المرفوعاتِ مائةٌ وأربعةٌ وثلاثون (١٣٤) نصّاً.
 - ج - النسبةُ المئويةُّ للمرفوعاتِ في الكتابِ (١٤.٧٪) تقريباً، فمثلُه لا يُسمَّى مسنداً، لغلبةِ الموقوفاتِ والاختياراتِ الفقهيَّةِ عليه، والله أعلمُ.
- وهو هو الذي سيأتي إن شاء الله تعالى في الرَّابعِ عشرَ.

وعن كتابِ "الآثارِ" لمحمدِ بنِ الحسنِ يقولُ الكوثريُّ في "بلوغ الأمانِي" (ص ٦٦): «كتابُ "الآثارِ" يروي فيه عن أبي حنيفةَ أحاديثَ مرفوعةً وموقوفةً

(١) بحسبِ النُّسخةِ المتداولةِ التي عليها حاشيةُ الشيخِ أبي الوفاءِ الأفعانيِّ رحمه الله تعالى.

ومرسلة [وقد عرّفناك عددها] ويكثر جداً عن إبراهيم النخعيّ شيخ الطريقة العراقية^(١)، ويروي فيه قليلاً عن نحو عشرين شيخاً سوى أبي حنيفة. انتهى بزيادة ما بين المعقوفتين فهو مني.

المسند الثالث عشر: قال الخوارزمي (١ / ٥): «مسند له جمعه ابنته الإمام حماد بن أبي حنيفة، ورواه عن أبيه ~~وهو~~». «

ذكره الخوارزمي (٢ / ٤٣٤) وقال: «وهو إمام في علم الحديث والفقهِ ثقة عدلٌ، وثقه أصحاب الحديث». «

قلت: يقول عنه ابن خلّكان في "وفيات الأعيان" (٢ / ٢٠٥): «كان صالحاً خيراً». ولم أجد أحداً من النقاد وثّقه، بل المنقول تضعيفه.

ففي "الميزان" (١ / ٥٩٠) و"لسانه" (٣ / ٢٦٧): «ضعّفه ابن عديّ وغيره من قبيل حفظه»، بل قال في "الكامل" (٣ / ٣٤): «وحماد بن أبي حنيفة لا أعلم له روايةً مستويةً فأذكرها». «

وأكثر منه ما جاء في ترجمة حماد بن أبي حنيفة من "الجرح والتعديل" (٢ / ١٤٩): «وحكى أبو محمّد عن أبيه في إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة قال كان أبوه يكذب وهو بخلاف أبيه»، فليس الفقيه حماد بن أبي سليمان من أئمة الحديث كما ادّعى الخوارزمي، ولا أعرف شيئاً عن أخبار هذا المسند.

(١) والعراق أوسع من إبراهيم النخعيّ، ومن تلميذه حماد بن أبي سليمان مولد بني أمية وأبي بردة، وأوسع من آخرين ممن أخذوا عنه في عناية الدولة الأموية، وما زلت أتعجب من تخصيص حلقة لإبراهيم النخعي في الدرس والإفتاء، ثم لتلميذه المذكور في الكوفة التي تروج بالتيارات والفتن، وإبعاد أصحاب الإمام عليّ عليه السلام وأسأل الله أن يوقّي لإفراد رسالة حول منشأ المذهب الحنفي في أحضان ولاة بني أمية بالكوفة.

المسند الرَّابِعُ عشرَ: وقال الخوارزميُّ (٥ / ١): «مسندٌ له جمعه أيضًا الإمامُ محمَّد بن الحسن معظَّمُه عن التابعين ورواه عنه يسمَّى الآثار».

قلتُ: وبعضهم يسمِّيه «نسخة محمَّد»، وهو المتقدِّم في الثاني عشر، وهو ما صرَّح به عددٌ من الدُّيوبنديِّين المتأخِّرين كأبي الوفا الأفعانيِّ محقِّقِ "الآثار" لمحمَّد بن الحسن وغيره، والمفتي مهدي حسن القادري شارح "الآثار".

وفي التَّقديم لـ "مسند أبي حنيفة" لابن خسرو (ص ٣٢) طبعة المكتبة الإمدادية بمكة المكرمة: «وقد رأيتُ في خزينة المخطوطاتِ بالمكتبة الأصفية بحيدرآباد الهند نسخةً خطيَّةً مكتوب على غلافها «نسخة محمَّد» وكذا وجدتُ في مكتبة مولانا أبو الكلام آزاد لبحوثِ العربية والفارسية في تونك بولاية راجستهان في الهند نسخةً خطيَّةً مكتوب على غلافها «نسخة محمَّد» فإذا هما كتابُ "الآثار" لمحمَّد بن الحسن الشَّيبانيِّ رحمه الله تعالى».

المسندُ الخامسُ عشر: قال الخوارزميُّ (٥ / ١) «مسندٌ له جمعه الإمامُ الحافظُ أبو القاسم عبدالله بن محمَّد بن أبي العوام السُّنديُّ».

قلتُ: لم يترجمه الخوارزميُّ في حرفِ العين من المجلدِ الثاني في فصل ذكر أصحاب هذه المسانيد (٥٢٤ / ٢)، فتوقَّف وتأمَّل، وهنا ملاحظات:

الأولى: هذا ليس مسندًا بل هو جزءٌ من كتابِ "فضائل أبي حنيفة ومناقبه" هو (من ص ١٤٣ - إلى ص ٣٦٩) من مطبوعة الإمدادية، وابتدأ بقول مصنِّفه: «بابُ ما انتهى إلينا من العلماء والفقهاء والمحدِّثين الذين أخذوا عن أبي حنيفة الحديث والفقهاء»، قال الصَّالحيُّ في «عقود الجمان» (ص ٣٣٣): «هو بابٌ كبيرٌ من كتابِ المناقب»، وانظر مقدمة تحقيق الدكتور عبد الشهيد بن

الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني لـ "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم (ص ٧٩).

عدد المرفوعات والموقوفات:

أ- عدد النصوص المرفوعة في هذه القطعة ثمانية وثلاثون (٣٨) نصًا

فقط.

ب- عدد النصوص المرفوعة والموقوفة في هذه القطعة ستائة وواحد

وخمسون (٦٥١) نصًا.

والنسبة المئوية للمرفوعات (٥.٩٪) تقريبًا، فهذا لا ينبغي أن يُسمى مسندًا،

بل هو موقوفات وحكايات ومناقب، ذكر فيها بعض المرفوعات والله أعلم.

الثانية: هذا المصنف صرح الخوارزمي كما تقدم والصالح في "عقود

الجمان" (ص ٣٣٣) أن مصنفه هو أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أبي العوام،

والذي في "رفع الإصر عن قضاة مصر" (ص ٧٤) و"تاج التراجم" (رقم ٥٠)

أن مصنفه هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي العوام، وكان قاضيًا، عند

الفاطميين، توفي سنة ٤٤٠.

الثالثة: عبد الله بن محمد بن أبي العوام لا يعرف، وليست له ترجمة، وأحمد

ابن محمد بن عبد الله القاضي معروف، لكن لم يوثقه أحد.

(تنبيه): ابن أبي العوام حلاه الكوثري في مقدمة "نصب الرأية" (ص ٨١)

تبعًا للخوارزمي بالحافظ، ولم أجد من سبقها إلى ذلك، والكوثري يعرف أن

عبد الله بن أبي العوام غير معروف، فحاول أن يقوي حاله فقال (ص ٨١): «له

ذكر في "طبقات" الذهبي في ترجمة النسائي، أخذ عن النسائي، والطحاوي،

وأبي بشر الدولابي».

قلتُ: هؤلاء الرواة الثلاثة روى هو عنهم، وهذا لا يفيدُ إلا إذا روى
الثلاثة عنه أو أحدهم، والروايةُ عن الحافظِ الثقة لا ترفع جهالة الحال بحال،
فهذه مغالطةٌ من الكوثريِّ رحمه الله تعالى.

ثمَّ قال الكوثريُّ (ص ٨٠١): «وكتابه "فضائل أبي حنيفة" في مجلدٍ ضخيمٍ
ومسند أبي حنيفة له».

قلتُ: هذا سهوٌ أو سبقٌ قلمٍ من الكوثريِّ رحمه الله تعالى، فهما كتابٌ واحدٌ
وتقدّم الكلامُ عليه.

الرابعة: قال التَّميميُّ في "الطبقات السّنية في تراجم الحنفية" (٩٧/٢):
«وقفتُ على نسخة من كتاب "النُّجومُ الزّاهرة بتلخيص أخبار قضاة مصر
والقاهرة" لسبّط ابن حجر، والنسخة مصحّحة بخطه، لخّص فيها "رفع
الإصر" وزاد فيه ونقص، وذكر أنّ جدّه مات عنه وهو في المسودّة لم يبيّض،
وأنه هو الذي بيّضه وحرّره وانتخب بعد ذلك منه هذه النسخة وزاد عليها».

قلتُ: الكتابُ كلّهُ كأنه نسخة يقول فيها أحمد بن محمّد بن عبد الله: حدّثنا
أبي حدّثنا أبي به.

في ص (ص ٢٣٤) قال أحمد بن محمّد بن أبي العوام: «وجدتُ جماعةً روّوا
عن أبي حنيفة رحمهم الله وأخذوا عنه، ولم يذكر لهم جدِّي رحمهم الله روايةً عنهم
منهم...»، وهذه الزّيادةُ إلى (ص ٢٤٢).



فرع

كان من رأي الأستاذ الشيخ أبي الوفا الأفغاني رحمه الله تعالى، أن الإمام أبا حنيفة صنّف كتاب "الآثار"، وأصحابه لهم رواياتٌ به عنه، فقال في مقدمة حاشيته على كتاب "الآثار" لمحمد بن الحسن الشيباني (٨/١): «ولقد علمتُ أن الكتاب ألفه الإمام ورواه عنه أصحابه ومع هذا يُنسبُ إلى أصحابه لا إليه عند أهل العلم يقولون: كتاب "الآثار" لمحمد بن الحسن، أو لأبي يوسف أو لزفر أو لابن زياد فهذا كما في "موطأ" الإمام مالك».

وقال الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني في كتابه "الإمام ابن ماجه وكتابه السنن" (ص ٥٢): «ثم يؤلف -يعني الإمام أبا حنيفة- كتابه في "الآثار" (١)

(١) ومن المضحكات المبكيات أن الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني بنى على نسبة كتاب "الآثار" لأبي حنيفة أنه هو أول من صنّف في الصحيح، انظر كتاب النعماني "الإمام ابن ماجه وكتابه السنن" (ص ٥٨).

وأقول: هذه دعوى حادثة لم يُصرّح بها جامعا "الآثار" أو أصحابها أو أصحاب أصحابها إلى عشرين طبقة، و أي آثارٍ عنى؟ وكلاهما قد بُنيا على الموقوفات، وفيها البلاغات والمنقطعات والمراسيل، وعددٌ من الضعفاء، مع قلة الضبط والعشوائية، والذي أراه -والله أعلم- أن كتابي الآثار كتابان في الاختيارات الفقهية، وبنأؤهما على رواية فقه إبراهيم النخعي، وموقف الثلاثة (أبو حنيفة، أبو يوسف، الشيباني) منها، وبها بعض المرفوعات.

ومن تحيّلات الشيخ عبد الرشيد النعماني قوله في كتابه المذكور (ص ٧٩): «الإمام الأعظم في كتاب "الآثار"، توخّى الصحيح المتلقى بالقبول من أئمة الفتيا». ومن غلوّه قوله في كتابه المذكور (ص ١٨٤): «كتاب "الآثار" أمثل من الكتب الستة».

الذي يرويهِ عنه تلامذته، الأئمة الكبار، مثل زُفر، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد وغيرهم من المحدثين والفقهاء».

قلت: هذه الدعوى غيرُ صحيحة:

١- "الموطأ" نسبتُهُ للمالك ثابتةٌ بثبوت الجبال الرَّواسي، واختلافُ روايته محدودٌ جدًّا، كما يُعلمُ من جزءٍ "اختلافِ الموطآت"، و"مُسندِ الجوهريِّ"، وهما مطبوعان، فأثبتِ العرشَ ثمَّ انقُش.

٢- والاختلافُ بين كتابي "الآثار" لأبي يوسف ومحمد بن الحسن كبيرٌ

قلت: فتدبَّر وتأمَّل واسترجع، وليس بين أيدينا ما يفيدُ في نسبةِ كتابِ "الآثار" لأبي حنيفةً أصلاً بطريقةٍ علميةٍ خاليةٍ من الكدر، ولرِصرِّح أحدُ بادِّعاءِ الصِّحةِ فضلاً عن التلقِّي بالقبول، إلا من يتخيَّل أو هاماً يُسرِّحُ بها في فضاءِ الهند، نسألُ الله السَّلامَةَ والصَّوْنَ، وأعوذُ بالله من الغلوِّ والتعصُّبِ الذي يفضحُ صاحبه ويُردي به فيختلِطُ بحيثُ لا يدري ما يقولُ.

(تنبيه): وما كنتُ أحبُّ لشيخنا الشيخِ عبدالفتاح أبي غُدَّة التعرُّصَ لكتابِ الشَّيخِ عبدالرشيدِ النعمانيِّ بالتَّقديمِ والتعليقِ والطبع.

والنعمانيُّ هو القائمُ على التعليقِ على كتابِ "التعليم" لمسعود بن شيبَةَ السُّندي، والسُّنديُّ رجلٌ غيرُ معروفٍ، وليستْ له ترجمةٌ تكشفُ عن حاله، ولكنَّ يعرفُ بالقدحِ الشَّنيعِ في أئمةِ الفقه خاصَّةً الإمامِ الشافعيِّ رحمته، وأكملَ شناعته المتعصُّبُ عبدُ الرشيدِ النعمانيُّ في تعليقاته السيئةِ، فما كنتُ أحبُّ للشيخِ عبد الفتاحِ تديمَ عُصبةِ التعصُّبِ الأئمةِ، ولما رأيتُ مدحَ الشيخِ عبد الفتاحِ للشيخِ عبد الرشيدِ النعمانيِّ، ومدحَ عمله السيِّءِ على مقدمة كتابِ "التعليم" قلت: لعلَّ شيخنا ليرها. وانظرَ ما كتبه حولَ كتابِ مسعود بن شيبَةَ السُّنديِّ وتعليقاتِ الشيخِ عبد الرشيدِ النعمانيِّ عليه في تعليقاتي على كتابي "تشنيف الأسماع بشيوخِ الإجازة والسَّماع".

جدًّا من حيثُ المرويَّاتِ والتَّرتيبِ، والكتابانِ قائمانِ على ذكرِ آثارِ موقوفةٍ غالبًا ما تكونُ عن إبراهيم النَّخعيِّ، ثمَّ يُبيِّنُ أبو يوسف أو محمد بن الحسن موقفَ أبي حنيفةٍ وصاحبيه منها^(١).

٣- رَوَى أبو يوسف ومحمدُ بنُ الحسنِ في الكتَّابينِ عن أبي حنيفةٍ وغيره، وأكثرَ محمدُ بنُ الحسنِ الشَّيبانيُّ من الرِّوايةِ عن شيوخٍ غيرِ أبي حنيفةٍ عددهم ثمانية عشرَ شيخًا.

٤- الحسنُ بنُ زيادٍ ليس له كتابٌ اسمه "الآثار" إنَّها هي أحاديثُ انتقاها محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ حبيش البغويُّ من كتاب "المجرَّد" للحسن بن زياد، وحدث بها عن محمد بن شجاع الثلجيِّ، عن الحسن بن زياد، كما تقدَّم، والله أعلم.

والحاصلُ مما سبق:

١- المسانيدُ المنسوبةُ للإمامِ أبي حنيفةٍ تجمعُ بين المرفوعاتِ والموقوفاتِ

(١) قرأتُ كتابي "الآثار" لأبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، فخرجتُ بتأنيحٍ: منها أنَّ عمدةَ الفقه الحنفيِّ هو إبراهيم النَّخعيُّ، والثلاثة يدندنونَ حولَ فقهه، وأنَّ أتبعهم له هو الإمامُ أبو حنيفة، وتذكرتُ كلمةً وليَّ الله الدهلويُّ، وهذا نصُّها من كتابه "الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف" (ص ٢٩): «وكان أبو حنيفة رحمته الله ألزَمهم بمذهبِ إبراهيم وأقرانه لا يجاوزُه إلا ما شاء الله، وكان عظيمَ الشَّانِ في التَّخريجِ على مذهبه دقيقَ النَّظَرِ في وجوه التَّخريجاتِ مقبلاً على الفروعِ أتمَّ إقبالٍ وإن شئتَ أن تعلم حقيقةَ ما قلناه فلخصُّ أقوالِ إبراهيم من كتاب "الآثار" لمحمد رحمته الله و"جامع عبدالرزاق" و"مصنَّف أبي بكر بن أبي شيبة" ثمَّ قايَّسه بمذهبه تجده لا يفارقُ تلك المحجَّةَ إلا في مواضع يسيرةٍ وهو في تلك اليسيرةِ أيضًا لا يخرجُ عما ذهب إليه فقهاء الكوفة»، وتأمَّل في قوله: «لا يجاوزُه إلا ما شاء الله».

والمناقب والآراء الفقهية، وأوسع هذه المسانيد هو مسند الإمام الحافظ العَلَمِ أبو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ التَّوَقُّفِيُّ سنة ٤٠٣، وعددُ نصوصه المرفوعةِ والموقوفةِ ثلاثمائةٍ وأربعةٌ وستون نصًّا (٣٦٤).

٢- وعلى ذلك يمكن تقدير عددِ أحاديثِ أبي حنيفةِ المرفوعةِ من خلال "جامع المسانيد" وفيها الصَّحِيحُ والحسنُ والضعيفُ والموضوعُ.

٣- هذه المسانيد لا يمكن الاعتمادُ عليها في نسبةِ الروياتِ لأبي حنيفةِ إلا بعدَ النَّظَرِ في كلِّ إسنادٍ من المصنَّفِ إلى أبي حنيفة، مع جمعِ الطُّرُقِ والوجوهِ وتمييزِ المخارجِ وملاحظةِ العِللِ.

ومن ادَّعى غيرَ ذلك فيكونُ قد أخطأ، وسعى لكي يُدخلَ في الدين ما ليس منه، وتجنَّبَ المنهجَ الإسلاميَّ، ولا يُنظرُ لعمله بل يكونُ مردودًا عليه.

٤- ينبغي التوقُّفُ في مروياتِ من اتَّهمَ بالكذبِ الحارثيِّ، وتركِ الاعتمادِ عليه وعلى ترتيبه للحصكفيِّ ثمَّ لعابدِ السُّنديِّ، ولا ينقضِي عجبِي مَنْ تعرَّضَ لشرحِ هذا المسندِ أو تكلمَ على رجاله من أبي حنيفةِ فمن فوقه وتركَ الكلامَ على الأهمِّ والواجبِ وهو صاحبُ المسندِ ثمَّ الإسنادِ منه لأبي حنيفة^(١).

(١) المقابلة بين "مسند الإمام زيد بن عليٍّ عليه السلام"، و"مسانيد أبي حنيفة":

وعلى منهج الحنفية ومن تساهل معهم كالحافظين ابن حمزة الحسيني، وابن حجر، اللذين غصبا الطُّرْفَ ولم يُعمِلا القواعدَ الحديثيةَ مع بعض المسانيد كـ "مسند الحارثيِّ" المتَّهم، فينبغي التسليمُ بقبول "مسند الإمام زيد بن عليٍّ عليه السلام"، الذي صنَّف قبل استشهاده الإمام زيد بن عليٍّ عليه السلام سنة ١٢٢، عملاً بالقواعد الحديثية.

فمع تسليمهم بقبول رواية الحارثيِّ المتَّهم بل وبروايتي الحسن بن زياد، ومحمد بن

المطلب الثاني

تجريد الأحاديث المرفوعة التي رويت عن الإمام أبي حنيفة
في كتاب "جامع المسانيد"

ويلاحظ هنا الآتي:

أولاً: هذه الأحاديث مرتبة بحسب وجودها في كتاب "جامع المسانيد" وروايتها عن أبي حنيفة، ولا يعني ذلك صحة ثبوتها عنه ففي كثير من الطرق إليه ما لا يصح إسناده بسبب وجود وضاع أو كذاب أو متهم أو شديد الضعف أو ضعيف أو مجهول.

ثانياً: حصر الثابت عن الإمام أبي حنيفة يحتاج للنظر في رواة كل إسناد على حدة.

الثالث: صحة المتن لا تعني صحة الإسناد، فكم من حديث متواتر أو صحيح قد جاء من طرق موضوعية أو واهية جداً، وهي طريقة نبه عليها عدد من الحفاظ، كابن حبان وابن عدي والدارقطني والعقيلي وأبي نعيم فإنهم يحكمون بالنكارة أو الوضع على طرق أحاديث متواترة أو صحيحة، وتكون النكارة أو الوضع بالنسبة لإسناد بعينه، فلا يعني ثبوت المتن من طريق آخر ثبوته عن الإمام أبي حنيفة.

الرابع: بعد النظر في مسانيد أبي حنيفة المطبوعة المتداولة يمكن القول: إن

شجاع، وهما متهمان، فيجبُ عليهم قبول حديث أبي خالد الواسطي راوي "مسند الإمام زيد عليه السلام"، لكن مسند الإمام زيد بن علي عليهما السلام هو أقوى وأجل لأن معه قبول من يعتد الشارع بإجماعهم وهم العترة المطهرة عليهم السلام.

أنظفها من حيثُ الإسنادُ إلى الإمامِ أبي حنيفةَ كتابًا الآثارِ لأبي يوسف القاضي
ومحمد بن الحسن، فإذا ضُمَّتَ إليهما بعضًا من غيرهما فإنَّ الثابتَ من حديث
الإمام أبي حنيفة بحسب هذه المسانيد ربَّما لا يتعدَّى الثلاثائة حديثٍ من
المرفوعاتِ، وانظر التجريد التالي إن شاء الله تعالى، والله أعلمُ.



تجريد المرويات المرفوعة من كتاب "جامع المسانيد" (١)

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١-	حَبُّكَ لِلشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ	٧٨/١
٢-	أَكْثَرُ جِنْدِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ الْجَرَادُ	١٧٩، ١٠٠/١
٣-	مَنْ تَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّهُ	٨٠/١
٤-	مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ	٨٢/١
٥-	طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ	١١٥، ٩٤، ٩٤، ٨٣، ٩٣/١
٦-	الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلِهِ	٢٨٩/٢، ١٢٠، ٨٥/١، ٢٩٠
٧-	لَا تُظْهِرَنَّ شِمَاتَةَ لِأَخِيكَ	٨٦/١
٨-	يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَزَقْتَ وَلَدًا قَطُّ	٨٧/١
٩-	الكبرياءُ ردائي والعظمةُ إزاري	١١٣، ٨٨/١
١٠-	إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ	٨٨/١
١١-	إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ لِلْإِنْسَانِ الدَّرَجَةَ الْعُلْيَا فِي الْجَنَّةِ	٨٩/١
١٢-	كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا	٣١٩، ١٩٩/٢، ٨٩/١
١٣-	ارْحَمُوا الضَّعِيفِينَ الصَّبِيَّ وَالْمَرْأَةَ	٩٠/١
١٤-	لَوْ أَنَّ الرَّفْقَ خَلَقَ يَرَى مَا رُئِيَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحْسَنَ مِنْهُ	٩١، ٩٠/١
١٥-	نَهَى عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ	٩٢/١
١٦-	إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ مَعْمُومًا مَهْمُومًا مِنْ سَبِّ الْعِيَالِ	٩٢/١
١٧-	يَا أَبَا ذَرٍّ الْإِمَارَةُ أَمَانَةٌ	٢٨٠/٢، ١١٥، ٩٣/١

(١) ساعدني في استخراج هذا التجريد السيد محمد حسن الحسيني، والطالب النابه عمر عزلان الأزهرى من بلاد الملايو.

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١٨-	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ فَعَرَسَ	٩٥/١
١٩-	قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى﴾	٩٥/١
٢٠-	مَنْ سُئِلَ عَنِ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ .	٩٦/١
٢١-	كُلُّ مَعْرُوفٍ فَعَلْتَهُ إِلَى غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ صَدَقَةٌ	٩٦/١
٢٢-	زُرْ غَيْبًا تَزِدُّ حُبًّا	٣٢٩/٢ ٩٧/١
٢٣-	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْرِفُ بَرِيحَ الطَّيِّبِ	١٩٨، ٩٨/١
٢٤-	مَنْ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ	٤٦٣، ٩٨/١
٢٥-	النَّدَمُ تَوْبَةٌ	٩٨/١
٢٦-	كَانَ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٩٨/١
٢٧-	الْبُرُّ لَا يَبْلَى وَالْإِثْمُ لَا يَنْسَى	٩٩/١
٢٨-	اخْضَبُوا أَوْ خَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ	٩٩/١
٢٩-	مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمَّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	٩٩/١
٣٠-	مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوَصِّينِي بِالْجَارِ	١٠٠/١
٣١-	الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى	١٠١/١
٣٢-	الْمِيثُ مَرْتَهَنٌ بِدِينِهِ	٧٤/٢ ١٠١/١
٣٣-	أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى	١٠٢/١
٣٤-	إِذَا رَامَ جَارٌ أَنْ يَضَعَ خَشْبَةً عَلَى جِدَارِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْنَعُهُ	٣٠٣، ٢٨٠/٢ ١٠٢/١
٣٥-	عَرْشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ	١٤٧، ١٠٣/١
٣٦-	الْخَيْرُ كَثِيرٌ وَقَلِيلٌ فَاعْلُهُ	١٠٧/١
٣٧-	مَا أَطْبَعَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ أُعْجِلُ ثَوَابًا مِنْ صَلَةِ الرَّحِمِ	٢٥٩/٢ ١١٤، ١٠٨/١
٣٨-	مَنْ أَذْهَبَتْ كَرِيمَتَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ	١٠٨/١
٣٩-	إِنَّ اللَّهَ فَتَحَ بَابًا مِنَ الْمَشْرِقِ	١١٦، ١٠٨/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٤٠-	لا يَشْكُرُ اللهُ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ	١٠٩/١
٤١-	أَنَّ رَجُلًا كَانَ إِذَا قَرَأَ سُورَةَ تَبِعَهَا بِ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾	١٠٩/١
٤٢-	لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ	١١٠/١
٤٣-	من قال: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ	١١١/١
٤٤-	في القبرِ ثلاثُ سؤال	١١١/١
٤٥-	ما مِنْ مُؤْمِنٍ جَاعَ وَاجْتَنَبَ الْمُحَارِمَ	١١٢/١
٤٦-	إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُ	٧٠/٢ ١١٢/١
٤٧-	من استشاركَ فأشْرَهُ بالرُّشْدِ	١١٣/١
٤٨-	لا يَزِيدُ في العُمُرِ إِلاَّ البُرُّ	١١٣/١
٤٩-	إِنَّ في الْإِنْسَانِ مُضْغَةً	١١٤/١
٥٠-	الحلالُ بَيْنَ والحرامِ بَيْنٌ	١١٤/١
٥١-	من قال: سبحانَ اللهُ عددَ ما في السَّماءِ والأرضِ	١١٦/١
٥٢-	أَنَّ جَبْرِيْلَ أتَى النَّبِيَّ ﷺ في أَحْسَنِ صُورَةٍ	١١٧/١، ١٢٧، ١٧٤
٥٣-	سبحانَ اللهُ والحمدُ لله ولا إلهَ إِلاَّ اللهُ	١١٧/١
٥٤-	قد أذنَ لمحمَّدٍ في زيارةِ قَبْرِ أُمَّه	١١٨/١، ٢٠٠
٥٥-	إذ لو كان شيءٌ يَسْبِقُ القَدَرَ لَسَبَقْتَهُ العَيْنُ	١١٨/١، ١٦٣، ١٧٣، ٣٠٧/٢
٥٦-	انهضوا بنا نعودُ جارنا اليهوديَّ	١١٩/١
٥٧-	السَّلَامُ على أهلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ	١٢١/١
٥٨-	كانَ لرسولِ اللهُ ﷺ فرسٌ	١٢١/١
٥٩-	لَعَنَ اللهُ القَدْرِيَّةَ	١٢٢/١، ١٤٥
٦٠-	من لَقِيَ اللهُ بِخَمْسِ أَعْتَقَهُ اللهُ تَعَالَى مِنَ النَّارِ	١٢٢/١
٦١-	خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ	١٢٣/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٦٢-	مَنْ قَالَ حِينَ يَصْبِحُ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ	١٢٣/١
٦٣-	لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذَلَّ نَفْسَهُ	١٢٥/١
٦٤-	يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ الْمَنْكُرُ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَ	١٢٥/١
٦٥-	سَيَكُونُ بَعْدِي هِنَاتٌ وَهِنَاتٌ	١٢٦/١
٦٦-	يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ	١٢٦/١
٦٧-	أَمْرٌ بِالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ	١٢٦/١
٦٨-	مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ	١٥٧، ١٢٨/١
٦٩-	ارْكَبْ نَاقَتِي ثُمَّ امْضِ إِلَى الْيَمَنِ	١٣٠/١
٧٠-	يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ يَبْقَى أَحَدٌ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ فِي النَّارِ	١٣١/١
٧١-	يُخْرِجُ اللَّهُ قَوْمًا مِنَ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ	١٣٢/١، ١٥٦، ١٥٢، ١٦٨، ١٦٦
٧٢-	إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَمِنَهُ السَّلَامُ	١٣٣/١، ٣٢٧
٧٣-	إِنْ لَمْ تَقُلْ حَقًّا كَأَنَّكَ قُلْتَ أَنَا مُؤْمِنٌ بَاطِلًا	١٣٤/١
٧٤-	أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتَلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	١٣٥/١
٧٥-	اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ	١٨٣، ١٣٥/١
٧٦-	إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ رُفِعَتِ الْعَاهَةُ عَنْ أَهْلِ كُلِّ بَلَدَةٍ	١٣٨/١
٧٧-	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّظَرِ فِي النَّجْمِ	١٤١/١
٧٨-	يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ذَنْبٌ يَبْلُغُ الْكُفْرَ	١٤١/١
٧٩-	جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً	٣٢٩/٢، ١٦٥، ١٤٢/١
٨٠-	الْقَدْرِيَّةُ مَجْسُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ	١٥٥، ١٤٤، ١٤٣/١
٨١-	تَكُونُ النُّطْفَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً	١٤٣/١
٨٢-	اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بَكُورِهَا	٤٤١، ١٩٠، ١٤٤/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٨٣-	ما لك لا تزورنا	١٤٥/١
٨٤-	من أذنب ذنباً فعُوقِبَ به في الدنيا	١٤٥/١
٨٥-	إذا كانَ يومَ القيامةِ سجدتُ أمتي من بين الأمم	١٤٦/١
٨٦-	المقامُ المحمودُ الشَّفاعة	١٨٦، ١٤٨/١
٨٧-	إنَّ إبليسَ الأبالسةِ ليتطاوَلُ يومَ القيامةِ رجاءً أنْ تناله الشَّفاعة	١٥١/١
٨٨-	قرأ ولا تهنؤا وتدعؤا إلى السُّلم	١٥٥/١
٨٩-	من ماتَ يومَ الجمعةِ وُقي عذابَ القبر	١٥٧/١
٩٠-	قال: في قوله تعالى: ﴿قَوْرَبِكَ لِنَسَأَلَنَّكَ لِنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ...﴾	١٥٧/١
٩١-	فَنَاءُ أمتي بالطَّعنِ والطَّاعونِ	١٩٠، ١٥٩/١
٩٢-	بين يدي السَّاعةِ ثلاثون كذاباً	١٦٠/١
٩٣-	الله أعلمُ بما كانوا عامِلين	١٦٢/١
٩٤-	كان رسول الله إذا أتى المريضَ يدعُو له	١٦٢/١
٩٥-	إنكم سترون ربكم عزَّ وجلَّ كما ترون هذا القمر	١٦٤/١
٩٦-	إنَّ يومَ القيامةِ ذو حسرةٍ وندامةٍ	١٦٥/١
٩٧-	منْ علم أنَّ الله تعالى يغفرُ له فهو مغفورٌ له	١٦٥/١
٩٨-	أنَّ وحشياً لما قتل حمزة مكثَ زماناً ثمَّ وقع في قلبه إسلام	١٧١/١
٩٩-	الشُّومُ في ثلاثٍ	١٧٨/١
١٠٠-	إذا مرض العبدُ وهو على طائفةٍ من الخير	١٧٩/١
١٠١-	أترضون أن تكونوا رُبْعَ أهلِ الجنَّةِ	١٨٠/١
١٠٢-	ما من مسلم يموتُ له ثلاثةٌ من الولدِ	١٨٠/١
١٠٣-	إذا وُضعَ المؤمنُ في قبره	١٨٠/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١٠٤-	لا تسبوا الدهر	١٨٦/١
١٠٥-	لا يؤمنُ عبدٌ حتَّى يؤمنَ بالقدر	١٨٨/١
١٠٦-	كلُّ مولودٍ يولدُ على الفِطْرَةِ	١٨٨/١
١٠٧-	يأتي على الناسِ زمانٌ يختلفون إلى القُبورِ	١٨٩/١
١٠٨-	اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ	١٨٩/١
١٠٩-	إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الشِّفَاءَ فِي أَرْبَعَةٍ	١٨٩/١
١١٠-	من المَنِّ الكَمَاهُ	١٨٩/١
١١١-	إِن السَّقَطَ لِيَكُونُ مُحِبَّنِيًّا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ	١٠١، ٩٠/٢، ١٩٤/١
١١٢-	أمتي أمةٌ مرحومةٌ	١٩٥/١
١١٣-	أما ترضى أن تكونَ لهم الدُّنيا	١٩٦/١
١١٤-	كان لرسول الله قَلَنسُوءٌ شاميةٌ بيضاءُ	١٩٨/١
١١٥-	يا رسول الله فلانةٌ تدعوكَ فمضى	١٩٨/١
١١٦-	الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاء	١٩٩/١
١١٧-	أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	٢٠١/١
١١٨-	إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمُتَمَّةِ	٢٠١/١
١١٩-	إِنِّي الْيَهُودَ عَلَى الْمَوْتِ	٢٠٢/١
١٢٠-	مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلِيصَلَّ بِالنَّاسِ	٤٠٥، ٢٠٤/١
١٢١-	بُشِّرْتُ خَدِيجَةَ ببيتِ فِي الْجَنَّةِ	٢٠٧/١
١٢٢-	بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ	٢٠٧/١
١٢٣-	مَا أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ركبته	٢٠٨/١
١٢٤-	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ	٢٢٤، ٢١٤/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١٢٥-	عائشة زَوْجِي فِي الْجَنَّةِ	٢١٦/١
١٢٦-	مَنْ رَحَلَ لَنَا هَذِهِ الرَّاحِلَةَ؟	٢١٧، ٢١٦/١
١٢٧-	يَا عَائِشَةُ لِيَكُونَ شِعَارَكَ الْعِلْمُ وَالْقُرْآنُ	٢٢١/١
١٢٨-	يَا عَلِيُّ مَا أَجَاعَكَ	٢٢١/١
١٢٩-	أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَقْرَأَ سُورَةَ الْفُرَاتِ	٢٢١/١
١٣٠-	اقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ	٢٢٦، ٢٢٢/١
١٣١-	الاسْتِغْفَارُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ	٢٢٤/١
١٣٢-	عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ	٢٢٥/١
١٣٣-	إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لِيَرَاهُمْ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ	٢٢٥/١
١٣٤-	إِنِّي مَكَاثِرٌ بِكُمْ الْأَمَمَ	١٣٥/٢، ٢٢٦، ٢٢٩/١
١٣٥-	كَانَ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ دِينَ فَقَضَانِي وَزَادَنِي	٢٢٩/١
١٣٦-	تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا	٢٣٠/١، ٢٣٨، ٢٣٤، ٢٣٩
١٣٧-	الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ	٢٣١/١
١٣٨-	تَوَضَّأَ فِي النَّعَالِ السَّبْتِيَّةِ	٢٥٦، ٢٣١/١
١٣٩-	وَيْلٌ لِلْعِرَاقِيِّ مِنَ النَّارِ	٢٣٢/١
١٤٠-	أَمَرْنَا أَلَا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِفُرُوجِنَا	٢٣٢/١
١٤١-	تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً	٢٤٣، ٢٣٣/١
١٤٢-	كَانَ تَيْمُّمُ رَسُولِ اللَّهِ ضَرْبَتَيْنِ	٢٣٣/١
١٤٣-	تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ	٢٤١/١
١٤٤-	لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَاكِ	٢٤١/١
١٤٥-	أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَقًا بِلَحْمٍ	٢٤٥/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١٤٦-	كَانَ يُقْبَلُ نِسَاءَهُ وَمَا يَجِدُّدُ وَضُوءَهُ	٢٤٦/١، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٣، ٤٨١، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٣
١٤٧-	مَنْ كَانَ فَهَّقَهُ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ	٢٤٧/١
١٤٨-	هَلْ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْ جَسَدِكَ	٢٤٩/١
١٤٩-	انْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَبَاطَةِ قَوْمٍ	٢٤٩/١
١٥٠-	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ شَرِبَ لَبَنًا	٢٥٠/١
١٥١-	أَكَلَ عِنْدَهُمْ لَحْمًا مَشْوِيًّا	٢٥٠/١، ٢٥١، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥
١٥٢-	يَقْرَأُ الْجَنْبُ مِنَ الْقُرْآنِ حَرْفًا وَاحِدًا	٢٥٧/١
١٥٣-	مِمَّا يَوْجِبُ الْغَسْلَ التَّقَاءُ الْخِتَانَيْنِ	٢٥٧/١، ٢٧١، ٢٧١
١٥٤-	كَانَ يَصِيبُ مِنْ أَهْلِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَيَنَامُ	٢٥٨/١
١٥٥-	كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَبَعْضُ أَزْوَاجِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ	٢٦٢/١
١٥٦-	إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ	٢٦٣، ٢٦٣/١
١٥٧-	مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ	٢٦٥/١، ٣٦٣، ٣٦٤
١٥٨-	كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جَنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ	٢٦٥/١
١٥٩-	إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِحَيْضٍ	٢٦٧، ٢٦٦/١
١٦٠-	الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ	٢٦٦/١
١٦١-	تَغْتَسِلُ غَسَلَاتٍ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُ أَقْرَائِهَا	٢٦٧/١
١٦٢-	مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَحْسَنَ	٢٧٠/١، ٢٧٣، ٢٩٠
١٦٣-	بَثَسَ الْبَيْتَ الْحَمَامُ	٢٧٤/١، ٢٧٤/٢، ٣٠٣
١٦٤-	لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ	٢٧٥/١، ٢٧٥، ٢٧٩
١٦٥-	تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ	٢٧٦/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١٦٦-	أَيُّهَا إِهَابِ دُبَيْحٍ فَقَدْ طَهَّرَ	٢٧٦/١، ٢٧٦
١٦٧-	يَمْسُحُ عَلَى الْخَفِيِّينَ فِي السَّفَرِ وَلَمْ يُؤَقِّتْ	٢٨٠/١
١٦٨-	يَمْسُحُ الْمَسَافِرُ عَلَى الْخَفِيِّينَ	٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢
١٦٩-	أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ	٢٩٤/١
١٧٠-	أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي مَوَاقِيتِهَا	٢٩٧/١
١٧١-	مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟	٢٩٧/١
١٧٢-	مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ	٢٩٨/١
١٧٣-	أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ فَرَأَاهُ حَزِينًا	٢٩٩/١
١٧٤-	أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ اللَّيْلِ	٣٠١/١
١٧٥-	إِذَا أَدَنَّ الْمُؤَدُّنُ قَالَ مِثْلَ قَالَ الْمُؤَدُّنُ	٣٠٣/١
١٧٦-	الْوَتْرُ أَوَّلُ اللَّيْلِ مَسْخَطَةٌ لِلشَّيْطَانِ	٣٠٣/١
١٧٧-	أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الْفَجْرِ	٣٠٤/١
١٧٨-	صَلَّى الْمَغْرَبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَاحِدَةً	٣٠٤/١، ٥١٥، ٥٣٠، ٥٣٣، ٥٣٤
١٧٩-	كَانَ يَجْعَلُ وِتْرَهُ آخِرَ صَلَاتِهِ لَيْلًا	٣٠٤/١
١٨٠-	لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	٣٠٥/١
١٨١-	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِجَمْعِ حَزْمٍ مِنْ حَطَبٍ	٣١١/١
١٨٢-	رَمَقْتُ النَّبِيَّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا	٣١٢/١، ٣٢٢
١٨٣-	الْوُضُوءُ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ	٣١٢/١
١٨٤-	قَنَّتَ فِي الْوَتْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ	٣١٧/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
١٨٥-	كَانَ يَخْفِي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ	٣٢١/١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٩٢، ٣٤٧
١٨٦-	قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ	٣٢٣/١
١٨٧-	لَمْ يَقْنُتْ إِلَّا أَرْبَعِينَ يَوْمًا	٣٢٤/١، ٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٦
١٨٨-	كَانَ يَعْلَمُهُمُ التَّشَهُّدَ وَالتَّكْبِيرَ	٣٢٤/١، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٤٤، ٣٤٢، ٣٤٧، ٣٤٨
١٨٩-	يُعْطَى قَارِئُ الْقُرْآنِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرًا حَسَنَاتٍ	٣٢٨/١
١٩٠-	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي (ص)	٣٢٨/١
١٩١-	يَقْرَأُ فِي إِحْدَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَالنَّخْلِ بِاسْقَاتٍ	٢٣٨/١
١٩٢-	قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ	٣٣١/١
١٩٣-	مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةٌ	٣٣١/١، ٣٣٤، ٣٣٧
١٩٤-	انصَرَفَ النَّبِيُّ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ	٣٣٨/١
١٩٥-	مَنْ سَجَدَ سَجْدَةً رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ	٣٤٠/١
١٩٦-	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَمَا نَزَلَ	٣٤١/١
١٩٧-	سَجَدَهَا دَاوُدُ تَوْبَةً وَنَسَجَدَهَا نَحْنُ شُكْرًا	٣٤٣/١
١٩٨-	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ	٣٥٠/١، ٣٥٤، ٣٥٤، ٣٥٨
١٩٩-	لَا يَحُلُّ لِرَجُلٍ يَوْمُنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ	٣٥٠/١
٢٠٠-	كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ	٣٥٢/١، ٤٠٧، ٤١٢
٢٠١-	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي وَأَنَا نَائِمَةٌ إِلَى جَنْبِهِ	٣٥٧/١، ٣٥٥
٢٠٢-	مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرَّكْبَةِ عَوْرَةٌ	٣٥٧/١
٢٠٣-	كَانَ عَلِقَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ	٣٦١/١، ٣٦١
٢٠٤-	مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مَعَاهِدَةً	٣٦٢/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٢٠٥-	أربعة لا جمعة عليهم	٣٦٣/١
٢٠٦-	صلُّوا في بيوتكم ولا تجعلوها قبورًا	٣٦٥/١
٢٠٧-	صلى رسول الله ﷺ في الكعبة	٣٨٨ ، ٣٦٥/١
٢٠٨-	انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم	٣٧٠ ، ٣٦٦/١
٢٠٩-	أن النبي خرج يوم العيد إلى المصلى	٣٧١/١
٢١٠-	من كان مصليًا يوم الجمعة	٣٧١/١
٢١١-	كان يعلمنا الاستخارة	٣٨٥ ، ٣٧٢/١
٢١٢-	كان يصلي أربع ركعات قبل الظهر	٣٧٢/١
٢١٣-	أفلا أكون عبدًا شكورًا	٣٧٣/١
٢١٤-	كان يقرأ يوم الجمعة أم تنزيل	٣٧٤/١
٢١٥-	كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة	٣٧٤/١ ، ٣٧٤ ، ٣٧٦ ، ٣٨٠
٢١٦-	كان إذا صعد المنبر يوم الجمعة	٣٧٧/١
٢١٧-	اغتسل يوم فتح مكة	٣٨٣ ، ٣٧٨/١
٢١٨-	كان يقرأ في الجمعة سوة الجمعة والمنافقين	٣٨٠/١
٢١٩-	كان إذا دخل شهر رمضان نام وقام	٣٨٣/١
٢٢٠-	أن النبي يوم فتح مكة وضع لأمته ودعا بماء فصبه	٣٨٣/١
٢٢١-	كان يصلي على راحلته تطوعًا	٣٨٨/١
٢٢٢-	من استيقظ من الليل وأيقظ أهله	٣٨٨/١
٢٢٣-	صلاة النبي كانت ثلاث عشرة ركعة	٣٨٨/١
٢٢٤-	كان يصلي بعد الظهر ركعتين	٣٩٣/١
٢٢٥-	من صلى أربعًا بعد العشاء	٣٩٣/١
٢٢٦-	أن النبي صلى قائمًا وقاعدًا ومحتبًا	٤٠٣ ، ٣٩٥/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٢٢٧-	والذي بعثني بالحق لقد رأيتُ بضعةَ عشرَ ملكًا	٣٩٦/١
٢٢٨-	أمرتُ أن أسجدَ على سبعةِ أعظمٍ	٣٩٦/١، ٣٩٧، ٤٠١
٢٢٩-	نهى عن المَجْثَمَةِ ..	٣٩٩/١
٢٣٠-	أنَّ النبيَّ سَنَّ في الصَّلَاةِ إذا نابهم فيها شيءٌ	٤٠٠/١
٢٣١-	لا فصلَ في الوترِ	٤٠٢/١
٢٣٢-	يصلِّي على حصيرٍ يسجدُ عليه	٤٠٣/١
٢٣٣-	أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى محتبئًا من رمد	٣٠٤/١
٢٣٤-	كان النبيُّ يصلِّي في السَّفرِ ركعتينِ	٤٠٤/١
٢٣٥-	كان يوترُ بثلاثٍ	٤٠٦/١، ٤٠٨، ٤١٤
٢٣٦-	إنَّ اللهَ زادكم صلاةً وهي وترٌ	٤٠٨/١
٢٣٧-	إنَّ اللهَ تعالى فرضَ الصلاةَ على لسانِ نبيِّكم	٤١١/١
٢٣٨-	كان إذا سجدَ وضعَ ركبتيه قبلَ يديه	٤١٣/١
٢٣٩-	كان إذا جلسَ في الصَّلَاةِ أضجعَ رجله اليسرى	٤١٣/١
٢٤٠-	منْ صَلَّى فلا يفتشْ ذراعيه كافتراشِ الكلبِ	٤١٤/١
٢٤١-	كان يقرأُ في وتره بسبْحِ اسمِ ربِّكَ الأعلى	٤١٤/١
٢٤٢-	مرَّ برجلٍ سادلٍ ثوبه فعطفه عليه	٤١٨/١
٢٤٣-	كان يعتمدُ بيمينه على يساره	٤٢١/١، ٤٢٢
٢٤٤-	كان يسلمُ عن يمينه ويساره	٤٢٣/١، ٤٢٣، ٤٢٤
٢٤٥-	أنقَصَتِ الصَّلَاةُ أم نَسِيَتْ؟	٤٢٥/١
٢٤٦-	إنَّ في الصَّلَاةِ شُغْلًا	٤٢٦/١
٢٤٧-	صلينا مع رسول الله الظهر أربعًا	٤٢٧/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٢٤٨-	صَلَّ مَا اسْتَطَعْتَ وَلَوْ أَنْ تَوْمَى	٤٢٧/١
٢٤٩-	زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ	٤٢٧/١
٢٥٠-	مَنْ دَاوَمَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا	٤٢٩، ٤٢٨/١
٢٥١-	مَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيَخَفْ بِهِمْ	٤٢٩/١، ٤٣٤، ٤٣٥
٢٥٢-	مَنْ شَهِدَ الْفَجْرَ وَالْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ	٤٢٩/١
٢٥٣-	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ	٤٣٢/١
٢٥٤-	الْبَزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ	٤٤١، ٤٣٣/١
٢٥٥-	الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ أَفْضَلُ مِنَ الْمَنْفَرِدِ	٤٣٦/١
٢٥٦-	كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ لَمْ يَبْرَحْ	٤٣٧/١
٢٥٧-	رَخَّصَ فِي الْخُرُوجِ لَصَلَاةِ الْغَدَاةِ وَالْعِشَاءِ	٤٣٨/١
٢٥٨-	سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ جَمَلًا فِي الْمَسْجِدِ	٤٤٢، ٤٣٨/١
٢٥٩-	صَلَّى بِرَجُلٍ وَصَلَّى خَلْفَهُ امْرَأَةً	٤٣٩/١
٢٦٠-	إِذَا فَعَلْتُمَا ذَلِكَ فَصَلِّيَا مَعَ النَّاسِ	٤٤٠/١
٢٦١-	إِذَا نُودِيَ بِالْعِشَاءِ وَأُذِّنَ الْمُؤَدِّنُ	٤٤٢/١
٢٦٢-	إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْفَرِيضَةَ	٤٤٢/١
٢٦٣-	كَانَ يَكْبُرُ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا	٤٤٤/١، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٥٤
٢٦٤-	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا	٤٤٦/١
٢٦٥-	خَرَجَ فِي جَنَازَةٍ فَرَأَى امْرَأَةً	٤٤٦/١
٢٦٦-	مَنْ السُّنَّةُ أَنْ تَحْمَلَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعِ	٤٥١/١
٢٦٧-	نَهَى عَنِ تَرْبِيعِ الْقُبُورِ وَتَجْصِيفِهَا	٤٥٧/١
٢٦٨-	لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَعَبْدِهِ صَدَقَةٌ	٤٦٠/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٢٦٩-	ليس في العوامِلِ والحواملِ صدقةٌ	٤٦٠/١
٢٧٠-	من سأل وله ما يُغنيه فهو كدوحٍ	٤٦١/١
٢٧١-	الرِّكَازُ الذي ينبُتُ من الأرضِ	٤٦٢/١
٢٧٢-	في الرِّكَازِ الخُمُسُ	١٨٣/٢ ٤٦٢، ٤٦٢/١
٢٧٣-	لا يجتمعُ على مسلمٍ عُشْرٌ وخراجٌ في أرضٍ	٤٦٢/١
٢٧٤-	مَنْ لم يقبلْ عذرَ مسلمٍ	٤٦٣/١
٢٧٥-	في كلِّ شيءٍ أخرجتِ الأرضُ العُشْرُ	٤٦٤/١
٢٧٦-	ليس في مال اليتيمِ زكاةٌ حتَّى يحتلمَ	٤٦٧/١
٢٧٧-	كلُّ عملٍ ابنِ آدمَ له	٤٦٩/١
٢٧٨-	أتى رسول الله ﷺ أرنبا	٤٦٩/١، ٤٧٠، ٤٧٥، ٤٧٦، ٢٣١/٢
٢٧٩-	نهى عن صيامِ أيامِ التشريقِ	٤٧٠/١
٢٨٠-	نهى عن صيامِ اليومِ الذي يشكُّ فيه	٤٧١/١
٢٨١-	عمرةٌ في رمضانَ تعدلُ حجَّةً	٤٧١/١، ٥٠١، ٥٠٣
٢٨٢-	مُرِّ قومك فليصوموا هذا اليومَ	٤٧٢/١
٢٨٣-	نهى عن صومِ الصَّمتِ وصومِ الوصالِ	٤٧٢/١، ٤٧٤، ٤٧٤، ٤٧٦
٢٨٤-	كان يصلُّ شعبانَ برمضانَ	٤٧٣/١
٢٨٥-	كانت تغسلُ رأسَ رسول الله وهي حائضٌ	٤٧٤، ٢٦٣/١
٢٨٦-	كان يظللُ صائماً ويبيتُ طاوياً	٤٧٤/١
٢٨٧-	كان يصبحُ جُبَّاً من غيرِ احتلامٍ ثمَّ يُتِمُّ صومه	٤٧٩/١
٢٨٨-	كان يخرجُ إلى الفجرِ ورأسه يقطرُ من جماعٍ	٤٨٠/١، ٤٩٠

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٢٨٩-	احتجَمَ وهو صائمٌ محرِّمٌ	٤٨٠/١، ٤٨٩، ٥٣٨، ٥٥٤
٢٩٠-	إذا هاج الدَّمُّ بأحدِكُم فليحتجِمِ	٤٨١/١
٢٩١-	إنَّ بلالًا ينادي بليلى	٤٨١/١
٢٩٢-	احتجَمَ بالقاحَةِ	٤٨٣/١
٢٩٣-	إنَّ شتَّ فُصمَ وإن شتَّ فافطُرْ	٤٨٧/١
٢٩٤-	خرجَ إلى مكةَ صائمًا	٤٩١/١، ٤٩٤
٢٩٥-	يا رسولَ اللهِ إني جامعُ أهلي في رمضانَ	٤٩٩/١
٢٩٦-	أوفٍ بندركِ	٥٠٠/١
٢٩٧-	من خرجَ حاجًّا وأخلصَ	٥٠٢/١
٢٩٨-	لما أمرَ النبيُّ بالعمرةِ في حجةِ الوداعِ	٥٠٣/١
٢٩٩-	من أكلَ من أجورِ بيوتِ مكةَ فإنما يأكلُ نارًا	٥٠٤/١، ٥٠٨
٣٠٠-	من أرادَ الحجَّ فليتعجَّلْ	٥٠٥/١
٣٠١-	الحاجُّ مغفورٌ له ولمنْ استغفرَ له	٥٠٧/١
٣٠٢-	مكةَ حرامٌ لاتباعِ ربوعِها	٥٠٨/١
٣٠٣-	أفضلُ الحجِّ العَجُّ والنَّحُّ	٥٠٩/١
٣٠٤-	أنَّ النبيَّ لبى حينَ رمى الجمرَةَ	٥١١/١
٣٠٥-	أنَّ النبيَّ رمَلَ من حجرٍ إلى الحجرِ	٥١٢/١، ٥٢١
٣٠٦-	إذا أتى أحدُ منكمَ بريحٍ طيبٍ فليصُبْ منه	٥١٤/١
٣٠٧-	لا تسافرِ المرأةُ إلا مع ذي محرِّمٍ أو زوجٍ	٥١٥/١
٣٠٨-	أنَّ رجلًا قدمَ على النبيِّ يومَ النحرِ وهو مُهلٌّ بالحجِّ	٥١٦/١
٣٠٩-	قرَنَ رسولَ اللهِ ﷺ	٥١٧/١

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٣١٠-	حَجَّ وَاَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ	٥١٨/١
٣١١-	يُوصِي إِلَى كُلِّ إِنْسَانٍ أَلَّا يَرْمِيَ الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	٥١٩/١، ٥٢٨، ٥٣٣
٣١٢-	أَمْرٌ صَفِيَّةٌ أَنْ تَنْفَرَ قَالَتْ إِنِّي حَائِضٌ	٥٢٠/١
٣١٣-	رَأَيْتُكَ إِذَا طُفَّتَ بِالْبَيْتِ	٥٢٠/١، ٥٢٢، ٥٢٦
٣١٤-	رَأَيْتُكَ حِينَ أَرَدْتَ أَنْ تَحْرِمَ رَكْبَتَ دَابَّتِكَ	٥٢٠/١، ٥٣١، ٥٣٢
٣١٥-	طَافَ النَّبِيُّ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ	٥٢٣/١، ٥٢٩، ٥٢٩، ٥٣٠
٣١٦-	يَهْلُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْعَقِيقِ	٥٢٤/١
٣١٧-	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ	٥٢٥/١
٣١٨-	أَهْدَى عَنْ عَائِشَةَ وَقَلَّدَ الْهَدْيَ	٥٢٥/١
٣١٩-	وَقَّتْ ذَاتَ عِرْقِي لِأَهْلِ الْعِرَاقِ	٥٢٦/١
٣٢٠-	مَا انْتَهَيْتُ إِلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ إِلَّا لَقِيتُ عِنْدَهُ جَبْرِيْلَ	٥٢٦/١
٣٢١-	انْطَلَقْتُ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ	٥٣٢/١
٣٢٢-	لَا بَأْسَ بِالْعُمْرَةِ فِي سَائِرِ السَّنَةِ	٥٣٣/١
٣٢٣-	مَنْ قَتَلَ ضَفْدَعًا كَانَ عَلَيْهِ شَاةٌ	٥٣٦/١
٣٢٤-	أَمْرٌ أَصْحَابِهِ أَنْ يُحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِهِمْ	٥٣٦/١
٣٢٥-	مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ	٥٣٨/١
٣٢٦-	يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ الْفَأْرَةَ وَالْحَيَّةَ	٥٣٩/١
٣٢٧-	كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ مُحْرَمٌ	٥٤١/١
٣٢٨-	تَذَاكَرْنَا لَحْمَ صَيْدٍ يَصِيدُهُ الْحَلَالُ فَيَأْكُلُهُ الْمُحْرَمُ	٥٤٢/١
٣٢٩-	مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ	٥٤٨/١، ٥٤٨
٣٣٠-	كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ	٥٤٩/١، ٥٥١، ٥٥٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٣٣١-	أمر لرفض عائشةَ العمرةَ دماً	٥٤٩/١، ٥٥٣، ٥٥٦، ٥٥٧
٣٣٢-	أنا طيبٌ رسول الله ﷺ	٥٥٠/١
٣٣٣-	أن رسول الله خرج ماشياً في جُح الليل	٥٥٣/١
٣٣٤-	أن النبي رأى رجلاً يسوقُ بدنةً فقال اركبها	٥٥٥/١
٣٣٥-	التاجرُ الصدوقِ مع النبيين والصدّيقين	٢/٢
٣٣٦-	يا معشرَ التجار إنكم تبعثون يومَ القيامةَ فجارا	٣/٢
٣٣٧-	ما لي أرى هذه والهةً (بيع الأمّ دون ولدِها)	١٦١، ٢٠٩، ٦/٢
٣٣٨-	أمر رسول الله عتّابَ بنَ أسيد	١١، ٨، ٧، ٦/٢
٣٣٩-	نهى عن بيعِ حاضرٍ لبادٍ	١٨، ٩/٢
٣٤٠-	نهى عن السّلمِ في النّخلِ حتّى يبدوَ صلاحُه	٧٨، ٤٩، ٤٢، ١٠/٢
٣٤١-	رخص في ثمنِ كلبِ الصّيد	١٠/٢
٣٤٢-	أن عبداً كان لإبراهيم بن نعيم فدبره	١٦٦، ١٤، ١٤/٢
٣٤٣-	لا تباغُ الثّمارُ حتّى تطلعَ الثّريّا	١٥/٢
٣٤٤-	نهى عن الزّبيبِ والثّمَرِ والبُسْرِ	٢١٣، ١٥/٢
٣٤٥-	أن النبي اشترى عبيدين بعبد	١٥/٢
٣٤٦-	لا يخطبُ الرّجلُ على خطبة أخيه	١٦، ١٦، ٢١، ٤٢، ١٠٢، ٨٧، ٤٤
٣٤٧-	نهى عن أن يُشترى تمرّةٌ حتى تشقحَ	١٧/٢
٣٤٨-	من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه	١٧/٢
٣٤٩-	نهى عن بيعِ العرّارِ	١٩/٢
٣٥٠-	يا أبا عامرٍ إن الله تعالى حرم الخمرَ	٢٠٥، ٦٠، ١٩/٢
٣٥١-	اشترؤا على الله	١٩/٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٣٥٢-	ليس منّا من غشّ في البيع	٢٠/٢
٣٥٣-	إذا أخذ الرَّجُلُ بعضَ رأسِ المال	٢١/٢
٣٥٤-	لعنَ رسولُ الله ﷺ آكلَ الربّا	٢٢/٢
٣٥٥-	نهى عن الشرط في البيع	٢٤، ٢٢/٢
٣٥٦-	من اشترى مُصرّاةً فهو بالخيار	٢٥، ٢٥/٢
٣٥٧-	من باع نخلاً مؤبّراً أو عبداً له مالٌ	٢٧، ٢٦/٢
٣٥٨-	إذا اختلف البيعان ولم يكن لهما بينةٌ	٣٢، ٣٠/٢
٣٥٩-	الذهبُ بالذهبِ مثلاً بمثلٍ والفضلُ ربّاً	٣٨، ٣٣/٢
٣٦٠-	اشترى من يهوديٍّ طعاماً وأرهنه درعاً	٣٨/٢
٣٦١-	لا يتمُّ بعد حلم	٣٩/٢
٣٦٢-	أن عائشة زوجتهُ يتيمةٌ	٣٩/٢
٣٦٣-	رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة	٤٠، ٤٠/٢
٣٦٤-	لا يجوزُ للمعتوهِ طلاقٌ	٤٠/٢
٣٦٥-	أنَّ النبيَّ عرض عليه عمير بن أبي وقاص	٤١/٢
٣٦٦-	أنه مرَّ بحائضٍ فأعجبه فقال لمن هذا؟	٧٩، ٧٩، ٤٥/٢
٣٦٧-	احتجّم وأعطى الحجام أجره	٤٩/٢
٣٦٨-	من استأجر أجيرًا فليعلمه	٤٩، ٤٩/٢
٣٦٩-	لا ضمانَ على قصارٍ ولا صباغٍ	٤٩/٢
٣٧٠-	الجارُ أحقُّ بشفعتِهِ	٥٢، ٥١/٢
٣٧١-	إنَّ الله قد أعطى كلَّ ذي حقٍّ حَقَّهُ	١٠٥، ٧٣، ٦٤، ٥٨/٢ ٣٣٧، ٣٣٧
٣٧٢-	مثلُ المؤمنين في توادّهم وتراحمهم	٥٩/٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٣٧٣-	أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ مُعَطَّلٍ ضَرَبَ يَدَ حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ	٥٩/٢
٣٧٤-	يَا أَيُّهَا النَّاسُ احْتَسِبُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ	٦٢/٢
٣٧٥-	أَطْعَمُوهَا الْأَسَارَى	٦٩، ٦٥/٢
٣٧٦-	عَلَى أَهْلِ الْمَوَاشِي حِفْظُهَا لَيْلًا	٦٨/٢
٣٧٧-	مَنْ شَدَّدَ عَلَى أُمَّتِي فِي التَّقَاضِي	٧١/٢
٣٧٨-	الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ وَمَا فِيهَا مَلْعُونٌ	٧٢/٢
٣٧٩-	يُؤْتَى بِعَبْدٍ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٧٢/٢
٣٨٠-	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَخَّصَ فِي الْجُعْلِ	٧٣/٢
٣٨١-	كَانَ يَجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ وَيَعُودُ الْمَرِيضَ	٧٧/٢
٣٨٢-	نَهَى عَنِ الْمِرَابِنَةِ وَالْمِحَاقَلَةِ	٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٧/٢
٣٨٣-	نَهَى عَنِ الْمَخَابِرَةِ	٧٨/٢
٣٨٤-	ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزَلُهُنَّ جِدٌّ	٨٢/٢
٣٨٥-	أَنَّ النَّبِيَّ ذَكَرَ لِفَاطِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا يَذْكُرُكَ	١٢٨، ٨٣/٢
٣٨٦-	نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ	٨٨، ٨٧، ٨٦، ٨٥/٢ ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠٩، ١٣٠، ١٣٠، ١٣٣، ٢٢٨
٣٨٧-	لَا بَأْسَ إِنْ كَانَ فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ	١١٠، ٨٦/٢
٣٨٨-	انكحوا الجوارى الشباب فإنهن أنتج أرحامًا	٨٩/٢
٣٨٩-	سوداء ولود أحب إلى الله من حسناء عاقرة	١٠٠، ٩٢، ٩٠/٢
٣٩٠-	لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها	١٠٣، ٩٣/٢
٣٩١-	إنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب	٩٧، ٩٥، ٩٤٢/٢
٣٩٢-	أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها	٩٧/٢
٣٩٣-	تزوج ميمونة بنت الحارث وهو محرم	٩٩، ٩٨، ٩٨/٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٣٩٤-	نهى عن إتيان النساء في أعجازهنَّ	١٢٥/٢، ١٠٠/٢
٣٩٥-	لا نكاح إلا بوليٍّ	١٠٢، ١٠٢/٢
٣٩٦-	أنَّ رسولَ الله قضي في بروع بنتِ واشقِ الأشجعية	١١٣، ١١٢، ١٠٤/٢
٣٩٧-	الولدُ للفراشِ والعاهرُ للحجرِ	١٠٥/٢
٣٩٨-	أنَّ النبيَّ لما مرضَ المرضَ الذي قبضَ فيه	١٠٧/٢
٣٩٩-	أنَّ عائشةَ أعتقتُ بريرةَ	١٠٨/٢، ١١١، ١٦٨، ١٧٥
٤٠٠-	نهى عن لحومِ الحمرِ الأهليَّة	١٠٩/٢، ٢٢٥، ٢٢٨، ٢٣١
٤٠١-	تزوِّجُ فستعِفُّ مع عفتِكَ ولا تزوِّجنَّ خمسًا	١١٤/٢
٤٠٢-	أنَّ سبيعةَ بنتِ الحارثِ الأسلمية ماتَ عنها زوجها	١١٥، ١٤٢/٢
٤٠٣-	الأيِّمُ أحقُّ بنفسِها من وليِّها	١١٩/٢، ١٢٠، ١٢٦، ١٣٣
٤٠٤-	هل أدلُّك على صهرٍ هو خير لك من عثمان	١٢٢/٢
٤٠٥-	علِّمنا رسولَ الله ﷺ خطبةَ الحاجة	١٢٣/٢
٤٠٦-	حاملاتُ والِدات رحيماتُ	١٢٩/٢
٤٠٧-	يا رسولَ الله ما حقُّ الزوجِ على زوجته	١٣٣، ١٣٢/٢
٤٠٨-	كان يباشرُ بعضَ أزواجهِ وهي حائضٌ	١٣٦/٢
٤٠٩-	قال لسودةَ حين طلقها: اعتدي	١٣٨/٢، ١٤١، ١٥٢
٤١٠-	ما بال أقوامٍ يلعبون بحدودِ الله	١٣٩/٢
٤١١-	طلاقُ الأمةِ ثنتانٍ وعدَّتْها حيضتان	١٣٩/٢
٤١٢-	خيرنا رسولُ الله	١٤٠/٢
٤١٣-	الملتاعنانِ لا يجتمعانِ أبدًا	١٤٣/٢
٤١٤-	أتختلِعين منه بحديقته التي أصدقك؟	١٤٤/٢
٤١٥-	آلى الرَّجلُ من امرأته ثم طلقها	١٥٢/٢

مكان الحديث في "جامع المسانيد"	الحديث	م
١٥٤/٢	إذا قال الرَّجُلُ لمرأته: أنتِ طالقٌ بمشيئة الله	٤١٦-
١٥٨/٢	أنتِ ومالكٌ لأبيك	٤١٧-
١٥٩/٢	إنَّك لن تنفقَ نفقةً تريدُ بها وجهَ الله تعالى	٤١٨-
١٥٩/٢	إنَّ أولادكم من كسبكم وهبهُ اللهُ لكم	٤١٩-
١٦٢، ١٦١/٢	طلَّقني زوجي ثلاثاً	٤٢٠-
١٦٢/٢	أينَ اللهُ؟ (حديث الجارية)	٤٢١-
١٦٣/٢	لا ضررَ ولا ضرارَ	٤٢٢-
١٦٩/٢	هو لها صدقةٌ ولنا هديةٌ	٤٢٣-
١٧٢/٢	أعطى البنتَ النِّصْفَ وأعطى ابنةَ حمزةَ النصفَ	٤٢٤-
١٧٤، ١٧٣/٢	الولاءُ لُحْمَةٌ كُلُّحْمَةُ النَّسَبِ	٤٢٥-
١٧٧/٢	من عفا عن دمٍ لم يكنْ له ثوابٌ إلا الجنةَ	٤٢٦-
١٧٧/٢	ديةُ اليهوديِّ والنصرانيِّ مثلُ ديةِ مسلمٍ	٤٢٧-
١٧٨/٢	أنا أحقُّ من وفِّي بدمته	٤٢٨-
١٧٨/٢	لا يستقادُ من الجراحِ حتى تبرأ	٤٢٩-
١٨٣/٢	العجماءُ جبارٌ والقليبُ جبارٌ	٤٣٠-
١٨٣/٢	أدرؤوا الحدودَ بالشبهاتِ	٤٣١-
١٨٤، ١٨٣/٢	حرِّمتِ الخمرُ لعينها القليلُ منها والكثيرُ	٤٣٢-
٣٢٠، ١٩٤، ١٨٤/٢	نهى عن نقيعِ الدُّبَاءِ والحنَّتم	٤٣٣-
١٨٥/٢	ينبغي للإمامِ إذا رفع إليه حدانٍ لا يقومُ حتى يقيمه	٤٣٤-
١٨٦، ١٨٥/٢	إذا انتهى الحدُّ إلى السلطان فلا سبيلَ إلى درءه	٤٣٥-
١٨٦/٢	رأيتُ رسولَ الله يشربُ النَّبيدَ	٤٣٦-
١٨٦/٢	أتى بسكرانٍ فأمرهم أن يضرُّوه بنعالهم	٤٣٧-

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٤٣٨-	لا تشربوا مسكراً	١٩٣/٢
٤٣٩-	لقد تاب توبةً لو تابها فإنَّ من الناس لقبل منهم	١٩٦، ١٩٥/٢
٤٤٠-	أوَّلُ حدِّ أقيم في الإسلام	٢١٧، ٢٠٣/٢
٤٤١-	أنَّ الله كره لكم الخمرَ والميسرَ	٢٠٥/٢
٤٤٢-	قاتل الله اليهودَ حرَّمت عليهم الشُّحومُ	٢١٠/٢
٤٤٣-	كان تقطعُ اليدُ على عهدِ رسول الله	٢١٦/٢
٤٤٤-	قطعَ في مجنَّ	٢١٧/٢
٤٤٥-	لا يُقطعُ السارقُ في كثيرٍ ولا تمرٍ	٢٢٢، ٢٢٠/٢
٤٤٦-	من انتهبَ فليس منَّا	٢٢٤/٢
٤٤٧-	يا رسول الله إنَّ عمَّةً لي كانت راعيةً	٢٢٥/٢
٤٤٨-	نهى عن أكلِ ذي نابٍ	٢٣٢/٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٥، ٢٣٦
٤٤٩-	إن لم تجدوا منها بدًّا فاعسلوها	٢٣٣/٢
٤٥٠-	كلُّ ما أمسكَ عليك سهمك وفرسك	٢٥٣، ٢٥٣، ٢٣٤/٢
٤٥١-	كنتُ نهيتكم عن لحوم الأضاحي	٢٤١، ٢٣٦/٢
٤٥٢-	أكل من ذبيحة امرأةٍ	٢٣٧/٢
٤٥٣-	أنه أهدي إليها صبُّ	٢٣٨/٢
٤٥٤-	يا رسول الله إنا نبعثُ الكلابَ المعلمةَ	٢٤٠، ٢٣٩/٢
٤٥٥-	يشترك كلُّ سبعةٍ في جزورٍ	٢٤١/٢
٤٥٦-	ذبح شاةً قبل الصلاة	٢٤٢/٢
٤٥٧-	لا بأس أن يُضحى بالبتراءِ	٢٤٣/٢
٤٥٨-	أن رجلاً من بني سلمةً أصابَ أرنبًا	٢٤٤، ٤٣٢/٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٤٥٩-	أَنَّ النَّبِيَّ ضَحَى بِكَبْشَيْنِ	٢٤٦، ٢٤٥/٢
٤٦٠-	إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ	٢٤٧/٢
٤٦١-	مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ الْأَضْحَى	٢٥١/٢
٤٦٢-	أَنَّ النَّبِيَّ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِهِ	٢٥٤/٢
٤٦٣-	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَاسْتَثْنَى فَلَهُ ثَنِيَاهُ	٢٦٧، ٢٥٤/٢
٤٦٤-	لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى	٢٦٢، ٢٥٦/٢
٤٦٥-	مَنْ أَوْجَبَ نَذَرَ عَبْدٍ فَعَلِيهِ أَفْضَلُ الْأَمَانِ	٢٦٣/٢
٤٦٦-	اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَاقَةٍ	٢٧٦، ٢٦٩، ٢٦٨، ٢٧٦
٤٦٧-	الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْيَمِينِ إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ	٢٧١، ٢٧٠، ٢٧٠/٢
٤٦٨-	جَعَلَ شَهَادَةَ خَزِيمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ	٢٧١/٢
٤٦٩-	شَاهَدُ الزُّورِ لَا تَزَالُ قَدَمَاهُ حَتَّى تَجِبَ لَهُ النَّارُ	٢٧٤/٢
٤٧٠-	لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ يَشِيبُ فِيهِ الْوُلْدَانُ	٢٧٩/٢
٤٧١-	لَا يَقْضِي الْحَاكِمُ وَهُوَ غَضْبَانٌ	٢٧٩/٢
٤٧٢-	الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ	٢٨٠/٢
٤٧٣-	سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ	٢٨١/٢
٤٧٤-	إِنَّهُ لَمْ يَقْسَمْ شَيْئًا مِنْ غَنَائِمِ بَدْرٍ إِلَّا مَنْ بَعْدَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ	٢٨٢/٢
٤٧٥-	نَهَى أَنْ يَبَاعَ الْخَمْسُ حَتَّى يَقْسَمَ	٢٨٢/٢
٤٧٦-	نَهَى أَنْ تُوْطَى الْحَبَالِي حَتَّى يَضَعَنَّ مَا فِي بَطُونِهِنَّ	٢٨٣/٢
٤٧٧-	إِنِّي لَسْتُ أَصَافِحُ النِّسَاءَ	٢٨٤/٢
٤٧٨-	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لِي وَلِعَلِي	٢٨٥/٢
٤٧٩-	لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الرَّبُّوبِ	٢٨٥/٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٤٨٠-	كان النبيُّ يوم فتح مكة على بعير	٢٨٦/٢
٤٨١-	ردَّ رسول الله ستَّة آلافٍ من سبي هوازن	٢٨٦/٢
٤٨٢-	أنَّ رجلاً من المشركين يومَ الخندق وقعَ في الخندق	٢٨٧/٢
٤٨٣-	أحييِّ والداك؟	٢٨٨، ٢٨٨/٢
٤٨٤-	اغزوا باسم الله في سبيل الله	٢٩١/٢
٤٨٥-	نهى عن المثلَّة	٢٩٤/٢
٤٨٦-	أفضلُ الجهادِ كلمةٌ حقٌّ عند سلطان جائرٍ	٢٩٦/٢
٤٨٧-	ما جلس عالم في الناس	٢٩٦/٢
٤٨٨-	جعل الله حرمةً نساءِ المجاهدين	٢٩٦/٢
٤٨٩-	من سلَّ السيفَ على أمتي	٢٩٨/٢
٤٩٠-	نهى عن لبسِ الدِّياجِ والحريزِ	٣٢٣، ٢٩٩/٢
٤٩١-	نهى عن آنيةِ الذهبِ والفضَّة	٣١٤، ٣٠٤، ٣٠٠/٢
٤٩٢-	نِعَمَ الإدامُ الخُلُّ	٣١٩، ٣٠١/٢
٤٩٣-	ويلٌ للذي يحدثُ فيكذبُ	٣٠٢/٢
٤٩٤-	ما جزرَ عنه الماء فكلُّوا	٣٠٢/٢
٤٩٥-	نهى عن أن يأكلَ الرَّجُلُ بشماله	٣٢٠، ٣٠٤/٢
٤٩٦-	مُطلُّ الغنيِّ ظلمٌ	٣٠٥/٢
٤٩٧-	اشربوا في كلِّ ظرفٍ	٣٠٥/٢
٤٩٨-	نهى عن القَرعِ	٣٠٧/٢
٤٩٩-	لو أخذتم وأشارَ بيده إلى نواحي لحيته	٣١٠/٢
٥٠٠-	لَوْنٌ لحيته بالصُّفرة	٣١١/٢
٥٠١-	كره رسول الله من الشاةِ سبعاً	٣١٠/٢

م	الحديث	مكان الحديث في "جامع المسانيد"
٥٠٢-	عليكم بالبانِ البقر	٣١١/٢
٥٠٣-	إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّعْرَ الْحِنَاءُ وَالكَتَمُ	٣١٦/٢
٥٠٤-	أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مَتَكَّنًا	٣١٩/٢
٥٠٥-	لَا أَحِبُّ الْعُقُوقَ	٣٢١/٢
٥٠٦-	دَعَهْنَ فَإِنَّ الْعَهْدَ قَرِيبٌ	٣٢٢/٢
٥٠٧-	اتَّقُوا الْكَعْبِينَ	٣٢٨/٢
٥٠٨-	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ	٣٣١/٢
٥٠٩-	أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا	٣٣٣/٢
٥١٠-	نَعَمْ وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ	٣٣٤/٢
٥١١-	مِثْلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ أَوْ يَعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَالَّذِي يَهْدِي إِذَا شَبِعَ	٣٤٠/٢

وبهذا أكون قد انتهيتُ من تجريد المرويات المرفوعة عن أبي حنيفة من كتاب "جامع المسانيد" للخوارزمي ، وبه ينتهي الكلام على "جامع المسانيد" وقد جعلته توطئة مطوّلة للكلام على عملي الشيخ السنبهليّ، والسيد رشداً لله الراشديّ ، لأنني لم أجد - بحسب اطلاعي - دراسةً علميّةً حول مسانيد أبي حنيفة ، نعم وقفت بعد كتابة ما تقدم على رسالة للشيخ محمد عبد الرشيد النعماني حول كتب الحنفية : الآثار، جامع المسانيد، موطأ محمد، وأصلها بالأردنية وعربت ثم طبعت سنة ١٤٣٧، مشى فيها على طريقته في إثبات ما يراه بحشد الأقوال بدون تمحيص ، وفيما ذكرته كفاية لم كان من أهل العناية .

تكميل

حقيقة "مسند أبي حنيفة" جمع وترتيب فضيلة الشيخ محمد شهيد الله بإشراف الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني رحمه الله تعالى:

هذا مسند جمعه الشيخ محمد شهيد الله بن محمد أرض الله الحنفي من بلاد البنجلادش بأمر وإشراف الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني رحمه الله تعالى، وقال النعماني في مقدمته (ص ٣): «وقد جدّ في جمعه واجتهد وجمع ما تفرّق في بطون الكتب وانتشر، ولم يذكر مما جمعه الحفّاظ في مسانيدهم التي دونوها بجمع أحاديث الإمام خاصة شيئاً».

قلت: هذه الدعوى فيها نظر فقد قمتُ بملاحقة الأحاديث المذكورة في هذا "المسند" لأستخرج زوائد هذا "المسند" على ثلاثة كتب هي: "جامع المسانيد"، و"مسند ابن خسرو" (ورمزه حس)، و"مسند الحارثي" (ورمزه ثي)، فذكرت الأحاديث كلّها في جدول توضيحي يميّز موضع كل حديث، فعزوتُ ما وجدته منها إلى الكتب الثلاثة المذكورة، وتبيّن لي أنّ الأحاديث المرفوعة المذكورة في "المسند" موضع البحث قد سبق ذكرها في أحد الكتب الثلاثة مجتمعة أو منفردة ما خلا أربعة مرفوعة.

وهذا جدولٌ للأحاديث يوضّح ما سبق ذكره، ومنه تعرف أنّ المسند الجديد لم يُضف شيئاً تقريباً إلى أحاديث أبي حنيفة، والله أعلم^(١).

(١) وقد ساعدني في إعداده السيد محمد حسن الحسيني، والطالب التّابّ عمر عزلان من الملايو.

رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مسلسل	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
- ١	- ١	ثي (٢٦٤)
- ٢	- ٢	ثي (٦٦٧، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٨، ٦٨٠، ٦٩٨، ٧٠٠)، خس (٤٧٨، ٥٣٨، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٥٦، ٥٥٠، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧)
- ٣	- ٣	ثي (١٣١٤) خس (٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٣)
- ٤	- ٤	ثي (١٣٩٠)، جامع المسانيد (٢٤٩/١)
- ٥	- ٥	خس (١٠٥١)، جامع المسانيد (٢٤٧/١)
- ٦	- ٦	خس (٤٤٣) جامع المسانيد (٢٥١/١، ٢٥٤، ٢٥٥)
- ٧	- ٧	ثي (١٨٦، ٤١٧)، خس (٤٤٦، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٩٠٦)
- ٨	- ٨	خس (٦٠٤)، جامع المسانيد (٢٤٤/١)
- ٩	- ٩	ثي (٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤)، خس (٢٩٠، ١١٤٤)
- ١٠	- ١٠	ثي (٤٥٤، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٥٥، ٨٥٧، ٨٩١)، خس (١٨٢)
- ١١	- ١١	خس (١١٣٠، ١١٢٨)
- ١٢	- ١٢	جامع المسانيد (٢٦٧، ٢٦٦/١)
- ١٣	- ١٣	جامع المسانيد (٢٦٩/١)
- ١٤	- ١٤	جامع المسانيد (٢٦٩/١)
- ١٥	- ١٥	خس (٧٩٣)
- ١٦	- ١٦	ثي (١٤١)، خس (١٠٩٩، ١١٠٥)
- ١٧	- ١٧	ثي (١٦١٢، ١٦١٣)، خس (٥٣٠)
- ١٨	- ١٨	ثي (٩٩٤، ٩٨٨)، خس (٦٩٨، ٧٠٢)
- ١٩	- ١٩	خس (٣٩٠)
- ٢٠	- ٢٠	خس (٥٨٨، ٦٠٥)
- ٢١	- ٢١	ثي (١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٤١)، خس (١٤٤، ١٤٩)
- ٢٢	- ٢٢	ثي (٩٠٣)
- ٢٣	- ٢٣	ثي (١)، خس (٥٧٩، ٥٨٧)

مسلسل	رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
-٢٤	-٢٤	جامع المسانيد (١٠٨/١)
-٢٥	-٢٥	خس (٩٦٩)
-٢٦	-٢٦	ثي (٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٣٥، ٦٣٩، ٦٥٤)، خس (٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٤)
-٢٧	-٢٧	جامع المسانيد (١٥٥/١)
-٢٨	-٢٨	جامع المسانيد (٢٣٨/١)
-٢٩	-٢٩	ثي (٧٩٢، ٧٩٣، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٧٠، ١٥٧٢، ١٥٧٨)، خس (٤٧٥، ٤٧٤)
-٣٠	-٣٠	لم أجده وهو موقوف على أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small>
-٣١	-٣١	ثي (٨٧٤)، خس (١٩٢)
-٣٢	-٣٢	ثي (٨٢٥)، خس (٤٩٤)
-٣٣	-٣٣	ثي (٣٠٧)
-٣٤	-٣٤	ثي (٨٦٥)، خس (٣١٧)
-٣٥	-٣٥	ثي (٤٥٤، ٤٥٥)
-٣٦	-٣٦	ثي (٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤)، خس (٤٠٤)
-٣٧	-٣٧	خس (٧٤١)
-٣٨	-٣٨	ثي (٧٦٧، ٧٦٩، ١٦٨١)، خس (٣٢٤)
-٣٩	-٣٩	لم أجده وهو مرفوع
-٤٠	-٤٠	ثي (٩١٦، ١٠٢٢، ١٠٩٣)
-٤١	-٤١	ثي (٧٧٦)، خس (٣٢٩)
-٤٢	-٤٢	لم أجده وهو مرفوع
-٤٣	-٤٣	خس (١١٧٤)
-٤٤	-٤٤	خس (١١٧٠، ١١٩١)
-٤٥	-٤٥	لم أجده وهو موقوف على عائشة <small>رضي الله عنها</small>
-٤٦	-٤٦	ثي (١٩٠، ١٧٢٠، ١٧٢٢)، خس (١٢٤٣)

مسلسل	رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
-٤٧	-٤٧	ثي (١٤١٨)، خس (١٠٢٦)
-٤٨	-٤٨	ثي (١١٨٧، ١١٨٩)، خس (٣٥٦، ١١٣٨، ١٢٤٢)
-٤٩	-٤٩	خس (٧٦٣، ٧٥٥)
-٥٠	-٥٠	ثي (١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠)، خس (٩٣٠)
-٥١	-٥١	خس (٣٦٤)
-٥٢	-٥٢	ثي (١٢٨)، خس (٧٥٩)
-٥٣	-٥٣	ثي (٨٣٦، ٨٣٧، ١٥١٣)، خس (١٨٩، ١٩٥، ٣٧٢)
-٥٤	-٥٤	لم أجده وهو موقوف على ابن عباس <small>رضي الله عنهما</small>
-٥٥	-٥٥	خس (٤٤٠)
-٥٦	-٥٦	خس (١١٢٦)
-٥٧	-٥٧	ثي (٢١٠)، خس (٩٤٨، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٥)
-٥٨	-٥٨	جامع المسانيد (٥٤١/١)
-٥٩	-٥٩	خس (٩٩٩)
-٦٠	-٦٠	لم أجده وهو موقوف على عائشة <small>رضي الله عنها</small>
-٦١	-٦١	جامع المسانيد (١٠٢/٢)
-٦٢	-٦٢	خس (١٠٦٧، ١٠٦٨)
-٦٣	-٦٣	جامع المسانيد (١٠٢/٢)
-٦٤	-٦٤	ثي (١١١٥، ١١١٧، ١١١٨، ١١٢٥)، خس (٨٦٧)
-٦٥	-٦٥	لم أجده وهو موقوف على علي <small>رضي الله عنه</small>
-٦٦	-٦٦	خس (٢٢٥)
-٦٧	-٦٧	خس (٩٣٩)
-٦٨	-٦٨	خس (١٠٦٣، ١٠٦٤)
-٦٩	-٦٩	لم أجده وهو موقوف على ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small>
-٧٠	-٧٠	جامع المسانيد (٩٧/٢)

رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مسلسل	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
٧١-٧١	٧١-٧١	ثي (٢٠١، ٢٠٦، ١٧٣٥، ١٧٤٠)، خس (١٠١٣، ١٠١٤، ١٢٢٧، ١٢٢٨)
٧٢-٧٢	٧٢-٧٢	المرجع السابق
٧٣-٧٣	٧٣-٧٣	المرجع السابق
٧٤-٧٤	٧٤-٧٤	ثي (٥٤، ١٤٩)
٧٥-٧٥	٧٥-٧٥	ثي (١٣٩١)، خس (٦٦٤، ١٠٤٢)
٧٦-٧٦	٧٦-٧٦	لم أجده وهو موقوف على علي <small>عليه السلام</small>
٧٧-٧٧	٧٧-٧٧	جامع المسانيد (١٥٤/٢)
٧٨-٧٨	٧٨-٧٨	لم أجده وهو موقوف على ابن الزبير
٧٩-٧٩	٧٩-٧٩	ثي (٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٢، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠)، خس (٧١٢، ٧١٩)
٨٠-٨٠	٨٠-٨٠	لم أجده وهو موقوف على ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small>
٨١-٨١	٨١-٨١	خس (٦٥٦)
٨٢-٨٢	٨٢-٨٢	خس (٦٥٥)
٨٣-٨٣	٨٣-٨٣	خس (٦١٤، ٦١٥، ٩١٥)
٨٤-٨٤	٨٤-٨٤	لم أجده وهو مرفوع
٨٥-٨٥	٨٥-٨٥	جامع المسانيد (١٧٨/٢)
٨٦-٨٦	٨٦-٨٦	لم أجده وهو موقوف على إبراهيم النخعي
٨٧-٨٧	٨٧-٨٧	لم أجده وهو موقوف على إبراهيم النخعي
٨٨-٨٨	٨٨-٨٨	جامع المسانيد (١٧٩/٢)
٨٩-٨٩	٨٩-٨٩	جامع المسانيد (١٨٠/٢)
٩٠-٩٠	٩٠-٩٠	ثي (١٩٤) خس (١٢١)
٩١-٩١	٩١-٩١	خس (٧٧١، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٨، ٧٨٧)
٩٢-٩٢	٩٢-٩٢	لم أجده وهو موقوف على علي <small>عليه السلام</small>
٩٣-٩٣	٩٣-٩٣	ثي (١٠٥٣، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٣)، خس (٦٩٧)
٩٤-٩٤	٩٤-٩٤	خس (٥٨٠)

رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مسلسل	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
جامع المسانيد (٢٢/٢، ٢٤، ١٠٨، ١١١، ١٦٨، ١٧٥)	-٩٥	-٩٥
ثي (١١٩٠)، خس (١١٩٠)	-٩٦	-٩٦
جامع المسانيد (٢٥/٢)	-٩٧	-٩٧
ثي (٧٢) خس (١٠٠٣، ١٠٠٤)	-٩٨	-٩٨
خس (٥٠١)	-٩٩	-٩٩
خس (١٠٣١، ١٠٣٥)	-١٠٠	-١٠٠
ثي (١٨)، خس (٥٨٦)	-١٠١	-١٠١
ثي (٢)، خس (٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤)	-١٠٢	-١٠٢
خس (٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠)	-١٠٣	-١٠٣
خس (١٢٥٤)	-١٠٤	-١٠٤
ثي (٩٣٧، ٩٣٨)، خس (١٨٨، ٢٠٤، ٢١١)	-١٠٥	-١٠٥
خس (٩٩، ١٠٤، ١٠٧)	-١٠٦	-١٠٦
خس (٢٠٩)	-١٠٧	-١٠٧
ثي (٨٩٥)	-١٠٨	-١٠٨
ثي (٥٠) خس (١١٤٨، ١١٨١)	-١٠٩	-١٠٩
خس (٩٥٧، ٩٥٨)	-١١٠	-١١٠
جامع المسانيد (٥١/٢)	-١١١	-١١١
جامع المسانيد (٣٢٠/٢)	-١١٢	-١١٢
ثي (٧٨٠) خس (١٨٥، ٣٢٨)	-١١٣	-١١٣
ثي (١٢١٣)، خس (١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١١٤٩)	-١١٤	-١١٤
ثي (١٥٩، ٤٠٥)، خس (١٠٨٧، ١٠٩٦، ١١٠٣)	-١١٥	-١١٥
ثي (١٤٧٩، ١٤٨٠)، خس (٨٤٦)	-١١٦	-١١٦
ثي (١٤٠٩، ١٤١٢، ١٤١٣)، خس (١٦١)	-١١٧	-١١٧
جامع المسانيد (٢٥٢/٢)	-١١٨	-١١٨

رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مسلسل	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
١١٩ - ١١٩	١١٩ - ١١٩	١١٩ - ١١٩
١٢٠ - ١٢٠	١٢٠ - ١٢٠	لم أجده وهو موقوف على أبي حنيفة
١٢١ - ١٢١	١٢١ - ١٢١	خس (١٨)
١٢٢ - ١٢٢	١٢٢ - ١٢٢	١٢٢ - ١٢٢
١٢٣ - ١٢٣	١٢٣ - ١٢٣	١٢٣ - ١٢٣
١٢٤ - ١٢٤	١٢٤ - ١٢٤	١٢٤ - ١٢٤
١٢٥ - ١٢٥	١٢٥ - ١٢٥	١٢٥ - ١٢٥
١٢٦ - ١٢٦	١٢٦ - ١٢٦	١٢٦ - ١٢٦
١٢٧ - ١٢٧	١٢٧ - ١٢٧	١٢٧ - ١٢٧
١٢٨ - ١٢٨	١٢٨ - ١٢٨	لم أجده وهو موقوف على ابن عمر <small>رضي الله عنهما</small>
١٢٩ - ١٢٩	١٢٩ - ١٢٩	١٢٩ - ١٢٩
١٣٠ - ١٣٠	١٣٠ - ١٣٠	١٣٠ - ١٣٠
١٣١ - ١٣١	١٣١ - ١٣١	١٣١ - ١٣١
١٣٢ - ١٣٢	١٣٢ - ١٣٢	١٣٢ - ١٣٢
١٣٣ - ١٣٣	١٣٣ - ١٣٣	١٣٣ - ١٣٣
١٣٤ - ١٣٤	١٣٤ - ١٣٤	لم أجده وهو مرفوع
١٣٥ - ١٣٥	١٣٥ - ١٣٥	١٣٥ - ١٣٥
١٣٦ - ١٣٦	١٣٦ - ١٣٦	١٣٦ - ١٣٦
١٣٧ - ١٣٧	١٣٧ - ١٣٧	١٣٧ - ١٣٧
١٣٨ - ١٣٨	١٣٨ - ١٣٨	١٣٨ - ١٣٨
١٣٩ - ١٣٩	١٣٩ - ١٣٩	لم أجده وهو موقوف على عمر <small>رضي الله عنه</small>
١٤٠ - ١٤٠	١٤٠ - ١٤٠	١٤٠ - ١٤٠
١٤١ - ١٤١	١٤١ - ١٤١	١٤١ - ١٤١

مسلسل	رقم الحديث في مسند أبي حنيفة الذي جمعه محمد شهيد الله	مكان وجود الحديث في مسانيد أبي حنيفة
١٤٢-	١٤٢-	خس (٤٤١)
١٤٣-	١٤٣-	لم أجده وهو موقوف على ابن مسعود <small>رضي الله عنه</small>
١٤٤-	١٤٤-	ثي (١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٤، ١٣٦٦)، خس (٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧)
١٤٥-	١٤٥-	ثي (٥٧٦، ٨٣٢، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٣٦)، خس (١٢٢٠)
١٤٦-	١٤٦-	المرجع السابق
١٤٧-	١٤٧-	ثي (١٥٢٦، ١٥٢٧) خس (، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٥)
١٤٨-	١٤٨-	خس (١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٠٦)
١٤٩-	١٤٩-	ثي (١٢٢، ١٢٣، ١٢٤)
١٥٠-	١٥٠-	ثي (١٣٧٠)، خس (٥٢٠)
١٥١-	١٥١-	ثي (٧٥٤)، خس (٣١٢)
١٥٢-	١٥٢-	ثي (٤٩٢)، خس (٥٠)
١٥٣-	١٥٣-	جامع المسانيد (٤٣٣/١)، خس (٤٤١)
١٥٤-	١٥٤-	ثي (١٦٧٤، ١٦٧٥، ١٦٧٦، ١٦٧٧، ١٦٧٨، ١٦٧٩، ١٦٨٣)، خس (١١٠٧)
١٥٥-	١٥٥-	خس (١١٩٦)

وحاصل ما في هذا المسند الآتي:

١- عددُ النُصوصِ من المرفوعاتِ والموقوفاتِ ١٥٥ نصًّا.

٢- عددُ الزوائدِ المرفوعةِ (٤) أربعةَ أحاديثٍ فقط.

٣- عددُ الزوائدِ الموقوفةِ (١٥) خمسةَ عشرَ حديثًا فقط.

وبعد هذا التتبع يكون "مسند أبي حنيفة" الذي جمعه محمد شهيد الله مخالفاً لما

ادّعاه الشيخ عبد الرشيد النعماني رحمه الله تعالى، وتلميذه المذكور، والأمر لله

تعالى.

المطلب الثالث

دراسة عملين حول رجال مسانيد الإمام أبي حنيفة

"مقدمة تنسيق النظام شرح مسند الإمام"، و"الإعلام برواة الإمام"

أولاً: الشيخ محمد حسن السنبهلي

ومقدمة كتابه "تنسيق النظام شرح مسند الإمام"

ذَكَرَ شيخنا الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله تعالى - الشيخ محمد حسن السنبهلي وكتابه "تنسيق النظام" في عدة مواضع من تعليقاته مثيباً على الكتاب وصاحبه، وقد حلّاه شيخنا عبد الفتاح في تعليقاته على "الأجوبة الفاضلة" (ص ٩٠ - ٩١) بعلامة المتأخرين المحدث الفقيه، وانظر (ص ١١٦) منه.

وقال شيخنا في "حاشية القواعد" (ص ١٠٩): «العلامة المحقق الشيخ محمد حسن السنبهلي، ويقال: السنبلي الهندي عصري الشيخ عبدالحى اللكنوي وصديقه ومشابهه في كثرة التأليف العديدة وتنوعها مع قصر العمر أيضاً، فقد وُلد سنة ١٢٦٤ وتوفي ١٣٠٥ وله نحو مائة مؤلف أو يزيد، وهو صاحب بحث وجولات منصورية في كتبه رحمه الله تعالى، وقد ترجم له صاحبه عبد الحى في «مقدمة السعاية» (ص ١٨، ١٩) ترجمة حسنة قبل وفاته، وتوفي السنبهلي بعده بسنة، ثم قال شيخنا عن "تنسيق النظام في مسند الإمام": «وهو كتاب عظيم جداً للغاية ومقدمته بلغت ١٢٣ صفحة من القطع الكبير الهندي، حُشيت بأعلى الدرر والنفائس فعليك به».

قلت: وكانت هذه الكلمات من أسباب عنايتي بهذا الكتاب، وكنت قد حصلت على نسخة منه أرسلها إليّ هدية الأستاذ الشيخ محمد عبد الرشيد

النُّعمانيُّ رحمه الله تعالى، بواسطة تلميذه الشيخ عبد القيوم عبد الغفور السُّنديِّ وتفصيل أسانيد مشائخي وشيوخ مشائخي موكول إلى رسالتي "إنباء الخلان بأبناء علماء هندوستان" وفقني الله لإتمامه بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بتاريخ ١٤٠٥/٧/١.

وترجمة السنبهليُّ تجدها في مقدمة كتاب "السَّعاية في كشف ما في شرح الوقاية" للعلامة عبد الحي اللكنوي (ص ١٨، ١٩) لكنها مختصرة؛ وقد أحال اللكنويُّ إلى كتابه "إنباء الخلان بأبناء علماء هندوستان"، وهي رسالة ذكرها في مقدمة "التعليق الممجّد" وقال عنها: «تفصيل أسانيد مشائخي وشيوخ مشائخي موكول إلى رسالتي "إنباء الخلان بأبناء علماء هندوستان" وفقني الله لإتمامها».

وترجمه السيّد عبد الحيّ الحسينيُّ في "نزهة الخواطر" (٨/ ١٣٥٤ - ١٣٥٥) وقال: «كان شديد التّعصبِ على من لا يقلد الأئمّة».

التعريفُ بشرح السُّنبهليِّ لمسندِ أبي حنيفة:

هو شرحٌ على المسندِ الذي رتبه الشيخُ محمّد عابد السُّنديُّ، وهو "مسند الحصكفيِّ" والذي اختصره من "مسندِ أبي حنيفة" للحارثيِّ، وانظرُ مقدّمة "شرح القاريِّ".

والحصكفيُّ هو موسى بن زكريّا بن إبراهيم الحصكفيُّ القاضي تُوّي سنة ٦٥٠، له ترجمةٌ في "تاريخ الإسلام" (١٤/ ٦٤٥)، و"الجواهرُ المضيئة في طبقات الحنفيّة" (٢/ ٢٩٩)، ولم يذكر مترجموه فيه جرّحًا ولا تعدّيلًا على طريقة المحدثين.

أمّا الحارثيُّ فهو عبدالله بن محمّد الحارثيُّ البخاريُّ المتوفّي سنة ٣٤٠، وهو شديدُ الضّعف، وتقدّم الكلامُ عليه (٤٤١)، وقال الذهبيُّ في "سير أعلام النبلاء" (١٢/٨٨): «ألف مسندًا لأبي حنيفة الإمام، وتعبَ عليه، ولكنّ فيه أوابدُ، ما تفوّه بها الإمام راجتُ عليّ أبي محمّد».

وسأقصرُ الكلامُ هنا - إن شاء الله تعالى - على مقدّمة الشّرحِ فهي اللّائحة بالبحثِ، وهذه المقدّمة تتكوّن من مدخلٍ في بعض ورقاتٍ فثلاثة أبوابٍ (الأوّل) (ص ٧ - ٩)، في ترجمة الإمام أبي حنيفة، و(الثاني) (ص ٩ - ١٣) في فوز الإمام أبي حنيفة بفضلِ التّابعية وبيانِ مشايخه وتلامذته مجملًا، و(الثالثُ) (ص ١٣ - ١٢٣) في تراجمِ رجالِ المسندِ، وهذه التّسمية تخالفُ الواقع لأنّه تركَ البحثَ في الرّجال من الحارثيِّ إلى أبي حنيفة، وهم الأكثرون.

وقد رتّبَ الشيخُ محمّد حسن السّنبهليُّ الرّجال في هذا الباب على ثلاثة فصولٍ (الأوّل): خاصٌّ بالصّحابة وعددهم (١٠٤) صحابيا، و(الثاني): في شيوخ الإمام وعددهم (١١٢) شيخًا، و(الثالثُ): في المتوسّطين بين شيوخه والصّحابة أو غيرهم وعددهم (١٤١) راويًا.

ملاحظاتٌ نقديةٌ على عملِ الشيخِ محمّد حسن السّنبهليِّ:

الشيخُ محمّد حسن السّنبهليُّ حنفيُّ المذهبِ، وعاشَ حياته طالبًا ومدرّسًا ومصنّفًا في المذهبِ الحنفيِّ، وناصرًا له، وأعملَ نظره بقوةٍ في تأييد مذهبه، وخرَجَ كذلك بقوةٍ عن القواعدِ والواقعِ، فأغرَبَ بكلامٍ وإطلاقاتٍ لا تصحُّ مع أنوار البحثِ، وكنّتُ أثناءَ القراءةِ أشفقَ عليه، ولكنّ نفسيته وحبّه لمذهبه فعلا معه ذلك.

وهذه ملاحظاتٌ نقديةٌ حول المدخل والأبواب الثلاثة وهي تمثل المقدمة، وأرجو من الناظر أن يستصحب ما سبق بحثه حول المصنفين لمسانيد أبي حنيفة.

١ - منهج السنبهلي في ترجمة الرواة:

لا تخرجُ منهجيةُ الشيخ محمد حسن السنبهلي في تراجم الرجال عن ذكر الأسماء والكنى والعناية بالضبط، وتصدير البحث مع الراوي بنقل كلام الحافظ في "التقريب"، ثم البناء عليه، والعناية بنقل كلام الشيخ ملا علي القاري مع التعقيب عليه فيما لا يراه السنبهلي صواباً، وعين السنبهلي مواضع رواية أبي حنيفة عن الراوي في "مسند الحارثي" بترتيب الحصكفي، ثم السندي، وإذا كان الراوي ضعيفاً أو مضعفاً اعتذر عن الرواية عنه بما يوافق المذهب.

ومن المواضع التي استحسنتها في كتابه مناقشاته الجيدة في دفع الضعف عن المضعفين، وكان يستصحب تصرف الحفاظ مع الراوي لا سيما الترمذي، ويرد الجرح بالبدعة كالارجاء والاعتزال، ويعتني بالتوثيق الضمني كقولهم فلان لا يروي إلا عن ثقة، أو شيوخ فلان ثقات، وانظر ترجمته المطولة ومناقشاته المسهبة في الكلام على «عبد الكريم بن أبي المخارق» (ص ٦٥-٧٠) وقد دافع عنه من سبع وعشرين وجهاً.

(تنبيه): من مواضع الانتقاد على الشيخ محمد حسن السنبهلي أنه تعرّض لشرح "مسند أبي حنيفة" للحارثي الذي رتبّه الحصكفي على شيوخ الإمام أبي حنيفة ثم جعله الشيخ عابد السندي على أبواب الفقه، ولم يترجم لهؤلاء الثلاثة في مقدمته المطولة، ولا سيما وأن جامع المسند متهم، ولكنه سكت، نعم رأيت ترجمته للحصكفي في مقلمة الشرح لكنها ليست على سنن مقلمته المطولة...!!

٢- توثيقُ السنبهلي لجميعِ المصنِّفينِ لمسانيدِ أبي حنيفة:

قال الشيخُ السنبهليُّ (ص ٣): «أنت تعلم أن الجامعين لها (يعني المسانيد) علماء ثقاتٌ أثباتُ معتمدٌ عليهم لا يعترهم ولا يُتوهم بهم مظنةُ الإلحاقِ والإضافةِ والوضعِ والكذبِ، ولا عرضهم الضعفِ والجرحُ بل هم الحفاظُ الحَجَجُ المحدثون الكُمَّلُ».

قلتُ: هذا خلطٌ وخبطٌ ودفعٌ بالصدرِ، ومحاولةُ إثباتِ التوثيقِ لجامعي المسانيد، وإعراضٌ عن البحثِ وتتبعِ حالِ جامعي المسانيد، وهذه طريقةٌ أنزه عنها من يشتغلُ بالعلمِ من الطلبة، فضلاً عن العلماء، وكان على الشيخِ محمد حسن السنبهليُّ النَّظْرُ في كتبِ الرِّجالِ والطبقاتِ لمعرفةِ حالِ جامعي المسانيد، وأنهم ليسوا كما ادَّعى غلوًّا في التَّعصُّبِ ومجانبةِ للحقائقِ، وأنا حَجِلٌّ جدًّا من رجلٍ يشتغلُ بالعلمِ يثبتُ نتيجةً تمنَّاها تخالفُ الواقعَ.

٣- ادعاءُ السنبهليِّ توثيقَ الروايةِ من مصنِّفي المسانيد للإمامِ أبي حنيفة:

قال الشيخُ السنبهليُّ (ص ٣): «وكذلك حالُ عامَّةِ الروايةِ والنُّقالِ منهم إلى الإمام».

قلتُ: هذه طامَّةٌ، وجهلٌ عريضٌ، وادعاءٌ مردودٌ.

٤ - ادعاءُ السنبهليِّ بعدمِ الحاجةِ للنَّظْرِ في الروايةِ من صاحبِ "جامعِ

المسانيد" إلى جامعي المسانيد:

قال الشيخُ محمَّدُ حسن السنبهليُّ (ص ٣): «وبعد جمعِ الجامعين لا تمسُّ الحاجةُ إلى الفحصِ والتفتيشِ إلى رجالِ ما بعد الجامعين إلى القاضي الخوارزميِّ، فإنَّ جمعه لها كجمعِ أحاديثِ السُّنةِ في جامعِ الأصولِ...».

قلت: هذه ظلمات بعضها فوق بعض، وهيئات كتب صنّفها متّهمون بالكذب أو ضعفاء أو من لا يُعرفون، أو من اختلف في مصنّفها الحقيقيّ المستور تكون كالكتب الستة المعتمدة التي تفنّن في تصنيفها أعيان كبار حفاظ الإسلام، والتي قرئت وحُرّرت وعُرفَ رجالها، وخرجت أحاديثها، واستخرج الحفّاظ عليها، وميّزت ألفاظها، وتداول المحدثون والحفّاظ والفقهاء نسّخها من تركستان إلى الأندلس، ولا تخلو مكتبة منها، فحصل القبول العام لها، فقياس هذه المسانيد على الكتب الستة كمحاولة قياس الحديث المتواتر بالفرْد المنكر، ولكن حُبُّك للشّيء يُعمي ويصم .

٥- هل استشهادُ أبي حنيفةٍ برجلٍ يعتبرُ تعديلاً له؟

قال الشيخُ السنهليُّ (ص ٥): «استشهاد الإمام برجلٍ والأخذ عنه تعديلٌ وتزكيةٌ منه له فلا حرجٍ بجرح غيره».

قلت: هذه ادعاءاتٌ ولم يصرّح الإمام أبو حنيفة أو أحدٌ من أصحابه الأوائل بذلك، والحنفية يعملون بالضعيفٍ مقابل القياس، وقد روى أبو حنيفة عن جابر الجعفيّ وقال: «ما رأيت أكذبَ منه»، وانظر حاشية "قواعد علوم الحديث" (ص ٢١٦، ٢١٧، ٢٢٠) في معارضة هذه الدّعوى.

٦- مغالطةٌ ظاهرةٌ وحصرٌ ادعائيٌّ يخالفُ الواقعَ:

قال الشيخُ السنهليُّ (ص ٣): «عدد المضعّفين في رجال مسنده قليلٌ يسيرٌ فضلاً عن الضّعفاء، وعامةُ رجاله رجال الصّحّاحين وأجلتهم مع أنّ من رجال الصّحّاحين أو أحدهما من هو مضعّفٌ».

قلت: هذه مغالطةٌ وحصرٌ ادعائيٌّ، ومصادرةٌ، فرجالُ البخاريّ هم شيوخه فمن فوقهم إلى النبيّ ﷺ، أو من وقف الحديث عليهم.

ورجال الحارثي وأبي نعيم مثلاً يكونون منها إلى النبي ﷺ أو إلى من وقف الحديث عليهم، بيد أن السنبهلي أهمل القسم الأكبر من رجال المسند واقتصر على الرواة من أبي حنيفة ومن فوقه فقط، وهذه بعض من كل، فكلام السنبهلي خطأ ومغالطة ظاهرة، ونشأ عن تصور ناقص.

٧- ادعائه أن أحاديث مسند أبي حنيفة أصح من أحاديث السنن الأربعة: قال الشيخ السنبهلي (ص ٧): «وأحاديث مسند إمامنا صحاح، وأصح من أحاديث الأربعة».

قلت: هذه خرافة متعصب عجز عن إثبات نسبة حديث واحد لإمامه بطريقة علمية، وكاتبها يعلم أنها خرافة، وإلا فقل: رحمة الله تعالى على العقول وعلم الحديث.

٨- ادعاء السنبهلي أن مسند أبي حنيفة (للحارثي المتهم) مثل الصحيحين: قال الشيخ السنبهلي (ص ٤٤): «فمسنده في الصحة مثل الصحيحين ولا أقل من أن يعدّ بعدهما».

قلت: "مسند الحارثي" صنّفه متهم بالكذب، ولم يعتن أحد بأسانيده، فما بين الحارثي وأبي حنيفة يحتاج للكشف والبيان والمقارنة والتحقيق ليعتمد عليه المحدثون، أمّا أن يدرك أحداً من كتب الأصول الستة فهيات، فأين ضبط هذا "المسند"؟ وأين أصله؟ وأين الكلام المستوعب على رجاله؟ وأين أطرافه؟ وأين تحريجه؟ أمّا المقارنة بينه وبين أصول السنة المسندة، فعقلاء المتعصبين من الحنفية يدفعونها، والله يعلم مدى الضرر الذي وقع على حنفية الهند من هذا التعصب، وهل أعمل الشيخ اللكنوي أو شيخنا الشيخ

عبدالفتاح أبوغدة النظر في مقدمة " تنسيق النظام " فوقفا على هذه الطامات؟
وما زال في نفسي من المبالغة في مدح السنهلي؟

البحث التطبيقي في الرجال:

بنى الشيخ السنهليُّ بحثه التطبيقي في الرجال على ثلاثة أمور:

الأول: إهمال رواية "مسند الحارثي" منه إلى أبي حنيفة، فكان البناء متهاوياً على غير أساس.

الثاني: جعل قواعد الجرح والتعديل تابعة للمذهب، قال في (ص ٥٣):
«وإنما شمروا الذيل لإمام الأئمة مع عدم خطأه ووهمه في شيء من الأحاديث». فأنزله منزلة لم يترزها أكابر الحفاظ، وادّعى له ما يشبه العصمة في المرويات.
الثالث: التعقيب على أوهام الشيخ ملا عليّ القاري في شرحه على "مسند الحصكفي".

وهذه نماذج كاشفة تشهد لما ذكرته:

١- في ترجمة حماد بن أبي سليمان (ص ٤٩) نقل قول الحفاظ في "التقريب":
«صدوق له أوهام»، ثم نقل قول النسائي: «ثقة إلا أنه مرجى»، وعقب السنهليُّ فقال: «نسبته إلى الإرجاء، وكذا إلى الوهم ناشئ من التحامل والعصية، وإلا فمطالعة أحاديث الإمام المروية من طريقه مزيلة لكلا الوهمين ولا يرجي عودهما، وكيف ومدار فقه الإمام الأعظم والمجتهد الأقدم وعامة أحاديث فقاهته على أحاديث حماد، فهو أحفظ وأتقن وأضبّط وأفقه وأعدل، وعامة أحاديثه تزيل وصمة الإرجاء عنه كما لا يخفى على من طالعها».

قلت: دعوى الوهم أو الضعف لم ينفرد بها الحفاظان، فقال شعبة: «كان حماد

ابن أبي سليمان لا يحفظ، يعني أن الغالب عليه الفقه، وأنه لم يرزق حفظ الآثار.
وقال شعبة أيضًا: «كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم، ويعني مع سوء
حفظ حماد للآثار كان أحفظ من الحكم».

وقال أبو حاتم الرازي: «هو صِدوق لا يحتج بحديثه، وهو مستقيم في
الفقه، فإذا جاء الآثار شوش».

وقال حبيب بن أبي ثابت: «كان حماد يقول: قال: إبراهيم، فقلت: والله
إنك لتكذب على إبراهيم أو إن إبراهيم ليخطيء».

وهذا صريح في خطئه على إبراهيم النخعي، وعن موسى بن إسماعيل:
حدَّثنا حماد بن سلمة أنه قال لابن حماد بن أبي سلمان: كَلِّم لي أباك يحدِّثني،
قال: فكلمته قال: فقال حماد: ما يأتيني أحدٌ أنقل عليّ منه، قال: فكنْتُ أقولُ له:
قل: سمعتُ إبراهيم، فكان يقول: إنَّ العهدَ قد طَالَ بإبراهيم.

وقال ابنُ عديّ: «ويقع في حديثه أفراد وغرائب».
وقال ابنُ سعد: «كان حماد ضعيفًا في الحديث»، وقال ابنُ حبان في "الثقات":
«يخطيء».

وفي "تاريخ هراة" لأبي إسحاق: «قال محمد بن يحيى النيسابوري: حماد بن
أبي سليمان كثير الخطأ والوهم».

راجع: "الجرح والتعديل" (١٤٦/٢)، و"الكامل" (٣/٣)، و"الضعفاء"
للعقيلي (٣٠١/١)، و"تهذيب التهذيب" (١٦٩/٣).

فكلام هؤلاء الحفاظ السبعة: شعبة، وأبو حاتم الرازي، وحبيب بن أبي
ثابت، وحماد بن سلمة، وابن سعد، وابن حبان، ومحمد بن يحيى النيسابوري

يثبتُ جرحًا قويًّا في حديث حمّاد بن أبي سليمان، ولا سيما في حديثه عن إبراهيم النخعيّ شيخه الذي طال العهدُ به.

أمّا الإرجاءُ فصَرَّحَ به الأعمشُ، وأحمدُ، وأبو عبد الرحمن المقرئُ، والنسائيُّ، وابنُ سعدٍ، وابنُ جَبَّان، بل في ترجمة حمّاد بن أبي سليمان نصوصٌ في ذمِّ إبراهيم النخعيّ له بسببِ الإرجاءِ فانظرها في "الضعفاء" للعقيليّ (٣٠٣/١-٣٠٤).

فهل يريدُ الشيخُ السنبهليُّ إسقاطَ هؤلاء جملةً واحدةً بدون بحثٍ؟! نعم؛ السنبهليُّ جعلَ قواعدَ الجرحِ والتَّعديلِ تابعةً للمذهبِ فقال كما تقدم: «كيف ومدارُ فقه الإمام الأعظمِ المجتهدِ الأقدمِ وعمامةُ أحاديثِ فقاھته على حديثِ حمّاد...».

وما قاله الشيخُ السنبهليُّ تضييعٌ للعلمِ وخروجٌ عن البحثِ، لكنه - في نظره - اضطرَّ إليه؛ لأنه قال (ص ٥٠): «روى له الإمامُ في هذا المسندِ أحاديثَ كثيرةً لعلَّها ثلثُ المسندِ أو أزيدُ أو أنقصُ»، فالتسليمُ لصوابِ الحفاظِ إسقاطٌ لكلِّ دعاوى السنبهليِّ.

٢- وعلى طريقةٍ متأخري الحنفية من الهند الذين عرّفوا بتعصُّبهم قدَحَ السنبهليُّ في شعبة بن الحجّاج أمير المؤمنين في الحديث، وحطَّ عليه في (ص ١٠٥، ٥٢).

وقال في (ص ١٠٥): «ولو صدرَ عشرُ شيءٍ من ذلك في أبي حنيفة لأخرجوه من الدِّين، كيفَ وهو مع هذه السَّلامةِ والخلاصِ [يعني سلامة أبي حنيفة من الغلطِ في الحديث] أيضًا ضعّفوه وشنّعوا عليه ونسبوه إلى الإرجاءِ

والقدر والاعتزال، وعدم رزق الحديث وضعف الحفظ، وسموه وأصحابه أصحاب الرأي، إزرأء بشأنه وجرحوا ابنه وابن ابنه وأصحابه، وكثيراً من أخصّ شيوخه وكذبوا بعض أصحابه ونسبوه إلى الوضع كالحسن بن زياد وغيره، مع كون جميعهم أئمة يُقتدى بهم وتقتفى آثارهم...».

قلت: المضعفون لأبي حنيفة عددٌ كبيرٌ من كبار الحفاظ، وفيهم مجتهدون جامعون بين الفقه والحديث، والسَّنْهلي أخطأ هنا؛ لأنه يخلط بين الفقه والحديث وهو ظاهرٌ بقوله: «مع كون جميعهم أئمة يُقتدى بهم...»، يعني في الفقه.

وقال الشيخ السنهليّ نحو هذا الكلام في ترجمة أسد بن عمرو القاضي (ص ٩٥) بعد أن نقلَ جرْحاً وتعديلاً فيه: «وإننا نقلنا هذا القدر وإن لم يحتج إليه ليظهر أن مزيد الاعتناء بتضعيف من يتعلّق بالإمام أبي حنيفة وهو العصبية والتحامل...».

قلت: وماذا عن المؤثّقين لأسد بن عمرو القاضي؟ ولغيره في أماكن أخرى؟ أليس هذا يدفع إلى التناقض، فيكون الناقد متعصباً عدلاً ظالماً في آنٍ واحدٍ...!!! والذي ينبغي أن يكون عليه الباحث مع الإمام أبي حنيفة وأصحابه هو الفصل بين العقائد والحديث والفقه، فهذه ثلاثة؛ والله المستعان.

٣- إذا جاء الكلام على راوٍ ضعيفٍ أو تكلم فيه فإنّ الشيخ السنهليّ يقول كما في (ص ٥٧): «يمكن جعل أمثال هذه الأحاديث شواهد ومتابعات على الأحاديث الصحيحة...، كما أنّ أحاديث الصّحّيحين كثيرٌ منها مقطوعات ومراسيل...» إلخ، وانظر (ص ٩٩).

قلتُ: مقدمة الشيخ السنبهلي غيرُ صحيحة لأنَّ صاحبَ "المسند" الذي هو بصددِ الكلامِ عليه هو عبدالله بن محمد الحارثي الذي ضعّفوه بل هو متّهم بالتلفيق، فقال عنه أحمد السلياني: «كان يضعُ هذا الإسناد على هذا المتن، وهذا المتنُ على هذا الإسناد، وهذا ضربٌ من الوضع»، وشدّة الضّعف لا يصلحُ معها حسنُ الرأي، ثمَّ هيهات أن تكونَ هذه المصنّفاتُ المهملةُ المتّهم أصحابها كالصحيحين وأصول الإسلام.

٤- وأما تعقيباتُ الشيخ محمد حسن السنبهلي على الشيخ ملا علي القاري فصرّح الشيخ السنبهلي في مقدمة كتابه "تنسيق النظام" (ص ٢) بأنَّ أخطاءَ الشيخ ملا علي القاري كثيرةٌ، وأنّه استعجلَ فيها غاية الاستعجال حتّى فرطَ منه ما فرطَ من سبق اليراع لا سيّما في معرفة الرواة والرّجال.

وانظر نماذجَ من أوّهام الشيخ ملا علي القاري التي نبّه السنبهلي عليها (ص ٤٩، ٧٣، ٧٦، ٧٧، ١١٢).



ثانياً: "الإعلامُ برواة الإمام"
للعلامة السيد رشد الله الراشدي

العلامة المصنّف المعتنى السيد أبي تراب رشد الله الراشدي ستأتي ترجمته إن شاء الله تعالى (ص ٥٢٧).

لما كان العلامة الراشدي قد بنى كتابه على "جامع المسانيد" فتعيّن ذكر منهج الخوارزمي في ترجمة رجال كتابه.

طريقة الخوارزمي في ذكر الرجال:

قام الخوارزمي في عمله بثلاث خطوات كالآتي:

الخطوة الأولى: يذكر الحديث معلقاً لأبي حنيفة بإسناد أبي حنيفة إن لم يكن معلقاً.

الخطوة الثانية: يأتي بالإسناد الذي علّقه من مسند أو مسندين وربّما ثلاثة.
الخطوة الثالثة: أفرّد له الباب الأربعين من الكتاب (٣٤٤/٢)، وجعله على خمسة فصول كالآتي:

الفصل الأول: في ذكر أصحاب رسول الله ﷺ الذين لهم ذكر في هذه المسانيد.

الفصل الثاني: مشايخ أبي حنيفة من الصحابة والتابعين الذي لهم ذكر في هذه المسانيد.

الفصل الثالث: الرواة عن أبي حنيفة.

الفصل الرابع: معرفة أصحاب هذه المسانيد.

الفصل الخامس: معرفة غيرهم من الرواة ممن هم أعلى من أبي حنيفة.

وقد رتبهم على حروف المعجم، وقدمهم باسم «محمد» تيمناً باسم النبي ﷺ.

"جامع المسانيد" لم يستوعب تراجم رجال المسانيد:

ومما سبق يُعلم أن الرجال من شيوخ أصحاب المسانيد إلى الرواة عن أصحاب أبي حنيفة كآد الخوارزمي يهملهم نعم؛ ووجدته ترجم لبعض المتأخرين المشهورين فقط، وأهمل أكثرهم في فصل: «في ذكر من بعدهم من المشايخ رحمهم الله»، في "جامع المسانيد"، فتنبه، وتدبر واستصحب.

وكُل من اشتغل برجال "جامع المسانيد" أو بمسند من مسانيد أبي حنيفة أهمل الرجال من شيوخ أصحاب المسانيد إلى أصحاب أبي حنيفة.

مثالان كاشفان:

١ - قال الخوارزمي (١/٤٤٢): (أبو حنيفة) (عن) الزهري (عن) أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نُودي بالعشاء وأذن المؤذن فأبدؤوا بالعشاء».

(أخرجه) أبو محمد البخاري، (عن) صالح بن أبي رُميح، (عن) يحيى بن إسماعيل الهمداني البخاري، (عن) جدّه الحسن بن عثمان، (عن) محمد بن السماك، (عن) أبي حنيفة رضي الله عنه انتهى.

قلت: صالح فمن فوقه (يحيى، والحسن، ومحمد) أهملهم الخوارزمي، وكذلك ابن حمزة الحسيني، والحافظ في "التعجيل"، والراشدي في "الإعلام" وهم ليسوا على شرط السنبهلي.

٢ - قال الخوارزمي (١/٤٤٢): (أبو حنيفة)، (عن) عمر بن دينار، (عن) عطاء بن يسار، (عن) أبي هريرة رضي الله عنه (عن) النبي ﷺ أنه قال: «إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

(أخرجه) الحافظُ مُحَمَّدُ بنُ المظفَرُ في مسنده، (عن) أبي عليِّ الحسينِ بنِ عليِّ
الوراق، (عن) الحسن بن عثمان التَّستريِّ، (عن) يحيى بن غيلان، (عن) عبد الله
ابن بزيع، (عن) أبي حنيفة ~~جليله~~ انتهى).

قلتُ: أبو عليِّ الحسين بن عليِّ الوراقُ فَمَنْ فوقه (الحسين، ويحيى، وعبد الله)
أهلهم الخوارزميُّ، وكذلك ابنُ حمزة الحسينيُّ، وابنُ حجرٍ ثمَّ الرَّاشدي، وهم
ليسوا على شرطِ السنهلي، وقسَّ على ذلك كلَّ ما في "جامع المسانيد".

منهجُ الشيخِ رشداً لله الرَّاشدي في كتابه "الإعلام برواة الإمام":

١- بنى الشيخُ رشداً لله الرَّاشدي كتابه على "جامع المسانيد" واستبعدَ
الترجمين في "تقريب التَّهذيب".

٢- ضمَّ إليه زوائد على شرطه من "تعجيل المنفعة"، و"مسند الحصكفي"
الذي رتبَّ فيه "مسند الحارثي".

٣- وقد رتبَّ كتابه على حروفِ المعجم، وبلغَ عددُ الرواةِ ثلاثاً وثلاثينَ
وثلاثمائة (٣٣٣) راويًا بترقيمِ العلامةِ الرَّاشدي.

٤- وبعد الانتهاء من عمله قال (ل ١٣٠): «لما تمَّ بعونِ الله المُجيب ما
كان قَصْدِي من جمع من روى عنهم الإمامُ وشيوخهم الذين لم يذكرهم
صاحبُ "التَّقريب" بدالي أن أضُمَّ إليهم منَّ لهم فيه ذكرٌ، ليكونَ الكتابُ أجمعَ
وأففعَ لمبتغي هذا الأمرِ الغريبِ، مقتصرًا منه على ما يكفي في تمييزِ الرَّاوي عن
غيره مع ما أشار إليه من شرِّه أو خيرِه».

وقد رتبَّ رجال "التَّقريب" على الحروف، وانتهى منه في شهر جمادى
الأولى سنة ١٣٢٦، ووجدتُ في آخره بخطه رحمه الله تعالى: «جملة الرِّجال
الذين احتوى عليهم هذا الكتابُ (٨٦٦)».

٥- وكتاب "الإعلام برواة الإمام" صُنِّفَ على طريقة المحدثين لا المتعصِّين، فجاء مفيداً في بابه مقارنة بأعمال سبقتَه، وانفردَ بذكرِ رواة ليسُوا في "التَّعْجِيلِ"، و"جامع المسانيد"، أو "تنسيق النُّظام" انظر (ص ١٦) ترجمة توبة بن عبد ربه، وانظر (رقم ٤) ترجمة حكم بن زياد، و(رقم ١٤٢) محمَّد بن عمرو بن الحارث، وفيه تعقيباتٌ على السَّنْبَهْلِيِّ، (رقم ١٩) ترجمة: تمام بن جعفر، (رقم ٢٦) ترجمة: جابر غير منسوب، و(رقم ٣١) ترجمة: حاتم بن أبي صالح، وغير ذلك كثيرٌ، وكان غير مقلِّدٍ لمن سبقه، فللَّه دُرٌّ مصنِّفه أجادَ وأفادَ وما يزالُ الكتابُ مخطوطاً، يحتاجُ لمن يتصدَّى لإخراجه على الوجه اللَّائِقِ.

الحاصلُ مما تقدَّم:

وحاصلُ ما تقدَّم من البحثِ مع الشيخِ محمَّد حسن السنبهليِّ رحمه الله تعالى في مقدمة كتاب "تنسيق النُّظام شرحُ مسند الإمام"، ثمَّ السَّيد رشداً الله الراشدي رحمه الله تعالى في كتابه "الإعلام برواة الإمام" الآتي:

١- اعتنى السنبهليُّ بشرح "مسند الإمام أبي حنيفة" الذي جمعه عبد الله بن محمَّد الحارثيُّ المتَّهم بالوضع والتلفيق، ورتَّبه الحصكفيُّ وهو مستورٌ خلا من أي جرحٍ أو تعديلٍ ولم يبيحْ في حالٍ مخرَّجه ولا مرتَّبه الحصكفيُّ.


٢- مقدمة "تنسيق النُّظام" خاصةً بالرجال، ومع ذلك أهملَ السَّنْبَهْلِيُّ ذكرَ الرِّجال بين «الحارثيِّ» و«الإمام أبي حنيفة» فجاء عمله ناقصاً وفاته أكثرُ من ٦٠٪ من رجال المسند؛ لأنَّ الحارثيَّ تُوِّفِّي سنة ٣٤٠، وبينه وبين الإمام أبي حنيفة ما بين ثلاثة إلى خمسة من الرواة.

٣- اعتنى السنبهليُّ بتقديم المذهبِ وأدَّاه ذلك إلى الخلطِ بين المكَانَةِ

الفقهية، وبين العدالة والضبط في الرواية، فتعصّب وخالف، وكان هدفه الانتصارُ للمذهبِ ورجاله.

٤- أمّا عمَلُ السَّيِّدِ رشداً لله الراشديّ "الإعلام برواة الإمام" فقد جاء أجلاً وأوعبُ، ومشى على سننِ المحدثين بعيداً عن التعصّب، والدعاوى، والإزراءِ على الغير، ورميه بالجهل، والتّعالم والغلوّ الذي رأته عند السنبهليّ وغير ذلك.





الصفحة الأولى من مخطوطة الإعلام برواية الإمام

المبحث السادس

وهو يتكوّن من ثلاثة مطالب

المطلبُ الأوّل: ثلاثة أعمالٍ حولَ رجالِ الطّحاويّ.

المطلبُ الثاني: السيّدُ عبد الله الحيدر آباديّ وكتابه "زجاجة المصابيح"

المطلبُ الثالثُ: السيّدُ مهديّ حسن القادريّ الشاهجهابوريّ الحنفيّ

وكتابه "السيفُ المُجلّيّ على المُحلّيّ"

المطلب الأول

ثلاثة أعمال حول رجال الطحاوي

اعتنى بعضُ المشتغلين بالحديث في القرنِ الرَّابِعِ عشرَ بالهندِ برجالِ الحافظِ الفقيهِ أبي جعفرِ الطَّحَاوِيِّ، باعتبارِ تمذهبِ القسمِ الأكبرِ منْ هذهِ البلادِ بمذهبِ الامامِ أبي حنيفةَ، ومنْ أهمِّ كتبِ المذهبِ التي اعتنوا بها كتبُ الفقيهِ الحافظِ أبي جعفرِ الطحاويِّ، وظهرَ اهتمامُهم بها منْ وجوهٍ منها الاهتمامُ برجالِ كتبهِ المتداولةِ، وقد رأيتُ منها ثلاثةَ أعمالٍ -قائمةٌ على تقليدِ الحافظِ ابنِ حجرٍ- هي:

أولاً: "كشفُ الأستارِ عن رجالِ معاني الآثارِ" للشيخِ أبي ترابٍ رشدالله السُّنْدِيِّ.

ثانياً: "تراجمُ الأخبارِ منْ رجالِ شرحِ معاني الآثارِ"، للشيخِ محمَّدِ أيوبِ المظاهريِّ.

ثالثاً: "الحاوي لرجالِ الطَّحَاوِيِّ"، للشيخِ حبيبِ الرَّحْمَنِ الأعظميِّ.
والأولانِ مطبوعانِ، وهذا مختصرٌ في الكلامِ على الثلاثةِ، وباللهِ التوفيقُ.

١- "كشف الأستار عن رجال شرح معاني الآثار"

لأبي تراب السُّنْدِي

التعريف بالكتاب ومصنفه:

هو مصنفٌ جمع فيه مصنفه رجال "شرح معاني الآثار"، وقد صنّفه الشَّيْخُ العَلَّامَةُ أبو تراب رشدالله شاه بن رشيد الدين شاه بن محمد ياسين شاه بن راشد شاه بن محمد بقا شاه، اشتهر بصاحب العلم وصاحب الخلافة^(١).

أخذ عن السَّيِّدِ نذير حسين الدهلوي، والشَّيْخِ حسين بن محسن الخزرجي، وتصدَّرَ للتدريس، وأنشأ مدرسة دار الرِّشَادِ، واعتنى بالحديث الشَّريف مع تقديمه على آراء الرِّجال، وتخرَّجَ من دار الرِّشَادِ عددٌ من الدَّاعين للعمل بالحديث الشَّريف ونزَعَ بعضهم إلى الوهابية.

وصنّف عدَّةً من المصنّفات منها:

١- "درجُ الدُّرَرِ في وضع الأيدي على الصِّدر" ردَّ فيه على الشَّيْخِ محمد هاشم التتوي السُّنْدِي الحنفي المتوفى سنة (١١٧٤)، وله ثلاث رسائل في وضع اليدين تحت الشُّرة.

٢- "عينُ المتانة في تحقيق تكرار الجماعة".

٣- "كشفُ الأستار عن رجال معاني الآثار"، وهو الذي سيأتي الحديث عنه إن شاء الله تعالى.

٤- "رفعُ الرِّيبِ في مسألة علم الغيب".

٥- "مسلكُ الإنصافِ على طريقِ الأسلاف".

(١) ترجمته في مقدمة كتاب حفيده بديع الدين السُّنْدِي "نقض قواعد في علوم الحديث" (ص: ٥٤، ٥٥)، و"جهود مخلصه" للفريوائي.

٦- "كشفتُ الحقيقةَ عن أحكامِ العَقِيقةِ".

٧- "الإعلامُ برواةِ الإمام"، وتقدم الكلام عليه .

تُوِّفِي سنةَ ١٣٤٠ أو ١٣٤١ رحمه الله تعالى.

وصفُ الكتابِ:

يتكوّنُ الكتابُ من مقلّمةٍ للمصنّفِ وقسمين، أمّا مقلّمةُ المصنّفِ فقد ذكر فيها (ص: ١، ٢) أنّه كان يبحثُ عن كتابين تَرَجَمَا لرجال "شرح معاني الآثار" هما "مغاني الأخيار" للبدرِ العينيِّ، والثّاني: "الإيثار" لقاسم قُطلوبغا، ثمّ إنّهُ في حَجَّتِهِ سنةَ ١٣٢٣، عثَرَ على نسخةٍ من كتابِ "مغاني الأخيار" للبدرِ العينيِّ قد ضاعتْ بعضُ أوراقِها من أوّلها إلى ترجمةِ إبراهيمَ بنِ عبدِاللهِ بنِ حسينِ الهاشميِّ، فانتخبَ التراجمَ التي ليستُ في "التقريب" و"التهذيب" للحافظِ ابنِ حجرٍ ثمّ بعدَ رجوعِهِ لبلدِهِ رأى أن يجمعَ كتابًا في تراجمِ رجالِ "شرح معاني الآثار" فضمَّ البحثَ مع ما في "التقريب" وأخرَجَ كتابَهُ الذي سَمَّاهُ "كشفتُ الأستارَ عن رجالِ معاني الآثار" أو "الحياةَ لما في الطّحاويِّ من الرّواةِ".

وأما القسمُ الأوّلُ من الكتابِ ففي الأسماءِ، والقسمُ الثّاني في الكُنَى، ثمّ فيمَن نُسِبَ إلى أبيهِ أو أخيه أو أمّه أو إلى غيرِهِم، وتمَّ الكتابُ في مائةٍ وتسعٍ وثلاثينَ صحيفةً، وأتمَّ القسمَ الأوّلَ سنةَ ١٣١٦ .

منهْجُ الشّيخِ في "كشفتُ الأستارِ":

اعتمدَ الشّيخُ في المقامِ الأوّلِ على كتابِ "التقريب" للحافظِ ابنِ حجرٍ، فيذكرُ الاسمَ وما يحتاجُ لضبطِ، فدرجةُ الرّاوي، ولا يذكرُ طبقةَ الرّاوي أو من أخرجَ له من السّنةِ.

٢- إنَّ لم يكنِ الرّاوي من رجالِ "التقريب" -وهم قليلون- فلا يَعمدُ

الشيخ المصنف على "مغاني الأختيار" فقط بل يضم إليه بعض كتب الرجال المتداولة لاسيما الثلاثة "الميزان" و"لسانه" و"تعجيل المنفعة".

٣- لما كان جل الكتاب منقولاً من "التقريب" فقد مشى الشيخ المصنف في الأسماء وما أورده في بابي الكنى وفق ترتيب الحافظ في "التقريب"، من ملاحظة الاسم الأول والثاني والثالث، وقد نددت منه بعض تراجم خرجت عن هذا الترتيب وهي قليلة أو نادرة.

ولقد حيل إلي عند تتبع تراجم الكتاب، وتقليب صفحاته، أنني أتابع النظر في نسخة من "التقريب" حذفت منها تراجم، وأضيفت إليها تراجم قليلة.

٤- ولم أجد للشيخ أبي تراب السندي رحمه الله تعالى كلاماً في نقد الرواة أو مناقشة نقاد اللهم إلا في النادر جداً، كقوله (ص: ٦٢) في ترجمة عبدالرحمن ابن إبراهيم القاص البصري - وليس من رجال "التقريب" - فإنه قال: «قال أبو تراب: والراجع عندي فيه التوثيق والله تعالى أعلم بالصواب».

ومنه يعلم أن قول بعضهم: إن "كشف الأستار" مختصر "مغاني الأختيار" في شرح أسامي رجال معاني الآثار "للبدري العيني لا يعبر عن الواقع.

وقد قام على طبع "كشف الأستار" للسندي المفتي محمد شفيع الديوبندي (ت ١٣٩٦)، وترجمته في "التشنيف" (٢/ ٣٩١)، وطبعه طبعاً حجرية ضمن مجموع، وذلك في سنة تسع وأربعين وثلاثمائة وألف، وسماه: "كشف الأستار عن رجال معاني الآثار تلخيص مغاني الأختيار" للعلامة البدر العيني، وهذه التسمية فيها نظر كبير بسبب ما تقدم شرحه.

٢- "تراجم الأحيار من رجال شرح معاني الآثار"

للشيخ محمد أيوب السهارنفوري

هو مصنفٌ في رجال "شرح معاني الآثار" صنفه الأستاذ الشيخ الطيب محمد أيوب بن محمد يعقوب السهارنفوري المظاهري الحنفي وُلد سنة ١٣١٨ والتحق بمظاهر العلوم في شوال سنة ١٣٢٧، تخرّج من جامعة مظاهر العلوم بسهارنפור سنة أربعين وثلاثمائة وألف، وحضر فيها على الشيخ خليل أحمد السهارنفوري، والشيخ محمد يحيى الكاندهلوي، والشيخ محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي.

وبإشارة الأخير وتصريحه توجه الشيخ محمد أيوب السهارنفوري لجمع رجال "شرح معاني الآثار"، وقد انتهى من مسودة الكتاب سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة وألف، ثم أخذ في إصلاحات وإضافات إلى سنة ثمان وتسعين فقارب الاشتغال به أربعين سنة كما في خاتمة الطبع (٦٤١/٤).

وكان الشيخ محمد أيوب المظاهري ينقطع عن العمل لوقوع ما يشغله ويصرفه عنه كاشتغاله بمهنة التطبيب، ولكنه سرعان ما يعود لإكمال العمل، ولذلك استغرق العمل منه وقتاً طويلاً.

توفي في ٢٧ ربيع الآخر سنة ١٤٠٧ رحمه الله وأثابه رضاه^(١).
مصنّفاته الحديثية:

١- "تراجم الأحيار من رجال شرح معاني الآثار".

(١) ترجمته: أخذت الترجمة من خلال النظر في مقدّمة "أماني الأحيار"، بالإضافة إلى كتاب "علماء مظاهر علوم سهارنפור وإنجازاتهم العلمية والتأليفية" للسيد محمد شاهد الحسيني السهارنفوري الأمين العام لجامعة مظاهر العلوم بسهارنפור بالهند.

٢- "تصحيح الأغلط الكتابية الواقعة في النسخ الطحاوية".
وهو يشتمل على جزئين، الأول: في تصحيح الأغلط الواقعة في الجزء
الأول من "شرح معاني الآثار" للطحاوي.
والثاني: في الثاني، وهما مطبوعان.

٣- "تعقيب (تصويب) التقليب الواقع في تهذيب التهذيب"، وقد طبع
سنة ١٤٠٢، جمعه وقت تأليفه في رجال "شرح معاني الآثار" للطحاوي.
٤- "تعلیق مختصر جامع على شرح معاني الآثار" للطحاوي.

قال في مقدمته لـ "تراجم الأخبار" (١/ ص: ج): «وفَّقني الله تعالى لإتمام
مختصر جامع على كتاب الطحاوي، مشتمل على بيان حال كلِّ راوٍ من رواة
الإسناد حسب ما وقعت ترجمته في "تقريب التهذيب"، وعلى تعيين أسماء أهل
العلم والأئمة الذين أشار إليهم الإمام الطحاوي بقوله: «فذهب إليه قومٌ
وخالفهم في ذلك آخرون»، ومع هذا قد نبَّهت في كثيرٍ من المواضع من هذا
التعليق على من أخرج الحديث من أصحاب الصحاح وغيرهم».
وهذا المصنّف لم يكمل فقد قال صاحبه: «وقع التراخي في تكميله».

٥- "الفتح السماوي في تحقيق مولد الطحاوي" انفصل فيه على أن مولد
الطحاوي كان سنة ٢٣٩ والمشهور هو سنة ٢٢٩.

٦- "ترجمة الحزب الأعظم" كتبه امثالاً لأمر شيخه، شيخ الحديث
بسهارنפור العلامة محمد زكريا الكاندهلوي المدني.

"تراجم الأخبار من رجال معاني الآثار":
هو كتابٌ خاصٌّ بتراجم رجال أسانيد كتاب "شرح معاني الآثار" للفقير
الحافظ أبي جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى.

وصف الكتاب: الكتاب يتكوّن من مقلّمة، ثمّ قسمين، الأوّل: في الأسماء،
والثاني: في الكنى ومن نسب إلى أبيه وغيره.

والكلام هنا يستدعي الآتي:

أولاً: منهج الشيخ محمّد أيوب المظاهريّ في ترجمة الرواة:

١- اعتاد الشيخ أن يُصدّر ترجمة الراوي بذكر ما في "تقريب التهذيب"،

مع مخالفة الحافظ في أمرين:

الأول: أنّه لا يذكر طبقة الراوي، كأن يكون الراوي من الثانية أو الرابعة

أو الخامسة أو غير ذلك.

الثاني: أنّه أبدل رموز "التقريب" بأسماء الكتب وجعلها في نهاية الترجمة.

٢- بعد نقل ما في "التقريب" ينتقل الشيخ إلى كتاب "تهذيب التهذيب"

فيذكر الشيوخ والتلاميذ وما جاء في الراوي من جرح أو تعديل، مع ذكر

المولد والوفاة، وهو قد لا يستوعب كلام النقاد، فيقول: «وقد تركت بعض

الأقوال اختصاراً». بيد أنّه قد يزيد في شيوخ الراوي وتلاميذه بحسب ما يجده

في كتب الرجال.

٣- أمّا من لم يجدهم في "التقريب" فيذكرهم من كتب الفنّ مع العزو لها.

٤- وصرّح (١/ص: د) بأنّه التزم بأن يذكر في كلّ ترجمة عدداً ما أخرج له

الطحاويّ في "شرح معاني الآثار" من الروايات والآثار.

ثانياً: منهج الشيخ محمّد أيوب في ترتيب تراجم الكتاب:

١- رتب رجال الإسناد على حروف الهجاء بحسب أوّل حرف في الاسم

الأوّل، وأهمّل الترتيب بحسب الحرف الثاني فالثالث، ولم يدخل الاسم الثاني

في الترتيب.

٢- كان الشَّيْخُ قد جمعَ في الترتيبِ بينَ أمرينِ هما: الحرفُ الأوَّلُ من الاسمِ الأوَّلِ، والترتيبُ بحسبِ ورودِ الإسمِ في أبوابِ "شرح معاني الآثار" نتجَ عن ذلك ما صرَّحَ به الشَّيْخُ فقال (١ / ص: هـ): «لكنَّ جميعَ مَنْ اسمُه أحمدُ لا يوجدُ في موضعٍ واحدٍ على التَّوالي، بل بحسبِ وقوعه في أبوابِ "معاني الآثار" وصفحاته».

٣- صرَّحَ الشَّيْخُ (١ / ص: هـ) أنَّه يذكرُ اسمَ البابِ، ورقمَ الصَّفحةِ على كلِّ اسمٍ.

٤- ميَّزَ الشَّيْخُ تراجمَ المجلدِ الأوَّلِ عن الثَّاني، بأنَّ يذكرَ ما وقعَ في الجزءِ الأوَّلِ من كتبِ "شرح معاني الآثار" ثمَّ الذي وقعَ في الجزءِ الثَّاني كتبَ عليه «ن» تمييزًا.

٥- لم يفرِّدِ الشَّيْخُ فصلًا أو بابًا خاصًّا بالنِّساءِ في الأسماءِ أو الكُنَى.

٦- ألحقَ في آخرِ كلِّ جزءٍ من الأجزاءِ الأربعةِ فِهْرَسًا، راعى فيه الترتيبَ الهجائيَّ الذي في الاسمِ الأوَّلِ ثمَّ الثَّاني.

٧- مع أنَّ صاحبَ "تراجم الأخبار" يعتمدُ كثيرًا على "رفع الأستار" للسَّنديِّ صاحبِ العلمِ، إلَّا أنَّه استدركَ عليه تراجمَ كثيرةً؛ انظر (١ / ٨٤، ٧٦، ٧٧، ١٧٢، ...) وغيرها.

(تنبيهٌ): ذكرَ الشَّيْخُ صاحبُ "تراجم الأخبار" (١ / ص: د): أنَّه كانَ قد عملَ مسودَّةً للكتابِ مختصرةً اقتصرَ فيها على ذكرِ ترجمةِ الرَّاوي من "تقريب التهذيب"، وذكرِ المشايخِ والتلاميذِ من "تهذيب التهذيب" ولم يزدَ على ذلك، وعبارتهُ تشيرُ إلى أنَّه أكملَ العملَ في المسودَّةِ الأولى وتمنَّى من يوفِّقُ لطبعها، ثمَّ زادَ الزِّياداتِ التي تقدَّمَ التعريفُ بها.

ملاحظاتٌ على عملِ الشَّيخِ في "تراجم الأُخبار":

عملُ الشَّيخِ مُحَمَّدِ أَيُوبِ المَظَاهِرِيِّ في كتابه "تراجم الأُخبار من رجال شرح معاني الآثار"، عملٌ جيِّدٌ في حدود معارف من قام به يستحقُّ الشَّناءَ والدُّعاءَ ، يبيِّنُ أنَّ لي عليه بعضُ ملاحظاتٍ، رأيتُ إثباتها من بابِ النَّصيحةِ للدينِ والمسلمينِ، وهيَ عامَّةٌ وتفصيليَّةٌ.

أما العامَّةُ: فيجيءُ أوَّلاً: في الطريقةِ التي تَبَعَهَا في ترتيبِ تراجمِ الكتابِ، فهي ليست جيِّدةً؛ لأنَّه لم يراعِ ترتيبَ الحروفِ سواءً في الاسمِ الأوَّلِ أو الثاني أو الثالثِ، وكانَ "التقريب" بينَ يديه، ومن محاسنِه الكثيرةِ حُسْنُ ترتيبِه، ولم أرَ كتاباً من كتب الرجالِ في حسنِ ترتيبِه، وقد تبعته على طريقته الحسنةِ في كتابي "الاحتفال" فأجهدتني.

وثانياً: اعتادَ الشَّيخُ ألاَّ يستوعبَ الجرحَ والتعديلَ، وهذا ينقصُ القيمةَ العلميةَ للكتابِ، ولذلك لا أميلُ للمختصراتِ.

ثالثاً: من أهم ما يلفت النظرَ، أن الكتابَ اعتمد على جمع مادَّةٍ ومحاولة ترتيبها فقط، فيكادُ يكونُ الكتابُ قد خلا من المادَّةِ النقديَّةِ من حيثُ المقارنةُ بينَ أقوالِ الحافظِ في "التقريب" أو إعمالِ النَّظَرِ في كلماتِ النَّقَادِ من جرحٍ أو تعديلٍ من خلالِ القواعدِ، وإعمالِ مناهجِ النَّقَادِ، وجمعِ النَّظَائِرِ، وهذا يدلُّ على أنَّ مصنَّفَ الكتابِ لم يكنِ من النَّقَادِ، وهذا يُقلِّلُ الفائدةَ من الكتابِ، وأذكرُ هنا أنَّ الكتابَ بحوزتي، وقد اشتريته، وقت مجاورتي بمكة المكرمة بعد سماعِ الشَّناءِ العطرِ عليه من بعضِ الأحنافِ الشاميين المقيمين بالمدينة المنورة، وتقريباً لم استفد منه لحرصِي على النقدِ والتفتيشِ والتنكيثِ والمقارنة، وهذا خلا منه الكتابُ.

رابعاً: لم تكن بين يدي المصنّف نسخة من "مغاني الأختيار" للبدر العيني، واقتصر على اتخاذ "كشف الأستار" للسّندي واسطةً إلى "مغاني الأختيار"، وقد تقدّم أنّ صاحب "كشف الأستار" يلتزم عبارة الحافظ في "التقريب".

خامساً: يُحِيلُ الشَّيْخُ رحمه الله تعالى معتمداً على ثلاثة أصول عنده وهي: "التقريب"، و"التهذيب"، و"كشف الأستار"، وتأتي بعض كتب الرّجال ولكن في المرتبة الثّانية، والنقل منها عزيز، والله أعلم بالصّواب.

أَمَّا النَّظَرُ التَّفْصِيلِيُّ فَخُذْ مَا يَلِي:

أ- اعتاد الشَّيْخُ ألا يذكر طبقات الرّواة التي اعتنى بذكرها الحافظ في "التقريب".

ب- وقعت للشَّيْخِ أثناء سياقه للتراجم، ما يلزم متابعته، وهذه نماذج كاشفةٌ وليس من غرضي الحصر:

١- أسماء بنت زيد بن الخطّاب (٢٨/١)، أهمل الشَّيْخُ ذكر كلام الحافظ في "التقريب"، وفيه (رقم: ٨٥٢٦): «يقال: لها صحبةٌ، وماتت قبل ابن عمر». وكذا لم يذكر عددَ وأماكنَ أحاديثها عند الطّحاوي، ولها ترجمةٌ في "مغاني الأختيار" (٣/١٣٢١)، وحديثها في "شرح معاني الآثار" «باب الوضوء: هل يجب لكل صلاة أم لا؟» (٤٣/١).

٢- أبان بن صمعة، نقل عن الحافظ في "التقريب" (رقم: ١٣٨) أنّه قال: «صدوقٌ غير آخر»، ثمّ نقل المصنّف بعض الجرح والتعديل من "التهذيب" وأهمل منه قول ابن عدي: «إنما عيب عليه الاختلاط لما كبر، ولم ينسب إلى الضّعف؛ لأنّ مقدار ما يرويه مستقيم».

قلتُ: إذا كانَ مقدارُ ما يرويه مستقيمًا فالاختلاطُ غيرُ مؤثِّرٍ عليه، فتدبَّر، فكانَ ينبغي عدمُ إهمالِ كلماتِ النُّقَادِ ولا سببًا إذا كانتُ مؤثِّرةً.
 ٣- أفلحُ بنُ حميدِ الأنصاريِّ (٢١ / ١)، وفيه ملاحظاتُ:
 الأولى: لم يذكرْ من أخرجَ له، وفي "التهذيب" (٣٦٧ / ١) ذكر (خ م د س ق) أخرجوا له.

الثانية: اقتصرَ المصنِّفُ على ذكرِ توثيقِ ابنِ حبانَ له، بينما في "التهذيب" (٣٦٧ / ١): «وقال ابنُ معينٍ: ثقةٌ، وقال أبو حاتمٍ: ثقةٌ لا بأسَ به، وقال النَّسائيُّ: ليسَ به بأسٌ» وللنُّقَادِ كلماتٌ أخرى فيه.
 الثالثة: ولم يذكرِ المصنِّفُ كلامًا عن عددٍ وأماكنٍ أحاديثه عند الطَّحاويِّ.
 ٤- إبراهيمُ بنُ مسلمٍ الهجريِّ (٢٢ / ١).

نقل عن الحافظِ أنَّه قال في "التقريب" (رقم: ٢٥٢): «لَيْسَ الحديثُ رفعَ موقوفاتٍ»، ثمَّ اختصرَ المصنِّفُ ما قيل فيه من جرحٍ، مع أنَّ ضعفه بيِّنٌ جدًّا فلا يقال فيه: «لَيْسَ»؛ انظر "التهذيب" (١٦٥ / ١).

٥- أميةُ بنُ بسطامٍ (٢٨ / ١) نقلَ من "التهذيب" (٣٧٠ / ١) أنَّ ابنَ حبانَ ذكره في "الثقات"، فلا أدري لماذا أهملَ المصنِّفُ قولَ أبي حاتمِ الرَّازيِّ: «محلُّه الصَّدوقُ، ومحمدُ بنُ المنهالِ أحبُّ إليَّ منه».

٦- إياسُ بنُ خليفة (٢٨ / ١)، نقلَ عن الحافظِ في "التقريب" (رقم: ٥٨٥) أنَّه قال: «صدوقٌ»؛ والرَّجلُ قليلُ الحديثِ، وقال عنه العقيليُّ: «في حديثه وهمٌّ»، بل قال الذَّهبيُّ في "الميزان": «ولا يكادُ يُعرفُ»، فهل يمكنُ أن يتوجَّهَ النَّقدُ لكلمةِ الحافظِ؟! ولم يذكرِ الشَّيخُ شيئًا عن حديثِ الرَّجلِ في "شرح معاني الآثار".

٧- إسماعيل بن أبي أويس (٣٦/١)، فيه كلامٌ كثيرٌ، ونقلَ الشَّيْخُ عن الحافظِ في "التقريب" (رقم: ٤٦٠) أَنَّهُ قال: «صدوقٌ أخطأ في أحاديث من حفظه». ثمَّ نقلَ المصنَّفُ بعضَ ما قيلَ فيه من نقدٍ، والتعديلُ الذي فيه لا يُفيدُ بعد اعترافه بالوضعِ والمنقول عنه في "التهذيب" (٣١٢/١) وهو قوله: «ربَّما كنتُ أضعُ الحديثَ لأهلِ المدينةِ إذا اختلفوا في شيءٍ فيما بينهم». فالرَّجُلُ وضاعٌ، وكلامُ "التقريب" لم ينزلْ من السَّماءِ، ولا أدري لماذا أهملَ الشَّيْخُ المصنَّفُ اعترافَ ابنِ أبي أويسٍ بالوضعِ؟! وكذلك لم يذكرْ حديثه في كتابِ الطَّحاويِّ.

٨- الأسود بن قيسِ العبدِيُّ الكوفيُّ (٢٧/١)، عليه ملاحظاتٌ: الأولى: وثَّقه عددٌ من الحفَّاظِ نصَّ عليهم الحافظُ في "التهذيب" (١/٣٤١، ٣٤٢)، والمصنَّفُ لم يذكرْهم.

الثَّانية: لم يذكرْ كذلك من أخرجَ له، وقد روى له الجماعةُ.

الثَّالثة: لم يذكرْ شيئاً عن حديثه عندَ الطَّحاويِّ.

٩- آدمُ بنُ أبي إياسٍ (٢٧/١)، اقتصرَ على نقلِ توثيقِ الحافظِ له في "التقريب" (رقم: ١٣٢)، وقد وثَّقه جماعةٌ كما في "التهذيب" (١/١٩٦). وقد يسألُ سائلٌ فيقول: إذا لم يذكرِ المصنَّفُ من وثَّقه، فما عمدةُ الحافظِ في توثيقه؟

١٠- إسحاقُ بنُ بكرِ بنِ مضرٍ (٣٠/١)، نقلَ عن "التقريب" أَنَّهُ صدوقٌ، والذي في "التقريب" (رقم: ٣٤٣): «صدوقٌ فقيهٌ».

ومثله: أبانُ بنُ يزيدِ العطارِ (٣٢/١): «ثقةٌ»؛ وفي "التقريب" (رقم: ١٤٣): «ثقةٌ له أفرادٌ».

١١- إبراهيم بن محمد الصيرفي (١/٤٤)، قال المصنف: «قال في "كشف الأستار":... ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: من أهل الكوفة يروي عن أبي نعيم، روى عنه أهلها والغرباء، وكان صيرفيًا أصله من البصرة والله أعلم».

وفي "مغاني الأخيار" (١/١٨): ذكره ابن حبان في "الثقات"، وذكره الحاكم أبو أحمد في "الكنى".

قلت: رأيت أن أتحف القاريء الكريم بما جاء في كتابي "الاحتفال" (٣/١٥٢) تحذُّنًا بفضل الله تعالى:

«١٢٣٠- إبراهيم بن محمد بن إسحاق بن أبي الجحيم، أبو بكر الصيرفي الكوفي^(١)».

والجحيم: بفتح الجيم مع الحاء المهملة، كذا في "الإكمال".

روى عن أبي محمد عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي، والمنهال بن بحر، ومسلم بن إبراهيم، وأبي حاتم الرازي، وعبدالله بن رجاء، وأبي الوليد الطيالسي، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وعبدالواحد بن عمرو الزهري. روى عنه: أبو القاسم البغوي، وأبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن بن الشريقي، وأبو جعفر الطحاوي.

ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «من أهل الكوفة، يروي عن أبي نعيم، وروى عنه أهلها والغرباء، وكان صيرفيًا أصله البصرة».

(١) "سؤلات الحاكم" للدَّارِقُطَنِيِّ (رقم: ٤٤)، "الأسامي والكنى" (رقم: ٦٣٥)،

"الثقات" (٨/٨٨)، "الإكمال" (٢/٥١)، "فتح الباب" (رقم: ١٠١٥)، "مغاني

الأخيار" (١/١٨)، "تراجم الأخبار" (١/٢٥)، هذه مراجع العزو من الاحتفال.

قال الدَّرَاقُطْنِيُّ: «لا بأسَ به، غلِطَ في أحاديثَ»، وقال مَسْلَمَةُ: «بصريُّ ثقةٌ،
أخبرنا عنه غيرُ واحدٍ من شيوخنا، وماتَ ببغداد سنةَ أربعٍ وسبعين ومائتين»؛
انتهى من "الاحتفال بمعرفة الرواة الثقات الذين ليسوا في تهذيب الكمال"،
ويمكن للناظر أن يقارن بين العملين، والحمد لله على توفيقه.



٣- "الحاوي في رجال الطحاوي"

لحبيب الرحمن الأعظمي

هو أحدُ مصنِّفاتِ العَلامَةِ المَحَدِّثِ على طَريقةِ أهلِ ديوبندِ حَبِيبِ الرَّحْمَنِ الأعْظَمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَهُوَ كِتَابٌ جَامِعٌ لِرِجَالِ الطَّحَاوِيِّ فِي كِتَابِيهِ "شَرْحُ مَعَانِي الْأَثَارِ"، وَ"بَيَانُ مَشْكَلِ الْأَثَارِ"، وَإِذَا كَانَ الشَّيْخُ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ الأعْظَمِيِّ قَدْ سَبَقَ مِنْ غَيْرِهِ بِالتَّصْنِيفِ فِي رِجَالِ "شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ"، لَكِنَّهُ زَادَ عَلَيْهِمْ مَزِيَّةً لَهُ؛ هِيَ انْفِرَادُهُ بِإِضَافَةِ رِجَالِ "بَيَانِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ".

وَنَظَرًا لِأَنَّ الطَّحَاوِيَّ تَأَخَّرَتْ وَفَاتَهُ عَنْ أَصْحَابِ الكُتُبِ السِّتَةِ، فَيُوجَدُ فِي كِتَابِهِ زَوَائِدٌ فِي الرِّجَالِ لَيْسَتْ فِي المَصْنُوفَاتِ فِي رِجَالِ الكُتُبِ السِّتَةِ.

وصفُ الكُتَابِ:

يَتَكَوَّنُ الكُتَابُ مِنْ مَقْدَمَةٍ مَخْتَصِرَةٍ جَدًّا، وَقَسْمَيْنِ فِي (١٧٩) لَوْحَةً بِخَطِّ المَصْنُوفِ، وَنَسْخَةٍ أُخْرَى بِخَطِّ الدُّكْتُورِ مَسْعُودِ الأعْظَمِيِّ حَفِيدِ المَصْنُوفِ فِي (٦٧٨) لَوْحَةً، وَانْتَهَى الشَّيْخُ مِنَ الكُتَابِ سَنَةَ ١٣٤٨، ثُمَّ كَانَ يَزِيدُ عَلَيْهِ زِيَادَاتٍ، لِذَلِكَ وَقَعَتْ إِلْحَاقَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى حَوَاشِي المَخْطُوطَةِ عَلَى عَادَةِ أَهْلِ العِلْمِ، فَإِنَّ الشَّيْخَ وَقَفَ عَلَى كُتُبٍ وَتَحْقِيقَاتٍ بَعْدَ إِكْمَالِ كِتَابِهِ، لَا سِوَا كِتَابِ "كَشْفِ الْأَسْتَارِ" لِأَبِي تَرَابِ السَّنْدِيِّ.

أَمَّا المَقْدَمَةُ فَهِيَ فِي أَرْبَعَةِ أُسْطُرٍ لَمْ يَزِدْ فِيهَا بَعْدَ البِسْمَلَةِ عَلَى الحَمْدِ لِلَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَبَعْضِ بَرَاعَاتِ الاسْتِهْلَالِ، وَجَاءَتْ خَالِيَةً مِنْ ذِكْرِ حُطَّةِ المَصْنُوفِ أَوْ شَرْطِهِ أَوْ أَصُولِهِ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا القِسْمُ الأوَّلُ مِنَ الكُتَابِ: فَهُوَ فِي تَرَاجِمِ الْأَسْمَاءِ، وَالْقِسْمُ الثَّانِي: فِي الكُنْيِ وَالْأَلْقَابِ وَالْأَنْسَابِ وَالمَبْهَاتِ.

والكلام على منهج الشيخ وترتيب الكتاب يستدعي الآتي:
أولاً: منهج الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في ترجمة الرواة.
ثانياً: منهج الشيخ في ترتيب تراجم الكتاب.

١- أمّا عن أولاً: فإنَّ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي اعتمد على "تقريب التهذيب" للحافظ ابن حجر، وهو الجزء الأعظم من الكتاب، فإن لم يكن الراوي المترجم من رجال "التقريب"، نقل الترجمة من "تعجيل المنفعة" مع ذكر كلمة «تعجيل» في آخر الترجمة تصریحاً بالمصدر، فإن لم يجده انتقل إلى «لسان الميزان» مع ذكره كلمة «لسان» تصریحاً بالمصدر.

فإن لم يكن في الثلاثة - وهو قليل جداً - انتقل إلى كتب الرجال المشهورة.
٢- والراوي الذي عُرف باسمه واشتهر بكنيته يترجمه مرّة واحدة في الكنى أو الأسماء، ويصرّح بموضع الترجمة.

٣- بعض الرواة لم يجدهم الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، فيقوم بذكر اسم الراوي وحديثه.

٤- تفرّد الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي عمّن سبقه أو عاصره واعتنى برجال الطحاويّ بأنّه أدخل في كتابه رجال "مشكل الآثار"، وقد ميّز رجال كتاب "المشكل" بوضع حرف «ش»، أو حرفي «مش» فوق اسم أو كنية الراوي، فأصبح كتابه أوفى كتاب في رجال الطحاويّ، ووافق اسمه "الحاوي في رجال الطحاويّ" معناه.

٥- وقد استدرك الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي على أبي تراب السندي في كتابه "كشف الأستار"، باعتبار أن كتاب الأعظمي تأخر في التصنيف عن كتاب السندي بالإضافة إلى ما يحصل له من سهو.

٦- وقد فات الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي كثيرًا من رجال "بيان مشكل الآثار" باعتبار أن النسخة التي اعتمدها، هي المطبوعة الوحيدة في حيدرآباد، وفيها نقص كبير، وانظر ما قاله العلامة الكوثري في "الحاوي في سيرة الإمام الطحاوي" (ص: ٣٤).

٧- قد يذكر الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي عددًا أحاديث الراوي عند الطحاوي وهذا يستلزم نظرًا وجهدًا ومتابعة، ولم يفته التنبيه على بعض تصحيحات في كتب الرجال المطبوعة.

٨- واعتمده على رموز الحافظ في "التقريب" وقد يصرح باسم الكتاب.

أما عن منهج الشيخ في ترتيب تراجم الرواة فخذ الآتي:

١- رتب الشيخ كتابه على حروف المعجم باعتبار الحرف الأول من الراوي فقط، فكل من بدأ اسمه أو كنيته بحرف الألف، جعلهم في باب واحد دون النظر للحرف الثاني في نفس الاسم الأول، ودون النظر للاسم الثاني.

٢- لم يجعل مكانًا خاصًا بالنساء، بل أدرجهن مع الرجال في الأسماء والكنى.

٣- جعل الشيخ كلاً من: الكنى والألقاب والأنساب والمبهمات في

باب واحد.

٤- الكتاب يعتبر من حيث الإجمال مأخوذاً من كتاب "التقريب"

للحافظ ابن حجر، وكان الصواب توجيه النظر والبحث المجرد في الرجال بدلاً من نسخ كلام الحافظ ابن حجر، والناس درجات.

(تنبيه): والكتاب كسابقه جاء خالياً من المادة النقدية، والمباحث العلمية،

وكان يمكن الاقتصار على جزءٍ يحتوي على زوائد رجال أبي جعفر الطحاوي

على "التقريب"، والله المستعان.

فرع

سرد رجال الطحاوي للشيخ محمد يوسف الكاندهلوي:

للشيخ العلامة الداعية المشهور محمد يوسف الكاندهلوي الحنفي (ت ١٣٨٤) رحمه الله تعالى، شرح اسمه: "أمان الأخبار في شرح معاني الآثار" وصل فيه بحسب المطبوع بالهند بين يدي إلى أبواب الوتر، في أربعة مجلدات، ومن فوائده مقدمة الكتاب المطولة، فائدة ذكرها في (١/٣٢-٤٢) سرد فيها أسماء شيوخ الطحاوي ورتبهم على أربعة أنواع:

(الأول): في مشايخه في "معاني الآثار" و"مشكل الآثار"، و(الثاني): في مشايخه في "شرح معاني الآثار"، و(الثالث): في مشايخه في "مشكل الآثار"، و(الرابع): في مشايخه في غير هذين الكتابين.

والحاصل مما تقدم:

١- أن عددًا من المشتغلين بالحديث في الهند، اهتموا بجمع رجال الطحاوي.

٢- أن "الحاوي" للشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أوسع الأعمال الثلاثة.

٣- أن عمل الشيخ محمد أيوب المظاهري أكثرهم مادة علمية؛ لأنه زاد على ما في "التقريب" فوائده من "التهذيب"، واعتنى بذكر الشيوخ والرواة عن كل رجل.

٤- أن عمل الشيخ أبي تراب السندي ليس مختصرًا "لمغاني الأخيار" كما ادعى بعضهم وكتبه عنوانًا للكتاب، وهو أحسن من نظيره من حيث الترتيب.

٥- اعتنى الشيخ محمد أيوب المظاهري عناية ظاهرة بإصلاح التصحيفات، بل بجمع بعضها في مصنفات خاصة، وعمله أهم هذه الأعمال الثلاثة وأكثرها مرجعًا واستدراكًا.

٦- هذه المصنّفات الثلاثة معتمدةٌ على كتابِ "التقريب" بالنسبة لكتابي السُنديِّ والأعظميِّ، بحيثُ يُحِيلُ إليك أنّك تقرأ نسخةً من كتابِ "التقريب"، رُفعتُ منها تراجمٌ قليلةٌ، وأدخلَ فيها تراجمٌ قليلةٌ^(١)، ومن زيادةِ الاعتمادِ على الحافظِ كانَ الشَّيخُ المظاهريُّ يُشني بـ "التهذيب"، والزياداتِ على "التقريب" للثلاثة أخذت أيضاً من كتبِ الحافظِ كـ "التعجيل"، و"اللسان".

٧- تكادُ تكونُ الكتبُ الثلاثةُ خاليةً من المادةِ النقديّةِ، من حيثُ تقريرُ مناهجِ النُقّادِ والجمعُ بينَ أقوالهم، وتحريرُ التراجمِ وفقَ القواعدِ والمناهجِ والمذاهبِ، وإظهارِ الاستقلاليّةِ في الحكمِ على الرّواة، ولو الجزئيّة فكانَ جَلَّ عملُ الثلاثةِ النقلَ من كتبِ الحافظِ وترتيبَ كلامه والتسليمَ لأحكامه فلهذا درّه، فكانَ الأولى في نظري جمعَ زوائدِ رجالِ الطّحاويِّ على "التقريب".

(مقارنة نافعة) : نظراً للاختلافِ في المنهجية العلمية فإنك إذا قارنت كتاباتِ السُنديِّ والمظاهريِّ والأعظميِّ على رجالِ الطّحاويِّ بما كتبه المماقانيُّ والحوثيُّ والتُّستريُّ، والثلاثة من كبار علماء الإمامية في القرنِ الفاتحِ، والذين صنّفوا الكتبَ الضّخامَ واجتهدوا وناقشوا واستدركوا، تجدُ أنّ الثلاثةَ الحنفيةَ الأولين يدورونَ في فلكِ الحافظِ ابنِ حجرٍ الشافعي، وليسَ للثلاثةِ أيُّ إضافةٍ علميةٍ من حيثُ القواعدِ أو الكلامِ على الرّجال، فهم ناقلون ويمكن الاستغناء عن أعمالهم، لأنها أعمال غير علمية .

(١) و"التقريب" مختصرٌ نافعٌ جدّاً لا ينبغي لطالبِ العلمِ أن يقفَ عنده، ولكن يدرّبُ نفسه على البحثِ والتتبعِ والمراجعةِ وإعمالِ النظرِ في الحكمِ على الرّواة والجمعِ بينَ النصِّ والعمل، كما ذكرته في مقدمتي "الاحتفال"، و"التعريف".

أمَّا الثلاثةُ الآخرون: المامقاني، والحوثي، والتستري فلهمُ اجتهاداتٌ واختياراتٌ في القواعدِ وتوثيقِ كتبِ المذهبِ، وإضافاتٌ ومناقشاتٌ واستدراكاتٌ، ثمَّ في التطبيقِ الرَّجاليِّ لهمُ نظرٌ في كلِّ راوٍ، فهي كتبٌ نقديةٌ قويةٌ جديرةٌ بالبحثِ؛ لأنها لا تقوم على التقليد، وليس الخبرُ كالمعاينة.



المطلب الثاني

السيد عبدالله الحيدرآبادي وكتابه "زجاجة المصايح"

التعريف بصاحب كتاب " زجاجة المصايح " :

هو أبو الحسنات عبدالله المجددي بن السيد مظفر بن يعقوب الندركي القادري الحيدرآبادي الحنفي، من أسرة معروفة بحيدرآباد، وُلد فيها سنة ١٢٩٢ اعتنى به والده، ولازم الشيخ محمد أنوار الله الفاروقي (ت ١٣٦٣)، والشيخ محمد عبدالرحمن ابن أحمد علي السهارنفوري الأنصاري (ت ١٣٤٦) قرأ عليه الكتب الستة كاملةً و"الشامل" و"مشكاة المصايح"، وكتب له إجازةً بذلك وهي ملحقةٌ بآخر كتاب "زجاجة المصايح".

وبعد تخرجه اشتغل بالتدريس في الحديث والفقه الحنفي وغيرهما، وعُرف بالحديث، ولُقّب بمحدث الدكن.

صنّف عدّة مصنّفاتٍ في السيرة والتّصوّف وفضائل الأعمال، وكتب بالعربية "زجاجة المصايح" والذي سيأتي التعريفُ به إن شاء الله تعالى، وكان صوفيّاً، وله كلامٌ جيدٌ في آباء المصطفى ﷺ (١/٥٢٣)، ورأيتُه ردّ على ابن تيمية في مسألة التوسّل.

توفي يوم الخميس الثامن عشر من ربيع الآخر سنة أربع وثمانين وثلاثمائة وألفٍ بحيدرآباد، وكانت له جنازةٌ مشهودةٌ، رحمه الله وأثابه رضاه.

وهذه الترجمة نقلتها مع الاختصار والتّصريف من مقدمة "زجاجة المصايح" والتي طُبعت بجمعية البشري الإسلامية بباكستان سنة ١٤٢٢.

تمهيد

كتاب "مشكاة المصابيح" من الكتب التي سارت بها الركبان، واعتمدت للقراءة والتدريس في عدد من المعاهد الشرعية لا سيما في البلاد الهندية بالمعاهد الحنفية بديوبند وسهارةنفور وغيرهما، ولذلك طبع في هذه البلاد عدة مرات، واشتهر "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" للشيخ ملا علي بن سلطان القاري الحنفي (ت ١٠١٤) وتداوله أهل العلم في هذه البلاد، وشرحه بعضهم في القرن الفاتت "المشكاة" كالشيخ محمد إدريس الكاندهلوي من الحنفية، والشيخ عبيد الله بن محمد بن عبد السلام المباركفوري من التميمين (ت ١٤١٤)، ولنور الدين بن صدق حسن خان القنوجي (ت ١٣٣٦) "الرحمة المهداة إلى من يريد زيادة العلم على أحاديث المشكاة"، رأيته مطبوعاً طبعةً هنديةً حجريةً.

وهذه كلمات حول سبب تصنيف كتاب "زجاجة المصابيح" و منهج الحيدرآبادي فيه.

سبب تصنيف الشيخ عبد الله الحيدرآبادي كتابه "زجاجة المصابيح":
كان في رأي المصنّف حسياً ذكره في مقدمة "زجاجة المصابيح" أن كتاب "مشكاة المصابيح" أجمع كتاب في الأحاديث النبوية بحسب نظر المصنّف، فقال في مقدمة كتابه: «لما سلك الخطيبُ رفع الله درجته في تصنيفه مسلك الإمام الشافعي رحمته، كثيراً ما كان يختلج في صدري أن أولّف كتاباً على منوال "المشكاة" أسلك فيه مسلك إمامنا الأعظم أبي حنيفة النعمان عليه الرحمة والرضوان».

قلت: وهذه الدعوى ادعاها الشيخ محمد عبدالحليم بن محمد عبدالرحيم النعماني صاحب "البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة" فذكر فيه (ص ٧٥) «أن الشيخ ولي الله الخطيب العمري التبريزي مؤلف "مشكاة المصابيح" رحمه الله كان شافعيًا فأورد في كل باب من الأحاديث والآثار ما يستدل به الشافعية، وأعرض عما يستدل به الحنفية».

قلت: كتاب "مشكاة المصابيح" لم يُعرض عن أدلة الحنفية، بل ذكر كثيرًا منها، وكتاب "زجاجة المصابيح" نفسه ذكر أحاديث كثيرة من "المشكاة" بل عمدته كتاب "المشكاة" فدعوى الإعراض مخالفة للواقع، وكان الصواب - والله أعلم - أن يقول: «لم يستوعب أدلة الحنفية من الحديث الشريف».

بيد أن الشيخ علي بن سلطان القاري كان له رأي آخر فلم ينتقد "المشكاة"، وإنما انتقد الشراح، وسكت عن صاحب "مشكاة المصابيح" فقال في "المرقاة" (١/٤٠٣): «وأيضًا من البواعث أن غالب الشراح كانوا شافعيًا في مطلبهم، وذكروا المسائل المتعلقة بالكتاب في منهاج مذهبهم، واستدلوا بظواهر الأحاديث على مقتضى مشربهم».

فكلام الملا علي القاري يتعلّق بالشراح، وكلام المصنّف الحيدرآبادي والنعماني تعلّق بالخطيب التبريزي، وهما حنفيان عندهما تحسُّس من الشافعية، ولما علي القاري "تشجيع فقهاء الحنفية على سفهاء الشافعية"!!!

منهج الشيخ عبدالله عبدالله الحيدرآبادي في "زجاجة المصابيح":

١- بنى الخطيب التبريزي كتاب "مشكاة المصابيح" على الأصل "مصابيح السنة" فجعله على ثلاثة فصول فالأول: لما أخرج الشيخان أو أحدهما،

والثاني: ما أورده غيرهما من الحفظ المذكورين في المقدمة (١/ ٥، ٦)، والثالث: وهو ما زاده الخطيبُ التبريزيُّ، والذي اشتمل على أحاديث في معنى الباب.

٢- أمّا صاحبُ "زجاجة المصايح" فجعل مصنّفه على كتابٍ وأبوابٍ بدونِ فصولٍ إلا في النادر، ولكنه صدرَ كلُّ بابٍ بآياتٍ قرآنيةٍ تناسبُ الباب.

٣- أحاديثُ "زجاجة المصايح" هي أحاديثُ "مشكاة المصايح" لا سيما الأبوابُ غيرُ الفقهية، فبنيّةُ البابِ كما في "المشكاة" مع بعضِ تغيراتٍ اقتضتْ تطبيقَ ملمحٍ وشرطِ المصنّفِ باستبعادِ بعضِ الأحاديثِ وذكرِ غيرها تأييداً للمذهبِ الحنفيِّ.

٤- مصادرُ زياداتِ صاحبِ "زجاجة المصايح" على قسمين:

الأوّل: المصادرُ الحديثيةُ وهي لا تزيدُ على بعضِ الكتبِ التي تضمُّ أدلةَ الحنفيةِ كـ "السير الكبير"، و"شرح معاني الآثار"، و"نصب الرّاية"، و"عقود الجواهر"، و"تنسيق النّظام شرح مسند الإمام" للسنبهليِّ.

الثاني: مصادرُ فقهيةٌ يذكرُ من خلالها أقوالَ علماءِ المذهبِ الحنفيِّ كالكمالِ ابنِ الهمام (١/ ١٣٩، ١٤٣، ٢٦١، ٢٦٨، ٣٩٣)، والبدرِ العيني (١/ ١٣٠، ١٤٣، ١١٩، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٨٩، ٣١٩)، وعلى القاري (١/ ١١٧، ١٢٦، ١٨٨، ٢٦٧، ٢٨٩، ٢٩٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩). بل ينقلُ عمّن تأخّر عن هؤلاءِ كعابدِ السّندي (٢٦٩)، واللّكنوي (١/ ٦٩٧، ١٩٩، ٢٠٧، ٢٦١، ٢٧٠، ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٨٨) بل ينقلُ من "فتح الملهم" (ص ٢٦٨).

وهذه النقولُ يذكرُها في الأصلِ يوجّهُ بها الأحاديثَ توجيهًا حنفيًّا، ويذكرُ المعتمدَ في المذهبِ الحنفيِّ، بل قد يطيلُ في النقلِ من عدّةِ كتبٍ للحنفيةِ في

مكانٍ واحدٍ مع الأحاديثِ في أصلِ الكتابِ انظر: (٥٣٨ / ١) فقد ذكّر في هذا الموضوع نقولاً من ثلاثة عشر كتاباً من كتبِ السّادةِ الحنفيّةِ...!!، وهذه النُّقولُ كانَ يمكنُ ذكرها في الحاشيةِ.

٥- بعضُ الأحاديثِ التي يوردها المصنّفُ لا توافقُ الحنفيّةَ، فينقلُ تأويلها بما يوافقُ المذهبَ الحنفيَّ من ذلك:

أ- (٣١٢ / ١) ادعاءُ النسخِ والتّصرّفِ في الحديثِ ليوافقَ المذهبَ، وانظر (٣١٦ / ١).

ب- وفي (٢٨٧ / ١) بعد أن أوردَ أحاديثَ فيها الذُّكْرُ بعد الدعاءِ قال: «وفي الدُّرِّ المختار: ليس بعد رفعه من الرُّكوعِ دعاءً، وما وردَ محمولٌ على النُّقلِ».

٦- زيادةٌ في اتِّباعِ المذهبِ تراهُ أوردَ عدّةَ آثارٍ (٢٧١ / ١) أرقام: (١١٧٣، ١١٧٥، ١١٧٢) في ذمِّ من يقرأ خلفَ الإمامِ.

٧- ليسَ للمصنّفِ كلامٌ في الرِّجالِ أو الأسانيدِ يدلُّ على استقلاليةِ وإعمالِ نظريّ، بل وجدته يقول: (١٩٢ / ١)، رقم (٨٠٣) قال العزيزيُّ: «إسنادٌ قويٌّ مع إرساله»، وحسنه في "الجامع الصغير" بالرَّمزِ، ووجدته ينقلُ كلاماً على أحدِ الرِّجالِ من شرح "فتح القدير" (٤٩٨ / ١).

وفي (٥ / ٤): قال عن أحدِ الأحاديثِ: «وقال عليُّ القاري -رحمه الله تعالى- إنَّ المعتمدَ أنَّ سنده حسنٌ، لا سيّما وقد أسنده السيوطيُّ في "الجامع الصغير"».

وفي (٥٨٦ / ٥) نقلَ عن ملا عليِّ القاري أيضاً ما نصّه: «ثمَّ هذا الحديثُ -يعني حديثَ المولاة- مع كونه آحاداً مختلفٌ في صحّته».

قلت: هذه خرافةٌ والحديثُ متواترٌ، وليس في عمله ما يدلُّ على مهارته
ومعرفته بالصناعة الحديثية على طريقة المحدثين.

٨- لما رأيتُ تصرُّفات صاحب "زجاجة المصايح" في الأحاديث النبوية
الشريفة بالاستبعادِ والضَّمِّ، وتوجيه الأحاديث بأقوال فقهاء الحنفية،
والغرض الذي صنَّف من أجله الكتابَ تذكرتُ قولَ المفتي محمد شفيح
الديوبندي الحنفي رحمه الله تعالى (ت ١٣٩٦): «لا بأس أن تكونوا حنفيَّة في
مذهبكم الفقهي، ولكن إياكم وأن تتكلَّفوا جعلَ الحديثِ النبويِّ حنفيًّا». انظر
هذا القول في مقدمة "تكملة فتح الملهم شرح صحيح مسلم" (ص ١٣).

ومع ذلك ففي مقدمة الكتاب (٧/١) رسالة من الشيخ عبد الفتاح أبو
غدة للمصنِّف يشيدُ بالكتاب، وأنه استنار به بصره وبصيرته...!!
والحاصلُ مما تقدَّم:

١- أن كتابَ "زجاجة المصايح" نوع من أنواع تثبيت التقليد والانتصار
المذهبي، وصنَّف لإيراد أدلة الحنفية من الأحاديث النبوية على نسخة "مشكاة
المصايح" بعد استحداث تعديلاتٍ عليها، مع ذكر بعض الآثار.
٢- اقتصر المصنِّف على عزو الأحاديث، وأورد معها بعض آراء لفقهاء
الحنفية، ولم يُظهر تفنُّناً واستقلاليةً في الحكم على الأحاديث.



المطلب الثالث

السيد مهدي حسن القادري الشاهجهابوري الحنفي وكتابه
«السيفُ المُجَلَّى على المُحَلَّى»

العلامةُ مجمعُ العلوم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي (ت ٤٥٦) كان مجتهداً وصاحبَ استقلال في الأصول والفروع، وكان كثيرَ المخالفة والاستدلال والمناقضة، والتبكيك لكثير من الفقهاء المتبعين الذين سبقوه، وانتقدهم بقوة، وتوجه نقده الأكبر للإمام أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى، من أجل ذلك تناوله بالنقد والدراسة عدد من الحنفية وغيرهم. ومن انتقده في القرن الرابع عشر المفتي السيد مهدي حسن القادري الشاهجهابوري الحنفي في كتابه "السيفُ المُجَلَّى على المُحَلَّى" وثم انتقادات أخرى لابن حزم قيدها المفتي مهدي حسن في حاشيته على كتابه "الحجة على أهل المدينة".

وسأتناول في هذا المطلب أمرين:

الأول: التعريف بالمفتي فضيلة الشيخ مهدي حسن القادري الحنفي.

والثاني: النظر في كتاب "السيفُ المُجَلَّى على المُحَلَّى".

أولاً: التعريف بالمفتي مهدي حسن القادري الحنفي:

رأيت له ترجمة بقلم السيد محمد يوسف البنوري في مقدمة كتاب "الحجة

على أهل المدينة" وسأذكرها مقاصدها إن شاء الله تعالى..

هو المفتي السيد مهدي بن حسن بن كاظم حسن بن فضل الله بن العارف بالله

محب الله الجيلاني القادري الحنفي، ولد سنة ١٣٠٠ في مدينة شاه جهان بورباهند،

قرأ القرآن الكريم وأتم حفظه حين بلغ اثني عشر عاماً، وأم به التراويح.

أخذ العلوم عن بعض الأكابر كالشيخ محمود حسن الديوبندي، والشيخ رشيد أحمد الكنكوهي، وتصدّر للتدريس والإفتاء، حجّ حجة الإسلام سنة ١٣٣٧ ثم حجّ مراتٍ بعد ذلك، واستجاز عددًا من علماء الحرمين: كالشيخ عمر ابن أبي بكر باجنيد، والشيخ محمد هاشم الحنفي، والشيخ خليل أحمد السهارنفوري، والشيخ محمد المرزوقي أبي حسين، والشيخ عمر حمدان المحرسي، والشيخ عبدالقادر الطرابلسي، والسيد زكي البرزنجي، والشيخ حبيب الله الشنقيطي وغيرهم.

واستجاز من شيخ ديوبند محمد أنور شاه الكشميري، والشيخ محمد زاهد الكوثرّي، وكان على طريقة علماء ديوبند في الانتصار للمذهب الحنفي، وزاد هنا أمرين :

(الأول): قوله في "السيف المجلّي" (٢٠/٢): «أنا حنفيٌّ غال في الحنفية» (الثاني): شدّته على خصومه - في نظره - فلم يعتبر ابن حزم في خلافٍ علميٍّ بل تجاوز ذلك إلى السبِّ والتكذيب والاستهزاء والتجهيل، واستعمال ألفاظٍ أخرى مؤلمة.

مصنّفاتُه:

له مصنّفاتٌ بالعربية والأردية منها: حاشيته على كتاب "الحجة على أهل المدينة" لمحمد بن الحسن الشيباني، وحاشيته على كتاب "الآثار" لأبي يوسف القاضي، وردّ على ابن أبي شيبة اسمه "الأجوبة المنيقة عما أورده ابن أبي شيبة على أبي حنيفة" انظر التعليق على كتاب "الحجة على أهل المدينة" (٧٧٦/٢).

قال السيد محمد يوسف البنوري: «له عنايةٌ بالعلماء الحنفيّة والتقاطهم من

بين ثنايا كتب الرجال والطبقات والتراجم، كثيرُ المطالعة، دائبُ السَّهر، مضيافٌ إلى الغاية، كريمُ النَّفس طلقُ اليدين، طلقُ الجبين وتأخذُه الحميَّة في دينِ الله فلا يخافُ فيها لومة لائم، أَصَبَحَ اليومَ وحيدًا في سعة المعلومات، يكتبُ الفتاوى، وقد عكفَ عليها أكثرَ من أربعين عامًا.

وذكره السيّد يوسفُ البنوريُّ أيضًا في كتاب: "الأستاذ المودودي" (ص ٥٠) وقال: «أكبرُ محدِّثٍ في عصره^(١)، وأفقهُ رجلٌ في البلاد»، وقيدَه مرَّةً ثالثةً في تقديم "نصب الرّاية" (ص ٩٧) وحلَّاه بـ«المُحدِّث... صاحب التّأليف المفيد في الحديث وغيره»، وقيدَ وفاته سنة ١٣٩٢، وفي "إتمام الأعلام" (ص ٢٩١)، توفي سنة ١٣٩٦، لكن هذا التفخيم لا يستقيم وبحثه في "السيف المجلّي".

ثانيًا: النَّظَرُ في كتاب "السَّيفُ المَجَلِّيُّ على المَحَلِّيِّ":

بين يدي كتاب "السَّيفُ المَجَلِّيُّ على المَحَلِّيِّ"، وهو يتكوّن أربعة أجزاء فالأوّل في (٦٦) صفحةً، والثاني في (٥٨) صفحةً، والثالث في (١١٤) صفحةً، والرابع في (٢٥٦) صفحةً، وقد فرغ من عمله هذا سنة ألفٍ وثلاثمائة وثمانٍ وثلاثين، وطُبِعَ سنة ألفٍ وثلاثمائة وأربع وتسعين بالمطبعة العزيزية بحيدر آباد بالهند، ولم يستوعب "السيفُ المَجَلِّيُّ" البحثَ مع كلِّ كتاب "المَحَلِّيِّ" بل لم يستوعب المجلدَ الأوّلَ، وقد حصَلتُ على الكتابِ بعد إلحاحٍ، وسررتُ بحصولي عليه، وبأجزائه الأربعة مصوّرًا عن نسخةٍ من مركزِ الثّقافة والترابِ بدبي، وجزئى الله من ساعدني في الحصول عليه كلَّ خيرٍ.

(١) هذا غلُوٌ وإسرافٌ، كما سيظهر من البحث مع المفتي القادري إن شاء الله تعالى.

سبُّ شِدَّةِ أَلْفَاظِ السَّيِّدِ مَهْدِيِّ حَسَنِ الْقَادِرِيِّ مَعَ ابْنِ حَزْمٍ:
والبَحْثُ وَالمُنَاقِشَةُ مَطْلُوبَانِ، وَيُتَّجَانُ فَوَائِدَ مُتَعَدِّدَةً، لَكِنْ مِنْ آفَاتِهَا
الشَّدَّةُ أَوْ القَسْوَةُ فِي الأَلْفَاظِ وَالاسْتِهْزَاءِ بِالمُخَالَفِ، وَاخْتَارَ السَّيِّدُ المَفْتِي مَهْدِي
حَسَنِ الْقَادِرِيِّ فِي كِتَابِهِ هَذَا الشَّدَّةَ وَالتَّكْذِيبَ وَالاسْتِهْزَاءَ وَالدَّمَّ المَتَوَالِي لَابْنِ
حَزْمٍ، وَصَرَّحَ هُوَ بِذَلِكَ فَقَالَ: «وَكَلِمَتُهُ فِي هَذِهِ الأُورَاقِ عَلَى نَهْجِ لِسَانِهِ فِي
الأَثَمَةِ وَمَشِيئَتُهُ عَلَى مَشِيئَتِهِ، وَنَسَجْتُ عَلَى مَنَوَالِهِ، مَعَ عَلِيٍّ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿وَجَدَلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَرُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاعْفُوا
وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [البقرة: ١٠٩]، لَكِنِّي اتَّبَعْتُ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]»، لِذَلِكَ تَجَسَّمُ المَفْتِي
الْقَادِرِيُّ نَقْلَ تَرْجُمَةِ ابْنِ حَزْمٍ كَامِلَةً مِنْ كِتَابِ صُنْفٍ فِي جِرْحِ الرِّجَالِ هُوَ
"لسان الميزان" !!!

اغترازه بنقد الشيخ الكوثري:

وَتَجَيَّشَ الْقَادِرِيُّ الحَنَفِيَّ المُنْتَعَصِبُ بِمُنْتَعَصِبٍ آخَرَ هُوَ مُحَمَّدُ زَاهِدِ الكَوْثَرِيِّ،
فَنَقَلَ الْقَادِرِيُّ (١/٥-٧) كَلِمَاتٍ لِلْكَوْثَرِيِّ فِي ذَمِّ ابْنِ حَزْمٍ الظَّاهِرِيِّ مِنْ
التَّقْدِيمِ لـ "نصب الرّاية".

وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ النِّظَرِ فِي ذَمِّ الكَوْثَرِيِّ لَابْنِ حَزْمٍ، بِيَدِ أُنِّي أَحَبُّ أَلَا
أُخَلِّي الكَلَامَ -نَصِيحَةً لِلْمُسْلِمِينَ- مِنْ تَوْجِيهِ النِّظَرِ إِلَى وَقْفَتَيْنِ حَدِيثِيَّتَيْنِ مَعَ
الشَّيْخِ مُحَمَّدِ زَاهِدِ الكَوْثَرِيِّ:

الأولى: حَدِيثُ نَفِي القِيَّاسِ، تَهَجَّمُ فِيهِ عَلَى ابْنِ حَزْمٍ، وَنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ،
والباحثون يعلمون أن نعيم بن حماد لم ينفرد به، وتابعه أكثر من راوٍ يُقبل

حديثهم في المتابعات، ومنهم سويد بن سعيد الحدثاني أحد رجال مسلم، انظر "تاريخ بغداد" (٤١٩/١٥) وغيره.

والثانية: هو قوله (ص ٣٧): «حديث: «سبايا الأمم» في "ابن ماجه" ويرى الصحافي^(١) أنه حسن مع أن في سنده سويدًا، وفيه يقول ابن معين: «حلال الدم» وأحمد: «متروك الحديث»،.... وفيه أيضًا (ابن أبي الرجال) وهو متروك عند النسائي ومنكر الحديث عند البخاري».

قلت: أخرجه ابن ماجه (رقم ٥٦): حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا ابن أبي الرجال، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لبابة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يزل أمر بني إسرائيل مُعتدلاً حتى نشأ فيهم المولودون، وأبناء سبايا الأمم، فقالوا بالرأي، فضلوا وأصلوا».

قلت: ابن أبي الرجال المذكور في هذا الإسناد ليس «حارثة» الضعيف، إنما هو عبد الرحمن بن أبي الرجال، وثقه أحمد، وابن معين، والدارقطني، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: «ربما أخطأ» وقال أبو زرعة: «يرفع أشياء وربما لا يرفعها غيره»، وقال أبو حاتم: «صالح»، راجع "تهذيب الكمال" (١٧ / ٨٨).

ووهم الشيخ محمد زاهد الكوثري - رحمه الله تعالى - في تعيين «ابن أبي الرجال» جاء من تقليده للبوصيري، والله أعلم بالصواب.

فإسناد ابن ماجه علته الانقطاع، فإن عبدة ابن أبي لبابة لم يلق عبدالله بن عمرو بن العاص كما قال المزني في "تحفة الأشراف" (٦ / ١١٠).

(١) هو السيد محمد رشيد رضا.

والكلامُ على الحديثِ يكونُ بعدمِ الاقتصارِ على إسنادهِ واحدٍ، إذا كانت له طرقٌ، فمن طرقِه ما أخرجه البزارُ في "مسنده" (رقم ٢٤٢٤) من حديثِ قيسِ ابنِ الربيعِ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو به مرفوعاً. وهذا إسنادهُ قويٌّ في المتابعاتِ بسببِ قيسِ بنِ الربيعِ، وقال ابنُ القَطَّانِ في "بيان الوهم والإيهام" (٣٤٨/٢): «وهذا إسنادهُ حسنٌ».

وقد رواه مرسلًا يعقوبُ بنُ سفيانَ الفسويُّ في "المعرفة والتاريخ" (٢٠/٣)، والبيهقيُّ في "المدخل" (ص ١٦٠) من طريقِ الحميديِّ، قال: حدَّثنا سفيانُ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، فهذا مرسلٌ صحيحٌ محتجٌّ به عند الحنفيةِ ويناضلون عليه، وأخرج هذا المرسل الخطيب في "تاريخه" (٣٩٤/١٣) ولكن ليس من طريقِ الحميديِّ.

فالحديثُ حسنٌ بهذه الطُّرقِ ولا بدُّ؛ وأخطأ وفارقَ مذهبه من حكمَ على الحديثِ المتعدِّدِ الطُّرقِ بالضعفِ بالنظرِ إلى طريقِ واحدٍ فقط، وهو قُصورٌ وتساهلٌ.

ولم يعجبني استعانةُ القادريِّ (٧/١) بكلماتِ أبي بكرِ بنِ العربيِّ في نقدِ ابنِ حزمٍ اعتمادًا على كتابِ "الإشفاق على أحكامِ الطلاقِ" للكوثريِّ، فهي كلماتٌ إنشائيةٌ اكتفى الذهبيُّ بمقابلتها بأحسنَ منها في الدِّفاعِ عن ابنِ حزمٍ فانظرها في "سير أعلام النبلاء" (١٩٠/١٨)، وقد أعجبني قلمُ الشَّيخِ العلامةِ محمَّدِ أبو زهرة في مصنِّفه عن ابنِ حزمٍ فمع مخالفتِه له كثيرًا فقد أنزله منزله، وكان عفَّ اللسانِ، ولكنَّ التعصُّبَ يُزري بصاحبه، نسأل الله العافية.

اعتمادُ السَّيِّدِ مَهْدِيِّ الْقَادِرِيِّ عَلَى تَعْلِيقاتِ الشَّيْخِ أَحْمَدِ شَاكِرِ عَلَى "المَحَلِّيِّ":
 كتاب "السيفُ المجلَّى على المَحَلِّيِّ" فيه مباحثاتٌ حديثيةٌ وأصوليةٌ وفقهيةٌ
 مع ابنِ حزم، والذي يعنينا هُنَا المباحثاتُ الحديثيةُ لمناسبةِ البحثِ.
 وبالنَّظَرِ في كتاب "السَّيْفُ المُجَلَّى على المَحَلِّيِّ" وجدتُ مصنّفه يَعْتَمِدُ على
 تَعْلِيقاتِ الشَّيْخِ أَحْمَدِ بنِ مُحَمَّدِ شَاكِرِ عَلَى "المَحَلِّيِّ" ولا يَكادُ يَغادرُها، وإليك
 شواهدُ ما ذَكَرْتُهُ:

١- قال ابنُ حزمٍ في مَبْحَثِ إِبْطالِ القِياسِ (١/٦٢): «وحدِيثُ معاذٍ الذي
 فيه: «اجتهدُ رأبي ولا ألو» لا يَصِحُّ لَأَنَّهُ لَمْ يَرَوْه أَحَدٌ إِلا الحارثُ بنُ عمرو وهو
 مَجْهُولٌ لا نَدْرِي مَنْ هُوَ، عَن رِجالٍ مَن أَهْلِ حِمصَ لَمْ يَسْمَعْهُم عَن معاذٍ». اهـ.
 بدأ القادرِيُّ بِنَقْلِ كِلامِ الشَّيْخِ أَحْمَدِ شَاكِرِ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى "المَحَلِّيِّ" فَقَالَ
 القادرِي (١/٢١): «والمعلِّقُ لَمْ يَقُلْ سِوَى أَنَّهُ قال: حَدِيثُ معاذٍ رَواهُ أَبُو داودَ
 وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: لا نَعْرِفُهُ إِلا مَن هَذَا الوَجْه، وَليس إِسنادُهُ عِندي بِمَتَّصِلٍ،
 انظُرْ شَرَحَ "سُننِ أَبِي داودَ" ٣/٣٣٠ و"جامعِ بَيانِ العِلْمِ" لِلحافظِ ابنِ
 عَبْدِ البرِّ النَمِرِيِّ ٢/٥٥».

فأراد القادرِيُّ إِثباتَ تَقْصِيرِ الشَّيْخِ أَحْمَدِ شَاكِرِ، لَأَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَن الحارثِ
 ابنِ عمرو وهو مَوْضِعُ العِلَّةِ، فَقَالَ المَفْتِي القادرِيُّ (١/١٩): «يقولُ ابنُ حزمٍ:
 لا نَدْرِي مَنْ هُوَ؟ قُلْتُ: -القائلُ المَفْتِي-: هو ابنُ أَخِي المِغِيرَةَ بنِ شَعْبَةَ الثَّقَفِيِّ،
 رَوَى عَنهُ أَبُو عِوانَةَ مُحَمَّدُ بنُ عبيداللهِ الثَّقَفِيُّ، قال ابنُ عَدِيِّ: «هو معروفٌ بهذا
 الحديثِ»، وَذَكَرَهُ ابنُ جَبَّانَ فِي "الثَّقَاتِ"، فلم يَقُلْ أَحَدٌ إِنَّهُ مَجْهُولٌ، بل قالوا:
 «لا يَعْرِفُ بهذا الحديثِ»، وَليس مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَجْهُولٌ لا يُدْرَى مَنْ هُوَ؟ وَفَرَقٌ كَبيرٌ
 بَيْنَ أَنَّهُ مَجْهُولٌ وَبَيْنَ أَنَّهُ لا يَعْرِفُ، إِلا بهذا الحديثِ، فَافْهَمْ». اهـ.

قلتُ: غرضُ القادريِّ تقوية حال الحارثِ بنِ عمرو، وإثبات أن ابنَ حزمٍ انفرادَ بنسبةِ الجهالةِ إليه، وليس كذلك فلمْ ينفردِ ابنُ حزمٍ بنسبةِ الجهالةِ إليه فقد قال الذهبيُّ في "الميزان" (١/١ ت ١٦٣٥): «وما روى عن الحارثِ غيرُ أبي عوانةَ فهو مجهولٌ»، وفي "التَّقريبِ" (رقم ١٠٣٩): «مجهولٌ»، فكان ينبغي على السَّيدِ المفتي ذكرهما إن كان وقفَ عليهما.

أمرٌ آخرٌ: وهو أن الحارثَ بنَ عمرو هذا ذكره العقيليُّ، وابنُ الجارود، وأبو العرب القيروانيُّ في "الصُّعفاء" فكان ينبغي استكمالَ البحثِ لا سيَّما وأنَّ عددًا من أهلِ العلمِ ضعّفوه منهم: البخاريُّ، والترمذيُّ، والدارقطنيُّ. راجعٌ: "التخليص الحبير" (٤ / ٣٣٦)، وأصله "البدر المنير".

٢- قال ابنُ حزمٍ (١/٥٩) (رقم ٩٩) في بحثِ القياسِ في روايةِ عمرَ إلى أبي موسى الأشعريِّ رحمتهما: «لم يروها إلا عبدُ الملكِ بنِ الوليدِ بنِ معدانَ عن أبيه وهو ساقطٌ بلا خلافٍ وأبوه أسقطَ منه أو من هو مثله في السُّقوط... إلخ. هنا تعقيبٌ مطوّلٌ من الشَّيخِ أحمدِ شاکر (١/٥٩) والسَّيدِ المفتي لم يزدْ على الانتقاءِ منه، وكان أمينًا فختمه بقوله: «قاله المعلقُ على المحلِّ»، وترك الإبهامَ كان هو الصَّوابُ.

٣- قال القادريُّ (١/١٩): «روى ابنُ حزمٍ في بيانِ مسِّ المصحفِ لغير المتطهَّر (١/٧٩) بسنِّه أثرَ سعيدِ بنِ المسيَّبِ في إسنادهِ يوسفُ بنُ خالد السمتيُّ سكتَ عنه»، ثمَّ نقلَ القادريُّ تضعيفَه معتمدًا على الشَّيخِ أحمدِ شاکر...!!

٤- قال القادريُّ (١/٢٠): «ودأبُ ابنُ حزمٍ في كتبه أنَّه يغيِّرُ في أسماءِ الرُّواةِ بالزيادةِ والنَّقْصانِ بحذفِ الآباءِ والأبناءِ والأنسابِ تلييسًا وتدليسًا على الناظرين».

وسبب ذلك أن أحد الرواة جاء اسمه في "المحلّي" أحمد بن عون الله وفي "الأحكام" أحمد بن عون وأشار إلى ذلك الشيخ أحمد شاكر (٧٩ / ١) وسكت باعتبار أن هذا يحدث كثيراً.

أمّا السيّد القادريّ فقال: «ويزيد في الألفاظ وينقصها في الأحاديث أيضاً يقال له الإدراج وضده».

قلت: تعمّد الإدراج كذب، وهذه ادعاءات لا تجوز البتّة، وأهل العلم يقولون هنا: حدث اشتباه، أو سبق قلم، أو خطأ من النسخ... إلخ.

٥- قال السيّد القادريّ (٢٠ / ١): «قال (يعني ابن حزم) (٨١ / ١): وأمّا مسّ المصحف فإن الآثار التي احتجّ بها من لم يُجْزِ للجَنبِ مسّه فإنه لا يصحّ هنا شيء؛ لأنّها إمّا مرسلّة وإمّا صحيفة لا تستند، وإمّا عن مجهول وإمّا عن ضعيف... إلخ، قلت: يشير إلى حديث مالك في "الموطأ" عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم: «لا يمَسُّ القرآنَ إلا طاهرًا» وهذا مرسل، وهو قطعة من كتاب كتبه رسول الله ﷺ إلى أقيال اليمن وبعث به عمرو بن حزم وبقي بعده عند آله».

قلت: من قوله: «يشير» إلى قوله: «آله» هو نصّ منقول من الشيخ شاكر رحمه الله تعالى، بدون عزو له أو تصرّف، وباقي بحث الشيخ أحمد شاكر في حاشية (٨٢ / ١) نقله القادريّ في كتابه (٢١ / ١) ولم يُبق منه شيئًا، والله في خلقه شئون!!

٦- قال السيّد القادريّ (٢١ / ١): «قال المعلّق في (ص ٥٩): إسناد رسالة عمرو ذكره ابن القيم في "إعلام الموقعين" ... إلخ». ثمّ نقل تحقيقًا مطوّلًا للشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - في صفحة كاملة في اثنين وعشرين سطرًا،

لم يكن له فيها إلا النقل المجرد!

٧- قال السيد القادري (٢٢/١): «وقال المعلق في (ج ١ / ص ٨٢) وروى الدارقطني... إلخ». ثم نقل عن الشيخ أحمد شاكر تحقيقاً مفيداً مطوّلاً في ثلاثة عشر سطراً، وليس للسيد القادري فيه إلا النسخ وإبهام الشيخ أحمد شاكر.

٨- وقال (٢٢/١ - ٢٣): «وروى ابن حزم في مسّ المصحف بإسناده إلى سلمان الفارسي، قال علقمة: أتينا سلمان الفارسي فخرج علينا من كنيف له فقلنا له: لو توضأت يا أبا عبد الله ثم قرأت علينا سورة كذا قال سلمان: إنما قال الله عز وجل: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٨ - ٧٩] وهو الذكر الذي في السماء لا يمسه إلا الملائكة. اهـ»

قلتُ (القائل القادري): من عجائب العالم أنه استدلل بهذا لأنه موافق لهواه! وفيه كلام من ثلاثة أوجه:

الأول: في سننه الدبري وهو إسحاق بن إبراهيم الدبري صاحب عبد الرزاق صاحب مناكير، روى أحاديث منكرة عن عبد الرزاق ذكر أحمد أن عبد الرزاق عمي فكان يلقن فيتلقن فسمع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء، قال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جداً فأحلت أمرها على الدبري؛ لأن سماعه منه متأخر جداً... إلخ، راجع "لسان الميزان" (١/٣٤٩ - ٣٥٠) وفيه تفصيل وأقوال أخر، وهو يروي الأثر المذكور عن عبد الرزاق فلا يعتبر به، ولو كان مثل هذا الراوي في استدلال المخالف له لصاح ابن حزم صياحاً كما ترى من دأبه في الكتاب، وهاهنا سكت سكوتاً كأنه ليس له علم به، فهذا عجيب جداً.

والثاني: في هذا الإسناد شيخ عبد الرزاق يحيى بن العلاء هو البجلي أبو

مسلمة ذكره الحافظ في "لسان الميزان" (٧٦٦/٦) مختصراً، وهو في "تهذيب التهذيب" قال أحمد بن حنبل: «كذاب يضع الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بثقة»، وقال وكيع: «كان يكذب»، نقله المعلق أيضاً ص ٨٤ انتهى كلام القادري.

قلت: الدبري، ويحيى بن العلاء ذكرهما الشيخ أحمد شاکر في تعليقه، ولم يذكر جرحاً ولا تعديلاً في الدبري، فذهب السيد القادري فنقل بعض ما في "لسان الميزان"، ولم يجود الكلام عليه، أما يحيى بن العلاء فاقصر القادري على نسخ كلام الشيخ أحمد شاکر.

٩- وقال القادري (٢٣/١): «ثم روى بسنده أثر علقمة بن قيس النخعي: «أنه إذا أراد أن يتخذ مصحفاً أمر نصرانياً فنسخه». اهـ، وفي إسناده أحمد بن عبد البصير: انظر ماذا قالوا فيه في كتب الرجال وهو ساكت عنه». قلت: لما لم يجد السيد القادري كلاماً للشيخ أحمد شاکر اعتمد القادري على نفسه فأخطأ جداً من وجهين:

الأول: سعيه لتضعيف الأثر، وكأنه يظن أن ما يحتج أو يستشهد به ابن حزم ينبغي أن يكون ضعيفاً.

الثاني: أعل السيد القادري الإسناد برجل لا يعرفه هو، ولم يجد ترجمة له لأنه ليس من رجال "تهذيب"، أو "الميزان" و"لسانه"، وهذا من أغرب أنواع التعليل فإنه لم يجده في الكتب التي بين يديه فأعل الإسناد به، مع أنه لم يجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو أحمد بن عبد البصير، أندلسي أكثر ابن حزم من الرواية عنه بواسطة في كتابيه "المحلى" و"الأحكام" وفي "التكملة لكتاب الصلة" للحافظ ابن الأبار (١٤١/٣) في وفيات سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة:

«وفيهما الحافظ المتقن أحمد بن عبد البصير القرطبي المتقن المجود، قال ابن ناصر الدين: «معدود في حفاظ بلاده، مذكور في محدثيه ونقاده» انتهى.

وأتي السيد القادري من عدم وجود تعليق للشيخ أحمد شاکر، فحاول أن يتصرف بنفسه فأخطأ جدًا.

١٠- وقال (١/ ٢٤): «روى في حدّ البلوغ في (ص ٩٠) بسنده حديث عائشة مرفوعاً من طريق عقان بن مسلم، ثنا حماد بن زيد، عن قتادة، عن محمد بن سيرين... إلخ، قال المعلق: الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي... إلخ».

ثم نقل عشرة أسطر عن الشيخ أحمد شاکر نصاً بدون أي تصرف، مقلداً مستسلماً ناقلاً ناسخاً!!

١١- وقال في (١/ ٢٤): «روى بسنده إلى مسلم، حديث سلمان الفارسي في باب الاستنجاء (١/ ٩٥) عن شيخه أحمد بن فتح، عن عبد الوهاب بن عيسى إلى آخره، وسكت هنا، وفي "اللسان" (١/ ٢٤٤): أحمد بن الفتح الإسكندراني المعروف بابن الرقاع، قال مسلمة: لم يكن بذلك في الحديث رأيتُه ولم أكتب عنه». اهـ

قلت: هذه خرافة من وجهين:

أولاً: الحديث في "صحيح مسلم" (رقم ٢٦٢)، وأبي داود (رقم ٧)، والترمذي (رقم ١٦)، والنسائي (رقم ٤٠، الكبرى)، وغيرهم، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، جميعهم من حديث الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان به، وهو نفسه الذي عند ابن حزم في "المحلل" (١/ ٩٦).

ثانيًا: فلا مدخل لأحمد بن الفتح فيه، وأحمد بن الفتح أحد الرواة الأندلسيين المتأخرين لـ "صحيح مسلم"، فغايبته أنه أحد رواة الأسانيد إلى "صحيح مسلم".

وأحمد بن الفتح ليس هو المترجم في "اللسان" (١/٧٠٣)، وقال فيه مسلمة بن قاسم: «لم يكن بذلك في الحديث، ورأيتُه ولم أكتب عنه». فهذا توفِّي سنة ٤٠٣ فهو متأخر الوفاة عن مسلمة المتوفِّي ٣٥٣.

وأحمد بن الفتح يروي في "المحلِّي" عن أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى، وقد ترجمته في كتابي "الاحتفال بمعرفة الرواة الثقات الذين ليسوا في تهذيب الكمال" (٢/١١٠ رقم ٥٤٠).

فقلت: روى عنه أبو محمد ابن حزم بواسطة واحدة، قال الخولاني: رجل صالح على هدى وسنة، وكان يُحسن الفرائض، وألف فيها كتابًا حسنًا، وكانت عنده غرائب وفوائد جمّة عوال، وقال الذهبي: الشيخ الجليل الثقة المحدث مات سنة ثلاث وأربع مائة.

ترجمته في: "جدوة المقتبس" (رقم ٢٤٠)، و"الصلة" (١/٤٣)، و"بغية الملتبس" (١/٤٥٥)، و"سير أعلام النبلاء" (١٧/٢٠٥) فانظر "الاحتفال".

١٢- وقال (١/٢٤، ٢٥): «في أحكام الاستنجاء (ص ٩٨) قال: فإن ذكروا حديثاً رواه ابن أخي الزهريّ مسنداً أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تغوّط أحدكم فليتمسّح ثلاث مراتٍ...» الحديث. قيل: إن ابن أخي الزهريّ ضعيفٌ». اهـ

أجابه القادريّ بقول الشيخ أحمد شاکر (ص ٩٨): «وابن أخي الزهريّ فهو محمد بن عبد الله بن مسلم ثقة، روى له البخاريّ حديثين ومسلم

استشهاداً، وكان في حديثه شيءٌ، وأنكروا عليه بعض أحاديث انفراد بها وليس هذا منها». انتهى كلام الشيخ أحمد شاكر، وليس للسيد القادري هنا إلا النسخ والتبكيث على ابن حزم...!!

١٣- وقال القادري (٢٥/١) نقلاً عن ابن حزم (٩٨/١) قوله: «والذي رواه عنه محمد بن يحيى الكِنَانِيُّ وهو مجهول».

ودفع السيد القادري هذه الجهالة بنسخ كلام الشيخ أحمد شاكر (٩٨/١)، فنقله إلى كتابه (٢٥/١) مع التبكيث على ابن حزم.

١٤- وقال القادري (٢٥/١): «انظر تغييره للأسماء بالزيادة والنقصان والتصحيف والحذف وغيرها من الأمور المتعلقة بالحديث ورجاله...».

ثم نقل القادري صفحة كاملة (٢٦/١) عن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى، ليس فيها -كما تقدم- إلا النسخ والتبكيث على ابن حزم كعادته.

١٥- وقال القادري (٢٦/١): «روى في باب تطهير البول بسنده (١٠٠/١) رقم ١٢٣ حديث أبي السَّمْح مولى رسول الله ﷺ: حدثنا أحمد بن محمد بن الجسور، ثنا أحمد بن الفضل الدينوري، ثنا محمد بن جرير، ثنا عمرو بن علي... إلخ، انظر سكت هنا، لأنه استدلل بالحديث المذكور على مدعاه والدينوري ضعيف».

قلت: هذا بحث ضائع، وعلامة على أن الشيخ المفتي القادري ليس من المحدّثين ولا علماء الحديث، فلا يعرف كيف يعلل الإسناد؛ لأنه لم يشتغل بالصناعة الحديثية ولم يتدوَّق طريقة المحدّثين، فإنه لما رأى الشيخ أحمد شاكر (١٠٠/١) تكلم على أحمد بن الفضل الدينوري وهو شيخ شيخ ابن حزم في هذا الإسناد، فرح بهذا بكلام، وذهب إلى "لسان الميزان"، ونسخ ترجمة أحمد

ابن الفضل الدينوريّ منه، مع أنّ الدينوريّ من رواة النسخِ بسبب تأخر ابن حزم، فالحديث ليس مخرجه أحمد بن الفضل الدينوريّ بل رواه أبو داود (رقم ٣٧٦)، وابن ماجه (رقم ٥٢٦)، والدارقطني (١/ ٢٣٥)، وابن أبي عاصم في الأحادِ والمثاني (١/ ٣٤٦) وغيرهم من حديث يحيى بن الوليد، عن محل بن خليفة، حدثني أبو السّمح به مرفوعًا.

ومنه يُعلم أنّ قول المصنّف السيّد القادري (١/ ٢٧): «فلو كان مثل هذا الرجل (يقصد أحمد بن الفضل الدينوري) في سندِ استدلال المخالف لصاح ابن حزم جهيرًا أنّه ضعيفٌ متهمٌ هالكٌ كاذبٌ كذبَ على النبي ﷺ لا حجةَ لهم فيه، كما رأيته من دأبه وعادته». اهـ غيرٌ جيّد.

١٦- ومن شدّة اعتمادِ الشيخِ القادريّ على تعليقاتِ الشيخِ أحمد شاکر، وتقليده له، وتركه الرجوعَ للأصول، أنّ ثمّ تعليقاتٍ قصيرةً استدعت الرجوع للأصول بواسطة الشيخِ القادريّ ولكنّه استنكف أو تكاسل، واكتفى بما عند الشيخِ أحمد شاکر، من ذلك قوله (٤/ ١٨٨): «والحديث رواه أيضًا الترمذيّ وابن ماجه ورواه الترمذيّ من حديث عائشة، قاله المعلق ج ١ ص ١٢٥».

١٧- وقال في (٢/ ٣): «وقد يزيد ابن حزم في الحديث ألفاظًا من قبله، روى في (ص ٣٩) (مسألة ٧٦) حديث عبدالله بن عمر بسنده إلى مسلم بن الحجاج... إلخ، وفيه: «ما رأيت من ناقصات دينٍ وعقلٍ أغلبَ لذي لبّ منكن». قالت امرأة: يا رسول الله... الحديث، قال المعلق: في "صحيح مسلم" (ج ١ ص ٣٥): «عقلٍ ودينٍ»، وليست لفظة امرأة في "صحيح مسلم" وإنما زادها المؤلفُ لأنّه اختصر الحديث». اهـ

قلت: أخطأ الشيخُ أحمد شاکر -رحمه الله تعالى- في دعواه وأصاب ابنُ

حزم، وأخطأ المفتي القادري لأنه مقلد للشيخ أحمد شاكر، ولا يرجع للأصول بنفسه، أو غيره، فكان عليه الرجوع للأصول.

فلفظ: «امرأة» في "صحيح مسلم" (١/٨٦، ح ١٣٢، طبعة عبد الباقي) قال مسلم: حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر المصري، أخبرنا الليث، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار»، فقالت امرأة منهن... الحديث.

١٨ - وقال (٤/٢): «روى بسنده إلى أبي داود حديث علي بن أبي طالب عليه السلام ص ٤٥ رقم ٨٧ وذكر فيه: «وعن المبلى حتى يبرأ»

قال المعلق: هذا الحديث رواه أبو داود في باب المجنون يسرق أو يصيب حداً، ولفظه من هذا الطريق عن أبي ظبيان قال: أتى عمرُ بامرأةٍ قد فجرت فأمر برجمها فمرَّ عليٌّ عليه السلام فأخذ فخلَّى سبيلها فأخبر عمرُ قال: ادعوا لي علياً فجاء عليٌّ عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ القلمُ عن الصَّبيِّ حتى يبلغ، وعن النَّائمِ حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ». قلت: عليه ملاحظات:

أولاً: البحث والنظر ليس له، بل للشيخ أحمد بن محمد شاكر، الذي اعتاد المفتي المتعصب إبهامه.

ثانياً: الحديث رواه ابن حزم في "المحلّى" (٤٥/٢) من رواية ابن الأعرابي، عن أبي داود، والروايات المعتمدة في المشرق تعتمد على رواية اللؤلؤي عن أبي داود، فمن أراد أن يثبت الوهم على ابن حزم كان عليه النظر والنقل من رواية ابن الأعرابي، وهذا اللفظ «المبلى حتى يعقل» جاء من حديث حماد بن

سلمة، عن أبي ظبيان... الحديث، وهذا يؤيد ما جاء في رواية ابن الأعرابي، فتدبر ولا تتسرع، والله أعلم.

١٩- وقال في (٧/٢): «روى بسنده إلى مسلم في ج ١ ص ٤٨ رقم ٨٨ حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أندرون من المفلس...» الحديث، وفي آخره زاد: «لتؤدّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء». اهـ

قلت (القائل هو القادري): هذه الزيادة ليست في حديث المفلس، بل في حديث آخر بهذا الإسناد، فأدخل متنه في متن المفلس، وليس هذا الصنيع صحيحاً عند المحدثين؛ لأن الناظر يظن بذلك أنه حديث واحد، وفي نفس الأمر حديثان مستقلان، وابن حزم ظن سبب اتحاد الإسنادين أنه حديث واحد، وهذا الظن فاسد، ولذا قال المعلق: من قوله: «لتؤدّن» حديث آخر في "صحيح مسلم" رواه بهذا الإسناد، وكان على المؤلف أن يبين هذا أو يشير إليه.

قلت: هنا ملاحظتان:

الأولى: ما زالت خطة المفتي القادري كما هي في الاعتماد على أحمد شاكر، وما زاد من عنده فيكون بإعادة لكلام الشيخ أحمد شاكر مع التشغيب على ابن حزم جزاءً وفاقاً.

والثانية: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة نسخة مشهورة، واعتاد كثيرون من المحدثين إذا رَوَوْا نسخة ألا يكرّروا نفس الإسناد، فيذكرونه مرةً واحدةً ثم يسوقون المتون، والأمر سهل ومشهور، وخبرة صاحب "السيف المجلي" بكتب السنة ليست بذلك، والله أعلم.

٢٠- وقال (٣١/٢): «روى بسنده في ج ١ ص ٦٢ حديث عوف بن

مالك الأشجعيّ، من طريق نعيم بن حمّاد: أخبرنا عبدالله بن المبارك، أخبرنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السّبيعي، عن حريز بن عثمان... إلى آخره، وفيه: أعظمهم فتنةً على أمتي قومٌ يقيسون الأمورَ بأرائهم فيحلّون الحرامَ ويمحرّمون الحلالَ. الحديث». اهـ

قلت (القائل القادريّ): انظر أيها الذكيّ أنّ في سند الحديث زاد عبدالله ابن المبارك وليس له ذكرٌ في طرق الحديث^(١) قال المعلق: [بل القائل هو السيّد العلامة الأمير الصّنعانيّ] هذا الحديث في قومٍ يخالفون صرائح النصوص بقياساتهم فإنّ قوله: «فيحلّون الحرامَ ويمحرّمون الحلالَ» دالٌّ على أنّهم يفعلون ذلك فيما ثبت النصّ فيه على خلاف ما قالوه، لأنّه كان حلالاً وحراماً ولا يتّصف بذلك إلا عن نصّ، وكون الأصل الحلال هو عن نص وهو ما ذكره المصنّف ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَافِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. اهـ وأقول: [الكلام الآتي للشيخ أحمد شاكر]، المصنّف حكم في "الفصل" بوضع هذا الحديث. اهـ وفي "الفصل" (١٦/٤) قال ابن حزم: «ذكروا حديثاً عن رسول الله ﷺ «أنّ القدرية والمرجئة مجوس الأئمة»، وحديثاً آخر: «تفرق الأئمة على بضعة وسبعين فرقة كلّها في النار حاشا واحدة فهي في الجنة» قال أبو محمّد: هذان حديثان لا يصحّان أصلاً من طريق الإسناد».

ثمّ اشتغل القادريّ بعد ذلك (٣٢/١) بنقل ما سطره الشيخ أحمد شاكر بطوله في التعليق على "المحلّي" (٦٣/١).

(١) لم ينفرد ابن حزم بذكر عبدالله بن المبارك، فهكذا وقع في "العلم" لابن عبدالبر (١٣٨/٢).

٢١- وقال (٣٧/٢): «قال في رقم ١٠٢ ص ٦٥ مسألة: لا يحلُّ لنا اتِّباعُ شريعةِ نبيِّ قبلِ نبيِّنا ﷺ قال عزَّ وجلَّ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾، ثمَّ روى بسنده حديثَ جابرِ بنِ عبدِالله رضي الله عنه مرفوعاً قال: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي»... الحديث».

وهذا الحديثُ رواه ابنُ حزم (٦٥/١) من حديثِ محمد بنِ وضَّاح، حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدَّثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا سيارٌ، عن يزيدَ الفقيرِ، أخبرنا جابرُ ابنُ عبدِالله به مرفوعاً.

وقد عزاه الشيخُ أحمد بن محمد شاكر للبخاريِّ، ومسلمٍ، والنسائيِّ، وقد صرَبَ المفتي القادري صفحاً عن هذا العزو، وما يلزمُ منه عندَ الجماهير من المحدثين والأصولين والفقهاء؛ لأنه حديثٌ متفقٌ عليه.

وتجاوزَ القادريُّ -داعية التقليد- واشتغل بتضعيفِ الحديثِ بطريقةٍ بعيدةٍ عن طريقةِ المحدثين وذوقهم، فصرَّح (٣٨/٢) بتضعيفِ ما لا مدخلَ له فيه وهو محمد بنُ وضَّاح .

فقال القادريُّ: «ثمَّ في سندِ الحديثِ محمدُ بنُ وضَّاحِ القُرطبيُّ، قال ابنُ القرضي على ما في ج ٥ ص ٤١٦ من "اللسان": له خطأ كثيرٌ، وأشياءٌ يصحَّفُها، وكان لا علمَ له بالفقه ولا بالعربية، قال الذهبيُّ: قلتُ: هو صدوقٌ في نفسه رأسٌ في الحديثِ، وكان أحمدُ بنُ خالدٍ لا يقدِّم عليه أحداً، ويصفُ فضله وورعه، غير أنه كان يكثرُ الرَّدَّ للحديثِ، ويقولُ: ليسَ هذا من كلامِ النبيِّ ﷺ وهو ثابتٌ من كلامِهِ وله خطأ كثيرٌ يحفظُ عنه وأشياءٌ كان يغلطُ فيها، وكان لا علمَ عنده بالفقه ولا العربية، قال ابنُ عبدِالبرِّ: كان الأميرُ عبدِالله ابنُ الأميرِ عبدِالرحمن بن محمدِ الناصر يقولُ: ابنُ وضَّاحٍ كَذَبَ على

يحيى بن معين في حكاية عنه أنه سأله عن الشافعي فقال: ليس بثقة، قال
عبدالله: قد رأيت أصل ابن وضاح الذي كتبه بالمشرق وفيه: سألت يحيى بن
معين عن الشافعي فقال: دعنا لو كان الكذب حلالاً لمنعته مروته أن
يكذب». انتهى

ثم اشتغل القادري بالتشنيع على ابن حزم فقال في كتابه (٣٨ / ٢): «فلو
كان مثل هذا الرجل في سند استدلال خالف ابن حزم لصاح ابن حزم صياحاً
يسمعه كل إنسان وإن كان أصم» انتهى.

قلت: رحمة الله على الحديث وأهله وذوقه وفهمه، فابن وضاح لا مدخل
له في هذا الحديث، وإنما هو أحد الرواة عن أحد الأصول، والحديث من رواية
جابر أخرجه البخاري (رقم ٣٣٥، ٤٣٨، ٣١٢٢)، ومسلم (رقم ٥٢١)
وأحمد (٣ / ٣٠٤)، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٦٤٢)، وابن
ماجه (رقم ٦٣٩٨)، زد على ما سبق أن الحديث متواتر انظر "نظم المتناثر"
(رقم ٢٥٧)، فبحث المفتي القادري الحنفي ضعيفاً، فليس هو من علماء
الحديث ولا يعرف طريقة التعليل.

٢٢- وقد يظن ظان أن القادري اعتمد على الشيخ أحمد شاكر في الرواية فقط.
قلت: بل والدراية أيضاً انظر (٣٩ / ٢ - ٤٣)، ولما كانت إحدى نسخ
"المحلل" المعتمد عليها حُلِّيت بتعليقات للعلامة السيد محمد بن إسماعيل الأمير
الصنعاني، والشيخ أحمد شاكر أثبت هذه التعليقات، فقد كانت مائدة عول عليها
القادري وتشيع منها، انظر نقلاً مطوّلاً منها (٤٢ / ٢ - ٤٣)، وآخر (٤٨ / ٣).

٢٣- وفي (٣ / ٢١) لما لم يجد المفتي القادري تعليقا للشيخ أحمد شاكر،
نقل نقلاً مطوّلاً من "نيل الأوطار" (٢ / ٢٧٠) خاصاً بحديث: «الجمعة حق

واجبٌ على كلِّ مسلمٍ... الحديث، وصَرَّحَ فيه بالعزْوِ للشُّوكَانِي، وتلاهْهُ بنقلينِ مطوَّلينِ من "الفتح"، فلم يكنْ لصاحبِ "السَّيْفِ المَجَلِّي" إلا النَّسْخُ والتَّنْكِيتُ على ابنِ حزم، والاستطالَةُ عليه.

٢٤- وفي (٣/ ٣١-٣٢) نقلَ مطوَّلَ حديثيِّ فقهيٍّ من "عمدة القاري" (٦/ ١٦٥-١٦٦) ومعه نقولُ أخرى من "الفتح".

٢٥- وفي (٣/ ٤٦) كانَ ابنُ حزمٍ قد صَعَّفَ عمرو بنَ أبي عمرو في "المحلِّي" (٢/ ١٢) فخالفه صاحبُ "السَّيْفِ المَجَلِّي" ونقلَ كلامَ موثِّقيه من "تهذيب التَّهذِيبِ" ولم يكتفِ بهذا، فجاءَ بكلامِ الشيخِ أحمدِ شاکرٍ من حاشيةِ "المحلِّي" (٢/ ١٢)، وهو نفسُ ما جاءَ في "تهذيب التَّهذِيبِ" بتصرُّفٍ يسيرٍ، فكانَ عليه أنْ يكتفيَ بأحدهما وهو "التَّهذِيبُ" لأنَّه الأصلُ...!!، وانظر (٣/ ٤٨-٤٩).

٢٦- ومن طرقه في تقوية الرُّوَاةِ والتي أبانَ عنها في (٣/ ٥٠-٥٣): إذا جاءَ في أحدٍ جرحٌ وإن كانَ شديداً، نظرَ في "تهذيب التَّهذِيبِ" فإنَّ وجدَ تعديلاً أو شبهةً أثبتَ الخلافَ في الرَّاوي، وبالتالي يحسنُ حديثه عنده، وهي طريقة التَّهَانُويِّ في "إعلاء السُّننِ" ومقدمته، فانظرَ لكلامه في يزيدَ الرَّقَاشِيِّ، والضَّحَاكِ بنِ حمزة، والحجَّاجِ بنِ أرطاة، وإبراهيمَ بنِ المهاجرِ البَجَلِيِّ، كلهم ليسوا من بابٍ واحدٍ، وكم من ثقةٍ توقَّفَ النُّقَادُ في حديثه من جهةٍ راوٍ أو اختلاطٍ، وكم من ضعيفٍ أخذَ النُّقَادُ بحديثه من جهةٍ ثبته في راوٍ أو رواة، وكلُّ راوٍ له بحثٌ خاصٌّ.

٢٧- وقال (٣/ ٦٤): «ثمَّ قال -يعني ابنُ حزم (٢/ ١٦)-: وأمَّا عثمانُ

رضيَ اللهُ عنه -روى بسنِّه إلى مسلمٍ حديثَ حمرانَ بنِ أبانٍ - قال: كنتُ أضعُّ لعثمانَ

طهوره، فما أتى عليه يومٌ إلا وهو يفيض عليه نطفة؛ ثم قال: ثبت بأصحِّ إسنادٍ أنَّ عثمانَ كان يغتسلُ كلَّ يومٍ ويومَ الجمعةِ يومٌ من الأيامِ بلا شكٍّ، ولو لم يكنْ هذا الخبرُ عندنا لوجبَ أنْ لا يُظنَّ بمثله جهنننه خلافَ أمرِ رسولِ الله ﷺ، بل لا يقطعُ عليه إلا بطاعةٍ، وإن لم يعين ذلك في خيرٍ، وكما يقطعُ بأنَّه صَلَّى الصبحَ في ذلك اليومِ وسائر اللوازمِ له بلا شكٍّ، وإن لم يرو لنا ذلك. اهـ.

قلتُ (القائل القادري): فيه كلامٌ مع ابنِ حزمٍ من وجوه، الأوَّل: شيخُ شيخه أحمد بن فتح في الإسناد إن كان الإسكندرانيَّ المعروفَ بابن الرِّقاعِ فيه قال مسلمة: لم يكنْ بذاك في الحديثِ رأيتُه ولم أكتبْ عنه. اهـ، كما في ص ٢٢٧ من "اللسان"، وإن كان غيره فكان الواجبُ على ابنِ حزم أن يبيِّنَه ويوضِّحَه ولم يفعلْ ذلك كما تراه فهو تدليسٌ انتهى.

قلتُ: قال ابنُ حزم (١٦/٢): «وأما عثمانُ جهنننه فإنَّ عبد الله بن يوسفَ حدَّثنا قال: ثنا أحمد بن فتح: ثنا عبد الوهاب بن عيسى: ثنا أحمد بن محمد: ثنا أحمد بن علي: ثنا مسلم بن الحجاج: ثنا أبو كريبٍ محمد بن العلاء وإسحاق بن إبراهيم - هو ابنُ راهويهِ - كلاهما عن وكيعٍ عن مسعر بن كدام، عن جامع بن شدَّاد قال: سمعتُ حمرانَ بنَ أبان قال: كنتُ أضعُ لعثمان طهوره فما أتى عليه يومٌ إلا وهو يفيض عليه نطفةً.

فقد ثبت بأصحِّ إسنادٍ أنَّ عثمانَ كان يغتسلُ كلَّ يومٍ، فيومَ الجمعةِ يومٌ من الأيامِ بلا شكٍّ، ولو لم يكنْ هذا الخبرُ عندنا، لوجبَ أنْ لا يُظنَّ بمثله جهنننه خلافَ أمرِ رسولِ الله ﷺ بل لا يقطعُ عليه إلا بطاعته، وإن لم يعين ذلك في خيرٍ، كما يُقطعُ بأنَّه صَلَّى الصُّبحَ في ذلك اليومِ وسائر اللوازمِ له بلا شكٍّ وإن لم يرو لنا ذلك».

فأنت ترى أن الحديث في "صحيح مسلم" (١/ ٢٠٥ ت ٢٧٧)، وأحمد بن
الفتح أحد الرواة إلى "صحيح مسلم" فلا مدخل له في الإسناد والعبرة بإسناد
مسلم إلى حمران مولى عثمان.

وهو واضح جدًا يعرفه صغار الطلبة، فالذي أدخل القادري رحمه الله
تعالى في المحدثين^(١) قد ظلم وأساء، وما أظن القادري ادعى ذلك.
وقد أخرجه من طريق عن حمران مولى عثمان أحمد (١/ ٦٧)، والنسائي
(١/ ٩١)، وابن ماجه (رقم ٤٥٩)، والطيالسي (رقم ٧٧)، والبرزاري (رقم
٤٢٨) وغيرهم.

٢٨- وقال القادري (٣/ ٨٥-٨٦): «ثم روى بسنده إلى مسلم حديث
أبي هريرة مرفوعًا قال: «حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام
يغسل رأسه وجسده». اهـ

قلت (القائل القادري): أولًا: إن شيخه عبد الله بن يوسف أكثر عنه ابن
حزم في "المحلى" وأنه اختلط أخيرًا كما صرح به أبو جعفر ابن صابر القيسي في
"تاريخه" كما في ج ٣ ص ٣٨٠ من "اللسان"، فابن حزم متى روى عنه هذا
الحديث؟ قبل الاختلاط أو بعده؟ إن كان مثل هذا في جانب المخالف صاح
ابن حزم صيحة يسمعون أهل أشبيلية، ثم شيخ عبد الله أحمد بن فتح إن كان هو
الإسكندراني فقال فيه مسلمة: «لم يكن بذلك في الحديث رأيه ولم أكتب عنه»
كما في "اللسان" وقد تقدم.

(١) وتذكر كلمة الشيخ محمد يوسف البنوري المتقدمة (ص ٥٥٣) في المبالغة في مدح

المفتي السيد القادري لتكون عبرة للناظرين، وانظر مقدمة "نصب الرأية" (ص

٩٧، رقم ٣٢)، وأعرض عنها.

قلت: هذا خطأ كبير، وهو كالذي ذكرته في (رقم ١١) تمامًا، فقد قال ابن حزم في "المحلّي" (٢٠ / ٢): حدّثنا عبد الله بن يوسف: ثنا أحمد بن فتح: ثنا عبد الوهّاب بن عيسى: ثنا أحمد بن محمّد: ثنا أحمد بن عليّ: ثنا مسلم بن الحجاج: حدّثني محمّد بن حاتم: ثنا بهز: ثنا وهيب - هو بن خالد-، ثنا عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ قال: «حقّ الله على كلّ مسلم أن يغتسل في كلّ سبعة أيام يغسل رأسه وجسده».

وهو في "صحيح مسلم" (٢ / ٥٨٢، رقم ٨٤٩)، بل وفي البخاريّ (رقم ٨٩٧)، وفي الباب عن آخرين وأخطأ القادريّ المتعقّب على ابن حزم.

٢٩- وقال القادري (٣ / ٨٦): «ثمّ روى بسنده عن طاؤوس، عن أبي هريرة رفعه قال: «على كلّ مسلم في كلّ سبعة أيام غسل وهو يوم الجمعة».. اهـ قلت (القائل القادريّ): لو صرّف النّظر عن الكلام في السّنَد مع أنّ البزّار يخطئ كثيرًا، وله أوهام كثيرة في الأسانيد والمتون».

قلت: قال ابن حزم (٢٠ / ٢): «حدّثنا أحمد بن محمّد الطلمنكي: ثنا محمّد ابن أحمد بن مفرج: ثنا محمّد بن أيوب الصّموت: ثنا أحمد بن عمرو بن عبدالحقّ البزّار: ثنا يحيى بن حبيب بن عربي: ثنا روح بن عباد: ثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن أبي هريرة رفعه قال: «على كلّ مسلم في كلّ سبعة أيام غسل وهو يوم الجمعة».

قلت: هو هو الحديث المتفق عليه المتقدّم في (رقم ٢٨).

٣٠- وقال القادريّ (٣ / ١٠١، ١٠٢): قال ابن حزم: «برهان ذلك ما حدّثناه عبد الله بن ربيع: ثنا محمّد بن إسحاق بن السليم: حدّثنا ابن الأعرابيّ: ثنا أبو داود: ثنا أحمد بن صالح: ثنا ابن أبي فديك، حدّثني ابن أبي ذئب، عن

القاسم بن عباس، عن عمرو بن عمير، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من غسل الميت فليغتسل، ومن حمه فليتوضأ». اهـ

قال أبو داود: وحدثنا حامد بن يحيى، عن سفيان بن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمعناه. اهـ
قلت (القائل القادري): أولاً: إن فيه عمرو بن عمير حجازي روى عن أبي هريرة: «من غسل ميتاً» وعنه القاسم بن عباس اللهبي في "التهذيب" (ج ٨ ص ٨٤) قال الحافظ: قال ابن القطان: «مجهول الحال»، وقال الذهبي في "الميزان": «تفرّد عنه القاسم المذكور». اهـ فالحديث ضعيف لا تقوم به الحجّة على الفرضية، ولو كان مثل هذا الراوي في استدلال مخالفني ابن حزم لصاح صيحة وأطال لسانه على دأبه وهنا سكت عنه» انتهى.

قلت: رحمة الله على الحديث، فهذا الحديث له طرق كثيرة عن أبي هريرة، ورواه غيره من الصحابة، وهو حديث ثابت صحيح، وتفصيل الكلام عليه يحتاج لجزء مفرد، ونقل الحافظ ابن الملقن عن أبي الحسن الماوردي صاحب "الحاوي" أن بعض أصحاب الحديث خرج لهذا الحديث مائة وعشرين طريقاً، كذا في "البدر المنير" (٢/٥٣٦)، وفيه (٢/٥٢٤): «هذا الحديث له طرق كثيرة يدور فيها حضرنا منها على ستة من الصحابة: أبي هريرة، وعائشة، وعلي، وأبي سعيد الخدري، وحذيفة بن اليمان، والمغيرة بن شعبة، أمّا حديث أبي هريرة فيحضرنا من طرقه ثلاثة عشر طريقاً». ثم ذكر هذه الطرق، وقد ذكره الحافظ السيد أحمد بن الصديق الغماري في "تخريج بداية المجتهد" من ثمانية طرق عن أبي هريرة، وصحح أكثرها ثم ذكره عن خمسة من الصحابة (١/٤٢٠-٤٣٣).

وبعدُ فلا معنى لقصر الكلامِ على أحدِ أسانيدِ الحديثِ، مع تعدُّدِ طُرُقِهِ وتباينِ مخرَجِهِ.

٣١- وقال (١١١/٣) تعقيباً على قول ابنِ حزم (٢٥/٢): «وأما حديثُ أسماءَ فإنَّ عبد الله بنَ أبي بكرٍ لم يكنْ وُلِدَ يومَ ماتَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقِ، نعمَ ولا أبوه أيضاً» تعقيباً على قول ابنِ حزم (٢٤/٢): «وبحديثِ رُوِيَنَاهُ من طريقِ مالكٍ، عن عبد الله بنِ أبي بكرٍ بنِ محمَّد بنِ عمرو بنِ حزم أنَّ أسماءَ بنتِ عُميسٍ غَسَلَتْ أبا بكرٍ الصِّدِّيقِ، فلما فَرَغَتْ قالتْ لمن حَضَرَها من المهاجرينَ: إِنَّي صائِمةٌ وَإِنَّ هذا يومٌ شديدُ البردِ فهل عليَّ من غُسلٍ؟ قالوا: لا».

قلتُ: في كِتَابِ الجرحِ والتَّعْدِيلِ أنَّ عبد الله بنَ أبي بكرٍ بنِ محمَّد بنِ عمرو بنِ حزم ماتَ سنَّةَ مائةٍ وخمسةٍ وثلاثينَ عن سبعينَ سنَّةً، فروايتهُ غَسَلَ أسماءَ بنتِ عُميسٍ لأبي بكرٍ الصِّدِّيقِ عليه السلام مُعْضَلَةً أو مُنْقَطَعَةً، وأبوه ماتَ سنَّةَ مائةٍ وعشرَ عن ثمانينَ سنَّةً، فلم يدركْ أبا بكرٍ الصِّدِّيقِ عليه السلام، فكلامُ ابنِ حزمٍ صحيحٌ.

أما القادريُّ فَعَلَّقَ على قول ابنِ حزم: «لم يكنْ وُلِدَ يومَ ماتَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقِ...»، فقال (١١/٣): «قلتُ: (القائل القادريُّ) فماذا؟ وأنتَ أيضاً لم تُولِدْ إلا بعدَ خيرِ القرونِ التي فشأ فيها الكذبُ والافتراءُ والتَّدليسُ والخِداعُ والتَّهويلُ والتَّلبيسُ واتباعُ الهوى وإعجابُ بالرَّأى، وعبد الله بنَ أبي بكرٍ مدنيٌّ تابعيٌّ كثيرُ الأحاديثِ من أهلِ العلمِ، رجلٌ صدقَ ثِقَّةٌ عالمٌ فقيهٌ محدِّثٌ مأمونٌ حافظٌ حجَّةٌ فيما نقلَ وحملَ من رجالِ السُّنَّةِ، وروى عن أبيه، وخالةِ أبيه عمرةُ بنتِ عبد الرحمنِ، وأنسٍ، وحَمِيد بنِ نافعٍ، وسالمِ بنِ عبد الله بنِ عمرٍ، وعبادِ بنِ تميمِ المازنيِّ، وعبد الله بنِ واقد بنِ عبد الله بنِ عمرو وغيرِهِم، وعنه الزُّهريُّ، وهشامُ بنُ عروة، ومالكُ وابنُ جريجٍ كما في (ج ٥ ص ١٦٤) من "التَّهذِيبِ"

فَمَثَلُ هَذَا الرَّجُلِ يَكْذِبُ وَيَعْزُو الْحَدِيثَ إِلَى أَسْمَاءَ غَيْرِ وَجُودٍ حَاشَا وَكَأَلَا»^(١).
 قلتُ: هذا بحثٌ ضائعٌ، وخروجٌ عن محلِّ النزاعِ، فإنَّ ابنَ حزمٍ لم يَنزاعَ في
 توثيقِ عبدِاللهِ بنِ أبي بكرٍ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمِ الأنصاريِّ، ولكنَّه نازعٌ في
 الإعضالِ أو الانقطاعِ الذي في الإسنادِ، وسبيلُ أهلِ العلمِ ينحصرُ في أمرينِ:
 الأوَّلُ: محاولةٌ وصلِ المنقطعِ.

الثاني: هذا المنقطعُ ليس صورةَ المرسلِ التي تنازعَ عليها الفقهاءُ؛ نعم عندَ
 بعضهم كلُّ انقطاعٍ إرسالٌ، فبعضُهم وهم قليلونَ يحتجُّونَ بمثلِ هذا ومنهم
 بعضُ الحنفيةِ ولعلَّ المفتيَ القادريَ كان يعجبه الأخذُ بالمعضلاتِ والمعلقاتِ
 ولكنه لم يفصح بهذا، وانظرْ إذا شئتَ "جامع التَّحصيل" للعلائنيِّ، لكنَّ يُعكِّرُ
 عليه أنَّه موقوفٌ فكانتْ هنا البراعةُ ومناقشةُ المخالفِ بدلاً من الخروجِ عن
 الموضوعِ وتقريعِ المخالفِ والاستهزاءِ به وسبه...!!

٣٢- والشيخُ القادريُّ ينقلُ نقولاً مطوّلةً ولا يحدِّدُ بدايةَ النقلِ، بل يُصرِّحُ
 بانتهاءَ الكلامِ بقوله: (اهـ)، وما زالَ الكلامُ منقولاً، من ذلك أنه نقلَ نقلاً
 مطوّلاً في ثلاثِ صَفحاتٍ (٤/١٦٦-١٦٨) من كتابِ "أمالي الأخبار في شرح
 معاني الآثار" للشيخِ محمَّدِ يوسف الكاندهلويِّ رحمه الله تعالى (١/٦٨-٩٦).

٣٣- ومن عاديته أنَّه يهتبلُ أيَّ تخريجٍ مطوَّلٍ للشيخِ أحمد شاكِرٍ على
 "المحلِّي" فينسخُه وهذا في مواضعٍ كثيرةٍ جدًّا لاسيَّما في الجزئينِ الأوَّلينِ وبقِي
 على طريقتِه في الرَّابعِ، مع إبهامِ الشَّيخِ أحمد شاكِرٍ!!
 من ذلك (٤/٧٠) أنَّ ابنَ حزمٍ ذكَّرَ حديثاً (١/٧٠) فقال المفتي القادريُّ:
 «رواه أحمد وأبوداود... إلخ».

(١) أبقيتُ كلامَ القادريِّ ولم أصلِّحْهُ على ما فيه من عَجْمَةٍ.

وبعد نصفِ صفحةٍ نسخَ فيها كلامَ الشَّيخِ أحمدِ شاکرٍ قال القادريُّ: «قاله المعلق»، وكان ينبغي على القادريِّ أن يُصدِّرَ الكلامَ بقائله فيقول: قال الشَّيخُ أحمدُ شاکر: وما كان له أن يُبهمَهُ بل يُظهرَهُ داعياً شاکراً، وانظر (٧٠ / ٤).

٣٤- حتى تعليقاتِ الشَّيخِ أحمدِ شاکر التي تتعلَّقُ بالسَّيرةِ ولا تتعلَّقُ بالفقه لم تُقلِّتْ من الشَّيخِ القادريِّ من ذلك (٧٢ / ٤) إصلاحُ خطأ وقع لابنِ حزمٍ (٩١ / ١) بقلمِ الشَّيخِ العلامَةِ أحمد بن محمَّد شاکر نقله الشَّيخُ القادريُّ بكامله مستسلماً.

٣٥- ومن شدَّةِ متابعةِ الشَّيخِ القادريِّ للشَّيخِ أحمدِ شاکر وتقليده له، والتشُّعُّ من بحوثه أن الأخير إذا اعترض على ابنِ حزمٍ نقلَ كلامه مقلداً مُستسلماً؛ لأنه يوافقُ مراده.

فمن ذلك أن ابنَ حزمٍ (١٢١ / ١) صحَّحَ حديثَ عبد الله بن عكيمٍ قال: «كتب إلينا رسول الله ﷺ ألا تستنفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عَصَبٍ».

قال أحمد شاکر معارضاً تصحيحَ ابنِ حزمٍ (١٢١ / ١): «كلاً بل هو حديثٌ مضطربٌ أو مرسلٌ»^(١).

فاهتبل الشَّيخُ القادريُّ هذا التعليقَ المعارضَ لابنِ حزمٍ، فنَفَخَ فيه، وقال (١٨٢ / ٤): «انظر إلى ابنِ حزمٍ كيف يُصحِّحُ الحديثَ الضَّعيفَ المضطربَ في إسناده ومنتنه متبعاً لهواه، ثمَّ يعترضُ على الأئمةِ الأعلام». ورحمَ الله الشَّيخَ أحمدَ شاکر.

(١) هو حديث صحيح، انظر: "الهداية في تخريج أحاديث البداية" (حديث رقم ١٧٥، ١٨٩ / ٢)، وجزء "مسامرة النديم بطرق حديث دباغ الأديم".

٣٦- وكلامُ الشيخِ أحمدِ شاكرِ رحمه اللهُ تعالى حَجَّةٌ وبرهانٌ عندَ الشَّيخِ القادريِّ من ذلكِ في (٧٣/٤) نَقَلَ الشَّيخُ القادريُّ كلامًا لابنِ حزمٍ من "المُحَلَّى" (٩١/١، ٩٢) ثُمَّ تَعَقَّبَهُ بقوله: «قلتُ (القائلُ القادريُّ): فيه تليُّسٌ ظاهرٌ، والكلامُ فيه طویلٌ الذَّيْلُ موکولٌ لوقتِ آخَرَ، ولذا أكتفي هنا بنقلِ ما قاله المعلقُ في هذا المقامِ». ثُمَّ نَسَخَ كلامَ الشَّيخِ أحمدِ شاكرٍ في عشرةِ أسطرٍ كاملةً.

٣٧- وكأَنَّ القادريَّ أَخَذَ على نفسه عهدًا أن يكتفي بالنقلِ ولا يرجعُ إلى الأصولِ، وبالتالي لا ينظرُ في الأسانيدِ أو الرجالِ فمن ذلكِ في (١٥/٤) نَقَلَ عزوًا للحديثِ: «لا يمسُّ القرآنُ إلا طاهرٌ» ثُمَّ أبهمَ اسمَ الكتابِ ومصنِّفه، وقال (١٦/٤): «كذا في التخرُّجِ»، فلماذا أبهمَ اسمَ الكتابِ ومصنِّفه؟

وعهدي به أَنَّهُ يذكرُ الواسطةَ، فانظرُ نقله المَطوَّلَ من "التلخيصِ الحبيرِ" (٩٧-٩٨) مع التَّصريحِ به.

وبعدُ فالذي تقدَّم ذكرُه نماذجٌ من التعقيباتِ الحديثيةِ على كتابِ «السَّيْفُ المُجَلَّى على المُحَلَّى» للمفتي مهدي حسن القادري الحنفي، ولم أقصد الاستيعابَ، واكتفيتُ بضربِ الأمثلةِ التي تُبيِّنُ أَنَّهُ نَسَخَ تعليقاتِ العلامةِ أحمدِ شاكرِ على "المُحَلَّى" مع إبهامه له بسببِ بعضِ الاختلافاتِ لاسيما وأنَّ القادريَّ احتَفَى بكلماتٍ للكوثريِّ (٧/١) من كتابه "الإشفاق على أحكامِ الطَّلَاق"، والذي يردُّ فيه على كتابِ "نظامِ الطَّلَاق في الإسلام" للشَّيخِ أحمدِ شاكرٍ، فكان من أسبابِ انحرافِ القادري عن الشَّيخِ أحمدِ شاكرِ .

ومن أسبابِ انحرافِ المفتي مهدي حسن القادري عن الشَّيخِ أحمدِ شاكرِ أَنَّ القادريَّ كان يرى شاكرًا كابنِ حزمٍ داعيًا للاجتهادِ، فموضعُ المدحِ انقلبَ ذمًّا بسببِ التعصُّبِ للأقوالِ، قال المفتي مهدي حسن القادري في "السيفِ

المجلد" (٤ / ١٦٦): «لأنه -يعني الشيخ أحمد شاكر- من زمرته الذين ينكرون التقليد ويسمون أنفسهم بأهل الحديث، ويمشون على الظاهر، وقال (٤ / ١٦٥): «لأنه من زمرة ابن حزم يراعي حاله».

٣٨- ويبدو أن الشيخ القادري كان منحرفاً عن كل من يظنه ظاهرياً، فقد رأيتُه -لاسيماً في الجزء الرابع- يُكثر من الاعتماد على الشوكاني وينقل منه كثيراً، ولما وجدته معارضاً للمذهب الحنفي في مسألة غمزته متيها إياها والسادة الزيدية (جهلاً) بالظاهرية فقال القادري (٤ / ١٩٣): «وأنت تعلم أن الشوكاني من الفرقة الزيدية من ظواهر أهل الحديث» وهذا يدل على عدم معرفة المفتي القادري بالزيدية، وأنه متسرّع ويخبط .

وإذا كان هذا هو موقف الشيخ القادري من الشيخ أحمد بن محمد شاكر الذي تشبع من موائده، فإنه في المقابل يُثني على علماء ذيوبند وينزلهم المقام الأسمى عنده، ويحليهم تحليات خاصة بهم، كتخليته للعلامة محمد أنور شاه الكشميري بإمام العصر، انظر (٤ / ٣٣، ٤٤، ٤٥، ٥٤، ٥٦، ٨٥، ١٢٦)، وتخليته للشيخ رشيد أحمد الكنكوهي (٤ / ٥٢، ١٢٨) لأنهم حنفية من نوع خاص، نعم لا بأس بالعناية بالشيوخ ولكن لا بد من إنزال الناس منازلهم، ورحم الله الجميع.

والحاصل مما تقدم:

١- المفتي السيد مهدي حسن القادري الحنفي، كان من علماء الحنفية بالهند وهو على طريقة أهل ذيوبند، وله مصنّفات تدور حول الانتصار للمذهب الحنفي، وقد اعترف القادري بتعصّبه لمذهبه الحنفي، وأنه لم يعامل ابن حزم بالحسنى .

٢- كتاب "السيفُ المجلن على المحلن"، فيه مباحثات في الحديث والفقه والأصول مع ابن حزم يميل القادري فيها إلى الانتصار للمذهب الحنفي دائماً، مع خشونة في الألفاظ واتهامات سيئة لابن حزم.

٣- مباحث الكتاب الحديثية تصرح بأن السيد مهدي القادري، كان معتمداً في المقام الأول على الشيخ أحمد شاکر، وكان لا يرجع للأصول، ولا يجيد البحث في الرجال أو الأسانيد، فليس هو من المحدثين أو علماء الحديث، وقد أخطأ من وصفه بالمحدث، والله أعلم بالصواب.



القُطْبُ الرَّابِعُ
اتِّجَاهُ العِنَايَةِ بِالمُتَنِّ

تمهيد

يُمثِّلُ أَتْجَاهُ الْعِنَايَةِ بِالْمَتْنِ دُونَ الْإِسْنَادِ، أَحَدَ الْأَتْجَاهَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ، وَهَذَا الْأَتْجَاهُ يَشْمَلُ الْعِنَايَةَ بِالْمَتْنِ مِنْ حَيْثُ شَرْحُهُ وَاسْتِخْرَاجُ الْفَوَائِدِ مِنْهُ دُونَ النَّظَرِ فِي الْإِسْنَادِ وَمَبَاحِثِهِ.

فَالْمَتْنُ يُشْرَحُ دُونَ النَّظَرِ فِي دَرَجَةِ ثُبُوتِهِ وَهُوَ يَسْتَلْزِمُ التَّمَكُّنَ مِنْ عُلُومِ الْآلَةِ مِنْ نَحْوِ وَصَرَفِ وَبَلَاغَةٍ، مَعَ مِشَارَكَةٍ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ مِنْ أَصُولٍ وَقَوَاعِدَ وَفَقْهِ مَذْهَبِيٍّ وَمُقَارَنٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالنَّاسُ يَتَفَاوَتْوْنَ فِي شُرُوحِ الْمَتْنِ تَبَعًا لِلْغَرَضِ مِنَ الشَّرْحِ وَتَفَاوُتِهِمْ فِي تَحْصِيلِ الْعُلُومِ الْمَذْكُورَةِ.

وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ قَدْ يُعَارِضُ بِالضَّعِيفِ الصَّحِيحَ الثَّابِتَ، أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَمَنْ اعْتَنَى بِهَذَا النَّوعِ فَقَطْ تَقَعُ مِنْهُ أَوْهَامٌ كَثِيرَةٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَحَادِيثِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْعَزْوِ أَوْ التَّخْرِيجِ فَكَلَامُهُ كَلَامُ الْفُضُولِيِّ عَلَى الصَّنَاعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ.

وَمِثْلُ هَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُوصَفَ بِالْمَحْدَثِ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ صِنَاعَةَ الْإِسْنَادِ الشَّاقَّةِ الْمُتَشَعِّبَةِ، وَهَذَا شَأْنُ الْكَثِيرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ وَالْقُرُوبِيِّينَ.

نَعَمْ بَعْضُ مَنْ أَصْحَابِ هَذَا الْأَتْجَاهِ، لَهُمْ مِشَارَكَةٌ فِي الْإِسْنَادِ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُعْمَلُوا، فَغَلَبَ عَلَيْهِمُ الْعِنَايَةُ بِالْمَتْنِ وَخِدْمَةُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ مِنْ حَيْثُ شَرَحَ نَصُوصَهُ، وَسَيَكُونُ الْبَحْثُ فِي هَذَا الْفَصْلِ مَعَ سِتَّةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي سِتَّةِ فُصُولٍ رَتَّبْتُهُمْ عَلَى الْوَفَايَاتِ كَالآتِي:

الفصل الأول: السيدُ صديقُ حسن خان القنوجيُّ الأثريُّ (ت ١٣٠٧).

الفصل الثاني: السيدُ محمَّدُ الفضيل بنُ الفاطميِّ الشبيهيِّ (ت ١٣١٨).

الفصلُ الثالثُ: الشيخُ محمّد حبيب الله الشنقيطيُّ المالكيُّ (ت ١٣٦٣).
الفصلُ الرابعُ: الشيخُ محمّد إدريس الكاندهلويُّ الحنفيُّ الديوبنديُّ (ت

١٣٩٤).

الفصلُ الخامسُ: "مسندُ الإمامِ زيدٍ" وتتمتا شرحه لعالمين من علماء
الزيدية :

أولهما: للسيد العباس بن أحمد الحسني (ت ١٣٧٦).

والثاني: للشيخ أحمد بن أحمد السياغي (ت ١٤٠٢).

الفصلُ السادسُ: الشيخُ موسى شاهين لاشين الأزهرّيُّ (ت ١٤٣٠).

وقد رتّبتهم حسبَ وفياتهم رحمهم الله تعالى.



الفصل الأول

صديق حسن خان القنوجي

المبحث الأول: التعريفُ بالسيد صديق حسن خان^(١)

العالمُ المُصنّفُ أبو الطيب صديّق بنُ حسن بنِ عليّ بنِ لطفِ الله القنوجيُّ البخاريُّ البهوباليُّ.

ويرجعُ نسبُهُ إلى زين العابدين عليّ بنِ الحسين السّبط بنِ عليّ بنِ أبي طالب عليه السلام، وأسرتهُ شيعيّةُ الأصلِ، ووالدُهُ حسنُ بنُ عليّ هو الذي تسنّنَ بعد اتصاله بأولادِ وأسرةِ الشاه وليّ الله الدهلويّ.

(١) مصادر ترجمته: ترجم هو لنفسه في مواضع من كتبه ك"التاج المكلل"، و"أبجد العلوم"، و"الحطة" وغيرها.

وانظر: مقدّمة "عون الباري" (١/ص: ج. ي)، مقدّمة "حسن الأسوة" (ص: ٩-١١)، خاتمة "الحطة في ذكر الصحاح الستة"، مقدّمة "الروضة الندية"، "أحكام الوصية" (ص: ٩-١٩)، مقدّمة "السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم ابن الحجّاج" (١/ص: ب-ي)، "أبجد العلوم" (٣/٢٧٥-٢٧٩)، و"فيض الملك المتعالى لعبد الستار الدهلويّ (١/رقم ٥٢٤)، "الإعلام بما في الهند من أعلام" (٨/١٢٤٦-١٢٥٠)، "حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر" للبيطار (٢/٧٤٦)، والكتاني في "فهرس الفهارس (٢/١٠٥٥)، "نموذج من الأعمال الخيرية" للشيخ منير الدمشقيّ (ص: ٣٨٨)، "جهود مخلصّة" (ص: ٩٨-١٠٢)، و"الأعلام" للزركلي (٦/١٦٧)، و"معجم المؤلفين" (١٠/٩٠)، وانظر "اكتفاء القنوع بما هو مطبوع" (ص: ٣٢٩)، وأفرد بعضهم ترجمته، وكتبت حوله أطروحات.

ولادته ونشأته:

وُلد في بلدة «بريلي» موطنِ جدّه من جهةِ الأمّ عام ١٢٤٨، ونشأ في بلدة «قنوج» موطنِ آبائه بالهند في حجرِ أمّه يتيمًا، وتلقّى علومه على صفوة من علماء «قنوج» ونواحيها.

شيوخه:

درس على شيوخ كثيرين من مشايخ الهند واليمن واستفاد منهم في علوم القرآن والحديث وغيرهما، ومن أشهر شيوخه: أخوه الأكبر السيد العلامة أحمد ابن حسن بن عليّ، والشيخ الفاضل المفتي محمد صدر الدين خان الدهلويّ، والشيخ القاضي حسين بن محسن السبيعيّ الأنصاريّ تلميذ العلامة محمد بن ناصر الحازميّ تلميذ العلامة القاضي محمد بن عليّ الشوكانيّ، والشيخ المعمر الصالح عبدالحق بن فضل الله الهنديّ، والشيخ محمد يعقوب المهاجر إلى مكة.

رحلته للحجّ وتقدّمه في المناصب:

قال السيد عبد الحميّ الحسنيّ: «وسافر سنة خمسٍ وثمانين ومئتين وألفٍ للحجّ، ودخل لثلاث بقين من رمضان في هذه السنة في الحديدية، ودخل في الثالث عشر من ذي القعدة في مكة وقضى مناسك الحجّ، وبقي مدة إقامته في الحديدية ومكة عاكفًا على انتساح الكتب النادرة في الحديث واشتغل بذلك في منى، ونقل بقلمه بعض الكتب المبسوطة، واقتنى عددًا من كتب الحديث، وقرأ كتب السنة على محدّثي اليمن، وأخذ منهم الإجازة في الحديث، ورجع إلى «بهوبال» وولي نظارة المعارف فيها سنة ستّ وثمانين ومئتين وألفٍ، ثم ولي النظارة بديوان الإنشاء في أوائل شعبان من سنة سبعٍ وثمانين ومئتين وألفٍ،

وُخِّلِعَ عَلَيْهِ وَمُنِحَ لِقَبِّ (خَان)»^(١).

وكانَ يتردَّدُ بحكمِ منصبِهِ إلى ملكةِ بهوبال، ثُمَّ تزوَّجها، واحتجبتُ،
وتصرَّفَ هو بنفسِهِ في الأمورِ بطريقَةٍ شرعيَّةٍ.
من صفاتِهِ والثناءِ عليه:

كانَ صديقَ حسنِ خانٍ من أهلِ الأخلاقِ الفاضلةِ، وصرفَ ما أتاهُ اللهُ
من المالِ والجاهِ في نشرِ علمِ الحديثِ وغيرِهِ مما يراهُ صوابًا فإنَّه كانَ يميلُ إلى
ابنِ تيميةَ، وجمعَ مكتبةً كبيرةً، وطبعَ كتبًا كثيرةً منها: "فتح الباري"، و"تفسير
ابن كثير"، و"نيل الأوطار" على نفقتهِ في الهندِ ومصرَ وتركيا ووزَّعها مجَّانًا،
ورتَّبَ إعاناتٍ ماليَّةً للعلماءِ ورغَّبهم في ترجمةِ كتبِ الحديثِ إلى اللغَةِ السائدةِ
في الهندِ، وكانَ داعيةً للعملِ بالحديثِ وتقديمِهِ على المذهبِ، عاملاً على نشرِ
فضائلِ ومآثرِ كتبِ السُّنَّةِ ورجالها.

مؤلفاته:

للمترجمِ كتبٌ كثيرةٌ بلغاتٍ مختلفةٍ في علومٍ متنوّعةٍ، وذكر في ترجمتهِ لنفسِهِ
في كتابهِ "أبجد العلوم" ^(٢) مصنَّفاتهِ والذي يعيننا هنا ما كانَ باللغَةِ العربيَّةِ،
وقد ذكر بعضهم أنَّ مصنَّفاتهِ قد جاوزتِ المائتين ^(٣)، واعتنى صاحبُ الترجمةِ
بطبعِ كتبهِ في حياتهِ.

(١) "الإعلام بما في الهند من أعلام" (١٢٤٧/٨).

(٢) "أبجد العلوم" (٣/٢٧٥-٢٧٩).

(٣) "حركة التأليف باللغَةِ العربيَّةِ في الإقليمِ الشرقي الهندي" (ص: ٢٧٤-٢٨١)،

"جهود مخلصه" (ص: ٩٩).

وللبعضِ كلامٌ في بعضِ مصنَّفاته من حيثُ تحريرِها بل في عزِّها إليه، أمَّا عن تحريرِها فقد قالَ العلامَةُ السَّيِّدُ عَبْدُ الْحَيِّ الحَسَنِيُّ في كتابه "نزهة الخواطر": «ولكنَّه لا تخلو تأليفاته منْ أشياء، إمَّا تلخيصٍ أو تجريدٍ، أو نقلٍ من لسانِ إلى لسانِ آخرَ، وكان كثيرَ النقلِ عن القاضي الشُّوكاتِيِّ وابنِ القَيِّمِ وشيخه ابنِ تيميةَ الحرانيِّ وأمثالهم، شديدَ التمسُّكِ بمختاراتهم، وكان له سوءُ ظنٍّ بأئمَّةِ الفقه والتصوُّفِ جدًّا»^(١)، وهذا الكلامُ جيِّدٌ، وما سأذكره من مصنَّفاته يوافق هذه الدعوى.

وقد تعقَّبَه في بعضِ أوهامه عصرِيه العلامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَيِّ اللِّكْنَوِيُّ وصنَّفَ في ذلك كتابين هما: "إبرازُ الغيِّ الواقعِ في شفاءِ العيِّ"، و"تذكرة الراشدِ بردُّ تبصرة الناقد".

أمَّا عنُ نسبةِ كُتُبِه إليه، فقد ذكر النَّصرانيُّ أدوارد فنديك (ت: ١٣١٣) في كتابه "اكتفاء القنوع بما هو مطبوع" عن صديق حسن خان (ص ٣٢٧) الآتي: «عندما اغتنى بالمال؛ جمعَ إليه العلماءَ وأرسلَ فابتاعَ الكتبَ خطًّا اليد من كلِّ جهةٍ، وجمعَ مكتبةً كبيرةً وكلفَ من حوله من العلماءِ بالتَّأليفِ، ثمَّ أخذ مصنَّفاتهم ونسبها لنفسه، بل كان يختارُ الكتبَ القديمةَ التي لم تكنْ منها سوى النُّسخة الواحدةُ ويغيِّرُ العنوانَ ويبدلُه باسمِ آخر...».

(١) "نزهة الخواطر"، وهو المطبوع أخيرًا باسم "الإعلام بما في الهند من أعلام" (١٢٤٨-١٢٤٩).

وقال الشَّيْخُ عبدالحَيِّ اللِّكْنَوِيُّ في "إبراز الغيِّ" (ص: ١٤) عن تصانيف القنوجي: «تصانيفه وإن اشتهرت وكثرت وأفادت الخلائقَ ونفعت، ولكنَّها مع ذلك غيرُ مُنقَّحةٍ ولا مُهذَّبةٍ...».

قلت: هذا الخبر الذي جاء به النَّصرانيُّ فيه نظرٌ، والصَّوابُ أنَّ الرجلَ لم يكن متقناً، فوَقعتْ له الأخطاءُ في كتبه، وقد ردَّ عليه معاصره الشيخُ المعروفُ عبدالحَيِّ اللكنويُّ ولم يذكر شيئاً عن ادِّعاء النَّصرانيِّ.

وقد لازمه الشيخُ المسنِّدُ المشهورُ أبو الخير أحمدُ بنُ عثمانَ العطار المكيُّ حوالي عشرِ سنواتٍ وذكره في معجمه "الفتح المسكي"، فما ذكر شيئاً عن هذا الكذبِ، بل قال أبو الخير العطار في "معجمه" (ل ١٠٨): «بورك له في التصنيفِ، ورزقه الله غايةَ السَّرعَةِ في الكتابةِ بحيثُ لم ترَ عيني كاتباً أسرعَ منه». "وانظر" فهرس الفهارس " (٢/ ٣٨٧).

وكان من عادةِ الشيخِ صدِّيق حسن خان تلخيصُ أقوال العلماء الذين تقدّموه، وانظر إلى ما كتبه في "الروضة النّديّة" تجده مختصراً من كلام الشوكاني في "الدَّراري البهيّة شرح الدرر البهيّة"، ومثله ما سطره في تفسيره "فتح البيان"، منتزَعٌ من كلام الشوكاني في تفسيره "فتح القدير".

نعم ذكر الكوثريُّ في كتابه "الإشفاق على أحكام الطلاق" (ص ٧٦) نحوَ كلام أدوارد فنديك المتقدّم، ووافقَه الشَّيخُ محمَّد عوامة في تقديم "المصنّف" (١/ ٢٩)، على عادته في تقليد الكوثريِّ، وقد علّمت ما فيه.

(تنبيه): ومع ذلك فهذا الاتهام حصل من بعض أهل العلم لابنه، فقد قال السيّد عبدالحَيِّ الحسينيُّ في "نزّهة الخواطر" (٨/ ٣٩٥) في ترجمة نور الحسن بن صدِّيق حسن خان (ت: ١٣٣٦): «وأما "النهج المقبول" وغير ذلك من الكتبِ فليس من مصنّفاتِه، فإنَّ العلماء صنّفوها ونسبوا إليها بأمرٍ والدّه». وفاته: تُوِّفي سنة (١٣٠٧) رحمه الله تعالى.

المبحث الثاني مصنفاته الحديثية

كان صاحبُ الترجمة أثرياً، كثيرَ الاعتناء بالحديث الشريف، فالغالبُ على مُصنَّفاته في شتى الفنون هو الاستدلال بالحديث، والعناية بأقوال وآراء أهل الحديث فمصنَّفاته حديثيةٌ غالباً وهذا مسرودٌ بمصنَّفاته الخاصَّة بالحديث.

١- "عونُ الباري في حلِّ أدلة البخاري"، وهو شرحٌ لمختصر "صحيح البخاري" للشَّرجيِّ الزبيديِّ.

٢- "السَّراجُ الوهَّاجُ في كُشفِ مطالبِ مختصرِ صحيحِ مسلمِ بنِ الحجاج"، وهو على مختصرِ "صحيحِ مسلم" للمنزديِّ.

٣- "أربعون حديثاً في فضائلِ الحجِّ والعُمرَة".

٤- "العبرةُ بما جاء في الغزوة والشَّهادة والهجرة".

٥- "الحرزُ المكنونُ في لفظِ المعصومِ المأمون" في الحديثِ المتواتر.

٦- "الجنةُ في الأسوةِ الحسنَة بالسُّنة في اتِّباعِ السُّنة".

٧- "الحطَّة في ذكرِ الصَّحاحِ السُّنة".

٨- "مثيرُ ساكنِ الغرامِ إلى روضاتِ دارِ السَّلام" (في الجنة وأهل الجنة).

٩- "تخريجُ الوصايا من خبايا الزَّوايا".

١٠- "تميمةُ الصبيِّ في ترجمةِ الأربعينَ من أحاديثِ النبي ﷺ".

١١- "سلسلةُ العسجدِ في ذكرِ مشايخِ السند" بالفارسيِّ.

١٢- "غنيةُ القاري في ترجمةِ ثلاثياتِ البخاري".

١٣- "منهجُ الوصولِ إلى اصطلاحِ أحاديثِ الرِّسول ﷺ" بالفارسيِّ.

١٤- "يقظةُ أولي الاعتبارِ فيما وردَ في ذكرِ النَّارِ وأصحابِ النَّارِ".

المبحث الثالث

نظرات في بعض مصنفاة الحديثية

المطلب الأول

"السراج الوهّاج في كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج"

التعريف بـ "السراج الوهّاج":

هو شرحٌ للسيد صديق حسن خان القنوجي على "مختصر صحيح مسلم" للحافظ المنذري، وقد ذكر القنوجي في مقدمته أنّه شرح وسطاً، وقد حرّره تحريراً بالغاً^(١).

وسنعرف فيما بعد - إن شاء الله تعالى - هل حرّر الشارح شرحه تحريراً بالغاً، وأتى فيه بالفوائد والنكات والمسائل المتقاة المفيدة أم أنّه انتقى شرحه من "شرح النووي" على مسلم فقط؟ أم أنّه اعتمد على شرح النووي وعلى الشروح الأخرى كـ "الأبي" و "المفهم" للقرطبي، ثم زاد مباحث من عنده بما فتح الله عليه؟ والصواب أنّه أخذ شرحه من شرح النووي، ولا ينبغي أن يُنسب هذا الشرح إلا للنووي.

اعتماده على "شرح صحيح مسلم" للنووي، ونقد القنوجي إكثار النووي من دعوى الإجماع:

ذكر القنوجي أنّه اعتمد على شرح الإمام النووي لـ "صحيح مسلم" وغيره من كتب سنن الإسلام، بيد أنّه انتقد أمرًا لاحظّه في شرح النووي على "صحيح مسلم"، وهو الإكثار من دعوى الإجماع، فقال: «وأما أهل المذاهب

(١) مقدمة "السراج الوهّاج في كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج" (٩/١).

الأربعة فقد صاروا يَعُدُّون ما اتَّفَقَ عَلَيْهِ بينهم مَجْمَعًا عليه، ولا سِيَّما المتأخَّر عصره منهم، كالنوويِّ في شرحه "مسلم" ومَنْ فعلَ كفعله، فليسَ هذا هو الإجماعُ الذي تكلمَ العلماءُ بحُجِّيَّته، فإنَّ خيرَ القرونِ ثمَّ الذين يَلُوُّهُمْ ثمَّ الذين يَلُوُّهُمْ هم كانوا قبلَ ظهورِ هذه المذاهبِ، ثمَّ كانَ في عصرِ كلِّ واحدٍ من الأئمَّةِ الأربعةِ منْ أكابرِ أهلِ العِلْمِ الناهضينَ بالاجتهادِ منْ لا يأتي عليه الحصرُ»^(١).

قصرُ العنايةِ على مُتونِ الأحاديثِ فقط:

و"مختصر صحيح مسلم" للمنذريِّ علَّقَ المنذريُّ فيه الأسانيدَ فهو مُتونُ أحاديثِ "صحيح مسلم"، لذلك لم يتكلمَ القنوجيُّ في شرحه على الأسانيدِ وقصرَ الكلامَ على متونِ الأحاديثِ فقط، ولم يذكرِ المنذريُّ مقدِّمةَ الإمامِ مسلمٍ لـ "صحيحه".

وقد مشى القنوجيُّ خلفَ المنذريِّ وفي ذلك يقولُ القنوجيُّ: «وأضربتُ فيه عمَّا ذكره الإمامُ النوويُّ رحمه الله تعالى في مقدِّمة شرحه لـ "صحيح مسلم" وفي مطاوى فحاوى مما يتعلَّقُ برجالِ الإسنادِ وتقسيمِ الحديثِ إلى أقسامٍ، وما إليها قبلَ الشروعِ في الشَّرحِ في فصولٍ متتابعةٍ، فطويتُ الكشعَ عن ذلك

(١) "السَّراج الوهَّاج" (١/٩، ١٢)، والإجماعُ: هو اتِّفاقُ المجتهدين في عصرٍ على مسألةٍ، والمقصودُ كلُّ المجتهدين، فمن قصرَ الإجماعَ على مذهبٍ أو المذاهبِ الأربعةِ أو إجماعِ مصرٍ معينٍ أو مدينةٍ، فليسَ هذا بإجماعٍ يعتدُّ به لأنه اتِّفاقُ البعضِ والمعتبرُ هو الكلُّ. نعم يُعتَبَرُ اتِّفاقُ البعضِ حُجَّةً في حالةِ اتِّفاقِ مجتهدِي آل البيتِ عليهم السلام فقط لوضوح الأدلَّةِ فيهم كحديثِ الثَّقَلينِ المتواترِ، وحديثِ السَّفِينَةِ الصحيحِ.

كله»^(١). فعلم أن الشرح خاص بالمتون فقط.

واكتفى القنوجي في شرحه بمقدمة تشتمل على فصول أخذت باختصار من مقدمة شرح الإمام النووي لـ "صحيح الإمام مسلم"^(٢).

منهج الشيخ صديق حسن خان في شرحه لـ "مختصر صحيح مسلم":
ولا يزيد منهج السيد صديق حسن خان في شرحه لمختصر "صحيح مسلم" عن ذكر عنوان الباب، ثم متن الحديث، مع الاختصار على ذكر صحابي الحديث فقط ولا يترجم للصحابي، ثم يشرع في الشرح معتدداً على شرح النووي لـ "مسلم"، بدون التعليق بمباحث الإسناد.

نماذج من "السراج الوهاج"

النموذج الأول:

قال في "السراج الوهاج": عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ».

الشرح:

«أَوْلَهُ الْمَازِرِيُّ، وَتَابَعَهُ عِيَاضٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُسْتَحَلِّ لِلإِبَاقِ؛ فَيَكْفُرُ وَلَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ وَلَا غَيْرُهَا، وَنَبَّهَ بِالصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِهَا، وَأَنْكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ هَذَا وَقَالَ: بَلْ ذَلِكَ جَارٍ فِي غَيْرِ الْمُسْتَحَلِّ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الْقَبُولِ عَدَمُ الصَّحَّةِ».

(١) المصدر السابق (١/ ١١).

(٢) "السراج الوهاج" (١/ ١٣-١٧).

فصلاةُ الآبِقِ صحيحةٌ غيرُ مقبولةٍ، فعَدَمُ قبولها لذلك الحديثِ وذلكَ لاقترابها بمعصيةٍ وأمَّا صِحَّتُها فصحيحةٌ، ولا تناقضُ في ذلك. ويظهرُ أثرُ عدمِ القبولِ في سقوطِ الثَّوابِ، وأثرُ الصَّحَّةِ في سقوطِ القضاءِ، وفي أنَّه لا يُعاقبُ عُقوبةَ تاركِ الصَّلَاةِ، قال النوويُّ: وهو ظاهرٌ لا شكَّ في حسِنِه، وقد قال جماهيرُ الشَّافعيَّةِ: إنَّ الصَّلَاةَ في الدَّارِ المغصوبةِ صحيحةٌ لا ثوابَ فيها»^(١).

نلاحظُ هنا الآتي:

- ١- لما علقَ المنذريُّ الأسانيدَ في "مختصر صحيح مسلم"، كان ذلكَ سببًا لتركِ السَّيِّدِ صديقيِّ حسنِ خانِ القنوجيِّ الكلامَ على الأسانيدِ.
- ٢- بالمقارنةِ بينَ شرحِ السَّيِّدِ صديقيِّ حسنِ خانِ للحديثِ، وبينَ شرحِ النوويِّ للحديثِ نفسِه في "صحيح مسلم"^(٢)، وجدتُ أنَّ شرحَ السَّيِّدِ القنوجيِّ هو عينُ شرحِ "صحيح مسلم" للنوويِّ من أولِ كلمةٍ لآخرِ كلمةٍ، إلا أنَّ النوويَّ قال: «وقد قال جماهيرُ أصحابنا» فغيَّرَ القنوجيُّ كلمةَ أصحابنا واستبدلها بـ«الشَّافعية»، باعتبارِ أنَّ صاحبَ "السَّراج الوهَّاج" ليسَ من الشَّافعيةِ.

فلا شيءَ زادَه صاحبُ "السَّراج الوهَّاج" على النوويِّ بل في شرحِ النوويِّ فوائدٌ أخرى لم يذكرها صاحبُ "السَّراج الوهَّاج".

(١) "السَّراج الوهَّاج" (١/٢٣٤).

(٢) "صحيح مسلم" بشرحِ النوويِّ - كتاب الإيمان - بابُ تسميةِ العبدِ الآبِقِ كافرًا (١/٣٣٦).

النموذج الثاني:

قال القنوجي في "السراج الوهاج": عن بُرَيْدَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ، قَالَ: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ».

الشرح:

يعني: بيانًا للجواز.

وفيه جواز الصَّلواتِ المفروضاتِ، والنوافلِ بوضوءٍ واحدٍ، ما لم يُحَدِّثْ، وهذا جائزٌ بإجماعٍ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ، وَلَعَلَّ مَنْ أَوْجَبَ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ أَرَادَ اسْتِحْبَابَ تَجْدِيدِهِ، وَدَلِيلُ الْجُمْهُورِ هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْبَخَارِيِّ «وَكَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ».

وفيه من حديثِ سويدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَكَلَ سَوِيقًا، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، وَفِي مَعْنَاهُ: حَدِيثُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ، وَالمزدلفة، وَسَائِرِ الْأَسْفَارِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَوَاتِ الْفَائِتَاتِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَحَكْمُ التَّمِيمِ فِي هَذَا الْبَابِ حَكْمُ الْوُضُوءِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفِّ، وَجَوَازُ سُؤَالِ الْمَفْضُولِ الْفَاضِلَ عَنْ بَعْضِ أَعْمَالِهِ الَّتِي فِي ظَاهِرِهَا مَخَالَفَةٌ لِلْعَادَةِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ عَنْ نِسْيَانٍ فَيَرْجِعُ عَنْهَا وَقَدْ تَكُونُ تَعَمُّدًا لِمَعْنَى خَفِيَّ عَلَى الْمَفْضُولِ فَيَسْتَفِيدُهُ»^(١).

ونلاحظُ هنا: أَنَّ هَذَا الشَّرْحَ كَسَابِقِهِ تَمَامًا انْتِقَاءً بِاللَّفْظِ مِنْ شَرْحِ النَّوَوِيِّ،

(١) "السراج الوهاج" (١/ ٥١٤-٥١٥).

يُبدَأُ النُّوويِّ في شرحه لـ "مسلم" (١) أسهبَ في الكلامِ على الحديثِ إسنادًا وممتنًا فكانَ عملُ صاحبِ "السَّراجِ الوهَّاجِ" هو الانتقاءُ فقط فانتقى القنوجيُّ ستةَ أسطرٍ من شرحِ النُّوويِّ على "مسلم" الذي كان في تسعةٍ وثلاثينَ سطرًا، فله درُّ إمامنا النُّوويِّ.

النموذجُ الثالثُ:

قال في "السَّراجِ الوهَّاجِ": عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ» شُكُّ مِنَ الرَّأوي، وكذا قوله الآتي: مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ». «فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلَّ خَطِيئَةٍ» صغيرة، دون كبيرة، كما في الحديثِ الآخرِ «مَا لَمْ يَغْسِ الْكَبَائِرَ»، «نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ»، أَوْ «مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ»، وهذا الخُروجُ مجازٌ واستعارةٌ في غفرانها لأنَّها ليستُ بأجسامٍ فتخرجُ حقيقةً. قاله عياضٌ. «فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلَّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا» أي: اكتسبتها «يداهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا» أي: اكتسبتها «رِجْلَاهُ، مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» (٢).

وهذا الشرحُ من القنوجيِّ كسابقه تمامًا في أخذِ كلامِ النُّوويِّ (٣) بنصِّه.

(١) "شرح صحيح مسلم" للنُّووي - كتاب الطهارة - باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢/١٨٠).

(٢) "السَّراجِ الوهَّاجِ" (١/٤٦٦).

(٣) "صحيح مسلم" بشرح النُّووي - كتاب الطهارة - بابُ خروجِ الخطايا مَعَ ماءِ الوضوء (٢/١٣٥).

النموذجُ الرابعُ:

في "السراج الوهّاج": عن حذيفة رضي الله عنه، قال: أخبرني رسولُ الله صلى الله عليه وآله بما هو كائنٌ إلى أن تقومَ السّاعةُ، فما منه شيءٌ إلا قد سألتُه، إلا أنّي لم أسأله: ما يُخرجُ أهلَ المدينةِ من المدينةِ؟

الشرح:

«لم يشرحه النووي رحمته الله»^(١). هذا قولُ القنوجي في شرحه.

ونلاحظ هنا:

أنَّ هذا الحديثَ سكتَ عنه السيّدُ القنوجي تبعاً للنووي رحمته الله^(٢).

النموذجُ الخامسُ:

قال في "السراج الوهّاج": عن جابر بنِ سمرة رضي الله عنه، قال: كنتُ أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله فكانتُ صلاته قصداً وخطبته قصداً.

الشرحُ:

أي: بينَ الطُّولِ الظاهرِ، والتخفيفِ الماحقِ^(٣).

ونلاحظُ هنا: أنَّ السّطرَ الذي ذكره السيّدُ القنوجي هو عينٌ وكلُّ ما عند

النوويّ في "شرحِه على صحيحِ مسلمٍ"^(٤).

(١) "السراج الوهّاج" (١١ / ٢٧٤).

(٢) "صحيح مسلم" بشرح النووي - كتابُ الفتنِ وأُشراطِ السّاعةِ - بابُ إخبارِ النبيّ

صلى الله عليه وآله فيما يكون (٩ / ٢٤٣).

(٣) "السراج الوهّاج" (٣ / ١٦٥).

(٤) "صحيح مسلم" بشرح النووي - كتابُ الجمعة - بابُ تخفيفِ الصّلاةِ والخطبة (٣ / ٤٢٢).

والحاصلُ من النَّهاجِ المذكورةِ -وهي غيْضٌ من فيضٍ- أنَّ كتابَ "السَّراجِ الوهَّاجِ في كَشْفِ مطالبِ صحيحِ مسلمِ بنِ الحِجَّاجِ" هو شرحٌ على "مختصرِ صحيحِ مسلمٍ" للحافظِ المنذريِّ، والشَّارحُ اعتمَدَ على "شرحِ النوويِّ" فهو ينقلُ نصَّ عبارتهِ ويكتفي بها أو يَتَّقِي منها، فيتكلَّمُ إذا تكَلَّمَ ويسكُتُ إذا سكُتَ، فاسمُه الحقيقيُّ مختصرُ شرحِ صحيحِ مسلمٍ للنوويِّ رحمه الله تعالى.

والكتابُ مطبوعٌ بطريقةِ النْفَخِ الطُّبَّاعيِّ في أحدِ عَشْرَ مجلِّدًا من القِطْعِ الكَبيرِ وبحروفٍ كَبيرةٍ وعلى ورقٍ مصقولٍ، وكلُّ مجلِّدٍ لا يقلُّ عنَ خمسمائةِ صفحةٍ، والمجلِّدُ الأخيرُ طُبِعَ في أكثرَ من ثمانمائةِ صفحةٍ!!..



المطلب الثاني

"عون الباري بحل أدلة البخاري"

هو شرح لـ "مختصر صحيح البخاري" معروفٌ باسم "التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" للشيخ المحدث شهاب الدين أبي العباس أحمد بن أحمد بن زين الدين عبد اللطيف بن أبي بكر بن أحمد بن عمر الشرجي الزبيدي^(١).

قال صديق حسن خان في مقدّمة "عون الباري": «وقفتُ في أثناء تصفُّحِ الصُّحُفِ على كتابِ "التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح" للشرجيّ الزبيديّ وقد أغنى الحافظُ الإمامُ الحجّةُ هادي النَّاسِ إلى المحجّةِ أبو الفضلِ شهابُ الدين أحمدُ بنُ عليّ بنِ حجرِ الكِنَانِيّ المصريّ العسقلانيّ قدّسَ اللهُ روحَهُ عصابةَ المسلمين عن قضاءِ هذا الدّينِ الثَّقيلِ، وأتى بما لم يأتِ به أحدٌ من الأئمّةِ المتقين، فشقى العليلَ وسقى الغليلَ بهاءِ السِّلْسِيلِ، ومن ثمّ حينَ قيلَ للقاضي المجتهدِ المطلقِ العلامَةِ الرّبانيّ شيخنا^(٢) محمّد بنِ عليّ بنِ محمّدِ الشوكانيّ البيانيّ: تُؤلّفُ كثيرًا في السُّنّةِ المطهّرةِ ولا تُؤلّفُ شرّاحًا "صحيح البخاري"؟، أجاب بقوله: «لا هجرة بعد "الفتح"».

-
- (١) من أعيان القرن التاسع، توفّي سنة (٨٩٣) واسم كتابه "التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح"، ترجمته في: "الضوء اللامع" (١/٢١٤). و"التجريد الصريح" له طبعات كثيرة، وقد نبّه الشيخ محمّد زاهد الكوثري في التعليق على "ذبول الحافظ" (ص: ٢٥٩) إلى أنه طبع منسوبًا للحسين بن مبارك الزبيدي، وهو خطأ.
- (٢) القنوجي ليس تلميذًا للشوكانيّ، فإن القنوجي وُلدَ بالهند كما تقدّم سنة (١٢٤٨)، والشوكانيّ توفّي سنة (١٢٥٠)، فالشوكانيّ شيخُ بعض مشايخ القنوجي.

هذا ولم أقف على شرح له يفيدُ القارئ ويرشدُ طالبَ العلمِ النبويِّ إلى سلوكِ هذه المجاري إلا ما يذكرُ من شرحي الشيخِ الشَّرْقَاوِيِّ^(١) والشيخِ الغزيِّ^(٢) على هذا المتن، لكنْ لم يتيسَّر لي شيءٌ منهما إلى الآنَ إلا ما أثبتتُ منهما منتخباً على حاشيةِ التجريدِ بالتجريدِ والنقصانِ، فانتدبتُ لشرحه قائلاً: فإنْ لم يكنْ وإبلاً فَطُلُّ.

فدونك شرحاً يشرحُ الصُّدور، ويمشي على سننِ الدَّلِيلِ وإنْ خالفَ الجمهورَ...، وسَمَّيْتُهُ "عونِ الباري بحلِّ أدلةِ البخاريِّ" (٣). انتهى.

حقيقة "عونِ الباري بحلِّ أدلةِ البخاريِّ" ومنهجه:

- ١- أنه شرحٌ ممزوجٌ سهَّلَ التناول.
 - ٢- أن مصنفه اعتمدَ فيه على الشُّروحِ الثلاثةِ المتداولةِ وهي: "الفتح"، و"العمدة"، و"الإرشاد" للقسطلاني، وعمله هو الاختصارُ والنسخُ.
- وقد وجدته يقول في الجزء الخامس: «وهنا تمَّ الجزء السادس من "فتح

(١) هو العلامةُ عبدالله بنُ حجازي الشَّرْقَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ الأزهرِيُّ، وشرحه اسمه "فتح المبدئي شرح مختصر الزبيدي" توفي سنة (١٢٢٧).

ترجمته في: "تاريخ الجبرتي" (٤/١٥٩)، "هدية العارفين" (١/٤٨٨)، "الخطط التوفيقية" (٣/٦٣).

(٢) هو العلامةُ الشيخُ محمدُ بنُ عبد الرحمن الغزيِّ الشَّافِعِيُّ، وشرحه على البخاريِّ اسمه "الكواكب الدراري" توفي سنة (١١٦٧).

ترجمته في: "لطائف المنة" (ل ١٣-١٥)، "فهرس الفهارس" (١/٥١١).

(٣) "عون الباري بحل أدلة البخاري" (١/٣-١) باختصار مع الإبقاء على لفظه.

الباري"، والجزء السابع من "إرشاد الساري" (١) واكتفى بمقدمة "الفتح" عن أي تفاصيل متعلقة بالصحيح فأحال القارئ إليها (٢) وكثيراً ما يجمل الكلام ثم يقول: «ويظهرُ تفصيلُ هذا الإجمال من الرجوع إلى "فتح الباري"» (٣).

ونقلَ ختمَ الحافظِ ابن حجرٍ "للفتح" والقسطلانيّ "للإرشاد" بتمايهما (٤)، بل أفصحَ القنوجيُّ عن حقيقة شرحه فقال: «وبالجمله فشرّحي هذا نتيجة "فتح الباري"، وزبدة "إرشاد الساري"» (٥).

٣- لما كان الزبيديُّ قد علّق أسانيدَ "صحيح البخاري"، فقد خلا "عون الباري" من مباحث الإسنادِ والرّجال ونكتِ الجرحِ والتعديلِ والعللِ والتعقيباتِ والتخریجاتِ والمناقشاتِ التي تتعلّق بهذه الفنون.

بيدَ أنّني وجدتُ ما يلفتُ النظرَ؛ ففي عددٍ غيرِ قليلٍ من الأحاديثِ يذكرُ القنوجيُّ لطائفَ إسنادِ البخاريِّ، مع خلوّ "مختصرِ الشرجيِّ" من الإسنادِ، واقتصاره على ذكر الصحابيِّ فقط.

من ذلك قوله: «ورجالُ إسنادِ هذا الحديثِ كلُّهم مدنيُّون إلا أبا الربيع.

(١) "عون الباري بحل أدلة البخاري" (٣٤ / ٥).

(٢) المصدر السابق (١٩ / ١).

(٣) المصدر السابق (١٦ / ١).

(٤) المصدر السابق (٧٥٥ / ٥) فقال: «قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: فرغ منه جامعه أحمد بن

عليّ بن محمّد... وقال: القسطلانيُّ في آخر شرحه "إرشاد الساري لشرح صحيح

البخاريِّ": قد فرغتُ من تأليفه وكتابته يوم السبتِ...».

(٥) المصدر السابق (٧٥٦ / ٥).

وفيهم تابعيٌّ عن تابعيٍّ، وفيه التحديثُ والعنعنةُ، وأخرجه البخاريُّ أيضًا في الوصايا والشهاداتِ والأدبِ، ومسلمٌ في الإيمانِ، والترمذيُّ والنسائيُّ»^(١).
ومن ذلك قوله: «ورجالُ إسنادهِ هذا الحديثِ كلُّهم بصريون وفيه ثلاثةٌ من التابعين، يروي بعضهم عن بعضٍ وهم أيوبُ والحسنُ والأحنفُ. واشتمل على التحديثِ والعنعنةِ والسَّماعِ»^(٢).

ومن ذلك قوله: «وفي إسنادهِ روايةٌ ثلاثةٌ من التابعين بعضهم عن بعضٍ وهم الأعمشُ، عن إبراهيمِ النَّخعيِّ، عن علقمةِ بنِ قيسٍ، والثلاثةُ كوفيون فقهاءٌ، وهذا أحدُ ما قيلَ فيه إنَّه أصحُّ الأسانيدِ وأمنُ تدليسِ الأعمشِ بما وقعَ عند البخاريِّ حدَّثنا إبراهيمُ، وفيه التَّحْدِيثُ بصورةِ الجَمْعِ والإفرادِ والعنعنةِ»^(٣).

ولما سبقَ ذَكَرَهُ نظائرُ^(٤)، وهذه النُّقُولُ إنَّما جاءَ بها القنوجيُّ من "الفتح" و"العمدة"، ووجودُها في "العمدة" و"الفتح" لمناسبةِ وجودِ الأحاديثِ مسندةً فيها، أمَّا القنوجيُّ فأخطأَ لأمرينِ:

الأول: أنَّه ذَكَرَ لطائفَ الإسنادِ في عدمِ وُجودِ الإسنادِ، وهذا منه غريبٌ جدًّا، فكيف يتصوَّرُ القاريُّ لطائفَ إسنادٍ لا وجودَ له في الشرحِ !!؟
الثاني: أنَّه لم يعزُ هذه الأقوالَ لأصحابها، وهذا التصرُّفُ من القنوجيِّ يؤيِّدُ

(١) "عون الباري بحل أدلة البخاري" (١/١٣٦).

(٢) المصدر السابق (١/١٣٢).

(٣) المصدر السابق (١/١٣٤).

(٤) المصدر السابق (١/١٣٧، ١٤١، ١٤٤، ١٤٦، ١٥١...).

ما سبق عن الشيخ عبد الحميِّ اللكنويِّ، والسيد عبد الحميِّ الحسنِيِّ وغيرهما من أن تصانيفَ القنوجيِّ غيرُ محرَّرةٍ.

٤- يبدُ أنه وقعَ في المقدِّمةِ مبحثانِ ليسا في الشروح الثلاثة التي هي عمدته:

المبحثُ الأولُ: في أسبابِ تركِ الصَّلَاةِ والسَّلَامِ على الآلِ عليهم السَّلَامُ^(١).
والمبحثُ الثاني: في التعقيبِ على بعضِ الحنفيةِ القائِلينَ بأنَّ إخراجَ الحديثِ في الصَّحيحينِ لا يلزُمُ منه ترجيحُه على ما لم يخرِّجْ في "الصَّحيحينِ"^(٢).
٥- كتاب "عون الباري بحلِّ أدلة البخاريِّ" أوسعُ مادةً وأكثرُ فوائدَ من كتاب "السَّراج الوهَّاج في كشفِ مطالبِ صحيحِ مسلمِ بنِ الحجاجِ".
٦- ومع أنَّ شرحَ القنوجيِّ منتزَعٌ من "الفتح"، و"العمدة"، و"الإرشاد" إلَّا أنَّه خالفهما فيما انفردَ به ابنُ تيميةَ، فلشدَّةِ إعجابِ القنوجيِّ بابنِ تيميةَ تبعه في مسائله السَّادَّةِ.

من ذلكَ عند شرحِ حديثِ: عائشةُ رضي عنها عن النبيِّ ﷺ قال في مرضه الذي ماتَ فيه: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، قَالَتْ: لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا».

قال القنوجيُّ: «واستدلَّ بهذا الحديثِ وما وردَ في معناه... ابنُ تيميةَ رحمه الله تعالى على منعِ السَّفرِ للزيارةِ إلى القبورِ، وقال: بلِ الصَّلَاةُ في المساجِدِ التي ليس فيها قبرٌ أحدٍ من الأنبياءِ والصَّالحينِ وغيرهم أفضلُ من الصَّلَاةِ في

(١) "عون الباري بحلِّ أدلة البخاريِّ" (١/٢٥-٢٦).

(٢) المصدر السابق (١/١٧-١٨).

المساجد التي فيها ذلك باتفاق أئمة المسلمين، بل الصلاة في المساجد التي على القبور إما محرمة وإما مكروهة، وكان جملة العلماء الذين يُعتدُّ بهم يعدُّون السَّفَر لِقُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ مِنْ جَمَلَةِ الْبِدْعِ الْمُنْكَرَةِ، وَهَذَا فِي أَصَحِّ الْقَوْلِينَ غَيْرُ مَشْرُوعٍ»^(١).

وهنا نلاحظُ أمورًا:

أ- الحديث لا يدلُّ سواءً بمنطوقه أو بمفهومه على تحريم السَّفَر لزيارة القبور.
ب- دعواه بأنَّ الصلاة في المسجد الذي ليس فيه قبر أفضل من الصلاة في المسجد الذي فيه قبرٌ باتِّفاق المسلمين، هذه الدَّعوى خطأً.
وقد أجمع المسلمون على أفضلية الصلاة في المسجدين الحرام والنبوي الشريف وفيهما قبورٌ.

ج- قوله: «الصلاة في المساجد التي فيها قبورٌ إما محرمة أو مكروهة» هذا مَخْدُوشٌ بحال المسجدين الحرام والنبوي الشريف، وبصلاة السيدة عائشة - رضي الله تعالى عنها - في حجرتها وفيها القبور المشرفة، ثمَّ بإدخال الحجر الشريفة وفيها القبور للمسجد، واتفاق المسلمين طبقةً بعد طبقةً وباختلاف المذاهب على ندب الصلاة في المسجد النبوي الشريف، ولم ينصَّ أحدٌ على الكراهة أو التحريم فهو من أقوى الإجماعات نقلاً وقوةً.

د- قوله: «وكان جملة العلماء الذين يُعتدُّ بهم يعدُّون السَّفَر لِقُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ مِنْ جَمَلَةِ الْبِدْعِ الْمُنْكَرَةِ»، وهذا أيضًا خطأً.

فإنَّ زيارة القبور سنَّةٌ ثابتةٌ فالأحاديث الدَّالة على الأمر بزيارة القبور لها

(١) "عون الباري" (٢/٣٢٧).

ألفاظٌ متعدّدةٌ بلغت حدَّ التواترِ كما في "نظم المتناثر" (١)، و"إتحاف ذوي الفضائلِ المشتهرة" (٢). ومن أشهرِ ألفاظها قوله ﷺ: «كنتُ قد مهَيْتُكم عن زيارةِ القبورِ فزُورُوها فإنَّها تُذكِّرُ الآخِرَةَ».

ومن ألفاظه: «فمن أرادَ أن يزورَ فليزُرْ، ولا تقولوا هُجرًا». أخرجَه بهذا اللفظِ النسائيُّ في "سننه" (٣).

والفعلُ في سياقِ الشرطِ يفيدُ العمومَ، بل هو أعلى صيغِ العمومِ، فالأحاديثُ جاءتْ عامّةً ومطلقةً ولا يوجدُ ما يُخصِّصُها أو يقيدُها، وهي صريحةٌ في جوازِ أو استحبابِ زيارةِ القبورِ في الحضرِ أو السفرِ إليها.

و"عون الباري بحلِّ أدلّةِ البخاريِّ" طبع في حياةِ مصنّفه ثم أُعيدَ طبعُه بالقاهرة سنة ١٤٠٦ في خمسة مجلداتٍ ضخامٍ لحسابِ دارِ الرّشيدِ بحلب.

وحاصلُ ما تقدّمَ يمكنُ أن يقالَ:

١- إنّ السّيّدَ صديقَ حسنِ خانِ القنوجيِّ كانَ منَ المحبّينَ للعلمِ، والمتعلّقينَ بالحديثِ الشريفِ الدّاعينَ له.

٢- وكانَ ذا ثراءٍ واسعٍ، وقد استغلَّ هذا الثراءَ في طبعِ كثيرٍ منَ مصنّفاته وكتبِ الحديثِ وإهدائها لأهلِ العلمِ.

٣- يغلبُ على مصنّفاته الكثيرةِ تلخيصُ كلامٍ منَ تقدّم، وحُلُوُّ كتبه تقريبًا

(١) "نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص: ٨٠-٨١).

(٢) "إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة" (ص: ٩٧)، وراجع "كشف السُّنور عمّا أشكل من أحكام القبور".

(٣) "سنن" النسائي (٤/٨٩).

من مباحثٍ خاصّةٍ به مع كثرة النّقلِ من كتبِ ابنِ تيميّةَ وابنِ القيمِ والشّوكانيّ،
وزادَ على ذلك أنّ مصنّفاته غيرُ محرّرةٍ، وفيها أوهاّمٌ كثيرةٌ نَبّهَ عليها معاصره
العلامةُ الشيخُ عبد الحيّ اللكنويُّ في كتابه "إبراز الغي" و"تذكرة الرّاشد".



الفصل الثاني

محمد الفضيل الشبيهي وكتابه

"الفجر الساطع على الصحيح الجامع"

المبحث الأول: التعريفُ بالشَّريفِ العلامَةِ

محمدُ الفضيلِ الشبيهي^(١):

هو العلامَةُ الشَّريفُ محمدُ الفضيلُ بنُ محمدِ الفاطميِّ الإدريسيِّ الشبيهيِّ المغربيِّ الزرهونيِّ المالكيِّ.

بيت الشبيهي من أكبر بيوت الأدارسة بالمغرب الأقصى، وُلد سنة ١٢٤٨ تقريباً، واشتغل بالطلبِ على أبيه الذي ماتَ والمترجمُ صغيراً فانتقلَ للدراسة من زرهونَ إلى مكناسة، ثمَّ إلى فاسَ فقرأ على شيوخها الأكابر؛ فمن شيوخه الحاجُّ الداوديُّ ابنُ العربيِّ التلمسانيُّ أبو محمدٍ الحسنيِّ (ت ١٢٧١)، وهو عمدة محمد الفضيل الشبيهيِّ، والشيخُ محمدُ بن محمد المقرئ التلمسانيُّ (ت ١٢٨٩) الملقبُ بالزخشيِّ لإتقانه علومَ المعقول، والشيخُ محمدُ الطالب بنُ

(١) مصادر ترجمته: ترجمه ابنُ زيدان في "إنحاف أعلام النَّاس بأخبارِ حاضرة مكناس" (٥/٥١٩)،، وعبدالحَيِّ الكتانيُّ في "فهرس الفهارس" (٢/٩٢٩)، وابنُ سوادة في "إنحاف المطالع"، ومحمدُ المنوني "تاريخ الوراقة المغربية" (ص ٣٠٠) (٨/٢٨٢٤)، وانظر: الدِّراسة التي قامَ بها الأستاذُ الدكتور عبدُ الفتَّاح الزينيُّ في مجلد مفرد، والتي قدم فيها تحقيقه لكتاب "الفجر السَّاطع على الصَّحيح الجامع"، وانظر: مقالاً عن "الفجر السَّاطع" للدكتور يوسف الكتانيِّ بمجلة دعوة الحقِّ، عدد ٢٥٣، ربيع النبوي ١٤٠٦.

حمدون بن عبدالرحمن الحاج السلمي (ت ١٢٧٣)، والشيخ محمد بن عبدالرحمن
الفيلاي السجلماسي (ت ١٢٧٥) وشيخ الجماعة في وقته الشريف عبد السلام بن
الطائع الحسني الجوطي (ت ١٢٩٠)، وشيخ الجماعة أحمد بن أحمد بناتي
(ت ١٣٠٦)، ومحمد المهدي بن الطالب بن محمد -فتحاً- بن سودة (ت ١٢٩٤)
وغيرهم.

ولما زار السيد علي بن ظاهر الوتري الحنفي المدني المغرب، ودخل زرهون
سنة ١٢٩٧ أخذ محمد الفضيل الشبيهي عنه، وتوفي المترجم له سنة ١٣١٨
رحمه الله وأثابه رضاءه.



المبحث الثاني

نظرات حديثية في "الفجر الساطع على الصحيح الجامع"

هذه نظراتٌ حديثيةٌ تتعلقُ بالصناعةِ الحديثيةِ، والكلامِ على الرِّجالِ والأسانيدِ، وعزْوِ الأحاديثِ، وبيانِ درجتها في كتابِ "الفجر السَّاطعِ على الصَّحيحِ الجامعِ" للعلامةِ محمدِ الفضيلِ بنِ محمَّدِ الفاطميِّ الشبيهيِّ الزرهونيِّ الحسنيِّ رحمه الله تعالى.

فأقولُ وبالله التوفيقُ:

١- أبانَ المصنِّفُ رحمه الله تعالى في بدايةِ كتابه (٢/١) أنَّه لا يُعنى بمباحثِ الإسنادِ، وغايتهُ النظرُ في المتنِ فقط، فقال: «ولمَّ أتعرَّضْ لأحوالِ الأسانيدِ، وأساميِّ الرِّجالِ، ووَصَلِ التَّعليقِ والمتابعاتِ لتكفُّلِ "فتح الباري" بجمِّعِ ما هنالك».

قلتُ: المصنِّفُ رحمه الله تعالى خرَّيجُ علماءِ فاس، فما درسه واعتنى به هو محلُّ اهتمامه، فأعلنَ المصنِّفُ أنه ابنُ وقتهِ وبلدهِ ومشايخه، فابتعدَ عن عملِ وأنظارِ المحدِّثينِ بما قيَّدهِ بنفسِه، وبما سيأتي بيانهُ إن شاء الله تعالى.

٢- وكانَ المصنِّفَ رحمه الله تعالى اعتمدَ في شرحه على نسخةٍ معلَّقةٍ الأسانيدِ -وليس كذلك- فلا يوجدُ في شرحه بحثٌ حولَ الأسانيدِ ورجالها واتصالاتها ونحو ذلك، وهذا ما كان ينبغي لأنَّ البخاريَّ إسنادٌ ومتنٌ وما يتبعُ ذلك منَ النظرِ في اختلافِ المروياتِ والألفاظِ، وتميُّزِ الزياداتِ المحفوظةِ والمعروفةِ من غيرها، وتركُ التعرُّضِ لأحدهما إغفالٌ لشطَرٍ عظيمٍ في الكتابِ، لكنَّ لما غلبَ على الناسِ العنايةُ بالآلاتِ الشرعيَّةِ، وقراءةِ المختصراتِ وشروحها تهيَّبوا النظرَ في الأسانيدِ حتَّى أهملوها فصارتُ كالعدمِ عندهم، مع

أَنَّ المصنّف رحمه الله تعالى نسخ بيده "صحيح البخارى" وقابله على بعض الأصول.

٣- المحدثون لهم طريقتهم في البحث عن الأحاديث والآثار والمذاهب الأثرية وغيرها، أما المصنّف رحمه الله تعالى فاختر لنفسه ما وافق وقته ومشايخه ودراسته، وهو الاقتصار على مذهب السادة المالكية فقال في المقدمة (٢/١): «وَأَثَرْتُ فِيهِ عِنْدَ بَيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَا وَافَقَ مَذْهَبَ إِمَامِ الْأُمَّةِ إِمَامِنَا مَالِكٍ»، لكنني وجدته في مرّات قليلة يذكر بعض أقوال الأئمة المجتهدين، وقال ابنُ سودة في "تحاف المطالع" (٨/٢٨٢٤): «أطال فيهِ وانتصر لمذهب الإمام مالك».

٤- فعجباً من تحلية ابن سودة للمصنّف الشريف الشبيهي رحمه الله تعالى في "تحاف المطالع" (٨/٢٨٢٤) بالمحدث.

٥- الكتاب عقد له محققه الأستاذ الدكتور عبدالفتاح الزيني مقدمة متعدّدة الفوائد في مجلّد أسماها "شذئ الرّوائع مقدّمة الفجر السّاطع على الصّحيح الجامع" ومن مباحث المقدمة الكلام على المنهج الحديثي للمصنّف، والدكتور عبدالفتاح الزيني قد حقّق الكتاب، وهو بلديّ المصنّف، فهو أعرفُ به مني فرأيتُ أن أفصّ جانباً ولا أعبرُ عما في نفسي بعد مطالعة أجزاء من الكتاب لأسباب؛ وأدعُ الدكتور عبد الفتاح الزينيّ يعبر بقلمه في مقدّمته عما أردتُ بيان بعضه:

أ- ففي المقدّمة (ص ٢٤٨-٢٥٠) قال: ومؤلّفنا ﷺ سارَ على نمطِ هؤلاء الفقهاء فكان يوردُ أحاديثَ ضعافاً من غيرِ إشارةٍ إلى ضعفها، وكان ينقلُ الأحاديثَ من بعضِ المصادرِ مثل: "فتح الباري" وغيره دونَ نقلِ كلامِ ابنِ

حجرٍ عليها فيوهمُ القارئُ بأنَّ ابنَ حجرٍ صحَّحها بسكوته عنها ونسوقُ بعضَ النماذجِ على ذلك:

النموذجُ الأوَّلُ: أوردَ المؤلِّفُ حديثَ: «منَ زارَ والدَيْه أو أحدهما يومَ الجمعةِ فقراً عنده يس غُفِرَ له» (٥/ل ١١٣). وعزاه لابنِ عديٍّ ولم يشرَّ إلى ضعفه ولا نقلَ كلامَ ابنِ عديٍّ عقبه: «هذا الحديثُ بهذا الإسنادِ باطلٌ ليس له أصلٌ» (الكامل ٥/١٥٢)

النموذجُ الثاني: أوردَ المؤلِّفُ حديثَ جابرٍ: «الجيرانُ ثلاثةٌ...» ولم يتعبَّه بشيءٍ بالرغمِ منْ أنَّ الهيثميَّ ذكره في "مجمع الزوائد" فقال: «رواه البرَّازُ عن شيخه عبدالله بنِ محمَّد الحارثيِّ وهو وضَّاعٌ» (مجمع الزوائد ٨/١٧٦).

النموذجُ الثالثُ: قالَ المؤلِّفُ (١١/ل ١١٩/ب) وروى الإمامُ أحمدُ وابنُ حبانٍ وصحَّحه عنْ عبدالله بنِ عمرو مرفوعاً: «إنَّ الحجرَ والمقامَ ياقوتتان من ياقوتِ الجنةِ طَمَسَ اللهُ نورهما...» وذكر حديثين، وقال في الأخير: «نقله في "الفتح"» دونَ الإشارةِ إلى درجةِ هذا الحديثِ مع أنَّ ابنَ حجرٍ في "فتح الباري" (٣/٤٦٢) علَّقَ على حديثِ عبدالله بنِ عمرو بقوله: «وفي إسنادِهِ رجاءُ أبو يحيى وهو ضعيفٌ، قالَ الترمذِيُّ: حديثٌ غريبٌ ويروى عنْ عبدالله ابنِ عمرو موقوفاً، وقال ابنُ أبي حاتمٍ عن أبيه: وقفه أشبهُ والذي رفعه ليس بقويٌّ».

النموذجُ الرابعُ: قالَ المؤلِّفُ: (١/ل ١٨١) «فقد جاءتْ أحاديثُ آخرُ بتظليلِ أهلِ خصالٍ آخرَ، أنهاها الحافظُ السَّخاويُّ لأربعٍ وتسعينَ خصلةً وهم -أي الزائدون على السَّبع المذكورين هنا- على ما ذكره القسطلانيُّ والمنائويُّ والزرقاتيُّ... فهؤلاءِ أربعٌ وتسعون، وقد ذكرهم القسطلانيُّ والزرقاتيُّ بأسانيدهم».

في كلام المؤلف الأخير إيهام للقارئ بأنَّ أحاديث التظليل في ظلِّ العرش ذات أسانيد صحيحة والصواب أنَّ أغلب تلك الأسانيد ضعيفة إنَّ لم نقل موضوعة.

قال ابن حجر (١٤٤ / ٢): «تَبَعْتُ الأحاديث الواردة في مثل ذلك فزادت على عشر خصال وقد انتقيت منها سبعة وَرَدَتْ بأسانيد جيادٍ... ثمَّ تَبَعْتُ ذلك فجمعتُ سبعةً أخرى... ثمَّ تَبَعْتُ ذلك فجمعتُ سبعةً أخرى ولكنَّ أحاديثها ضعيفة».

ب- وقال (ص ٢٥٢-٢٥٣): «ومؤلفنا رحمه الله أوردَ في كتابه "الفجر الساطع" بعض الأحاديث الموضوعية دون الإشارة إلى وضعها غير أنَّها قليلة بالنسبة لحجم مؤلفه وأذكرُ بعض الأحاديث التي ساقها المؤلف وهي موضوعة، منها:

١- «من زارَ أبويه في كلِّ جمعةٍ غُفِرَ لَهُ وَكُتِبَ بَارًّا» (٥/ل ١١٣) نصَّ أبو حاتم بأنَّ متنه منكرٌ جدًّا كأنه موضوعٌ.

٢- «مَنْ صَافَحَ مُبْتَدِعًا فَقَدْ خَلَعَ الإيْمَانَ عُرْوَةً عُرْوَةً» (٥/ل ٢١٨) أورده السُّيوطيُّ في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية".

٣- «مَنْ صَافَحَ عَالِمًا صَادِقًا فَكَأَنَّمَا صَافَحَ نَبِيًّا مُرْسَلًا» (٥/ل ٢١٨) قلت: رائعة الوضوح تفوح منه.

ج- (وقال ص ٢٥٧): «لرِ يَكُنْ مِنَ المَحْدِثِينَ الَّذِينَ لَمْ يَشْتَغَلْ وَمَمَارَسَةُ بالحديثِ وعلومه بحيثُ لم يكنْ ذا نفسٍ طويلٍ في مبحثِ التخريجِ وله في ذلك حالاتٌ:

الحالة الأولى: يوردُ الحديثَ ويذكرُ تخريجهَ نقلًا عن فقيهٍ آخرَ.
الحالة الثانية: يهملُ الكلامَ على الحديثِ رغمَ ضعفه بل رغمَ وضوحِ
علاماتِ الوضعِ عليه.

الحالة الثالثة: لا يدققُ في العزوِ إلى الكتبِ الحديثيةِ.
الحالة الرابعة: يعزوُ إلى كتبٍ حديثيةٍ وهو في غيرها.
الحالة الخامسة: ينقلُ حديثًا من كتابِ فقهِيٍّ وقد ذكره مؤلفه بلا إسنادٍ
وهي أعجبُ الأحوالِ في أمره». ثم أوردَ أمثلةً لما ذكرَ.

د- وقال الدكتور عبدالفتاح الزينفي (ص ٢١٤): «اهتمَّ مؤلفنا الفقيهُ
الشيبيُّ - رحمه الله تعالى - بتوضيحِ المبهماتِ الواقعةِ في "صحيح البخاري"،
حيثُ تتبعها في جُلِّ الأحاديثِ التي شرحها في كتابه "الفجر الساطع" وغالبها
كان من مبهماتِ المتن، ويبدو أن له ولعًا خاصًا بهذه المبهماتِ حتَّى إنه لم يكن
يتركُ مبهمًا بدونِ توضيحٍ، ولو أن يُصرِّحُ فيه بأنَّه: «لا يعرفُ اسمه» والذي
يلاحظُ أنَّ المؤلفَ لم يعتنِ بهذا الفنِّ اعتناءً عالمٍ مدققٍ بصيرٍ بغوامضِ أسماءِ
الرجالِ عارفٍ بمشكلاتها، بل خبطَ فيها خبطًا عشواءً، وكان مجردَ ناقلٍ
ومقلِّدٍ... ويصحُّ القولُ إنَّ مؤلفنا لم يكنْ ذا منهجٍ مُطرِّدٍ واضحٍ المعالمِ في فنِّ
المبهماتِ، حيثُ يذكرُ للمبهمِ في مكانٍ اسمينِ بالاحتمالِ والشكِّ، ويجزِّمُ
بأحدهما في مكانٍ آخرَ دونَ دليلٍ، وأحيانًا يجزِّمُ باسمِ المبهَمِ بالرغمِ من
اختلافِ العلماءِ في تعيينه، وتارةً ينقلُ دونَ تمحيصٍ أو إعمالِ فكرٍ... إلخ.

وبعد ذكرِ ما سبقَ أقول: وهكذا تجدُ العلامةَ محمَّدَ الفضيلِ الشيبِيَّ
الزرهونيَّ مالكيًّا فاسيًّا يشرِّحُ "البخاري"، وكنْتُ متشوقًّا إلى رؤيةِ هذا الشرحِ

مع مدح عبدالحَيِّ الكتانيِّ له في "فهرس الفهارس" (٩٢٩/٢) ووصفَه
 للشبيهيِّ بالمدَّث، ثُمَّ وقفتُ على كتابِ عبدالحَيِّ الكتانيِّ "عقد اليواقيتِ
 والزَّبرجدِ في أنَّن من لُغا فلا جمعةَ له مما نُقِّبَ عنه من الأخبارِ فلمَّ يوجَد" (١)
 فرأيتُه قد اعتمدَ على نفيِّ وجودِ الحديثِ المذكورِ على أمورٍ منها قوله
 (ص ١٧١، ١٧٢): «ونحوُ هذا ما أخبرني به الفقيهُ المشارِكُ النَّاسِكُ أبو العباسِ
 أحمدُ بنُ محمَّد بنُ عمر الزكاريِّ المعروفُ بابنِ الخياطِ أنه سمعَ الفقيهَ المدَّثَ
 الأصوليَّ البركةَ المنوَّرَ الشبيبةَ شيخنا ومجيزنا أبا محمَّد الفضيل بن الفاطميِّ
 الشبيهيِّ الإدريسيِّ الزرهونيِّ وكانَ ﷺ آخرَ محدِّثي الفقهاءِ بالمغربِ وصاحبَ
 العنايةِ التَّامةِ بالكتبِ السُّتَّةِ وغيرها...».

قلتُ: هذه شهادةٌ تخبرُ بعلمِ الشاهدِ بالحديثِ، وهي مخالفةٌ للواقعِ، وخطأٌ
 من استدعاه للشهادةِ، فدعُ عنكَ هذه التَّهويلاتِ والألقابِ والأوصافِ
 المخالفةِ للواقعِ، ولا يعيبُ الفقيهَ ألا يكونَ محدِّثًا، كما لا يعيبُ النحويَّ ألا
 يكونَ أصوليًّا... وهكذا، والكتابُ طُبِعَ لصالحِ مكتبةِ الرشدِ بالرياضِ
 بتحقيقِ الدكتور عبدالفتاح الزينفيِّ في ثمانية عشرَ مجلِّدًا ومقدمةِ التحقيقِ في
 مجلِّدٍ مفردٍ.

والحاصلُ ممَّا تقدَّم:

١- أنَّ العلامةَ الفقيهَ محمَّد الفضيل بنَ محمَّد الفاطميِّ الشبيهيِّ الإدريسيِّ كانَ
 من كبارِ العلماءِ في عصره، وكانتْ له يدٌ قويَّةٌ في الفقهِ المالكيِّ.

(١) ولي جزء مطبوع في التعقيب عليه اسمه "التعقيب الممجَّد"

- ٢- "الفجرُ السَّاطِعُ على الصَّحيحِ الجامعِ" من الأعمالِ العلميَّةِ المشكُورةِ
على "صحيحِ البخاريِّ" أجزَلَ اللهُ لمصنِّفه كلَّ خيرٍ.
- ٣- لم يكنِ الشَّرْحُ حديثيًّا؛ لأنَّ الشارِحَ كانَ كاهِلِ بلَدِه، واللهُ أعلمُ.



الفصل الثالث

الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي

المبحث الأول: التعريفُ بالشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي^(١):

العلامةُ أبو المواهبِ محمد حبيب الله بنُ الشيخ سيدي عبدالله بن أحمد ماياي بن عبدالله بن الطالب الجكني اليوسفي المالكي الشنقيطي دفين القاهرة. أسرته:

اشتهر جدُّه بماياي لكونه كان سخياً لا يردُّ سائلاً، وهو جكني نسبةً إلى جاكَنَ الأبر الحميري، وكان منهم عددٌ من أهل العلم كما في "الوسيط في تراجم أدباء شنقيط"، ولصاحب الترجمة أخٌ شهيرٌ هو العلامة الشيخ محمد الخضر الشنقيطي، مفتي المالكية بالمدينة المنورة، وصاحب "كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري" مات سنة ١٣٥٤^(٢).

(١) مصادر ترجمته في: "الدرّ الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد" للواسعي (ص: ٩٨، ١٣٢)، "فهرس الفهارس" (١/٥٣)، و"ذيل تاريخ الجبرتي" للأستاذ حسن قاسم (٢/٤٠)، وهي ترجمةٌ واسعةٌ، وفيها مالميس في غيرها عن حياة الأستاذ الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي في القاهرة، و"تشنيف الأسماع" (٢/٢٥١)، و"الأعلام" للزركلي (٦/٧٩)، و"موسوعة الأدباء والكتاب السعوديين" لأحمد سعيد بن سلم (١/١٥٥)، و"مقدمة إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك" بقلم المفتي محمد عبدالله بن الصديق الجكني الشنقيطي (ص: ١٠-١٢).

(٢) ترجمته بقلم ابنه محمد الأمين بن محمد الخضر في مقدمة "كوثر المعاني شرح صحيح البخاري" (٧-١٠)، و"تشنيف الاسماع" (٢/٢٨٠).

ولادته ونشأته العلميّة:

وُلد صاحبُ الترجمة سنة ١٢٩٥ ونشأ في أسرة لها عنايةٌ بالعلم، فاعتنى بالقرآن الكريم وعُلِّم رسمه وحفظه على المقرئ الشيخ محمد الأمين بن محمود الجكني وذلك برواية ورشٍ عن نافع.

ثمّ لازم الشيخ أحمد بن محمد بن الهادي اللمتوني الشنقيطي فقرأ عليه في النحو والصرف والبلاغة والعروض والقوافي والفقّة المالكيّة وتخرّج به المترجم في هذه الفنون، ثم لما توفّي شيخه المذكور انتقل للقراءة على أخيه سيدي المختار بن أحمد بن الهادي.

سفره للمغرب:

وحينما استولت فرنسا على بلاده انتقل مع جماعة من أقاربه وأخيه الشيخ محمد الحضر إلى فاس وتعلّم الفقّة المالكيّة وأصوله وكان له اتصالٌ بالسُلطان العلويّ عبد الحفيظ فأسكنه معه في طنجة، وعندما عزم السُلطان عبد الحفيظ على الحجّ كان بمعيته ودخل في طريقه للحجاز مصرّ وبعض مدن الشّام كالقدس والخليل وذلك سنة ١٣٣١، وبقي المترجم بالحجاز وأخذ عن عددٍ من كبار أعيان الحرمين الشّريفيين.

تدريسه بالحرمين ثمّ بالأزهر:

اشتغل بالتدريس في الحرمين الشّريفيين وفي بعض المدارسِ بهما كالمدرسة الصولتية، ومدرسة الفلاح وحصل عليه إقبالٌ، واشتهر أمره، ثم اختلف مع الوهابية بعد دخولهم الحجاز في مسألة التبرُّك بآثار الأنبياء عليهم السلام وأخرج من الحجاز، واختار القاهرة منزلاً له فدخلها يوم الخميس السابع والعشرين من

جمادى الأولى سنة ١٣٤٥ واشتغل مدرّسًا للحديث بكلية أصول الدين،
واختير أكثر من مرة عضواً في وضع وتعديل مناهج الأزهر، ومن محاسنه
مواظبته منذ دخوله القاهرة على التدريس في شهر رمضان بالمسجد الحسيني.
وفاته:

تُوفِّي بالقاهرة في صباح يوم الخميس الثاني من صفر الخير سنة ١٣٦٣
ودُفن بمقابر الإمام الشافعي رحمه الله تعالى وأثابه رضاه.



المبحث الثاني

مصنفاته الحديثية

اشتغل الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي بتدريس الحديث في الحرمين الشريفين ثم في الأزهر الشريف، وكانت له مصنفاتٌ حديثةٌ ما بين النظم وشرحه، وشرح المتون، بالإضافة للعناية بالأثبات والمسلسلات، وكان معتنياً بالرواية، وهو الذي كتب للسيد العلامة عبدالحى الكتاني استدعاء الإجازة بتاريخ منتصف المحرم سنة ١٣٤٢^(١)، وكان هذا الاستدعاء سبباً لجمع عبد الحى الكتاني كتابه "فهرس الفهارس والأثبات" وضمَّنه إجازته للشيخ حبيب الله الشنقيطي^(٢).

واعتاد الشيخ حبيب الله أن يقرِّظ كتبه جمعاً من أعيان علماء عصره بالحرمين ومصر وغيرهم^(٣).

وهذا ما وقفت عليه من أسماء مصنفاته الحديثية:

- ١- "زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم".
- ٢- "فتح المنعم بيان ما احتيج لبيانه من زاد المسلم".
- ٣- "المعلم بمواضع أحاديث زاد المسلم".
- ٤- "دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك"، وهو نظمٌ في تسعمائة وثلاثة

(١) مقدمة "فهرس الفهارس والأثبات" (١/٤٩، ٥٠).

(٢) المصدر السابق (١/٥٧).

(٣) انظر تقریظات "زاد المسلم" المطبوعة بنهايته (١/٥٥٩-٥٦٧)، وتقریظات "إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك" المطبوعة بنهايته (ص: ١٩٩-٢٠٦).

وعشرين بيتًا.

- ٥- "تبيين المدارك لنظم دليل السالك"، وهو شرح لـ "دليل السالك".
- ٦- "إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك".
- ٧- "هدية المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث".
- ٨- "المقدمة العلمية في ذكر الأسانيد العلية".
- ٩- "إكمال المنة باتصال سند المصافحة المدخلة للجنة".
- ١٠- "الخلاصة النافعة العلية المؤيدة بحديث الرحمة المسلسل بالأولية".
- ١١- "ظهير المحدثين باتصال أسانيد كتب العشرة المجتهدين".
- ١٢- "التعريف بالجامع الصغير وزيادته".
- ١٣- "دفع الخصاصة عن مطالع الخلاصة"^(١) وهو جزء مطبوع مع "إضاءة الحالك" (ص: ١٩٠-١٩٣).
- ١٤- منظومة برموز كتب الحديث في الجامع الصغير، وهي مطبوعة مع "إضاءة الحالك" (ص: ١٨٧-١٩٠).
- ١٥- "فتح القدير المالك في شرح ألفاظ موطأ مالك" ذكره في نظمه «دليل السالك» وشرحه (ص: ٦١-٦٢) فقال في النظم:
وَحَيْثُ حَلَّ حُبُّهُ بِقَلْبِي وَازْدَادَ حُبُّهُ بِأَيِّ حُبِّ
فَكَرْتُ فِي شَرْحِ عَلَيْهِ يَكْفِي وَلِلغَلِيلِ فِي الْعُلُومِ يَشْفِي
وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَاكَ كَالْتَمَهِيْدِ وَالْوَقْتُ مِنْهُ كَانَ ذَا تَجْرِيدِ
فَرُمْتُ شَرْحًا مُتَقَنَّا مُخْتَصَرًا جُلَّ الْمَقَاصِدِ بِهِ مُحَرَّرًا

(١) هي خلاصة "تذهيب تهذيب الكمال" للخزرجي.

وَجَدْتُ مَا شَرَحَهُ الزُّرْقَانِي
 لَكِنَّهُ لَمْ يَشْرَحِ التَّرَاجِمَ
 وَلَمْ أَجِدْ سِوَاهُ فِي ذَا الْوَقْتِ
 لِنَذَا شَرَحْتُهُ بِشَرْحِ أَرْجُو
 سَمِيئَهُ فَتَحَ الْقَدِيرِ الْمَالِكِ
 رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ جَامِعًا لِمَا
 بِهِ وَكَانَ مِنْ أَوْلِي الْإِتْقَانِ
 وَفِي الرِّجَالِ لَيْسَ يَشْفِي الْعَالِمَا
 شَرَحًا بِهِ أُدْرِسُهُ وَأَفْنِي
 رَبِّي تَمَامَهُ فَانِعَمَ الْمَرْجُو
 فِي شَرْحِ أَلْفَاظِ مُوْطَأَ مَالِكِ
 إِلَى الْإِحَاطَةِ يَكُونُ سُلَّمًا
 وَهَذِهِ الْمُصَنَّفَاتُ مَطْبُوعَةٌ بِاسْتِثْنَاءِ "تَبْيِينِ الْمَدَارِكِ".



المبحث الثالث: النظر في بعض مصنفاته الحديثية

المطلب الأول: "زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم"،

وحاشيته "فتح المنعم" و"التقييد المعلم"

سيكون البحث مع "زاد المسلم" وحاشيته، فالكتاب الثاني: "دليل

السالك إلى موطأ الإمام مالك" إن شاء الله تعالى

موضوع الكتاب وترتيبه:

موضوع الكتاب ظاهر من اسمه، وقد رتبته على حروف المعجم، وقد

اشتملت خاتمة الكتاب على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ما صدر بلفظ «كان» من شمائل الرسول ﷺ.

النوع الثاني: ما جاء مُصدراً بلفظ «لا».

النوع الثالث: ما صدر بلفظ «نهى»^(١).

هل استوعب "زاد المسلم" كل المتفق عليه؟

قال الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي في خاتمة كتابه: «وعددُ أحاديثِ هذا

المتن النَّافع - إن شاء الله تعالى - ألفُ حديثٍ وثلاثمائة حديثٍ وسبعون حديثاً

وَنيفاً، مع غاية الاستقصاء والتحرِّي، وحذف المكرر وما لم يُحقَّق اتِّصاله»^(٢).

وهكذا يذكرُ الشيخُ أنَّه حذفَ المُكرَّراتِ والمُعلَّقاتِ، وتركَ الشيخُ أنواعاً

أخرى من الحديث فقال: «لم أترك في اعتقادي ممَّا اتَّفقا عليه إلا حديثاً أغنى

عنه غيره أو حديثاً لم يتَّفقا على لفظه»، ثمَّ ذكر أنَّه لم يدخلِ الحديثَ الواقع

(١) "زاد المسلم" (١/٢-٦).

(٢) "فتح المنعم" (٥/٥٣٩).

بلفظِ الصَّحَابِيِّ كَرَّخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وكذلك لم يدخلِ الأحاديثَ
التقريريَّةَ (١).

فَعَلِمَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الْكِتَابَ خَاصٌّ تَقْرِيْبًا بِالْأَحَادِيثِ الْقَوْلِيَّةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا
مُرْتَبَةً عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ.

علاقة "زاد المسلم" بـ "الجامع الصغير" للحافظِ الشُّيُوْطِيِّ:

"الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" لِلْحَافِظِ الشُّيُوْطِيِّ كِتَابٌ اِقْتَصَرَ فِيهِ مُصَنِّفُهُ عَلَى
الْأَحَادِيثِ الْوَجِيْزَةِ وَرَتَّبَهُ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ مَعَ الْمَبَالِغَةِ فِي الْعَزْوِ وَالتَّحْرِيْرِ،
وَلَمْ يَلْتَزِمَ بِالْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ فِيهِ أَحَادِيثٌ مِنَ الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيْدِ وَالْمَعَاْجِمِ
وَالْمَشِيْخَاتِ وَالْأَجْزَاءِ (٢) فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ:

١- إِنَّ "الْجَامِعَ الصَّغِيرَ" أَعْمُ مِنْ "زَادِ الْمُسْلِمِ".

٢- إِنَّ "الْجَامِعَ الصَّغِيرَ" فِيهِ الصَّحِيْحُ وَغَيْرُ الصَّحِيْحِ.

٣- إِنَّهُمَا اتَّفَقَا فِي التَّرْتِيْبِ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ.

٤- "زَادِ الْمُسْلِمِ" يَكْتَفِي بِوُجُوْدِ الْحَدِيْثِ فِي الصَّحِيْحِيْنَ فَلَا يَعْزُو الْحَدِيْثَ

إِلَى غَيْرِهِمَا أَمَّا "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" فَيَبَالِغُ فِي الْعَزْوِ.

هل "زاد المسلم" منتزَعٌ من "الجامع الصغير"؟:

ذَكَرَ الْعَلَّامَةُ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الصَّدِّيقِ الْغُمَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَقْلَمَةِ

كِتَابِهِ "الْكَنْزُ الثَّمِينُ" مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ "بَعْضُ فِضَائِلِ "الْجَامِعِ الصَّغِيرِ"،

وَقَالَ: «ثُمَّ جَرَّدَ مِنْهُ الشَّيْخُ حَبِيْبُ اللَّهِ الشُّنْقِيْطِيُّ أَحَادِيثَ الصَّحِيْحِيْنَ، وَسَمَّى

(١) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (٥/٥٣٩).

(٢) "الْجَامِعُ الصَّغِيرُ" مَعَ شَرْحِهِ فِيضُ الْقَدِيرِ " (١/٢١-٢٣).

كتابه "زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم"، وحصل حين قدمه للطبع أن زاره شقيقنا الحافظ أبو الفيض، فوجد عنده ملزمةً يُصححها وقرأها فوجد فيها حديث: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» فقال له: هذا الحديث غير موجود في "الصحيحين" ولا في أحدهما، فكيف ذكرته هنا؟ فأخذ منه الملزمة وتأملها قليلاً، ثم شطب على الحديث واعتذر بأنه خطأ من الناسخ، فتعجب شقيقنا لهذا الاعتذار ولم يفهم سره؛ لأن الناسخ لا يزيد الحديث من عنده، ثم تبين السر فيما بعد حيث أخبرنا السيد محمد علي الأهدل الحسيني شيخ رواق اليمن بالأزهر أنه كان ملازماً للشيخ الشنقيطي هو والشيخ محمد طاهر الكردي وأنه كلّفهما بأن يراجع كل واحدٍ منهما جزءاً من "الجامع الصغير" وينقل الحديث الذي بجانبه «ق» وهو رمز للمتفق عليه، وحديث: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ» وقع بجانب حديث مرموز له بالحرف المذكور فاشتبه الأمر على أحدهما ونقله خطأ^(١).

ويمكن أن يُقال: إن العلامة محمد حبيب الله الشنقيطي ربما جرّد أولاً الأحاديث المتفق عليها من الجامع الصغير ثم راجع على الصحيحين وضمّ الزيادات، والمتأخر يعتمد على المتقدم ويزيد عليه، وهذا من باب تحسين الظن.

طريقة "زاد المسلم" في عزو الأحاديث:

اقتصر صاحب "زاد المسلم" على عزو الحديث للصحيحين فقط، مع ذكر الصحابي راوي الحديث، فيقول مثلاً: «رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر

رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ.

(١) مقدمة "الكنز الثمين" (ص: م، ن).

فأفادَ كلامه: الاتِّفاقُ على إخراجِ الحديثِ، وذكْرَ الصَّحَابِيِّ، والحديثِ مرفوع، ولم يعزُ الحديثَ لغيرهما ورأيته يذكرُ أحيانًا وجودَ تفاوتٍ في اللفظِ فيقولُ مثلًا: «رواه البخاريُّ مطوَّلًا واللفظُ له، ومسلمٌ مختصرًا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ»^(١)، والكتابُ خلا من أيِّ نوعٍ من أنواعِ الصَّنَاعَةِ الحديثيةِ.

الحاشية الأولى على "زاد المسلم"

"فتح المنعم ببيان ما احتيج لبيانه من زاد المسلم"

موضوع الكتاب:

قال الشيخُ محمدُ حبيب الله الشنقيطيُّ في مقدِّمة "فتح المنعم": «هذه تقييداتٌ طريفةٌ، وحواشٍ نافعةٌ لطيفةٌ، على كتابِ "زاد المسلم" بينتُ بها بعضَ غريبِ الأحاديثِ التي اشتمل، وشرحَ بعضَ ما يحتاجُ للشرحِ والإيضاحِ منها، وقد سمَّيتها: "فتح المنعم ببيان ما احتيج لبيانه من زاد المسلم"»^(٢).

"فتح المنعم" لم يستوعبِ الكلامَ على جميعِ أحاديثِ "زاد المسلم":

نلاحظُ من النَّظَرِ في "زاد المسلم"، وشرحه "فتح المنعم":

١- أن الأخيرَ لم يستوعبِ الكلامَ على كلِّ أحاديثِ "زاد المسلم" بل تركَ قسمًا

كبيرًا منها بلا شرح، واكتفى في قسَمٍ آخرَ بحلِّ بعضِ الكلماتِ كتعليقٍ مختصرٍ.

٢- أن كثيرًا من مباحثِ "فتح المنعم" مُسَهَّبَةٌ وقد نظرتُ في الجزءِ الأولِ

فيما بعد ثلاثمائة صفحةٍ فوجدتُ المباحثَ المطوَّلةَ كثيرةً وهذه أهمُّها مع بيان

صفحاتها:

(١) "زاد المسلم" (٥/٢٥٣، ٢٥٦).

(٢) مقدِّمة "فتح المنعم" (١/٣).

١- شرح حديث أمّ زرع (١/ ٣١٠-٣٢٨)، وللشيخ محمّد حبيب الله
نظمٌ لحديث أمّ زرع^(١).

٢- نزول عيسى ابن مريم عليه السلام (١/ ٣٢٩-٣٣٣).

٣- مبحثُ الكبائر (١/ ٣٣٣-٣٣٨).

٤- مبحثٌ حول خصائصِ الصّحابة رضي الله عنهم (١/ ٣٤٠-٣٤٤).

٥- حول حديثِ الاكتسابِ والسؤال (١/ ٣٤٧-٣٥٠).

٦- في حكم الشعر (١/ ٣٥١-٣٧٧).

٧- في التلبية (١/ ٣٧٨-٣٨٠).

٨- في «لتتبعن سنن من كان قبلكم» (١/ ٣٨٠-٣٨٥).

٩- في «حتى يذوق عسائلك» (١/ ٣٩١-٤١٢).

واعتنى الشارحُ بذكرِ المذاهبِ الفقهية الأربعة، مع بسطِ العبارة إذا جاء
الحديثُ عن المذهبِ المالكيّ، مع خلوّ المباحثِ من الصّناعة الحديثية.



(١) "فتح المنعم" (١/ ٣٢٦).

الحاشية الثانية على "زاد المسلم"

"التقييد المعلم بمواضع أحاديث زاد المسلم"

هذه الحاشية خاصة بعزو أحاديث "زاد المسلم" لمواضعها في "الصحيحين" فقط؛ فيذكر المصنف مكان وجود الحديث في الصحيح، بذكر الكتاب والباب، يبدأ بـ "البخاري" فـ "مسلم"، فإن كان الحديث قد تعددت مواضعه في الصحيح فإنه يذكرها.

وكتاب "زاد المسلم" مع حاشيته قد طبع بمصر في خمسة مجلدات في حياة المصنف وختمه بتقاريط بعض كبار علماء الوقت بمصر، ثم بتقاريط بعض علماء الآفاق.



المطلب الثاني

"إضاءة الحالك إلى موطأ الإمام مالك"

هو شرحٌ على منظومته "دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك" وهو نظمٌ يقع في تسعمائة وثلاثة وعشرين بيتًا.

وهو يتناول مسائل تتعلق بـ "الموطأ" كتبها مولانا الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي بقلم مالكيٍّ مُقدِّمٍ لإمامه ومذهبه وكتبه، فمن هذه المسائل:

المسألة الأولى: المتصل الذي في "الموطأ" هل هو في الصحيحين أو أحدهما؟:

قوله: «فصلٌ في بيان صحّة "موطأ مالك" - رحمه الله - وبيان أنّ المتصل

فيه أخرجهُ الشَّيْخَانِ غَالِبًا أَوْ أَحَدَهُمَا أَوْ الْجَمِيعُ (ص: ١٣).

أ- قال في نظمه (ص: ١٣):

وَكُلُّ مَا إِسْنَادُهُ فِيهِ اتَّصَلَ كَيْفَ رَوَاهُ عَنْهُ مَنْ عَنْهُ نَقَلَ
أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَقَفًّا أَوْ أَحَدٌ ذِينَ فَكُلٌّ وَاحِدٍ قَدْ انْفَرَدَ
إِلَّا نُدُورًا كَحَدِيثِ الشُّهَدَا وَهُوَ صَحِيحٌ بِاتِّفَاقٍ عَهْدَا

ب- ثُمَّ قَالَ (ص: ١٤):

وَقَدْ تَبَّعَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَا مِنْ الْبَلَاغِ فِيهِ كَانَ عَلِمَا
وَشَبَّهَهُ فَأَسْنَدَ الْجَمِيعَ لَا أَرْبَعَةً فَمَا عَلَيْهَا حَصَلَا

ج- ثُمَّ قَالَ (ص: ١٥):

وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ مُتَّقِنِي السُّنَنِ مَنْ حَازَ مِنْ كُلِّ الْعُلُومِ خَيْرَ فَنَنْ
عَزَى إِلَى ابْنِ الصَّلَاحِ أَنَّهُ وَصَلَ أَرْبَعَةَ الْأَخْبَارِ فَالْكَُلُّ اتَّصَلَ

د- ثُمَّ قَالَ (ص: ١٥):

فَبَانَ مِنْ ذَا أَنَّهُ لَيْسَ أَصَحَّ مِنْهُ الْبُخَارِيُّ وَلَا عَنْهُ رَجَحٌ

هذه ثلاث قضايا ونتيجة كالاتي:

الأولى: هي دعوى أَنَّ كَلَّ مَا أَسْنَدَهُ مَالِكٌ فِي "الموطأ" هو في الصَّحِيحِينَ

أو أحدهما إِلَّا النادرَ

وهذه الدَّعوى غيرُ صحيحةٍ وارتفعتُ على أكتافِ المحبَّةِ والتَّسليمِ من

ناحيةٍ وعدمِ البحثِ والتقليدِ من ناحيةٍ أخرى

وقد تتبَّعتُ زوائدَ "الموطأ" على "الصَّحِيحِينَ" فوجدتها على قسَمين:

الأول: المرفوعاتُ: وقد وجدتُ أكثرَ من مائةٍ حديثٍ في "الموطأ" هي

زوائدٌ على الصَّحِيحِينَ وهذه الزوائدُ باعتبارِ المتونِ لا باعتبارِ تنوُّعِ وتعدُّدِ

الصحابيِّ على طريقةِ الهيتميِّ في "مجمع الزوائد".

الثاني: الموقوفاتُ: وقد وجدتُ زوائدَ الموقوفاتِ في "الموطأ" ضعفَ الرِّقمِ

السَّابِقِ أي زادتْ على المائتين.

(فرع)

زوائد المرفوعاتِ في "الموطأ" على الصَّحِيحِينَ

ولما كانَ الخبرُ ليسَ كالمعينةِ، ذكرتُ هنا زوائدَ "الموطأ" من المرفوعاتِ

على الصَّحِيحِينَ، واكتفيتُ بالعرْوَ لِطَبْعَةِ الأستاذِ مُحَمَّدِ فؤادِ عبد الباقي رحمه الله

تعالى للموطأ، على النحوِ التالي:

بَابُ كِتَابِ الطَّهَّارَةِ

بَاب (٣) الطَّهُّورُ لِلْوُضُوءِ:

١- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١٢).

بَاب (٤) مَا لَا يَجِبُ الْوُضُوءُ مِنْهُ:

٢- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١٦).

بَاب (٥) تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ:

٣- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٢٥).

بَاب (٦) جَامِعُ الْوُضُوءِ:

٤- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٢٧).

بَاب (١٥) الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ:

٥- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٥٨).

بَاب (٢٦) مَا يَجْلُ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ:

٦- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٩٣).

بَاب (٢٩) الْمُسْتَحَاضَةُ:

٧- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١٠٥).

بَابُ (٣٢) مَا جَاءَ فِي السُّوَالِكِ:

٨- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١١٣).

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَاب (١) مَا جَاءَ فِي النَّدَاءِ فِي الصَّلَاةِ:

٩- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١).

باب (٤) افتتاح الصلاة:

١٠- رقم الحديث في الباب (١٨).

باب (٦) العمل في القراءة:

١١- رقم الحديث في الباب (٢٩).

كتاب السهو

باب (١) العمل في السهو:

١٢- رقم الحديث في الباب (٢).

باب (٨) الهيئة وتخطي الرقاب، واستقبال الإمام يوم الجمعة:

١٣- رقم الحديث في الباب (١٧).

باب (٩) القراءة في صلاة الجمعة والاحتباء ومن تركها من غير عذر:

١٤- رقم الحديث في الباب (٢٠).

كتاب صلاة الليل

باب (١) ما جاء في صلاة الليل:

١٥- رقم الحديث في الباب (١).

باب (٣) الأمر بالوتر:

١٦- رقم الحديث في الباب (١٤).

كتاب صلاة الجماعة

باب (٣) إعادة الصلاة مع الإمام:

١٧- رقم الحديث في الباب (٨).

كتاب قصر الصلاة في السفر

باب (١٧) النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ وَالْإِنْسَانِ يَرِيدُ حَاجَةً:

١٨- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٤٩).

باب (٢٣) الْعَمَلُ فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ:

١٩- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٧٢).

باب (٢٤) جَامِعِ الصَّلَاةِ:

٢٠- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٨٤).

كِتَابُ الْأَسْتِسْقَاءِ

باب (٢) مَا جَاءَ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ:

٢١- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٢).

باب (٣) الْأَسْتِمطَارُ بِالنُّجُومِ:

٢٢- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٥).

كِتَابُ الْقُرْآنِ

باب (١) الْأَمْرُ بِالْوَضُوءِ لِمَنْ مَسَّ الْقُرْآنَ:

٢٣- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١).

باب (٤) مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ:

٢٤- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (٨).

باب (٦) مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] و﴿تَبَرَّكُ

الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١].

٢٥- رَقْمُ الْحَدِيثِ فِي الْبَابِ (١٨).

باب (٨) مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ:

٢٦- رقمُ الحديثِ في البابِ (٢٧ - ٣٢).

باب (١٠) النهي عن الصَّلَاةِ بعدَ الصُّبْحِ وبعدَ العَصْرِ:

٢٧- رقمُ الحديثِ في البابِ (٤٤).

كتابُ الجنائزِ

باب (١) غُسلُ الميِّتِ:

٢٨- رقمُ الحديثِ في البابِ (١).

باب (٣) المشي أمامَ الجنائزِ:

٢٩- رقمُ الحديثِ في البابِ (٨).

باب (١٢) النَّهْيُ عن البكاءِ على الميِّتِ:

٣٠- رقمُ الحديثِ في البابِ (٣٦).

باب (١٤) جامعُ الحسبِ في المصيبةِ:

٣١- رقمُ الحديثِ في البابِ (٤١).

باب (١٥) ما جاء في الاختفاءِ وهو النباشُ:

٣٢- رقمُ الحديثِ في البابِ (٤٤).

باب (١٦) جامعُ الجنائزِ:

٣٣- رقمُ الحديثِ في البابِ (٤٩ - ٥٥).

كتابُ الزَّكَاةِ

باب (٣) الزَّكَاةُ في المعادنِ:

٣٤- رقمُ الحديثِ في البابِ (٨).

كتابُ الصَّدَقَةِ

باب (١٧) أخذ الصَّدَقَةِ وَمَنْ يَجُوزُ لَهُ أَخْذُهَا:

٣٥- رقمُ الحديثِ في البابِ (٢٩).

باب (٢٤) جِزْيَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمَجُوسِ:

٣٦- رقمُ الحديثِ في البابِ (٤٢).

كِتَابُ الصَّيَامِ

باب (١٨) قِضَاءُ التَّطَوُّعِ:

٣٧- رقمُ الحديثِ في البابِ (٥٠).

كِتَابُ الْإِعْتِكَافِ

باب (٦) مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ:

٣٨- رقمُ الحديثِ في البابِ (١٥).

كِتَابُ الْحَجِّ

باب (١٠) رَفْعُ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ:

٣٩- رقمُ الحديثِ في البابِ (٣٤).

باب (١٧) الْعُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ:

٤٠- رقمُ الحديثِ في البابِ (٥٦).

باب (٢٤) مَا يَجُوزُ لِلْمَحْرَمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ:

٤١- رقمُ الحديثِ في البابِ (٧٩).

باب (٣٥) الْإِسْتِطْلَامُ فِي الطَّوَافِ:

٤٢- رقمُ الحديثِ في البابِ (١١٣).

باب (٤٤) مَا جَاءَ فِي صِيَامِ أَيَّامٍ مِنْهُ:

٤٣- رقمُ الحديثِ في البابِ (١٣٤-١٣٧).

باب (٤٥) ما يجوز من الهدْي:

٤٤- رقم الحديث في الباب (١٣٨).

باب (٧٢) الرُّخْصَةُ فِي رَمِي الْجِمَارِ:

٤٥- رقم الحديث في الباب (٢١٨).

باب (٨١) جامع الحج:

٤٦- رقم الحديث في الباب (٢٤٥-٢٤٩).

كتابُ الجهادِ

باب (٣) النَّهْيُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ فِي الْغَزْوِ:

٤٧- رقم الحديث في الباب (٨).

باب (١٣) ما جاء في الغُلُولِ:

٤٨- رقم الحديث في الباب (٢٢-٢٣).

باب (١٤) الشُّهَدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ:

٤٩- رقم الحديث في الباب (٣٢-٣٣).

باب (١٨) التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ:

٥٠- رقم الحديث في الباب (٤١).

باب (١٩) ما جاء في الخيلِ والمسابقةِ بينها، والنَّفَقَةِ فِي الْغَزْوِ:

٥١- رقم الحديث في الباب (٤٧).

كتابُ النُّدُورِ وَالْأَيَّامِ

باب (٩) جامع الأيَّامِ:

٥٢- رقم الحديث في الباب (١٦).

كتابُ الضَّحَايَا

باب (١) ما يُنهي عنه من الضحايا:

٥٣- رقم الحديث في الباب (١).

باب (٣) النهي عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام:

٥٤- رقم الحديث في الباب (٥).

باب (٥) الشركة في الضحايا، وعن كم تُذبح البقرة والبدنة:

٥٥- رقم الحديث في الباب (١١).

كتاب الصيد

باب (٦) ما جاء في جلود الميتة:

٥٦- رقم الحديث في الباب (١٦).

كتاب العقيقة

باب (١) ما جاء في العقيقة:

٥٧- رقم الحديث في الباب (١).

كتاب الفرائض

باب (٨) ميراث الجدّة:

٥٨- رقم الحديث في الباب (٤).

كتاب النكاح

باب (٢٠) نكاح المشرك إذا أسلمت زوجته قبله:

٥٩- رقم الحديث في الباب (٤٤-٤٦).

باب (٢٢) جامع النكاح:

٦٠- رقم الحديث في الباب (٥٦١).

كتاب الطلاق

- باب (١١) ما جاء في الخلع:
٦١- رقم الحديث في الباب (٣١).
باب (٢٩) جامع الطلاق:
٦٢- رقم الحديث في الباب (٧٦).
باب (٣١) مُقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحلَّ:
٦٣- رقم الحديث في الباب (٨٧).

كتاب البيوع

- باب (١) ما جاء في العربان:
٦٤- رقم الحديث في الباب (١).
باب (١٦) بيع الذهب بالفضة تبرًا وعينًا:
٦٥- رقم الحديث في الباب (٢٨).
باب (٢٧) بيع الحيوان باللحم:
٦٦- رقم الحديث في الباب (٦٤).

كتاب الأفضية

- باب (٨) ما جاء في الحنث على منبر النبي ﷺ:
٦٧- رقم الحديث في الباب (١٠).
باب (١٠) ما لا يجوز من غلق الرهن:
٦٨- رقم الحديث في الباب (١٣).

باب (٢٤) القضاء في عمارة الموات:

٦٩- رقم الحديث في الباب (٢٦).

باب (٢٥) القضاء في المياه:

٧٠- رقم الحديث في الباب (٣٠).

باب (٢٧) القضاء في قسم الأموال:

٧١- رقم الحديث في الباب (٣٥).

باب (٢٨) القضاء في الضواري.

٧٢- رقم الحديث في الباب (٣٧).

كتاب الحدود

باب (٢) ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا:

٧٣- رقم الحديث في الباب (١٢).

باب (٩) ترك الشفاعة للشارق إذا بلغ السلطان

٧٤- رقم الحديث في الباب (٢٨).

باب (١١) ما لا قطع فيه:

٧٥- رقم الحديث في الباب (٣٢).

كتاب الأشربة

باب (٤) تحريم الخمر:

٧٦- رقم الحديث في الباب (١٠).

كتابُ العقولِ

باب (١) ذكرِ العقولِ:

٧٧- رقمُ الحديثِ في البابِ (١).

باب (٦) عقلِ المرأةِ:

٧٨- رقمُ الحديثِ في البابِ (لا يوجد).

باب (١٧) ما جاء في ميراثِ العقلِ والتغليظِ فيه:

٧٩- رقمُ الحديثِ في البابِ (٩-١٠).

كتابُ القدرِ

باب (١) النهي عن القولِ بالقدرِ:

٨٠- رقمُ الحديثِ في البابِ (٢).

كتابُ حسنِ الخلقِ

باب (١) ما جاء في حسنِ الخلقِ:

٨١- رقمُ الحديثِ في البابِ (١-٣).

باب (٢) ما جاء في الحياءِ:

٨٢- رقمُ الحديثِ في البابِ (٩).

باب (٧) ما جاء في المهاجرةِ:

٨٣- رقمُ الحديثِ في البابِ (١٦).

كتابُ اللباسِ

باب (١) ما جاء في لبسِ الثيابِ للجمالِ بها:

٨٤- رقمُ الحديثِ في البابِ (١).

باب (٥) ما جاء في إسبال الرجل ثوبه:

٨٥- رقم الحديث في الباب (١٢).

باب (١٣) ما جاء في إسبال المرأة ثوبها:

٨٦- رقم الحديث في الباب (١٣).

كتاب صفة النبي ﷺ

باب (٥) ما جاء في المساكين:

٨٧- رقم الحديث في الباب (٨).

باب (٧) النهي عن الشراب في آنية الفضة والنَّفخ في الشَّراب:

٨٨- رقم الحديث في الباب (١٢).

كتاب العين

باب (٣) ما جاء في أجر المريض:

٨٩- رقم الحديث في الباب (٥-٨).

كتاب الشعر

باب (٢) إصلاح الشعر:

٩٠- رقم الحديث في الباب (٦-٧).

باب (٤) ما يؤمر به من التَّعوُّذ:

٩١- رقم الحديث في الباب (٩-١٠).

باب (٥) ما جاء في المتحائين في الله:

٩٢- رقم الحديث في الباب (١٦).

كتاب الرؤيا

باب (٢) ما جاء في النرد:

٩٣- رقم الحديث في الباب (٦).

كتاب السلام

باب (١) العمل في السلام:

٩٤- رقم الحديث في الباب (١).

كتاب الاستئذان

باب (١) الاستئذان:

٩٥- رقم الحديث في الباب (١).

باب (٢) التشميت في العطاس:

٩٦- رقم الحديث في الباب (٤).

باب (٣) ما جاء في الصور والتماثيل:

٩٧- رقم الحديث في الباب (٧).

باب (٨) ما يتقى من الشؤم:

٩٨- رقم الحديث في الباب (٢٣).

باب (٩) ما يكره من الأسماء:

٩٩- رقم الحديث في الباب (٢٤).

باب (١٠) ما جاء في الحجامة وأجرة الحجامة:

١٠٠- رقم الحديث في الباب (٢٨).

باب (١٤) ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء:

١٠١- رقم الحديث في الباب (٣٥-٣٦).

كتاب البيعة

باب (١) ما جاء في البيعة:

١٠٢- رقم الحديث في الباب (٢).

كتاب الكلام

باب (٧) ما جاء في الصدق والكذب:

١٠٣- رقم الحديث في الباب (١٥-١٩).

كتاب الصدقة

باب (١) الترغيب في الصدقة:

١٠٤- رقم الحديث في الباب (٣).

هذه كلها أحاديث مرفوعة في "الموطأ" ليست في الصحيحين، وهي تبطل

دعوى استيعاب الصحيحين لأحاديث الموطأ.

المسألة الثانية: مراسيل وبلاغات "الموطأ" هل كلها صحيحة؟

الثانية: قوله: «وقد تتبّع...» هذا كلام غير علمي والصواب والله أعلم أن

يُقال: نعم تتبّع ابن عبد البرّ في "التمهيد" و"الاستذكار" مراسيل وبلاغات

"الموطأ" ولكن هل يلزم من التتبّع أنّ المراسيل والبلاغات التي في "الموطأ"

صحيحة أو حسنة؟

والجواب: أنّه لم يقل أحدٌ إنّ التتبّع يلزم منه الصّحة بل الذي رأته أنّ ابن

عبد البرّ أعلّ كثيراً من مراسيل وبلاغات "الموطأ".

الثالثة: قوله: «وقد رأيت...» وهذه الدعوى أيضاً غير علمية ومغايرة

لقواعد الحديث فليس معنى وصل بلاغات "الموطأ" الأربعة في جزء لابن الصّلاح أنّها صحيحةٌ.

وقد ناقش شيخنا المحدث السيد عبد الله بن الصّدّيق رحمه الله تعالى هذه الدّعوى فقال كلامًا محققًا في تقديمه لجزء ابن الصّلاح المذكور أحببت أن أنقله كاملاً مع طولِهِ، قال رحمه الله تعالى:

«كثيرٌ من النَّاسِ اعتقدوا أنّ تلك البلاغات صحيحةٌ بمجرد أن سمعوا أنّ الحافظ ابن الصّلاح وصلّها وبنوا على اعتقادهم: أنّ أحاديث "الموطأ" كلّها صحيحةٌ بمُرسلاتها وببلاغاتِها، ليس فيها حديثٌ ضعيفٌ ومَن صرح بذلك المرحومُ الشيخُ محمّد حبيب الله الشنقيطيّ فإنّه نقل في كتابه "دليل السّالك إلى موطأ مالك" (ص ١٤) عن الشيخ صالح الفلّانيّ أنّه ردّ قول الحافظ العراقيّ: «إنّ مالكاً لم يُفرد الصّحيح في "الموطأ" بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات، ومنّ بلاغاته أحاديث لا تُعرَف، كما ذكره ابن عبد البرّ». اهـ

وهو كلامٌ سليمٌ فبماذا ردّه الشيخُ صالحٌ؟ قال: «وما ذكره العراقيّ أنّ من بلاغاته ما لا يُعرَف، مردودٌ بأنّ ابن عبد البرّ ذكر أنّ جميع بلاغاته ومراسيله ومُنقطعاته كلّها موصولةٌ بطريق صحاحٍ إلّا أربعة أحاديث، وقد وصل ابن الصّلاح الأربعة في تأليفٍ مستقلٍّ وهو عندي وعليه خطّه، فظهر بهذا أنه لا فرق بين "البخاريّ" و"الموطأ" وصحّ أنّ مالكاً أوّل من صنّف في الصّحيح». اهـ

وعقّب عليه الشيخُ الشنقيطيّ بقوله: «والعجبُ من ابن الصّلاح رحمه الله، كيف يطلّع على اتصال جميع أحاديث "الموطأ" حتّى إنّ وصل الأربعة التي

اعترف ابنُ عبد البرِّ بعدمِ الوقوفِ على طرقِ اتِّصالها، ومعَ هذا لم يزلْ مقدِّمًا
للصَّحَّيحينِ عليه في الصَّحَّة! معَ أنَّ "الموطأ" هو أصلُهما وقد انتهجَا منهجَه
في سائرِ صنيعه». اهـ.

وكلُّ هذا خطأً كبيرٌ يتبيَّنُ بالوجوه الآتية:

١- ذكر الشيخُ محمَّدُ فؤاد عبد الباقي أنَّه عرضَ الكلامَ السَّابقَ على
المحدِّثِ المرحومِ الشَّيخِ أحمدِ شاکر فأملَى عليه ما يأتي: «لكنَّه لم يذكرِ الأسانيدَ
التي قال الفلَّاني: إنَّ ابنَ الصَّلاحِ وصلَ بها هذه الأحاديثَ، فلا يستطيعُ أهلُ
العلمِ بالحديثِ أنْ يحكِّموا باتِّصالها إلَّا إذا وُجِدَتِ الأسانيدُ وفُحِصَتِ حتَّى
يتبيَّنَ إنَّ كانتْ متصلةً أو لا، وصحيحةً أو لا». اهـ.

وهذا كلامٌ خبيرٌ بالصَّناعةِ الحديثيةِ عارفٍ بقواعدها، ولا شكَّ أنَّ الشَّيخَ
أحمدَ شاکر أعلمُ بالحديثِ مِنَ الشنقيطيِّ بمراحل، بل لا نسبةَ بينهما فيه.

٢- دعوى الفلَّاني أنَّ عنده تأليفُ ابنِ الصَّلاحِ وعليه خطُّه دعوى غيرُ
صحيحةٍ بل هو لم يرَ ذلك التَّأليفَ فضلًا عنَّ أنْ يملكه.

والدليلُ على ذلك: أنَّه لم يذكرْ تلكَ الأحاديثَ في ردِّه لكلامِ العراقيِّ
حافظِ الدنيا وشيخِ حُفَّاظِها، ولو كانتْ عنده لبادرَ بذكرِ تلكَ الأسانيدِ ليسندَ
ردِّه بالدليلِ وأيضًا فإنَّ ابنَ الصَّلاحِ قال في تأليفه ذاك ما نصُّه: «والقول
الفصلُ عندي في ذلك كلُّه ما أنا ذاكرُه وهو أنَّ هذه الأحاديثَ الأربعةَ لم ترِدْ
بهذا اللفظِ المذكورِ في "الموطأ" إلَّا في "الموطأ" ولا وَرَدَ ما هو في معنى واحدٍ
منها بتمامه في غيرِ "الموطأ" إلَّا حديثٌ: «إذا أنشأتْ بحريَّةً» من وجهٍ لا يثبتُ،
والثلاثةُ الأخرى: واحدٌ - وهو حديثُ ليلةِ القدرِ - وَرَدَ بعضُ معناه من وجهٍ

غير صحيح واثان منها وردَ بعضُ معناهما من وجهٍ جيِّدٍ أحدهما صحيحٌ وهو حديثُ النَّسَيانِ، والآخِرُ حسنٌ وهو وصيةٌ معاذٍ رضي عنه. اهـ كلامه بحروفه. وهو يصرِّحُ بأنَّ حديثينِ من الأربعةِ ضعيفانِ ولو رآه الفُلَّانِيُّ لما قال في آخرِ ردِّه: «فظهرَ بهذا أنَّه لا فرقَ بين البُخاريِّ و"الموطأ"...» إلخ. وأنا أقول: ظهرَ بهذا أنَّ الفُلَّانِيَّ لم يرَ تأليفَ ابنِ الصَّلَاحِ وأنَّ دعواه غيرُ صحيحةٍ، غفرَ اللهُ لنا وله. انتهَى كلامُ شيخنا رحمه اللهُ تعالى.

فبانَ منَ هذا أنَّ "البخاريَّ" أصحُّ وأرجحُ من "الموطأ" فقول الشيخ حبيبِ اللهِ الشَّنْقِيطِيِّ في منظومته (ص: ١٥):

فبانَ منَ ذا أنَّه ليسَ أصحَّ مِنْهُ البُخاريُّ ولا عنهُ رَجَحُ
هو قولٌ مجانبٌ للصوابِ وقد بناه على دعاوى غيرِ صحيحةٍ.

"البيان والتفصيل لوصول ما في الموطأ من البلاغات والمراسيل" للحافظ أحمد بن الصِّدِّيقِ الغماريِّ:

والذي دعاني إلى كتابة ما تقدَّم؛ أنَّ شيخنا المُحدِّثَ السَّيِّدَ عبدَ العزيزِ بنِ الصِّدِّيقِ رحمه اللهُ تعالى كانَ قد أخبرني أنَّ لشقيقه الحافظِ السَّيِّدِ أحمدَ بنِ الصِّدِّيقِ جزءاً في مناقشةٍ من قَدَمِ "الموطأ" على "البخاريِّ" سمَّاهُ "سَمَلُ العَيْنينِ" مَنْ فَضَّلَ الموطأَ على الصَّحِيحينِ " وهذا الجزءُ لمَ أَقِفْ عليه لكنَّ وجدتُ السَّيِّدَ أحمدَ ذَكَرَ خبره في تقدمة كتابه "البيان والتفصيل لوصول ما في الموطأ من البلاغات والمراسيل" وقد وقفتُ عليه أخيراً وأعجبتني المنهجية العلمية للحافظِ السَّيِّدِ أحمدَ بنِ الصِّدِّيقِ رحمه اللهُ تعالى المُجانبَةَ للتقليدِ وحكاية الأقوال المُجرِّدة التي تُكرِّرُ خطأ المتقدِّم فرحمه اللهُ تعالى.

تقدمة "البيان والتفصيل" لسيدي أحمد بن الصديق الغماري :
وأضع بين يدي المستفيد مقدمة الحافظ السيد أحمد بن الصديق لكتابه
"البيان والتفصيل لوصل ما في الموطأ من البلاغات والمراسيل".
قال رحمه الله تعالى: «أمّا بعد، فالغرض من هذا إن شاء الله تعالى تخرّيج ما
في "الموطأ" من البلاغات والمراسيل دعاني إليه استخراجي لما فيه من
الأحاديث المسندة المتصلة التي لم تخرّج في الصحيحين أو أحدهما وهي نحو
سبعين حديثاً، رداً على من زعم أن جميع ما وقع فيه من الأحاديث التي وصفها
كذلك مخرّجة في "الصحيحين" أو أحدهما إلا حديثاً أو حديثين وأن جميع
بلاغاته ومراسيله صحيحة مسندة متصلة في غيره، وأنه بذلك أصح من
الصحيحين فأفردت للقسم الأول كتاباً ذكرت فيه الأحاديث المذكورة التي لم
تخرّج في الصحيحين مع الكلام عليها وعلى ما في "الموطأ" من أنواع الضعيف
التي تحط برتبته عن درجة الصحيحين وسميته "سمل العينين ممن فضل
الموطأ على الصحيحين" ثم كان القصد من هذا: الكلام على ما فيه من
المراسيل والبلاغات الضعيفة أو التي لم يوجد لها سند متصل بخصوصها ثم
رأيت الكلام على جميعها تصحيحاً وتميماً للفائدة، والله سبحانه وتعالى
المسؤول في قبوله والنفع به والإعانة على إكماله». انتهى.

٢- قوله في الفصل الثالث (ص ٢٥):

فالحق أن سائر الموطأ على الصحيح صحّ دون الخطأ
قلت: قد علمت من الكلام المتقدم أن دعوى الصحة لسائر "الموطأ"
تخالف الواقع وإنما أقيمت على حشد الأقوال دون البحث والتحقيق.

المسألة الثالثة: الزمن الذي استغرقه مالك في تصنيف "الموطأ":

قال الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي في (ص: ٦٠): «فصل في بيان عدد

الزمن الذي ألفه فيه الإمام مالك»، ثم قال:

والزمن الذي قد ألفنا مؤطأ الإمام فيه اختلفا

فقبل عنه أربعون عاما وقيل ستون ترى تماما

قلت: هذا الذي ذكره صاحب "إضاءة الحالك" فيه نظر، فالذي طلب من

مالك جمع "الموطأ" هو أبو جعفر المنصور وبداية ولايته سنة (١٣٦) وتوفي

أبو جعفر المنصور سنة (١٥٨)، وحفظ الشافعي "الموطأ" وهو ابن عشر

سنين كما في "آداب الشافعي ومناقبه" (ص ٧٢).

وذكر ابن ناصر الدين من رواة "الموطأ" (ص ٢٧٢): «عبد الرحيم بن

خالد بن يزيد الجحمي وقد توفي بالإسكندرية سنة (١٦٣)».

فتكون مدة تصنيف مالك "للموطأ" لا تزيد عن ثمانية عشر عاما؛ لأنه

شرع فيه بعد الأربعين وانتهى منه قبل مائة وستين.

المسألة الرابعة: هل انتفى مالك "الموطأ" وانتخبه من موطأ أكبر؟:

قال الشيخ (ص ٦٢): فصل في عدد أحاديثه:

قد كان عشرة من الآلاف وقيل تسعة وبالتلاني

قلت: أخذ من قول عتيق الزبيري الذي قال: «وضع مالك "الموطأ" على

نحو من عشرة آلاف حديث فلم يزل ينظر فيه سنة بعد سنة ويسقط منه حتى

بقي هذا ولو بقي قليلا لأسقطه كله» انظر "ترتيب المدارك" (١/١٩٣)، وعلى

هذا درج جمع من الشراح والمصنفين في فضل "الموطأ".

يعني هذا: أن الموطأ الأول كان عشرة آلاف حديث وفي "التعديل والتجريح" للباغي (١/ ١٢٥) أن "الموطأ" كان أربعة آلاف حديث ثم انظر إذا شئت "اختلاف الموطآت" لأبي الحسن الدارقطني فإنه مطبوعٌ بعناية الشَّخ الكوثريِّ.

وهذا الذي قالوه فيه نظرٌ فالكتبُ التي بين أيدينا والتي ذكرت الاختلافَ بين الموطآت، كـ "مسند الموطأ" للغافقي الجوهري (ت: ٣٨١هـ) وهو مطبوعٌ، قد جمعَ ثنتي عشرة روايةً ولم أجدُ فيها هذا العددَ والتفاوتُ بين الروايات لا يزيدُ عن ثلاثين حديثًا.

وكذلك "الإيلاء إلى أطراف الموطأ" لأبي العباس أحمد بن طاهر الداني الأندلسي (ت: ٥٣٢) وقد ذكر القسمَ الرابعَ من كتابه (٣٥١ / ٥) في الزياداتِ على رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي لسائر رواة "الموطأ" وقد بلغت جملةَ الزياداتِ قرابةَ ستين حديثًا فقط.

وذكر ابنُ عبد البرِّ في تجريد "التمهيد" أن زياداتِ الرواياتِ على رواية يحيى بن يحيى الليثي هي أربعٌ وستون حديثًا فقط، فتبينَ من هذا كله أن "الموطأ" الذي صنَّفه مالكٌ بروايات أصحابه هو الذي بأيدينا.

المسألة الخامسة: تقديمُ عملِ المدينةِ على الحديثِ:

قال في (ض: ٦٦) فصلٌ في تقديمِ عملِ الصحابةِ رضي الله عنهم والتابعينَ من أهلِ المدينةِ على مجردِ الحديثِ إذا كانَ بطريقِ الآحادِ.

قلتُ: هذه مسألة «عملِ أهلِ المدينةِ» وهي مشكلةُ المشاكلِ والمالكيةُ أنفسهم متضاربون في فهمِ ما هو المرادُ من عملِ أهلِ المدينةِ، وما هي اصطلاحاتُ مالكٍ

في "موطئه".

على أنه لا تسلّم دعوى عمل أهل المدينة دائماً لوجود المخالف لهم منهم ومن غيرهم، على أن الإجماع لا ينعقد ببعض الأمة فكيف إذا خالف الحديث الذي جاء الوحي بوجوب العمل به بعض الأمة؟ وقد أكثر الإمام الشافعي في كتابه "الرد على مالك" من مناقشة شيخه الإمام مالك أصولاً وفروعاً ورسالة الليث بن سعد إلى مالك معروفة ومتداولة.

وهناك دراسات حول المسائل التي بناها مالك على عمل أهل المدينة وقد طبع منها كتابان بدار البحوث بدبي ثم انظر كتاب "نقد مقال" للفقهاء الأصولي السيد عبد الحمي بن الصديق الغماري ففيه تحريرات جيدة.

وحاصل ما اعترض على هذا الاستدلال عند التطبيق مخالفة دعوى عمل أهل المدينة لكل من:

أ- الحديث النبوي الشريف.

ب- بعض فقهاء أهل المدينة من الصحابة والتابعين.

ج- كثير من فقهاء الصحابة والتابعين من غير المدنيين.

المسألة السادسة: شيوخ الإمام مالك من التابعين:

قال في (ص: ٧٥) عن شيوخ مالك:

فمالك أخذ عن تسعمائه من علماء التابعين منبئه

وقيل ستمائة ممن تبع لهم ومنهم من غيرها اتبع

قلت: العدد المذكور «تسعمائة وقيل ستمائة» من التابعين... فيه نظر كبير لا

سيما بتقييده بالتابعين ولا أراه، للآتي:

١- مالكٌ مدنيٌّ ولم يأخذ عن تابعيٍّ من غيرِ المدنيين - لا سيَّما من العراق؛
فإنَّه كان شديدًا عليهم - باستثناءِ ستةٍ هم:

أبو الزبيرِ المكيُّ، وأيوبُ السخيتيُّ البصريُّ، وعطاءُ بنُ عبد الله الخرسانيُّ
وعبد الله بنُ عبد الكريم بنِ مالكِ الجزريُّ، من الجزيرة، وإبراهيمُ بنُ أبي عبلة
الشاميُّ، ومُحَمَّد بنُ أبي حميد الطويل الخزاعيُّ البصريُّ.

٢- أن مالكا لم يرحل ولم يغادر المدينة إلا للحجِّ.

من ذلك ما في "الكفاية" (ص: ٢٦٣): «قال معنُ بنُ عيسى: قلت: لمالكِ

ابنِ أنسٍ: يا أبا عبد الله كيفَ لم تكتبَ عن النَّاسِ، وقد أدركتهم متوافرين؟
فقال: أدركتهم متوافرين، ولكن لا أكتبُ إلا عن رجلٍ يعرفُ ما يخرجُ من
رأسه».

وأكثرُ من هذا أن منهجَ مالكِ المتشدِّدَ منعه من الرواية عن عددٍ من الثقاتِ
الحفاظِ أمثال: عمرو بنِ دينار، وسعدِ بنِ إبراهيمِ الزهريِّ، ومُحَمَّد بنِ إسحاقٍ
وانظر "ترتيب المدارك" (١/١٢٢).

والمشهورُ من التابعين في المدينة من أهلِ الروايةِ أقلُّ من ستائةٍ قطعاً.

المسألةُ السابعةُ: هل دلَّسَ مالكٌ؟

قال الشيخُ محمد حبيب الله الشنقيطيُّ (ص: ٩٥):

ولم يَقَعْ مَالِكُ فِي التَّدْلِيسِ قَطًّا كما بـ "تَدْرِيبِ السُّيُوطِيِّ" انْضَبَطَ

قلتُ: قد ذكر مالكا في المدلِّسين الحافظُ ابنُ حجرٍ في رسالته "تعريف أهل

التقدِّيسِ بمراتبِ الموصوفين بالتدليسِ" (ص ٣٢، رقم ٢٢).

وقال: «كان يروي عن ثور بن زيدٍ حديثَ عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ وكان

يُحذفُ عكرمة، وقع ذلك في غير ما حديثٍ في "الموطأ" يقول: عن ثورٍ عن ابنِ عباسٍ ولا يذكرُ عكرمةَ وكذا كان يُسقطُ عاصمَ بنَ عبدِالله من إسنادهِ آخرَ». قلتُ: هذا تدليسُ التسويةِ ومن أرادَ زيادةً فليُنظر مثلاً نكتَ الزركشيِّ وابنِ حجرٍ على ابنِ الصَّلَاحِ.

المسألةُ الثامنةُ: مباحثُ غيرِ حديثيةٍ، ومنعُ تقليدِ غيرِ الأربعةِ:

أدخل المصنفُ رحمه الله تعالى في "دليل السَّالك" كثيرًا من المسائل التي لا تعلقُ لها بـ"الموطأ" بل لا تعلقُ لها بعلمِ الحديثِ وهي خاصةٌ بالأصولِ كمباحثِ الاجتهادِ والتقليدِ والفتوى والقضاءِ ومشيئِها على المشهورِ عند المتأخرين، واستوقفني قوله في (ص ١٦٩، ١٧٠):

وسَيِّدِي عَبْدُ الإِلهِ الرَّاقِي لَكُلِّ عِلْمٍ قَالُ فِي المَرَاقِي
مُبَيَّنًا حُكْمَ اتِّبَاعِ الأَرْبَعَةِ قَوْلًا مُفِيدًا لِذِي تَبَعِهِ
والمُجْمَعُ اليَوْمَ عَلَيْهِ الأَرْبَعَةُ وَقَفَّوْا غَيْرَهَا الجَمِيعُ مَنَعَهُ

قال الشيخُ حبيب الله في الشرح (ص: ١٧٠) بعد كلام: «ومنعُ تقليدِ غيرِ الأربعةِ بعد انقراضِ غيرهم من المذاهبِ وقعَ عليه إجماعُ المحققين...».

قلت: ما جاء بالنظمِ والشرحِ حديثُ خرافةٍ ومذهبُ السَّادةِ الزَّيديةِ من آل البيتِ النبويِّ الشريفِ عليه السلام باليمنِ دار الحكمةِ والإيمانِ أشهرُ من نارٍ على علمٍ إلا عند المقلِّدةِ الذين انغلقوا على "شرح التحرير" و"مراقي السُّعود" وصاحب "الجوهرة" وأهمُّوا فقهَ وعلومَ آل البيتِ وأخرجوهم من دائرة الإجماعِ كأنَّهم جماعةٌ من أهلِ الكتابِ.

والحقُّ والصوابُ: أنهم قرَّأوا الكتابِ والثقلُ الثاني وسفن النجاة فلا إجماعَ

إلا بهم، وأي إجماع يهملهم فلا تنظر إليه واضرب عليه ولا تشتغل به؛ فإنه قول جماعة فليس له في الإجماع الشرعي نصيب.

وكذا كيف يهمل هؤلاء المتشددون المغلقون مذهب ابن حزم المدون أصولاً وفروعاً والذي نسبته أصح من نسبة أقوال بعض أصحاب المذاهب لهم فتدبر.

قال العلامة السيد عبدالرحمن بن عبيدالله السقاف في "صوب الركام في تحقيق الأحكام" (١/ ٣٠-٣١) ما نصه: «وما ذكره من عدم تحرير غير المذاهب الأربعة منتقض بمذهب سيدنا زيد ابن علي، فقد صين عن الغواية واتصل بسلاسل الذهب من الرواية، وتناقله الأئمة الكرام، وخير من يشرب صوب الغمام إلى هذه الأيام، ولعل للفقهاء إذ ذاك بعض العذر في الغفلة عنه وعدم الاطلاع عليه لعزلة اليمن، وإلا فما يوم حليمة بسرّ.

وإن زيداً لتأت الهداة به كأنه علم في رأسه نور
ثم قال: «وبين يدي "شرح الأزهار" في فقه الزيدية وما أذكر أن أحداً من مجتهدهم انفرد بقول خالف فيه الإجماع وهم يحتجون به وإن بالغ الإمام أحمد ابن حنبل في إنكاره». انتهى كلام فقيه الديار الحضرية السيد عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف فله درّه رحمته الله.

ثم انظر إذا شئت تقريظات عدد من شمس علماء أهل السنة لفقهِ آل البيت الزيدية المطبوعة من "الروض النضير شرح مجموع الإمام زيد".
وقد ختم شرحه بفوائد حول "الجامع الصغير" للسيوطي ورموزه، و"خلاصة الخزرجي"، و"الإصابة" لابن حجر ورحم الله الجميع، والله يجزيه خير الجزاء.

والحاصلُ مما تقدّم:

١- أن الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي كان من العلماء الذين درسوا بالحرمين الشريفين ثم بالأزهر.

٢- أنه كتب كتابه "زاد المسلم" ومعه حاشيتان، واهتمامه توجه لمتن الحديث.

٣- أن "إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك" للشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي رحمه الله تعالى كتابٌ جيدٌ في بابه نظماً وشرحاً، وحوى مسائل كثيرة لكن فيه ما يُنتقد عليه وقد ذكرتُ بعضه مما له تعلقٌ ببحثنا والله يجزي الناظم الشارح كل خير؛ لأنه أراد خدمة العلم ونشره.

٤- كان للشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي عنايةٌ بالحديث بما يُناسبُ حال المشتغلين بالحديث في عصره، فتوجهٌ للعناية ببعض أسانيد المتأخرين والإجازات، وشرحٌ مُتون الأحاديث، أو عمل المنظومات المجمعّة للأقوال كما هي عادةُ بعض علماء شنقيط.

٥- لم تكن للشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي مشاركةٌ في الصّناعة الحديثية أو الرجال أو قواعد الحديث والعِلل، رحمه الله تعالى.



الفصل الرابع

الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي

المبحث الأول: التعريف بالشيخ محمد إدريس الكاندهلوي^(١)

هو العلامة الشيخ محمد إدريس بن محمد إسماعيل بن محمد إسحاق الكاندهلوي الهندي الديوبندي الحنفي النقشبندي المجددي.

ولادته وطلبه للعلم:

وُلد في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣١٧ في بهوبال بالهند، حفظ القرآن الكريم في صباه عند والده، ثم التحق بمدرسة إمداد العلوم في تمانه بهون وتعلّم الكتب الابتدائية في تلك المدرسة وقرأ بعض الكتب، ثم التحق بجامعة مظاهر العلوم بهارنפור، وقرأ كتب الحديث بدايةً من سنة ١٣٣٦ على الشيخ العلامة خليل أحمد السهارنفوري شارح "سُنن أبي داود"، وبعد أن تخرّج من جامعة مظاهر العلوم التحق بجامعة دار العلوم ديوبند وقرأ عند أساتذتها كتب الحديث مرّة ثانية، ومن مشايخه في ديوبند العلامة محمد أنور شاه الكشميري، والعلامة شبير أحمد العثماني، والمفتي عزيز الرحمن الديوبندي.

تصدّره للتدريس:

وبعد أن تخرّج من دار العلوم ديوبند، درّس سنة في المدرسة الأمينية

(١) مصادر ترجمته: "العناقيد الغالية في الأسانيد العالية" لمحمد عاشق إلهي المدني (ص:

٦٨، ٦٩)، و"تشنيف الأسعاع" (١٨٥/٢)، ومقدمة "التعليق الصّبيح على مشكاة

المصابيح" لمحمد سعد بن مالك الصّديقي، ومقدمة تحقيق "منحة المغيث شرح ألفية

العراقي في الحديث" للدكتور ساجد عبد الرحمن الصّديقي.

بدهلي، وفي سنة ١٣٣٨ عيّن مُدرّسًا في دارِ العلومِ ديوبندِ فدرّسَ فيها إلى سنة ١٣٤٦ وهي السنةُ التي وقعَ فيها الخلافُ مع الشَّيخِ مُحَمَّدِ أَنُورِ شاهِ الكشميريِّ، ثُمَّ ذهبَ إلى حيدرَ آبادَ (دكن) فأقامَ هناكَ قريباَ من عشرِ سنينَ ثُمَّ في سنة ١٣٥٨ عادَ إلى دارِ العلومِ الديوبندية فدرّسَ وأفادَ إلى سنة ١٣٦٨ وكان شيخَ التفسيرِ فيها، ثُمَّ دعاه والي بهاولبورَ إلى الجامعةِ العباسيةِ ودرّسَ هناكَ سنتينَ، ثُمَّ دعاه المفتي مُحَمَّدُ حسنَ إلى الجامعةِ الأشرفيةِ في لاهورَ، فلبّى دعوتهِ ودرّسَ فيها "صحيح البخاري" إلى أنْ توفاهُ اللهُ تعالى في رجبِ سنة ١٣٩٤.

مصنفاته الحديثية :

تقدّم أنّ الشَّيخَ مُحَمَّدَ إدريس الكاندهلويُّ درّسَ العلومَ على كبارِ العلماءِ الحنفيةِ - في عصرِه - بالهند، وأنّه تصدّرَ لتدريسِ التفسيرِ والحديثِ لعشراتِ السنينَ، وكانتْ له مُصنّفاتٌ منها:

١- "التعليقُ الصَّحيحُ على مشكاةِ المصابيح"، مطبوعٌ في سبعةِ مجلّداتٍ كبارٍ.

٢- "تحفةُ القاري بحلِّ أبوابِ البخاري"، وهذا الشَّرْحُ في خمسةِ وعشرينَ جزءًا، طُبِعَ منه ثلاثةُ أجزاءٍ.

٣- شرحُ ألفيةِ العراقيِّ واسمُه "منحةُ المغيِّبِ شرحُ ألفيةِ العراقيِّ في الحديثِ" طُبِعَ أخيرًا.

٤- "حلُّ تراجمِ أبوابِ البخاريِّ"، طُبِعَ منه جزءٌ واحدٌ فقط.

٥- "السيرةُ النبويةُ"، لم تُطَبَّعْ.

المبحث الثاني

نظرات في كتاب "التعليق الصبيح على مشكاة المصابيح"

سبب تصنيف الكتاب:

التعليقُ الصَّبِيحُ كتبه الشيخُ الكاندهلويُّ استجابةً لأمرِ شيخه العلامةِ محمد أنور شاه الكشميريِّ الحنفيِّ شيخ علماء ديوبند^(١)، وهو شرحٌ متوسطٌ، وفيه بسطٌ في بعض المسائل كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

منهجُ الشارح:

قد بينَ الشارحُ منهجَه في شرحه فقال في مقدِّمة "التعليق الصَّبِيح": «وأكبرُ عنايتي وغايةُ اهتمامي في هذا التعليقِ شرحُ الأحاديثِ وإبرازُ نكاتها ولطائفها وبيانُ أسرارها ومعارفها وكشفُ حقائقها ودقائقها على ما يقتضيه علمُ المعاني والبيان، بعد تتبعِ كتبِ العلماءِ الراسخين المعروفين بهذا الشأن»^(٢).

مصادرُ "التعليق الصَّبِيح":

قد ذكر صاحبُ "التعليق الصَّبِيح" مصادره في شرحه وهي:

- ١ - "شرح المصابيح" للشيخ شهاب الدين فضل الله التوربشتي الحنفي.
- ٢ - "شرح المشكاة" المسمَّى بـ "الكاشف عن حقائق السنن" للشيخ

الحسين بن عبد الله الطيبي.

وقال عنه صاحبُ "التعليق الصَّبِيح": «ولعمري ما ترى كتاباً أجمع تحقيقاً منه في بيان حقائق السنَّة ودقائقها، وإبراز لطائفها ومعارفها، وكشف أسرارها

(١) مقدمة "التعليق الصبيح" (٤/١).

(٢) المصدر السابق (٥/١).

وغوامضها، فيا له من شرح غريب عزيز المنال، لم ينسج ناسجٌ فيما أظنُّ على هذا المنوال».

٣- "شرح المشكاة" للشيخ ملا علي القاري، المعروف بـ"مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، واعتمد عليه الكاندهلوي في ضبط كلمات الحديث ووجوه الإعراب وذكر اختلاف النسخ وقال عنه: «إنه شرحٌ لطيفٌ على منهج شريف، كافٍ لضبط الألفاظ مع المباني، والبحث عن الروايات مع المعاني، جمع فيه جميع الشروح والحواشي».

فالكتب الثلاثة المذكورة هي المصادر الأساسية للتعليق "الصحيح على مشكاة المصابيح"، نعم له مصادرٌ أخرى كثيرةٌ لا سيَّما في الفقه الحنفي ذكرها أثناء الشرح، ولعلَّه أراد أن يذكر المصادر الأساسية فقط، وبما أن الشارح اعتنى بالمتن فقط فلم يذكر المصادر التي تُساعد في معرفة حال الرواة، والأسانيد صحَّةً وضعفًا.

نماذج من "التعليق الصحيح على مشكاة المصابيح"
هذه نماذجٌ من "التعليق الصحيح على مشكاة المصابيح" تُبيِّن منهج الشارح، ومدى استيفاء الغرض من الشرح، ومكانة الشارح.
النموذج الأول:

جاء في "مشكاة المصابيح" (كتاب الطهارة- باب ما يوجب الوضوء) ما نصّه: «عن عمر بن عبد العزيز عن تميم الداري قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء من كلِّ دمٍ سائلٍ».

رواه الدارقطني وقال: عمر بن عبد العزيز لم يسمع من تميم الداري ولا

رآه، ويزيد بن خالد، ويزيد بن محمد مجهولان»^(١).

هذا هو المذهب الحنفي^(٢) واكتفى الشيخ الكاندهلوي في "التعليق الصبيح" بنقل مذاهب الصحابة ~~ههنا~~، ومن بعدهم من الذين كان هذا مذهبهم فقال: «قوله: «الوضوء من كل دم سائل» وهو مذهب العشرة المبشرين بالجنة وابن مسعود وابن عباس، وزيد بن ثابت، وأبي موسى الأشعري، وأبي الدرداء، وثوبان، وغيرهم من كبار الصحابة وصدور التابعين كذا ذكر العيني في "البنية" والعلامة الزيلعي في "شرح الكنز"، وهو قول الزهري، وعلقمة، والأسود، وعامر الشعبي، وعروة بن الزبير، والنخعي، وقتادة، وحماد، والثوري، والحسن بن صالح بن حي، وعبيد الله بن الحسين، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه كذا ذكره ابن عبد البر في "الاستذكار"^(٣).

ونلاحظ هنا الآتي:

١ - اكتفى الكاندهلوي بمذهب واحد في المسألة، ولم يذكر مذاهب أخرى.

(١) "مشكاة المصابيح" (رقم ٣٣٣).

"سنن الدارقطني" (١/١٥٧) رواه من حديث بقية، عن يزيد بن خالد، عن يزيد ابن محمد عن عمر بن عبد العزيز به مرفوعاً، ويزيد بن خالد من شيوخ بقية ترجمته في: "الميزان" (٤/٤٢١)، و"لسانه" (٨/٨٥٥١).

ويزيد بن محمد ترجمته في: "الميزان" (٤/٤٣٩)، و"لسانه" (٥/٨٥٩١).

(٢) "الهداية شرح بداية المبتدي" (٢٦، ٥٩)، "بدائع الصنائع" (١/٢٤)، "الدُّر المختار" (١/١٢٤).

(٣) "التعليق الصبيح" (١/١٨٩)، "الاستذكار" (٢/٩٠).

٢- ذكر أن الوضوء من كل دم سائل هو مذهب العشرة المبشرين وكبار الصحابة وصدور التابعين.

٣- عمدة الكاندهلوي في النقل هنا كتابان هما: "البنية" للعيني و"شرح الكنز" للزبلي.

٤- ترك الكاندهلوي الكلام على الحديث من حيث الرواية مع تصريح عدد من الحفاظ بضعفه، بل بضعفه جدًا.

٥- أن الأسماء التي ذكرها الكاندهلوي فيها وقفة للآتي:

أ- قال الماوردي: «ما خرج من البدن من غير السبيلين لا ينتقض الوضوء سواء كان طاهرًا كالدموع والبصاق أم كان نجسًا كالقيء ودم الحجامه والفضاد والرغاف، وإنما عليه غسل ما ظهر من النجاسة على بدنه وبه قال من الصحابة عبد الله بن عمر وابن عباس، ومن التابعين ابن المسيب والقاسم بن محمد، ومن الفقهاء مالك وربيعة وأبو ثور»^(١).

قال ابن عبد البر في "الاستذكار": «وأما الدم السائل والفضد والحجامه فجمهور أهل المدينة على أن لا وضوء في شيء من ذلك، وبه قال الشافعي، وهو الحق؛ لأن الوضوء المجمع عليه لا يجب أن ينتقض إلا بسنة أو إجماع».

ب- هذه المسألة مشهورة اختلف فيها العلماء فذهب المالكية والشافعية إلى عدم النقض بالدم الخارج من غير السبيلين، وذهب الحنفية والحنبلة إلى أنه ناقض للوضوء.

ج- قيد الحنفية والحنبلة نقض الوضوء بالدم بأن يكون الخارج كثيرًا ثم

(١) "الحاوي الكبير" للماوردي (١/٢٠٠).

اختلفوا في تقدير هذه الكثرة:

فاشترط الحنفية في الدّم أن يجاوز مكان خروجه ولو قدر شعرة، والحنابلة
فَيُدّوها بالكثرة الفاحشة^(١).

ولم يعرّج صاحب "التعليق الصّحيح" على المذاهب فضلاً عن ذكر الأدلة،
مع أنه ذكر من مراجعته "بدائع الصّنائع" وقد ذكر المذاهب والأدلة^(٢).

٦- وقد رجعت لشرح معاصر للكاندهلوي، هو "مرعاة المفاتيح شرح
مشكاة المصابيح" للشيخ عبيد الله المباركفوري^(٣) فوجدته في نفس الموضوع قد
فعل الآتي:

أ- ترجم لعمر بن عبد العزيز ولتميم الدّاري.

ب- ذكر المذاهب وأدلتها.

ج- تكلم على الأحاديث من حيث الرواية مُعتمداً على "نصب الرّاية".

(١) "الهداية" (٥/١)، "فتح القدير" للكمال ابن الهمام (٢٦/١)، "بداية المجتهد"
(٣٣/١)، "الشرح الصغير" (١٣٥/١)، "المغني" لابن قدامة (١٨٤-١٨٧)،
"المجموع شرح المهذب" (٣/٢)، "نيل الأوطار" (٢٢٢/١).

(٢) "بدائع الصّنائع" (١١٨-١٢١).

(٣) هو الشيخ عبيد الله بن عبد السّلام أبو الحسن المباركفوري، وُلد في مباركفور سنة
١٣٢٧، وأخذ عن الشيخ أبي العلا المباركفوري صاحب "تحفة الأحوذى"، وتخرّج
من المدرسة الرّحمانية بدلهي، وهو من مؤسسي الجامعة السّلفية في بنارس، له شرح
حديثي فقهي على "مشكاة المصابيح" وصل فيه إلى نهاية كتاب البيوع اسمه "مرعاة
المفاتيح". توفي سنة ١٣٩٦. ترجمته في: مقدمة "مرعاة المفاتيح" (٩-١٠)، "إتمام
الأعلام" (ص: ٢٧٥)، "ذيل الأعلام" (ص: ١٣٦).

د - شرح علل الحديث التي نقلها صاحب المشكاة عن الدارقطني .

هـ - فاستغرق كلامه على الحديث صفحتين كاملتين^(١) .

ولك أن تقول: لم يكن كلام الكاندهلوي على الحديث علمياً ولا مُنصفاً،

وله اتجاه واحد يسعى إليه وهو نصره المذهب الحنفي .

النموذج الثاني:

جاء في "مشكاة المصابيح" عن عليّ عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا دارُ

الحكمة، وعليّ بابها». رواه الترمذي، وقال: «هذا حديث غريب»، وقال: روى

بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكروا فيه عن الصناحي، ولا نعرف هذا

الحديث عن أحد من الثقات غير شريك»^(٢) .

قال الشيخ الكاندهلوي في "التعليق الصحيح": «قوله: «وعليّ بابها» يعني

أنه باب من أبوابها ولكن التخصيص يفيد نوعاً من التعظيم وهو كذلك لأنه

بالنسبة إلى بعض الصحابة أعظمهم وأعلمهم ومما يستدل على أن جميع

(١) "مرعاة المفاتيح" (٢/٤٥-٤٦).

(٢) "مشكاة المصابيح" (رقم ٦٠٩٦).

هذا الحديث له طرق كثيرة، والحديث حسنه الحافظ صلاح الدين العلائي في

"النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح" من طريقتين فقط، انظر

"النقد الصحيح" (ص: ٨٨، ٨٩)، والحديث صححه الطبري والحاكم وابن حجر

والسيوطي كما في "اللائل" (١/٣٢٨-٣٣٦) وأجوبة الحافظ على أحاديث

"المشكاة" التي حكم القزويني عليها بالوضع (٣/١٧٨٩)، وقد أفرد الحافظ السيد

أحمد بن الصديق العثماني في جزء مطبوع اسمه "فتح الملك العلي بصحة حديث باب

مدينة العلم عليّ".

الأصحابِ بمنزلةِ الأبوابِ قوله عليه السلام: «أصحابي كالنجومِ بأيِّهم اقتديتم اهتديتم» ومما يحقق ذلك أنَّ كثيرًا من التابعين أخذوا العلمَ من سائرِ الصحابةِ غيرِ عليٍّ عليه السلام اللهمَّ إلا أن يختصَّ بابُ القضاءِ فإنه وردَ في شأنه أنَّه أفضاكم كما جاء في حقِّ أبيٍّ أنَّه أقرأكم وفي حقِّ زيدِ بنِ ثابتٍ أنَّه أفرضكم، وفي حقِّ معاذِ بنِ جبلٍ أنَّه أعلمكم بالحلالِ والحرامِ»^(١).

ونلاحظ هنا:

- ١- المصنّف لم يحملِ الحديثَ على ظاهره، وشرّحه يفيدُ أنَّ عليًّا عليه السلام بابٌّ من بعضِ الأبوابِ، وليس هو البابُ كما هو ظاهرُ الحديثِ^(٢).
- ٢- ولكنَّ النصَّ على عليٍّ عليه السلام يفيدُ نوعًا من التعظيمِ والتّخصيصِ، وهو ما حاول الشّارحُ منعه وتبيّعه.
- ٣- المصنّف أخطأ، بنفيه أعلميّةَ عليٍّ عليه السلام لأنّه قال: «وهو كذلك بالنسبةِ لبعضِ الصحابةِ»، وهذا جهلٌ وخوفٌ من خصائصِ عليٍّ عليه السلام.
- ٤- جميعِ الأصحابِ - في نظر المصنّف - بمنزلةِ الأبوابِ واستدلَّ على ذلك بحديثٍ: «أصحابي كالنجومِ بأيِّهم اقتديتم اهتديتم» وهو حديثٌ منكرٌ جدًّا، وضعيفٌ جدًّا، ومعناه باطلٌ^(٣).

(١) "التعليق الصبيح" (٣٦٢/٧).

(٢) قال العلامة المناويُّ في "فيض القدير" (٤٦/٢): «عليٌّ بأبها» أي عليٌّ بنُ أبي طالبٍ هو البابُ الذي يدخلُ منه إلى الحكمة.

(٣) أخرجه ابنُ عبد البرِّ في كتابِ "جامع بيانِ العلمِ وفضله" (١١١/٢)، وقد استوعبَ طرقه الحافظُ ابنُ حجرٍ في "التلخيص الحبير" كتابِ القضاء - بابِ آدابِ القضاء -

٥ - يرى الكاندهلوي أن علياً عليه السلام يختص باب القضاء عملاً بحديث:

«أقضاهم علي»^(١).

النموذج الثالث:

جاء في "مشكاة المصابيح" عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ وهو يخطف: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطف فليركع ركعتين

حديث (رقم: ٢٠٩٨)، (٤/ ١٩٠-١٩١) وحكم عليه بالضعف.

والحديث مخرج في "الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج" (رقم: ٧٣)، و"تخريج أحاديث اللمع" (رقم: ٨٢). هذا الحديث باطل جداً، فمن المحقق المقطوع به أنه كان في الصحابة أعراب، وعوامٌ وبعضهم قد ارتكب الكبائر، ومعنى الحديث يوجب أن يكون قتلة عثمان على هدى، وبغاة الشام في صفين على هدى، وقد قال الله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ بَنِي سَعْدٍ الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، والبغاة مفارقون لأمر الله وهم دعاة إلى النار وليسوا بمهتدين.

وكيف يكون ولاية البغاة مهتدين وهم خارجون على الإمام الحق، وكيف يكون مروان بن الحكم رأس الفتنة مهتدياً؟ وكذا أبوه وأبو الغادية قاتل عمار؟ وقد صح أن النبي ﷺ قال: «قاتل عمار وسالبه في النار»، وكيف يكون بسر بن أرطاة مهتدياً؟ وهو رجل سوء، وقتل ولدي قثم بن العباس باليمن صغيرين، وكيف يكون من أقام الناس يلعون علياً مهتدياً؟

(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدُّهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأقضاهم علي...» الحديث. أخرجه الترمذي (رقم ٣٧٩١)، وابن ماجه (رقم ١٥٤)، وابن جبان في "صحيحه" (موارد الظمان (ص: ٥٤٨)، والحاكم في "المستدرک" (٣/ ٤٢٢).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وليتجوزَ فيهما». رواه مسلم^(١).

هذا الحديث من الأحاديث التي أسهبَ فيها الشيخُ الكاندهلويُّ فابتدأ بنقلِ كلامِ المخالفِ، ثم ردَّ عليه، فنقلَ عن النوويِّ أنَّ هذه الأحاديثَ كلَّها صريحةٌ في الدلالةِ لمذهبِ الشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ وفقهاءِ المحدثينَ أنَّه إذا دخلَ الجامعَ يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطبُ يستحبُّ له أنْ يُصليَّ ركعتينِ تحيةً المسجدِ ويكرهُ الجلوسُ قبلَ أنْ يصلِّيَها، وأنَّه يستحبُّ أنْ يتجوزَ فيهما ليسمعَ الخطبةَ، وحكيَ هذا المذهبُ أيضًا عن الحسنِ البصريِّ وغيره من المتقدمينَ.

وقال القاضي: قال مالكٌ والليثُ وأبو حنيفة والثوريُّ وجمهورُ السلفِ

من الصحابة والتابعين: لا يصلِّيها، وهو مروى عن عمرَ وعثمانَ وعليٍّ رضي الله عنهم، وحجَّتْهم الأمرُ بالإنيصتِ للإمامِ، وتأولوا هذه الأحاديثَ أنه كانَ عريانًا فأمره رسولُ الله ﷺ بالقيامِ ليراه الناسُ ويتصدَّقوا عليه، وهذا تأويلٌ يردهُ صريحُ قوله: «إذا جاء أحدكم يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطبُ فليركعْ ركعتينِ وليتجوزَ فيهما» وهذا نصٌّ لا يتطرَّقُ إليه تأويلٌ ولا أظنُّ عالمًا يبلغه هذا اللفظُ صحيحًا فيخالفه»^(٢).

هكذا أوردَ الكاندهلويُّ كلامَ النوويِّ ثم جلبَ اعتراضاتِ عليِّ فقهاءِ

المحدثينَ منها: ذهبَ الحنفيةُ إلى أنه يجلسُ ولا يصلِّي ركعتي التحية، وهو مذهبُ جمهورِ السلفِ من الصحابةِ والتابعينَ، واستدلَّ الحنفيةُ بحديثِ أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى الرَّجُلَ أنْ يقولَ لصاحبه والخطيبُ يخطبُ:

(١) "مشكاة المصابيح" (رقم ١٤١١).

(٢) "التعليق الصبيح" (١٤٩/٢).

«أَنْصِتْ»، وهو أمرٌ بمعروفٍ، فيكونُ منهاياً أيضاً عن تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ.

واستدلُّوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]؛ وذلك لأنَّ الخطبَ لا تخلُّو من قراءة القرآن، فوجبَ الإنصاتُ لها، وذلك يمنعُ من أداءِ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ.

واستدلَّ المالكيَّةُ على تركِ العملِ بحديثِ جابرٍ بإطباقِ أهلِ المدينةِ خلفاً عن سلفٍ، على منعِ النافلةِ حالِ الخطبةِ. وأجاب الحنفيَّةُ عن حديثِ جابرٍ بأجوبةٍ كثيرةٍ لا نطيلُ بسرِّدها، وبيانِ ما أخذِ الآخرينَ عليها.

لكنْ نرى لزومَ الانتباهِ إلى أنَّ اختلافَهُم في هذه المسألةِ يرجعُ إلى خلافِ أصوليٍّ: «فالحنفيَّةُ يذهبونَ إلى أنَّ نصَّ الكتابِ العامِ قطعيٌّ لا يُخصَّصُ إلاَّ بدليلٍ قطعيٍّ، كما أنَّ الحديثَ المرسلَ حُجَّةٌ عندهم وعند المالكيَّةِ، لذلك قدَّمَ هؤلاء ما وجدوه راجحاً وهو عمومُ القرآنِ، وما وافقه، أمَّا الشافعيَّةُ والحنبليَّةُ فيجوزونَ تخصيصَ القرآنِ بأخبارِ الآحادِ، لذلك قدَّموا العملَ بحديثِ جابرٍ». انتهى.

قلتُ: الذي يُلاحظُ هنا أنَّ الشيخَ الكاندهلويَّ يسعى لنصرةِ مذهبه لأنَّه لم يذكرِ اعتراضاتِ الخصمِ على أدلِّته، فإنَّ هذه الاعتراضاتِ قد أجابَ عنها أهلُ العلمِ منهم الحافظُ ابنُ حجرٍ في "الفتح" الذي نقلَ عن شيخه الحافظِ العراقيِّ قوله في "شرح الترمذي": «كُلُّ مَنْ نُقِلَ عَنْهُ -يعني من الصحابة- منع الصلاةُ والإمامُ يخطبُ محمولٌ على مَنْ كَانَ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ التَّصْرِيحُ بِمَنْعِ التَّحِيَّةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِيهَا حَدِيثٌ يُخَصِّمُهَا فَلَا تَتْرُكُ بِالْإِحْتِمَالِ، أَنْتَهَى».

ولم أقف على ذلك صريحاً عن أحد من الصحابة»^(١).

ثم قال الحافظ ابن حجر: «وهذه الأجوبة التي قد قدمناها تندفع من أصلها بعموم قوله عليه السلام: «حتى يصلي ركعتين» متفق عليه، وقد تقدم الكلام عليه.

وورد أخص منه في حال الخطبة، ففي رواية شعبة، عن عمرو بن دينار قال: «سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب: «إذا جاء أحدكم والإمام يخطب - أو: قد خرج - فليصل ركعتين».

متفق عليه أيضاً، ولمسلم من طريق أبي سفيان عن جابر أنه قال ذلك في قصة سئلك ولفظه بعد قوله «فاركعها»: «وتجوز فيهما»، ثم قال: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما»، قال النووي: «هذا نص لا يتطرق إليه التأويل ولا أظن عالماً يبلغه هذا اللفظ ويعتقده صحيحاً فيخالفه.

وقال أبو محمد بن أبي جمره: هذا الذي أخرجه مسلم نص في الباب لا يحتمل التأويل»^(٢).

النموذج الرابع:

جاء في "مشكاة المصابيح" عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه، فإنه أنجح للحاجة». رواه الترمذي وقال: «حديث منكر»^(٣). قال الشيخ الكاندهلوي في "التعليق الصبيح": «قوله: فليتربه بتشديد

(١) "فتح الباري" (٣/٤٧٧).

(٢) "فتح الباري" (٣/٤٧٧).

(٣) "مشكاة المصابيح" (رقم ٤٦٥٧).

الراء أي فليذر التراب على المكتوب فإنه أنجح للحاجة - أي أيسر وأفضل للحاجة - ولعل إنجازها للحاجة بالخاصية لا يعلم سره إلا بنور النبوة، وقيل المراد به: المبالغة في التواضع اعتمادًا على الحق سبحانه في إيصاله إلى المقصد، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

ونلاحظ هنا:

١- تعرّض الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي لشرح متن الحديث،

وتوجيه سبب الترتيب، بدون النظر في الإسناد!!

٢- هذا الحديث من الأحاديث التي حُكِمَ عليها بالوضع في "مصابيح

السنة"، ولذلك ذكره الحافظ العلائي في رسالته "النقد الصحيح لما اعترض

عليه من أحاديث المصابيح" وقال: «الحديث ضعيف جدًا، ولا يبعد نسبه إلى

الوضع»^(٢).

٣- لم يتعرّض الشيخ الكاندهلوي لما جاء في "المشكاة" عند عزو الحديث

وهو قوله «رواه الترمذي»، وقال: حديث منكر، فلم يتعرّض الشيخ

الكاندهلوي لكلام الترمذي^(٣).

(١) "التعليق الصحيح" (١٠٩/٥).

(٢) "النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح" (ص: ٥١) وقد ذكر العلائي أن

له طريقين أخرج الأول الترمذي (٤٩٤/٧ تحفة) وفيه حمزة النصيبيّ متهم، منكر

الحديث، وأتهم بالوضع وترجمته في: "المجروحين" (١/٢٧٠)، و"الكامل" (٢/٧٨٥).

والطريق الثاني رواه ابن ماجه (١٢٤٠/٢) وفيه عمر بن موسى الوجيهي وهو كذاب

منكر الحديث وترجمته في "الميزان" (٣/٢١٥).

(٣) "جامع الترمذي" - أبواب الاستئذان والآداب - باب ما جاء في ترتيب الكتاب (حديث

وبعد فإنَّ كتابَ "التَّعليقِ الصَّبيحِ" للأستاذِ الشيخِ محمَّدِ إدريس الكاندهلويِّ الهنديِّ الحنفيِّ شرحٌ مفيدٌ لمتونِ أحاديثِ "مشكاةِ المصابيحِ"، وفيه بسطٌ لمسائلٍ كثيرةٍ على طريقةِ علماءِ ديوبند، وقد نظرتُ في المجلدِ السابعِ فقط، وهو آخرُ مجلداتِ الكتابِ، فوجدتهُ بسطَ الكلامِ في مباحثٍ كثيرةٍ منها: بابُ بدءِ الخلقِ^(١)، بابُ المبعثِ وبدءِ الوحي^(٢)، بابُ في المعجزاتِ^(٣)، بابُ مناقبِ الصَّحابةِ^(٤) وغير ذلك، والكتابُ مطبوعٌ في سبعةِ مجلِّداتٍ كبارٍ، وقد فرغَ مؤلِّفه رحمه الله تعالى منه سنة ١٣٤٩.

والحاصلُ مما تقدَّم يُمكنُ أنْ يقالَ:

١- إنَّ الشيخَ محمَّدَ إدريس الكاندهلويَّ من العلماءِ الأحنافِ المبرِّزينِ في الهندِ في القرنِ الفائتِ.

٢- إنَّه كانَ منَ الذينِ اشتغلوا بالحديثِ شرحًا وتدريسًا.

٣- إنَّ شرحه "مشكاةِ المصابيحِ" شرحٌ مبسوطٌ في كثيرٍ منَ المواضعِ، ويُعنى بتحقيقِ المسائلِ الفقهيَّةِ والكلاميَّةِ منَ وجهةِ نظرِ علماءِ الأحنافِ بالهندِ.

٤- إنَّ الشيخَ الكاندهلويَّ في شرحه على "مشكاةِ المصابيحِ" لم يعتنِ بالمباحثِ الإسناديةِ البتَّةِ.

رقم: ٢٧.١٣) وقال: «هذا حديثٌ منكرٌ لا نعرفه عن أبي الزُّبير إلا من هذا الوجه».

(١) "التعليق الصبيح" (٧/ ٥-١٨).

(٢) "التعليق الصبيح" (٧/ ١٠٠-١٠٤).

(٣) المصدر السابق (٧/ ١٦١-١٧٨).

(٤) المصدر السابق (٧/ ٢٧٨-٢٨٨).

الفصلُ الخامس

"مسندُ الإمامِ زيدِ بنِ عليٍّ عليه السلام" وتتمَّتْ شرحه

هذا الفصلُ يتكوّنُ منْ مبحثين:

المبحثُ الأوّلُ: مسندُ الإمامِ زيدِ بنِ عليٍّ عليه السلام وصحّةُ نسبةِ أحاديثه للإمامِ

زيدٍ عن أئمّةِ العترةِ عليهم السلام.

المبحثُ الثاني: تتمّتْ شرح "مسندِ الإمامِ زيدِ بنِ عليٍّ عليه السلام".

المبحث الأول

مسند الإمام زيد بن علي عليه السلام

وصحة نسبة أحاديثه للإمام زيد عند أئمة العترة عليه السلام
"مسند الإمام زيد بن علي بن الحسين عليه السلام" يعرف بـ "المسند" أو
"المجموع الفقهي" و"المجموع الحديثي".

ورأيه عن الإمام زيد هو أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي، وفيه جرح شديد من نقاد الحديث، وذهب بعضهم إلى الحكم على حديثه بالوضع أو الكذب، وهذا كله منقول عن يحيى بن معين، وأحمد، وأبي داود، وأبي زرعة الرّازي، وابن حبان وغيرهم، بما لا يمكن إنكاره.

وهل يمكن ردُّ هذا الجرح فنقول: جرح المخالف غير مقبول؟

نعم يمكن ذلك إذا وجد المعارض القوي لهذا الجرح الشديد؛ والمعارض هو اتفاق أئمة العترة عليه السلام على رواية حديث أبي خالد الواسطي والاحتجاج به، وهذا ما رأيتُه في مُصنَّفاتِ أئمة العترة، بحيث لا يرتابُ عاقلٌ أنّهم يدُّ واحدةً في تخريج حديث أبي خالد الواسطي في مُصنَّفاتهم في مواضع مُتعدِّدة والاحتجاج به، وهم الثقل الثاني وسُنُّ النجاة، وإجماعهم حجة شرعية، وبه قال بعض علماء أهل السنة، وهذا بيانٌ مختصرٌ يمكن أن تراه مبسوطاً في مكانٍ آخر.

وعلماء العترة مع ورعهم وتصدُّرهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومعرفتهم واشتهار اجتهادهم؛ أعلمٌ بحديث آل البيت من غيرهم، وهم أجلُّ من الاحتجاج بحديث الكذاب، أو تصحيح نسبة الموضوع للإمام زيد وآبائه،

فهم بيثُ النبوة ومعدنُ الرسالة الذين لم يركنوا للظالمين ولم يهادنوا، ولا قدّموا مصلحةً على الشريعة فانفقهم حجةً، وقولهم مُقدّمٌ على شبهةٍ غيرهم.

وقد رأيتُ بحثاً موسّعاً حولَ إسناده "مسند الإمام زيد بن عليّ عليه السلام" للعلامة الحسين بن أحمد بن الحسين السياغيّ الصنعائيّ، من أكابر علماء السادة الزيدية المتوفّي سنة ١٢٢١، وهو صاحبُ الشرح الكبير على المسند الموسوم بـ "الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير"، وهذا البحثُ أحقه العلامة السياغيّ بالمجلد الأول من "الروض النضير".

وهو يتكوّن من ثلاثة فصول:

الأول: في ترجمة أبي خالد الواسطيّ، وذكر ما قاله فيه أئمة العترة وأشياعهم، وبيان وجه الاحتجاج به.

الثاني: ما قاله فيه أهل الجرح والتعديلٍ وقدحهم فيه، والذنبُ عنه.
الثالث: ما ذكره بعضُ أئمة الآل من روايته عن زيد بن عليّ عليه السلام، ما يخالف الأئمة في بعض المواضع، ووجه ذلك. الروض النضير (١/ ٢٥ - ٤٩)

والعلامة الحسين بن أحمد بن الحسين السياغيّ الصنعائيّ من مجتهدَي الزيدية، وانظر كلمةً عنه، ومصادرَ حوله في "كتاب "أعلام المؤلفين الزيدية" (ص ٣٦٢، رقم ٣٥٥) لصديقنا البحّاث المطلع السيد عبد السلام الوجيه.

تقريظاتُ بعض كبار علماء السنة للروض النضير شرح مسند الإمام زيد: ويزيدُ المسند قوةً في ثبوته - عند علماء أهل السنة - توافقُ عددٍ من أكابر علماء أهل السنة في القرنِ الفاتتِ على تقريظِ شرحه والاحتفاءِ به، وذكرِ محاسنه ومحاسنِ السادة الزيدية وفقههم، وهذه أسماءُ السادة العلماء المقرّطين لشرح المسند بحسبِ ترتيبِ تقريظاتهم:

الأول: لصاحب السّماحة العلامة السيد محمد سعيد العرفي، رئيس علماء وادي الفرات وهو بالمجلد الرابع من "الروض النّضير" (٣٣٦/٤).

وبعد التّمّة (٣٣١/٤) تأتي ستّة تقرّياتٍ أخرى، وهذه أسماءهم مع الاحتفاظٍ بألقابهم التي جاءت في الأصل (٣٣١/٤):

٢- أستاذ الأساتذة العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي مفتي الديار المصريّة سابقاً.

٣- خاتمة المحقّقين نادرة الزمن الشيخ يوسف الدجوي من هيئة كبار علماء الأزهر الشريف، ورئيس جمعية النهضة الدينيّة الإسلاميّة.

٤- والعلامة الخطيب المصقع ملك البيان الشيخ مصطفى أبو سيف الحماي، أحد علماء الأزهر، وخطيب المسجد الزينبي بالقاهرة.

٥- والجهد الكبير البحاثة الشيخ محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثريّ رئيس علماء الدولة العثمانيّة سابقاً.

٦- والعلامة الناقد الحافظ السيد أحمد محمد الصّدّيق الحسنيّ المغربيّ الغماري.

٧- والعلامة الفهامة الشهير السيّد زين العابدين الحسنيّ مفتي لواء إسكندرونة سابقاً، ورئيس علماء أنطاكية حالاً.

وكان المذكورون رحمهم الله تعالى - باختلاف اتجاهاتهم ومذاهبهم - يدًا واحدة على علو مكانة "المسند"، وفقهاء العترة، و"شرح المسند"، ولم يغمز أي منهم "المسند" أو توقّف في ثبوته.



المبحث الثاني

تتمتًا شرح مسند الإمام زيد بن علي عليه السلام

أعني بالشرح "الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير" للعلامة الحسين ابن أحمد بن الحسين السياغي (ت ١٢٢١) رحمه الله تعالى، وهو لم يتمه، ووصل فيه إلى كتاب السير وما جاء في ذلك، باب متى يجب على أهل العدل قتال الفئة الباغية، فأتم العلامة الحسين بن أحمد السياغي المذكور القسم الأكبر من الكتاب.

وقد وقفت على تتمتين لهذا الشرح :

أولاً: التتمة الأولى للعلامة السيد العباس بن أحمد بن إبراهيم الحسيني الصنعائي، ولد رابع جمادى الأولى سنة ١٣٠٤ بصنعاء ثم هاجر سنة ١٣٢٣ إلى مدينة حوث ببلاد حاشد، فقرأ ونهم ودار على الشيوخ، ثم هاجر إلى بلاد الأهنوم وأخذ عن عدد من أكابر الزيدية، وبعد تخرجه اشتغل بالتدريس بجبل الأهنوم، اختلف في سنة وفاته، والذي في أعلام المؤلفين الزيدية أنه توفي سنة ١٣٧٦.

ترجمته في أول "التتمة" نقلاً عن "نزهة النظر" للسيد محمد زبارة، وابنه السيد أحمد زبارة المفتي، وترجمه السيد عبد السلام الوجيه في "أعلام المؤلفين الزيدية" (١ / ٥٢١). وخذ الآتي:

١- هذه التتمة طبعت استكمالاً للمجلد الرابع من "الروض النضير"، في ثلاثمائة وخمسين وعشرين صفحة من القطع الكبير.

٢- هذه التتمة وقع فيها ما ينافي عددًا من الأدلة الصريحة عند السادة

الزبيديّة، وقد رأيتُ رسالةً في التعقيبِ على السيّد العباسِ بنِ أحمدَ صاحبِ التّمّةِ والانتقادِ عليه كتبها العلامتان السيّدُ الحسنُ بنُ الحسينِ الحوثيُّ (ت ١٣٨٨)، والعلامةُ مجدّ الدين المؤيديُّ (ت ١٤٢٨)، وهما من كبار علماء السادة الزبيديّة .

٣- من أشدّ الانتقاداتِ على صاحبِ هذه التّمّةِ زيادةُ لفظةٍ «جميع» في أثر: «سألْتُ زيدا عن الإمامة فقال: هي في «جميع قريشٍ»، انظر "التّمّة" (ص ١١).

وقد قال العلامةُ السيّدُ مجدّ الدين المؤيديُّ في التعقيبِ على صاحبِ "التّمّة": «اعلم أيّها المطلّعُ أنّ لفظ: «جميع» زيادةٌ موضوعَةٌ لاشكّ في ذلك ولا شُبّهة، فهي غيرُ موجودةٍ في شيءٍ من نسخِ "المجموع" القديمة والحديثة الخطيّة والمطبوعة، ولا في شيءٍ من شروحِ "المجموع" ك"المنهاجِ الجليّ شرح مجموع الإمام زيد بن عليّ" للإمام المهديّ محمد بنِ المطهر بن يحيى عليه السلام، ولا هي مرويةٌ في أيّ كتابٍ من كتبِ الحديث، لا كتبِ أهل البيت ولا كتبِ غيرهم، ومع هذا فهي مخالفةٌ لما عليه آل محمدٍ جميعًا.

وقد رُوجع المؤلفُ فيها أيّامَ وصوله إلى صعدة، فغايةُ ما أفاد أنّه وجدها في نسخةٍ قديمةٍ وكتبَ ذلك بقلمه في نسخته التي صارتُ إليّ بحمدِ الله بالشراء من القاضي أحمد الواسعي وصارتُ إلى والده بالشراء من المؤلف.

ومثل هذه الوجادةُ مردودةٌ لا أصل لها، وقد تكلم الناسُ وخاضوا في مسألة الإمامة ولم يذكرها متكلّمٌ أصلاً، ولقد كانتُ أعظمَ حُجّةٍ على أهل البيت لو كان لها أصلٌ».

وزاد العلامةُ مجدّ الدين المؤيديُّ فقال في تعقيبه: «بل هي موضوعَةٌ

مصادمةً للأدلة المعلومة التي فيها إجماعُ العترة النبوية ﷺ ولا توجدُ في نسخةٍ من نسخِ "المجموع" الشريف... وكلُّ منْ شرحَ "المجموع" لم يذكرها».

٤- وذكر العلامةُ أحمدُ بنُ أحمدِ السياغيُّ في أولِ "المنهج المنير" (ص ٤٧-٤٨) أن تتمّةَ العلامةِ السيّدِ العباسِ بنِ أحمدِ بنِ إبراهيمٍ لم تكنْ على سننِ الأصل، ووقع فيها أخطاءٌ فاحشةٌ، وذكر كلامًا قريبًا ممّا تقدّم عن العلامةِ مجد الدين المؤيدي فانظره فإنه مفيدٌ، وزدْ على ما تقدّم ما ذكره صديقنا البحّاثُ السيّدُ عبد السّلام الوجيه في "معجم المؤلفين الزيدية" (ص ٥٢٨).

ثانياً: تتمّةُ العلامةِ أحمدِ السياغي "المنهج المنير تتمّةُ الروضِ النّضير":

صاحبُ هذه التّمّةِ هو العلامةُ أحمدُ بنُ أحمدَ بنِ محمدِ بنِ الحسينِ بنِ إسماعيلِ بنِ أحمدِ بنِ الحسينِ السياغيِّ نسباً، والصنعايُّ منشأً ومسكناً المولودُ سنة ١٣١٧، والمتوفّى سنة ١٤٠٢.

تدرج في الطلبِ على طريقةِ السّادةِ الزيدية، وحفظَ متونَ: "الأزهار"، و"الكافية"، و"الشّافية"، و"الغاية"، و"التلخيص"، و"الجزرية"، وشرعَ في القراءة على مشايخه في حلّ المتون المذكورة، ودرس في التفسير، وأصول الدّين، والفروع الفقهيّة، وأصول الفقه، والحديث، وله مقروءاتٌ كثيرةٌ على مشايخه ذكرها في ترجمته التي كتبها لنفسه ومن مشايخه والدّه القاضي العلامةُ أحمدُ بن محمد السياغيِّ، والعلامةُ أحمدُ بن يحيى المسوري، والعلامةُ محمّدُ بنُ محمّد السنيدار، والعلامةُ أحمدُ بن يحيى الكحلانيُّ، والعلامةُ محمّدُ بنُ محمّدِ بن زيد الحوثي، والعلامةُ إسماعيلُ بنُ عليّ الريمي، والعلامةُ الحسينُ بنُ عليّ العمري وغيرهم.

وكتبَ عِدَّةً مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ فِي بَعْضِ الْفُنُونِ، فَلَهُ فِي الْحَدِيثِ: شَرْحُ صَحِيفَةِ
الإمامِ عليِّ بنِ موسى الرُّضَا عليه السلام، واسمُهُ "الروضُ المنيرُ الباسِمُ شرحُ مسندِ
الإمامِ عليِّ بنِ موسى الكاظمِ"، و"مطالعُ النورِ شرحُ جامعِ محمَّدِ بنِ
منصور"، والشهيرُ بأُماليِ أحمدِ بنِ عيسى بنِ زيدِ بنِ عليِّ عليه السلام، أو أُماليِ آلِ
محمَّدِ عليه السلام.

تُوِّفِيَ فِي الثَّامِنِ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ١٤٠٢ بِقَرْيَةِ الدِّجَاجِ فِي شَعُوبِ
صَنْعَاءَ، وَدُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ الصِّيَاحِ الشَّرْقِيَّةِ، رَحِمَهُ اللهُ وَأَثَابَهُ رِضَاهُ.

انظر: ترجمته لنفسه في مقدمة "المنهج المنير تتمّة الروض النضير"
(١/ ٢٢-٤٢)، و"المستدرك على تتمّة الأعلام" (٢/ ١٢٧)، و"الأعلام
الشَّرْقِيَّة" (٨٢٣)، وانظر كلمةً عن تَمَّتِيهِ وَمُصَنَّفَاتِهِ وَمِصَادِرِ تَرْجُمَتِهِ فِي "أَعْلَامِ
المؤلفين الزيدية" للسيد البَحَّاثَةِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبَّاسِ الوَجِيهِ (ص ٨٢-٨٣)،
و"هجر العلم ومعاقله في اليمن" للأكوع (٣/ ١٥٣٢).

منهجُ العلامَةِ أحمدِ السِّيَاغِيِّ فِي كِتَابِهِ "المنهج المنير تتمّة الروض النضير":

١- ذكر العلامَةُ أحمدُ بنُ أحمدِ بنِ محمَّدِ السِّيَاغِيِّ فِي مَقْدِمَةِ كِتَابِهِ "المنهج
المنير تتمّة الروض النضير": (١/ ٤٥): «أَنَّ "الرَّوْضَ النَّضِيرَ" شَرْحَ مَجْمُوعِ
الفقه الكبير" اشتمل على صفوة كتبِ السُّنَّةِ وشروحيها، ومذاهبِ علماءِ
الأقطارِ، وأقوالِ السَّلَفِ والخلفِ وحججهم، والأخذِ والردِّ».

فأراد أن تكونَ تكمَلتُهُ على هذه النَّحوِ، وقد أجادَ وأفادَ، وحقَّقَ ونقلَ
ووافقَ وخالفَ واختارَ ورجَّحَ، لكنَّ لَيْسَ كُلُّ مَا تَمَنَّاهُ تَجِدُهُ.

٢- وهو شَرْحٌ حَافِلٌ اعْتَمَدَ مُصَنِّفُهُ عَلَى الأدلَّةِ الشرعيَّةِ، واستعانَ بِأُمَّهَاتِ

كتب آل البيت لا سيّما "الجامع الكافي"، و"المنهاج الجلي"، و"شرح التجريد"، و"حاشية صارم الدين ابن الوزير على المجموع"، وغيرها ولذلك يذكرُ اختيارات مجتهدِي العترة ومذاهبهم، وينقل الآراء الفقهيّة لمذاهب أهل السنّة، بدون توسّع، واعتمادًا على الواسطة.

٣- كما وأنه يستعينُ بكتب الحديث السنّية، ويذكر كثيرًا: "شرح النوويّ على مسلم"، و"فتح الباري"، و"التلخيص الحبير"، و"جمع الجوامع" للشّيوطيّ.
٤- رأيتُه يأنسُ كثيرًا لنقل اختياراتٍ وتحقيقات "ضوء النّهار المشرق على صفحات الأزهار" للحسن بن أحمد الجلال (ت ١٠٤٨) واختيارات صالح بن مهديّ القبليّ (ت ١١٠٨)، وفقه محمد بن إسماعيل الأمير الصّنعانيّ (ت ١١٨٢)، ويذكر مقالات محمد بن علي الشّوكانيّ (ت ١٢٥٠) في "النّيل" و"السّيل"، وهم من كبار العلماء المتأخّرين ولهم ترجيحاتٌ، واجتهاداتٌ، واختياراتٌ.

ولا يعني ذلك تقليدُه لهم، فإنه يختار ويُجرّر النّزاعَ، ويذكرُ ثمرّة الاختلافِ، ويؤيّد ويوافقُ ويخالفُ، ويذكر الحججَ الشرعيّة على طريقة علماء الآل عليه السلام، ومكتبة الزيدية الغنية بالاجتهاداتِ الشرعية ساعدته على بسطِ بحوثه، وهو ليس مذهبيًّا في بحثه فلا تراه يمشي خلفَ المشهور، والأصحّ، والوجوه، وحكاية المذهبِ، وتحرير قول الإمام، فهذه ليست من مباحثه.
وقد انتهى من إكمال هذه التتمة في سنة ١٣٨١، والكتاب مطبوعٌ في خمسة مجلدات سنة ١٤٢٦ بتحقيق الأستاذ الشّيخ عبد الله بن حمود بن درهم العزيّ، المحقّق المشهور.

والحاصلُ مما تقدّم:

- ١- أن مسند الإمام زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام صحيح النسبة إليه عند أئمة العترة عليهم السلام فهم يسندون من طريقه ويحتجون بحديثه .
- ٢- أن هذا "المسند" قد شرح عدة شروح، ومن أهم شروحه "الروض النضير" للعلامة الحسين بن أحمد بن الحسين السياغي، وهذا الشرح قرّظه عددٌ من كبار علماء أهل السنة.
- ٣- العلامة السياغي لم يكمل الشرح، فأتمّه في القرن الفاتت العلامة السيد العباس بن أحمد بن إبراهيم الحسني، ولعلماء الزيدية عليه تعقيبات، وقد وقعت زيادة لفظ في أحد متونه، لا توجد في الأصول فهي موضوعة.
- ٤- التتمّة الأخرى هي "المنهج المنير" للعلامة أحمد بن أحمد بن محمد السياغي الصنعاني، وهي جيدة، مشى فيها في بحثه على طريقة أبحاث السادة الزيدية التي تميل للترجيح والاجتهاد، وذكر مذاهب الغير بدون إقصاء أو إبعاد.



الفصل السادس

الشيخ موسى شاهين لاشين الأزهرى

وشرحه لصحيح مسلم "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"

المبحث الأول: التعريف بالشيخ موسى شاهين لاشين

فضيلة الأستاذ الشيخ موسى شاهين لاشين وُلد في السادس عشر من رجب سنة ألفٍ وثلاثمائةٍ وثمانٍ وثلاثين بمركز كفر شكر بالقليوبية بمصر. حفظ القرآن الكريم في كتاب جدّه لأمه سيدي سالر، ثم دخل الأزهر الشريف وتدرّج في مراحل التعليم إلى أن حصل على الشهادة العالمية سنة ألفٍ وتسعمائة وستٍ وأربعين من كلية أصول الدين، ثم حصل بعدها بستين على إجازة التدريس من كلية اللغة العربية.

وفي سنة خمسٍ وستين وتسعمائة وألفٍ حصل على الدكتوراة من كلية أصول الدين في التفسير والحديث.

وتدرّج في تدريس الحديث بكلية أصول الدين حتى عُيّن رئيساً لقسم الحديث بالكلية سنة ستٍ وسبعين وتسعمائة وألفٍ، فعميداً للكلية بعد ثلاث سنوات، فنائباً لرئيس جامعة الأزهر.

وأثناء ذلك أُعير للتدريس في عدّة جامعات بمكة المكرمة، والرياض، وقطر، وليبيا، والصومال.

وكانت له مشاركات في عدّة مؤتمرات، والإشراف على العديد من أطروحات الدراسات العليا، والمشاركة في مناقشات أخرى.

وكانت له مشاركات في الإعلام المسموع والمرئي والمكتوب بمصر

وغيرها، وكان رئيسًا للمركز الدولي للسنة والسيرة، وعضوًا بارزًا في المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة.

وقد أكرم من أنظمة الحكم في مصر في عدة مناسبات، وكانت له مواقف محمودة في مجابهة العلمانية.

توفي في ليلة عاشوراء المحرم سنة ثلاثين وأربعمئة وألف رحمه الله وأثابه رضاه.

مصنفاته الحديثية:

فضيلة الأستاذ الشيخ موسى شاهين له مصنفات في الحديث وعلومه، وقد قرّر بعضها ضمن المناهج الدراسية للمعاهد والكلّيات الأزهرية، ولذلك فهي معروفة ومتداولة بين أهل العلم لا سيّما الأزهريين منهم، ومعنى أنّها مقرّرة في المناهج الدراسية بالمعاهد والكلّيات الأزهرية، هو وجود الرضا التام عليها وموافقتها للاتجاهات الأزهرية في الفكر وطريقة التدريس.

وهذا ثبت بالمصنّفات الحديثية لفضيلة الشيخ موسى شاهين رحمه الله تعالى:

١- "فتح المنعم شرح صحيح مسلم" في عشرة مجلّدات، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

٢- "المنهل الحديث في شرح الحديث"، وهو شرح أحاديث مختارة من "صحيح البخاري"، حسب منهج المعاهد الأزهرية، في أربعة أجزاء.

الجزء الأوّل شرح فيه خمسين حديثًا، وثمانين حديثًا في كلّ من: الثاني، والثالث والرابع.

٣- "تيسير صحيح البخاري" في ثلاثة مجلّدات.

٤- "صحيح البخاري في نظم جديد"، في أربعة مجلّدات.

٥- تحقيقٌ وتعليقٌ على "صحيحِ مسلم" بالاشتراكِ مع الدكتور أحمد عمر هاشم.

٦- "السَّلسيلُ الجاري في شرحِ صحيحِ البخاريِّ" لم يكمله ولا أعرفُ أينَ وقفَ فيه.

٧- "المبسُطُ في مصطلحِ الحديث".

٨- "علمُ الحديث".

٩- "الموسوعةُ المختصرةُ للأحاديثِ النبويَّة"، إصدارِ المجلسِ الأعلى للشؤونِ الإسلاميَّة.



المبحث الثاني

النظر في كتابه "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"

هذا الكتابُ أهمُّ كتبِ الشَّيخِ موسى شاهين رحمه الله تعالى وقد استغرقَ العمل فيه قرابة ربيعِ قرنٍ، وقد خرج في عشرة مجلداتٍ من القطع «فلوسكاب» الكبير وطبع مرتين بدارِ الشروق، وحصلَ عليه إقبالٌ كبيرٌ، والكلامُ عليه سيكونُ إن شاء الله تعالى كالآتي:

أولاً: منهجُ الشَّيخِ في كتابه "فتح المنعم".

ثانياً: تقييداتٌ حول منهجِ الشَّيخِ في كتابه "فتح المنعم".

أولاً: منهجُ الشَّيخِ في كتابه "فتح المنعم":

كتاب "فتح المنعم" من علاماته أنَّه سهَّلُ المآخذِ، جيِّدُ الترتيبِ، واضحُ المعالمِ، ولكنه لا يُعنى بالصَّناعةِ الحديثيةِ والكلامِ على الرجالِ، مشى على نفسِ وسبيلِ واحدٍ من بدايته إلى نهايته كالآتي:

١ - تركَ المصنَّفُ الكلامَ على المقدمة، وعلَّقَ أسانيد "الصَّحيح"، وبالتالي أعرض عن الكلامِ على الأسانيد، وقال رحمه الله تعالى في مقدِّمة الطبعة الأولى (٨/١): «وسأختصرُ الأسانيد، وأقتصرُ على الرَّاوي الأعلى وأوفرُّ مجهودَ الطالبِ للبحثِ في متنِ الحديثِ وصلبه، بدلاً من التثتيتِ بين رجاله وشرحه، خصوصاً وللإسنادِ كتبه وفرسانه، وقد قصرتِ الهممُ وكَلَّتِ العزائمُ، وعزَّ ميدانه».

وسياتي البحثُ مع كلمة الشَّيخِ المتقدِّمة وعلاقتها بالمنهجِ الأزهرِيِّ في دراسةِ الحديثِ.

٢- تناول شرحه ثلاثة أمورٍ حافظَ عليها، فقال في مقدمة الطبعة الأولى (٨/١) ما نصّه: «وحرصًا على تعميم النفع، واستفادة العامة والخاصة سأتناول الحديث بعبارة مبسطة وأسلوب سهلٍ تحت عنوان: (المعنى العام).
ثمّ أتكلّم عن كلمات الحديث وتراكيبه من الناحية اللغوية، وما يحتاجه طالبُ القسم العالي من النحو والبلاغة تحت عنوان: (المباحث العربية).
ثمّ أبسّط الأحكام الشرعية، وأجمع بين الروايات المختلفة، وأعرض آراء العلماء في وجه الاستدلال به أو الردّ عليه، وأبرز ما يؤخذ منه الأحكام والفوائد تحت عنوان: (فقه الحديث)».

٣- أضاف إلى الثلاثة المذكورة عنوانًا: هو «ما يؤخذ من الحديث» يذكر فيه الفوائد التي أخذها من أحاديث الباب.

٤- هذا الشرح ليس ممزوجًا أو بالقول، ولكنه شرح موضوعي، فالشيخ يورد أحاديث الباب معلقةً الأسانيد ثمّ يشرحها بطريقته المعهودة.

٥- أهمُّ ما يميّز به هذا الشرح -بحسب نظري- هو «المباحث العربية» الذي اعتنى فيها بالإعراب، وذكر بعض النكت البلاغية.

٦- ظهر لي ظهورًا بيّنًا أنّ الشيخ المصنّف رحمه الله تعالى، اعتمد على فهمه وصياغته مع فقرٍ كبيرٍ في المراجع.

٧- أظنُّ -والله أعلم- أنّ الشيخ كانت عنايته متوجّهة لإخراج شرح "صحيح مسلم" بما يناسب الطالب الأزهرّي، وقد جاء ذكر ذلك صريحًا في مقلّمته (٨/١).

٨- ولا أحبُّ أنْ أتخلّف عن كيل المدح للشارح الذي كان يكتب كلمات جيّدة في السيرة والجناب النبويّ الشريف وأكبرته عندما قرأت ما قيده

(١٥٩/٣) بعد كلامٍ على السَّيِّدَةِ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لقد أطلتُ في ذكر الظروفِ المحيطةِ بالحديثِ، وبدونِ شعورٍ أجدني منساقاً إلى السَّيِّرةِ العطرةِ كلما طرقتُ بابها، وأجدني آتماً لو حاولتُ حذفَ شيءٍ مما كتبت عنها». فللهُ درُّه.

وبالجملةِ فالكتابُ شرحٌ لمتونٍ "صحيح مسلم"، وهو كافٍ للمتوسِّط، أمَّا الباحثُ الرَّاغِبُ في التحقيقِ والتدقيقِ، وإثارةِ الموضوعاتِ، وحلِّ المشاكلِ، فله مكانٌ آخر.

ثانياً: حول منهج الشيخ موسى شاهين في "فتح المنعم":

هذه تقييداتٌ حول منهج "فتح الملهم" وقيمته العلمية كشرح لـ "صحيح مسلم" ذي المزايا المتعددة إسناداً وامتناً فأقول وبالله التوفيق:

١- مقدِّمة الكتابِ جزءٌ منه ومدخلٌ له، وقد حوت مقدِّمة "صحيح مسلم" التي قيدها مسلمُ بنُ الحجاجِ من النفايسِ الكثيرةِ والجوانبِ المتعدِّدةِ التي يعرفها المشتغلون بالحديثِ على الحقيقة، ولكنَّ المصنِّفَ أغفلها وقال في مقدِّمة الطبعة الأولى (١/٨): «وسأبدأ بكتابِ الإيِّمانِ مؤجَّلاً شرحَ مقدِّمة مسلم، إلى ما بعد شرحِ الأحاديثِ لأضعها في جزءٍ خاصٍّ أسوةً بالإمام الحافظِ ابنِ حجرٍ في مقدِّمة "فتح الباري"».

قلتُ: قد طُبِعَ الكتابُ مرَّتينِ في حياةِ الشَّيْخِ رحمه الله تعالى، ولم نَرَ هذه المقدِّمة، بل إنَّه لم يُشْرَ إليها في مقدِّمة الطبعة الثانية...!!

٢- علَّقَ الشَّيْخُ أسانيدَ الكتابِ، وبالتالي فقد الكتابُ الكلامَ على مباحث الرِّجالِ المتشعِّبةِ، والكلامَ على الأسانيدِ، ومباحثَ عللِ "صحيح مسلم"،

التي بحثت في كتب العلل المفردة، ككتابي الرَّازِيّ والدَّارِقُطَنِيّ وما وقع في "الإلزامات والتتبع"، وفي مباحث ابن عمّار الشَّهيد، والرَّشيد العطار، وأبي مسعود الدَّمشقي، وما حواه "أطرافُ المزي" وتعليقاتُ الحافظ ابن حجرٍ عليه، إلى غير ذلك من المباحثِ الممتعة التي يشرأبُ إليها أهلُ الفنِّ.

٣- جاء الكتابُ في صُلبهِ أيضًا خلوصًا من أيّة مباحثٍ حديثيّة بعيدة عن "صحيح مسلم" في التخرّيج أو الرّجال أو القواعدِ الحديثيّة، أو تحرّيرِ بعضِ المسائلِ المتعلّقة بالصّناعة.

وهذا منهجُ ارتضاه الأزهريون، وطريقةٌ سلكها الشارحُ ومعه غيره من معاصريه في معهده، فانظر لمنهج العلامة عبد الله بن حجازي الشرقاويّ الأزهريّ (ت ١٢٢٧) في كتابه "فتح المبدى شرح مختصر الزبيدي"، ثمّ العلامة حسن العدويّ الحمزاويّ (ت ١٣٠٣) في "النور الساري من قبس صحيح البخاريّ"، وغيرهم ممّن تعرّضوا لشرح الأحاديث النبوية الشريفة، فكانت دراستهم للاصطلاح نظريّة لا تأخذهم للتطبيق، وصرّحوا بأنّ مباحث الإسناد شاقّة فأعرضوا عنها، وبذلك أهمل شطرٌ كبيرٌ من العلم.

قال عليّ بن المديني: «التفقه في معنى الحديث نصف العلم، ومعرفة الرّجال نصف العلم».

انظر هذا الأثر في "المحدّث الفاضل" (رقم: ١٦٨)، و"الجامع لأخلاق الرّاوي" (٢/٢١١)، وهو في "سير أعلام النبلاء" (١١/١٨).

وقال النوويّ في "شرحه" (١/١٥١): «اعلم أنّ مسلمًا ﷺ سلك في هذا الكتابِ طريقةً في الإتقان والاحتياط، والتدقيق والتحقيق مع الاختصار البليغ

والإيجاز التام في نهاية من الحسنِ مصرحةً بغزارةِ علومه ودقة نظره وحقه، وذلك يظهر في الإسنادِ تارةً، وفي المتن تارةً، وفيها تارةً، فينبغي للنَّاطِر في كتابه أن يتنبه لما ذكرته، فإنه يجد عجائب من النَّفائسِ والدقائق تقرُّ بأحد النَّاسِ أفرادها عنه، وينشرُ لها صدره، وتنشُّطه للاشتغال بهذا العلم، وأعلم أنه لا يعرف أحدٌ شارك مسلمًا في هذه النَّفائسِ التي يشيرُ إليها من دقائق علم الإسنادِ».

٤- اعتمد الشَّارح على شرح العلامة الفقيه الزاهد محي الدين النَّووي رحمه الله تعالى على مسلم، فهو عمدته ومحلُّ استمداده، ثم "فتح الباري"، مع تجنب الكلام على مباحث الصَّناعة الحديثية تمامًا، وعادته في الاعتماد على النَّووي ثمَّ الحافظ وعمل المصنِّف هو أن يصرِّح أو يختصر أو ينقل بدون عزو إليه، ويجعل آخر كلام النَّووي: (اه).

بل إذا رأيت حديثًا في الكتاب معزومًا أو وقفت على راحة تصحيح أو تضعيف فهو -غالبًا- من شرح النَّووي، من ذلك:

أ- ما جاء في "فتح المنعم" (١/٢٦): «وقد ورد في الحديث قوله ﷺ: «القدرية مجوس هذه الأمة». رواه أبو حازم عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ، وأخرجه أبو داود في "سننه"، والحاكم في "المستدرک على الصحيحين"، وقال: «صحيح على شرط الشيخين إن صحَّ سماعُ أبي حازم عن ابن عمر». هذا النقل تجده بنصّه عند النَّووي (١/١٥٤).

ب- ومنه قول الشَّارح رحمه الله تعالى (٣/٤٥١): «واحتج الشَّافعية برواية عطاء بن أبي رباح أن ابن عمر وابن عباس كانا يُصليان ركعتين ويفطران في أربعة بُرد فما فوق ذلك.

رواه البيهقي بإسنادٍ صحيحٍ، وذكره البخاري في "صحيحه" تعليقًا، وعن عطاء قال: سئل ابنُ عباس: أأقصر الصَّلَاةِ في عرفة؟ فقال: لا ولكنْ إلى عسفانَ وإلى جدَّةِ وإلى الطَّائف. رواه الشَّافعيُّ والبيهقيُّ بإسنادٍ صحيحٍ».

قلتُ: هذا كلُّه نصُّ كلامِ النَّوويِّ رحمه الله تعالى في "المجموع" (٣٢٨/٤)، ومن بركة العلمِ أن يُنسبَ إلى أهله، وفي "المجموع" بحثٌ ممتعٌ حول قصرِ الصَّلَاةِ فيه عباراتٌ رائقةٌ للفقهاء ومجتهدِي المذهبِ هذه، قصر قلمُ الشَّارحِ عنه، وفاته بتصرُّفه - رحمه الله تعالى - خيرٌ كبيرٌ، وسأسكتُ وأترحمُ.

ج - ومنه قوله (٢٤٣/٣): «عن ابنِ عباس هذه أن النَّبيَّ ﷺ قال: «سَجَدَهَا نبيُّ الله داودُ توبةً، وسجدناها سُكْرًا». رواه النَّسائيُّ والبيهقيُّ وضعَّفه».

قلتُ: هو من "المجموع" (٦١/٤). وقريبٌ من النَّوويِّ نقلُ تصحيحاتِ الحافظِ ابنِ حجرٍ من "الفتح" ولا أطيلُ بذكر الأمثلة. وهل كلُّ ما في "فتح المنعم" من تصحيحٍ أو تضعيفٍ ليس من الشَّارحِ بل من النَّوويِّ أو الحافظِ؟

أكاد أن أجزمَ بذلك، والدعوى تحتاجُ إلى استقراءٍ ووقتٍ وبحثٍ. ٥ - ومن شدَّةِ اعتياده على النَّوويِّ، أن الأخير اعتادَ إبهامَ بعضِ المصنِّفين، فيقول النَّوويُّ: قال صاحب "التحرير"، وقال: صاحب "المطالع".

والشَّارحُ ينقل نصَّ عبارة النَّوويِّ المنقولة عن الكتَّابين ويعزُّوها الشَّارحُ إلى صاحبِ "التحرير" أو صاحبِ "المطالع" مع الإبهام، بدونِ التعريفِ بهما وبدونِ ذكرِ الواسطةِ، ويكثرُ من ذلك في صفحاتٍ متتاليةٍ، فانظر (١٥/١)،

وصاحب "التحرير" هو إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني الملقب بقوام السنّة، والمتوفى سنة خمس وثلاثين وخمسمائة، وقد صرح النووي باسمه (١/١٤٥)، وكتابه: "التحرير" هو "التحرير في شرح مسلم".

وصاحب "المطالع" هو ابن قرقول إبراهيم بن يوسف الحمزي الوهراني المتوفى سنة تسع وستين وخمسمائة واسم كتابه: "مطالع الأنوار على صحاح الآثار".
٦- وكثير من المباحث الكلامية في "فتح المنعم" مختصرة من "شرح النووي"، مع تقديم وتأخير أو اختصار، وقارن بين ما كتبه الشارح في كتاب الإيمان - باب القدر، وما كتبه النووي في "شرحه" (١/١٥٠ - ١٦١).

واعتمد الشارح على النووي كذلك في نقل المذاهب الفقهية، وهذا كثير جداً في "فتح المنعم"، والنووي رحمه الله تعالى من كبار فقهاء الشافعية وصاحب التصانيف المعتمدة في المذهب، ويُسلم له في نقل المذهب الشافعي، لكن المذاهب الأخرى تنقل معتمداً وتحقيقاتها وأدلتها من كتبها المعتمدة، وهذا لا يكون إلا بذكر نصوص الفقهاء الذين يعتنون بنقل المعتمد في المذهب، وأسفت لخلو جنبات الكتاب من الاحتماء بكتب الفقه المذهبي فضلاً عن الخلافي، وتحقيق أقوال السادة الفقهاء رحمهم الله.

وأكثر من هذا نقله أدلة المذاهب من النووي والحافظ ابن حجر الشافعيين، وهذا أيضاً كثير يصعب حصره، فمراجع الكتاب قليلة، وبقي الشيخ محصوراً فيما ارتضاه من مراجع.

ومن مزايا شروح الحنفية المتأخرة من مدرستي ديوبند ومظاهر العلوم، السعي نحو تحقيق معتمد المذاهب الفقهية، بل وتحرير محل النزاع في المسائل

التي اشتهر فيها الخلاف - على ما فيها من تعصبٍ - لذلك كانت أمالي العلامة محمد أنور شاه الكشميري الحنفي رحمه الله تعالى، وتقييدات تلاميذه لا سيما في "فيض الباري"، و"معارف السنن" لها مكانتها عند رواد التحقيق، بل من صنّف في الشروح الحديثية من غير الحنفية، لهم اهتمامهم، ومراجعتهم، ويتوسعون ويناقشون، ورحم الله الجميع.

٧- وإذا جاء ذكرُ شروح الحديث التي صنّفت أخيراً في الهند - وهي كثيرة - سواء للحنفية أو الوهابية فلم أر للشارح توصلاً معها إيجاباً أو سلباً، وأسفّت لإهمال هذه الشروح المفيدة والتي لا تخلو من تحقيقات وفوائد ونكات واستدراكات وتعقيبات، وحلّ لكثير من المشكلات والمعضلات ولا تخلو مكتبة متوسطة من طائفة من هذه الشروح فضلاً عن المصنّفات الجامعة ك"إعلاء السنن"، و"إمداد المفتين".

(تنبيه): ستأتي إن شاء الله تعالى مباحثات حديثة مع الشيخ محمد بن محمد أبو شعبة الأزهري في القسم الذي خصّصته للكلام على "السيرة النبوية الشريفة"، وقارن بين الشيخين موسى شاهين وأبو شعبة فكلاهما أزهران متعاصران من علماء الحديث .

٨- ولا نعمطُ الشارح رحمه الله تعالى حقّه، فمع اعتماده على النووي خالفه في مواضع كثيرة من ذلك:

أ- قال الشارح (٤/ ٣٧٣): «ولست مع الإمام النووي في قياس الزكاة في السرية والجهرية على الصلاة...».

ب- (٦/ ٣٤) في إثبات أن القوة المدركة العاقلة في الرأس، وفي اشتراط

قرشيّة الخلافة (٤١٣/٧)، وفي (١١٠/٧) في مسألة قطع أشجار الكُفّار، وفي (١٦٨/١) في حبّ الهداية للكفار، وفي (١٧٩/١) في حكم الكلام المباح وغير ذلك، والطعام عند الصّلاة (١٩٣/٣).

ج- وخالف الشّارح النوويّ في مسائل أكبر ففي (٢٩١/٩) قال الشّارح: «ونحن نقدر مشاعر الإمام النوويّ بتبرئة ساحتهم -يعني الصّحابة- جميعاً ~~وغيرهم~~، لكننا لا نوافق على تعميم هذه البراءة، فهم بشرٌ وليسوا معصومين». ثمّ قال: «ومع أنّنا لا نبرّيء ساحة الجميع؛ لأنّ تبرئتهم تقريباً من السوفسطائية شعبة العنودية...، إلّا أننا نمسك عن لوم وتعنيف وذمّ أحدٍ منهم، فلهم من الفضل ما يحملنا على التوقّف عن الإساءة إليهم»^(١).

د- ومن ذلك ما جاء في (٣٣٢/٩) في مسألة سبّ معاوية لأمر المؤمنين الذي أذهب الله عنه الرّجس وطهره تطهيراً عليّ عليه السلام.

(١) قلت: كلام الشّيخ فيه حقٌّ وباطلٌ، واتفق أهل السنّة من الأشاعرة والماتريدية على أنّ عليّاً عليه السلام كان مُصيباً، والبُغاة كانوا مخطئين وحصل بسبب خروجهم على الإمام الحقّ أمير المؤمنين عليه السلام ضررٌ عظيمٌ على المسلمين نتجرّعه لوقتنا هذا، والنصوص كثيرة متواترة وصحيحةٌ وصریحةٌ، والشّارح تکرّر منه هذا المعنى في أكثر من مكانٍ من شرحه، انظر (٢٣٤/١، ٣٢٨)، ولا ينفعه هذا الكلام العاطفي الذي يخالف النصوص الشّرعیّة التي يجبُ الوقوفُ عندها، وترك التقديم بين يدي الله ورسوله بكلامٍ وعظيٍّ لا قيمة له أمام نصوص الشريعة.

وأی فضلٍ -یدعیه الشّارح- للطليق ابن الطليق الذي كاد للدين وهو مشركٌ، وكان إسلامه شؤماً على المسلمين، وأی فضلٍ للطريد ابن الطريد المزور القاتل والذي كان سبباً مباشراً لقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه ثمّ واصل طغيانه.

قال الشارح: «ويحاول النووي تبرئة معاوية من هذا الشؤء - يعني سب علي عليه السلام - فيقول: قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل علي صحابي يجب تأويلها، وقالوا: ولا يقع في رواية الثقات إلا ما أمكن تأويله، فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعدًا بسبّه، وإنما سأله عن السب المانع له من السب كأنه يقول: هل امتنعت تورعًا أو خوفًا أو غير ذلك...».

وقد خالف الشارح النووي وعارضه بقوة فقال: «هذا تأويل واضح التعسف والبعد، والثابت أن معاوية كان يأمر بسب علي، وهو غير معصوم، فهو يخطيء، ولكننا يجب أن نُمسك عن انتقاص أي من أصحاب ^(١) رسول الله ﷺ، وسب علي في عهد معاوية صريح».

وحاصل ما تقدم الآتي:

١ - فضيلة الشيخ موسى شاهين لاشين كان من علماء الأزهر، عالمًا بعلوم الأزهر ^(٢) وقد تقلب في مناصب أهمها في نظري رئاسة قسم الحديث بكلية

(١) أصاب الشارح رحمه الله تعالى في معارضة النووي، وإثبات جريمة وشنيعة سب علي عليه السلام حتى بعد انتقاله، أمّا موضوع الإمساك فخطأ مخالف للشريعة، والصحابي إذا أخطأ واقتضى الخطأ إقامة الحد عليه فيقام ولا يقال: إنه صحابي.

ومن سب مسلمًا فهو فاسق بنص الحديث، ومن دعا إلى سبّه ولعنه فقد باء بهما، ومن سب ولعن عليًا على المنابر ودعا لذلك، وأعلن نفاقه على المنابر فقد باء بهما، ففي الحديث المتواتر: «لا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ»، وثبت أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي». أخرجه أحمد (٣٢٣/٦) وغيره، وإسناده صحيح.

(٢) كان شيخنا العلامة المفسر محمد مصطفى أبو العلا الحنفي الأزهرى المرجي رحمه الله تعالى يقول لي - وسمعت منه مرارًا -: العلماء ثلاثة:

أصول الدين.

٢- أن عددًا من أعماله في شرح متون الأحاديث كانت مقرّرة في المعاهد والكلّيّات الأزهرية.

٣- أنه حاول في "فتح المنعم شرح صحيح مسلم" تقريب المتون الحديثية بسهولة ويسر.

٤- وابتعد الشيخ عن الاشتغال في شرحه بعلوم الإسناد، وتجنّب الكلام على مقدّمة "صحيح مسلم"، ومباحث الإسناد التي هي العمل الأساسي للمحدّث، فكان شرحه ظاهر النقص، وأبان عن الشيخ، فلم يكن من رجال الصنّاعة الحديثية التي تحتاج لمعارف وأنظار.

٥- اعتمد الشيخ على شرحي النووي لمسلم، وابن حجر للبخاري في المعاني والحكم على الأحاديث، واعتماده على الأوّل أبين.

٦- لم يكن فضيلة الشيخ موسى شاهين متواصلًا مع بحوث معاصريه لا سيّما في الهند بمدرستيّه، وغاب عنهم واكتفى بنفسه وأقبل على منهجه.

٧- لم يعمل الشيخ فهارس للكتاب، واكتفى بالكتاب والباب والفصل فقط مع أنّه كان من كبار الأعيان بالأزهر، وأسند تصحيح الطبعة الثانية من

(عالم علامة) كالشيخ بخيت المطيعي، والشيخ يوسف الدجوي، والسيد محمد الخضر حسين، والسيد أحمد بن الصّدّيق وشقيقه السيد عبدالله وأمّثالهم، فهؤلاء علماء متفنّون مطلّعون. (وعالم) في علوم الأزهر، يعني: له معرفة بعلوم الآلة والفنّ الذي يدرسه ولا يخرج عن ذلك، (وعالم) متسبّب ليس كهذا ولا ذاك. وأظنّ أنّ صاحب "فتح المنعم" من القسم الثاني.

الكتاب إلى علماء الحديث المتخصّصين - في نظره - كما قال في مقدّمة الطبعة
الثانية (ص: ٦) وهؤلاء جميعاً لم يخرجوا فهرساً موضوعياً للكتاب!!!



فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

- المبحث الثالث: محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري ٥
- المطلب الأول: التعريف بالمباركفوري ٥
- المطلب الثاني: أهم أعماله الحديثية ٧
- المطلب الثالث: النظر في بعض أعمال المباركفوري الحديثية ٨
- ١ - "مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى" ٨
- ٢ - "تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى" ١٠
- نماذج من "تحفة الأحوذى" والتعليق عليها، تُبين منهج المباركفوري في "تحفة الأحوذى" ١٢
- "رش السحاب لإكمال ما يقول فيه الترمذى: وفي الباب" للشيخ أبي الفضل فيض الرحمن الباكستاني ١٩
- مكانة "تحفة الأحوذى" بين الشروح المطبوعة ١٩
- "تحفة الأحوذى" ومن مزاياه أنه الشرح الوحيد المبسوط والكامل على "جامع الترمذى" ٢١
- ملاحظات نقدية على "تحفة الأحوذى" ٢١
- اعتماد المباركفوري على الوساطة في العزو ٢١
- مصادر المباركفوري في شرحه محدودة ٢٣
- المباركفوري يكاد يكون معتمد على "فتح البارى" و "نيل الأوطار" ٢٤
- ٣ - "أبكار المنن في تنقيد آثار السنن" والتعريف بهذا الكتاب ٢٥
- نماذج كاشفة من "أبكار المنن" ٢٦

- اعتنى المباركفوري في "أبكار المنن" بمعارضة الحنفية، ويظهر أنّ الخلاف بين الحنفية وأهل الحديث بالهند كان كبيراً، وفي مسائل متعددة، والنماذج تكشف عن أهمية "أبكار المنن" في تعيين وتحرير مواطن النزاع مع الحنفية..... ٢٧
- حاصل الكلام على الشيخ عبدالرحمن المباركفوري..... ٢٩
- (فرع) كتاب "إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه" من باب "تحفة الأحمدي"..... ٣١
- التعريف بالشيخ محمد علي جانباز صاحب كتاب "إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه"..... ٣١
- منهج صاحب كتاب "إنجاز الحاجة شرح سنن ابن ماجه"..... ٣١
- (فرع): ومن بابه: الشيخ زبير علي زئي التعريف بالشيخ زبير علي زئي ٣٤
- ذكر بعض مصنفات الشيخ زبير علي زئي..... ٣٤
- ١- "أنوار الصحيفة في الأحاديث الضعيفة من السنن الأربعة"..... ٣٤
- ٢- "تحفة الأقوياء في تحقيق كتاب الضعفاء للبخاري"..... ٣٥
- ٣- "الفتح المبين في تحقيق طبقات المدلسين"..... ٣٥
- فائدة: من بابهم ممن تأخر الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، والشيخ حماد ابن محمد الأنصاري، والشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد..... ٣٥
- المبحث الرابع: السيد أحمد بن الصديق الغماري..... ٣٦
- المطلب الأول: التعريف بالسيد أحمد بن محمد بن الصديق الغماري..... ٣٦
- المطلب الثاني: مصنفاته الحديثية، وتميز المطبوع منها..... ٤١
- تنوع التصنيف الحديثي عنده، وانفراده عن أهل عصره قاطبة..... ٤٩

- السيد أحمد بن الصديق أكثر المحدثين تصنيفاً في تاريخ المغرب الكبير..... ٤٩
- اعتناء السيد أحمد بن الصديق بعلوم المتن ٥٠
- المطلب الثالث: نظرات في بعض مصنفاته الحديثية..... ٥٢
- أولاً: "المداوي لعلل الجامع وشرحي المناوي" ٥٣
- "المداوي" تناول مناقشة ثلاثة كتب من حيث الصناعة الحديثية هي: "الجامع الصغير"، و"فيض القدير"، و"التيسير" ٥٤
- من معالم المنهج النقدي للسيد أحمد بن الصديق في كتاب "المداوي لعلل المناوي" ٥٤
- ١- قاعدة لفظ الحديث عند السيوطي، ووهم المناوي في الاستدراك عليه. ٥٦
- ٢- ترجيح الوصل على الإرسال عند تساوي الأسانيد ٥٨
- ٣- التعقيب على أخطاء المناوي في الرجال ٥٩
- ٤- الانتصار لآل البيت عليهم السلام ٦٢
- ٥- من شروط المحدث معرفة تاريخ الرجال ولادة ووفاة ٦٤
- ٦- الفرق بين قول الحافظ الهيثمي: «رجاله ثقات»، وقوله: «رجال وثقوا» ٦٥
- ٧- الفرق بين: «إسناد ضعيف»، و«في إسناده ضعف» ٦٦
- ٨- تصحيح الحفظ لإسناد حديث هو توثيق لرواته ٦٦
- ٩- "المناوي" رتب أحاديث "الميزان" و"لسانه"، ولا يرجع للأصول المشهورة ٦٧
- ١٠- الهيثمي إذا قال عن الراوي: «لا أعرفه»، يقول المناوي عنه: «مجهول»،

- والتعقيب على المناوي ٦٩
- ١١- السُّيوطيُّ لا يذكرُ كلامَ المخرّجين، والمناويُّ يعارضُهم، ثمَّ يقلِّدهُ في "كنوز الحقائق" ٦٩
- ١٢- قد يكونُ للحديثِ طرقٌ، وتضعيفُ المناويُّ للحديثِ كلُّهُ من طريقٍ واحدٍ ٧٠
- ١٣- لا يلزم من قوله «رجالُه ثقات» صحَّةُ الإسناد ٧١
- ١٤- الفرق بين قولهم: «رجالُه يحتج بهم في الصحيح، أو رجالُه رجال الصحيح»، و«صحيح»، ٧٢
- ١٥- الجهالةُ ليست ضعفاً ٧٢
- ١٦- بعضُ مصنِّفاتِ السيد أحمد غير المطبوعة ٧٣
- ١٧- ما هو العدد الذي يثبت به التواتر؟ ٧٤
- ١٨- استدراك طرق للحديث على السُّيوطيِّ والمناويِّ ٧٥
- ١٩- تعليل المناوي لإسناد الحديث بالثقات مع وجود ضعيفٍ فيه ٧٥
- ٢٠- ذكر بعض موضوعات "الجامع الصغير" ٧٦
- ٢١- فوائد حول الكتب ومصنفيها ٧٧
- ٢٢- الفرق بين المتقدمين والمتأخريين في طريقة التعليل ٨٠
- ٢٣- الحسن داخل في الصحيح ٨١
- وفي الكتاب فوائد ومعالِم أخرى يمكن أن تندرج تحت أنواع ٨١
- أثر كتاب "المداوي" فيمن بعده ٨٢
- الألبانيُّ وكتاب "المداوي" ٨٣

- ٨٤ طلب الألباني من أتباعه الرّد على "المداوي"
- الألباني حصل له اهتزاز من رؤية كتاب "المداوي" وكثرة فوائده، وأثر هذا
الاهتزاز ٨٥
- كلام غير علمي للألبانيّ ذكره بسبب قوة المفاجئة بطبع كتاب "المداوي"،
وياب الحسد يسدّ الإنصاف ٨٥
- نظرات في بعض تعقيبات الألبانيّ على "المداوي" وذكر بعض الأمثلة ٨٦
- من خلال الأمثلة يتبيّن أنّ انتقادات الألبانيّ على "المداوي" غير مُسلّمة، وأنّ
الألبانيّ أثبتَ للسيد أحمد العِلم، والتوسّع، وقوة النّقْد ٨٧
- اعتماد الألبانيّ على "المداوي" ونقله منه، ووصف الألباني لتحقّق الغماريّ
بالجيد ٨٨
- ثانياً: "الهداية في تخريج أحاديث البداية" ٩٠
- التعريف بـ "الهداية في تخريج أحاديث البداية" وبيان منهج الغماريّ فيه ٩٠
- لماذا لم يتعرّض الغماريّ لتخريج الموقوفات؟ ٩١
- اعتنى السيد أحمد بن الصّدّيق عناية خاصّة بهذا التّخريج، وأعاد ما كان بداه
ولم يقلّد غيره في العزو، فكان يرجع للأصول بنفسه، وينظر في الأسانيد،
ويناقش كلام الحفّاظ ٩٢
- معالم من منهج الحافظ أحمد بن الصّدّيق في تخريج أحاديث "بداية المجتهد" ٩٢
- من مواطن الإسهاب في التّخريج ٩٤
- مناقشة قول الغماريّ لمن سبقه من الحفّاظ الذين تداولت أقوالهم في التّخريج
ومناقشتها سلبيّاً وإيجابيّاً ٩٥

- بعض القواعد التي اختارها السيد أحمد، وناقش وناقح عليها ٩٥
- إحالة الغماري على بعض مصنفاته ٩٦
- معنى التواتر عند بعض المتقدمين ٩٧
- من آراء أحمد بن الصديق في الرجال ٩٧
- نماذج من مناقشات المحافظ أحمد بن الصديق للحافظين الزيلعي وابن حجر ٩٨
- للسيد أحمد بن الصديق تعقيبا مطولا على الشيخ أحمد شاعر في تعليقاته على كتاب "الخراج" ١٠٠
- تخريج "بداية المجتهد" غير مذهبي، لكن المالكية أكثر المذاهب استفادة منه ١٠٠
- ثالثا: "وشي الإيهاب بالمستخرج على مسند الشهاب" ١٠١
- التعريف بالاستخراج، ومنهج الغماري في الاستخراج، ومصنفات الغماري في الاستخراج ١٠١
- فائدة عن شرط من شروط الاستخراج تتعلق بالاستخراج على الصحيح ١٠٢
- تقييد نفيس للسيد أحمد كتبه لشقيقه السيد عبدالعزيز في زيادات المستخرجات على الصحيح، وهل تلحق بالصحيح؟ واختار السيد أحمد أنها لا تلحق بها ١٠٢
- منهج المحافظ أحمد بن الصديق في كتابه "وشي الإيهاب" ١٠٣
- هذا الكتاب من أجل ما كتبه السيد أحمد، وهو يحتوي على مقدمة في ست وسبعين صفحة ١٠٣
- طريقة السيد أحمد المبتكرة في ذكر أسانيده للأصول التي عليها في الاستخراج،

- وهذا من أجل ما كُتِبَ في الحديث في القرون الخمسة الأخيرة ١٠٣
- طريقة السيد أحمد في الاستخراج على "مسند الشَّهاب" وذكر ما في الباب ١٠٤
- "وشي الإيهاب" ليس له نظير في العالم الإسلامي من وقت الحفاظ ابن حجر،
والسَّخاوي، والسُّيوطي إلى وقتنا ١٠٥
- رابعًا: "المستخرج على الشَّمال المحمدية للترمذي" ١١٠
- نماذج من المستخرج تبيِّن المنهج ١١٠
- خامسًا: كتاب جامع بين التَّخريج والاستخراج "عواطف اللطائف من
أحاديث عوارف المعارف" ١١٣
- لا أعلم من جمع بين التَّخريج والاستخراج إلا السيد أحمد بن الصِّديق،
وإشارة إلى كتابه "غنية العارف بتخريج أحاديث عوارف المعارف" ١١٣
- نموذج كاشف من كتاب "عواطف اللطائف من أحاديث عوارف المعارف"
فيه الاستخراج ثمَّ تخريج ما في الباب ١١٤
- الذي يمكن أن نتحصل عليه بشأن السيد أحمد بن الصِّديق رحمه الله تعالى ١١٥
- المبحث الخامس: السيد عبدالله بن الصِّديق الغُمَّاري ١١٨
- المطلب الأول: التعريف بالسيد عبدالله بن محمَّد بن الصِّديق الغُمَّاري ... ١١٨
- المطلب الثاني مصنفاته الحديثية ١٢٤
- اعتناء السيد عبدالله بالحديث رواية ودراية ١٢٥
- المطلب الثالث: النظر في بعض مصنفاته الحديثية ١٢٩
- أولًا: الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين ﷺ ١٢٩
- التعريف بـ "الكنز الثمين" ١٢٩

- النَّظَرُ فِيهَا وَجْهٌ "لِلْكَنْزِ الثَّمِينِ" مِنْ نَقْدٍ..... ١٣١
- انتقادات الألباني للكنز الثمين ١٣١
- أمثلة لانتقادات الألباني لكتاب "الكنز الثمين" مع النَّظَرِ الْعِلْمِيِّ فِيهَا... ١٣٢
- النموذج الأول: وتحليل ما فيه من انتقادٍ، ومدى قبوله، وتخطئة الألباني،
وتصويب السيد عبد الله الغماري، وذكر بعض من وافقه من الحفاظ ١٣٢
- النموذج الثاني: وهو كسابقه، وبيان تناقض الألباني في أكثر من موضع .. ١٣٣
- النموذج الثالث، وفيه التصريح بأنَّ اعتراض الألباني على صاحب "الكنز الثمين"
غير جيّد ١٣٦
- النموذج الرَّابِع: أخطأ الألباني في الكلام على رجاله، والصَّواب كان مع شيخنا
عبد الله بن الصَّدِّيق ١٣٧
- تحرير محل النزاع بين السيد عبد الله بن الصَّدِّيق والشيخ ناصر الألباني ... ١٤٠
- كتاب "الكنز الثمين" كتبه شيخنا في ظرفٍ ضيقٍ، وهو يحتاج لإعادة نظرٍ ١٤٠
- الألباني اتبع مع "الكنز الثمين" طريقة التَّهْوِيلِ فإذا رأى حديثًا ضعيفًا في نظر
الألباني شنَّع على الغماري ١٤١
- كلام ذكره الألباني وهو بعيد عن الفقه ١٤١
- تعقيبات السيد عبدالعزيز بن الصَّدِّيق الغماري الحسني على "الكنز الثمين"
وذكر أنه من مزايا الأسرة الصَّدِّيقية الغمارية تركُّ المُجَامَلَةِ فِي الْعِلْمِ وَالْبَحْثِ
بينهم مُشَافَهَةً أَوْ تَصْنِيفًا ١٤١
- التعريف بكتاب "ضوء الشُّمُوعِ بِمَا فِي "الْكَنْزِ الثَّمِينِ" مِنْ الْوَاهِي
والموضوع" ١٤٢

- أمثلة للحديث الصحيح أو المتواتر الذي له طريق موضوع، وهو من اهتمامات
 "ضوء الشموع" ١٤٢
- تعقيباتٌ لسيدي عبدالعزيز لبعض معاصريه، كأخويه أحمد وعبدالله والألباني،
 وكانت له آراء في الكتب والرّجال والقواعد ١٤٥
- ثانياً: "إقامة البرهان على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان" ١٤٦
- التّصدي للقاديانية والفرق الضّالة فرض كفاية على الأمة ١٤٨
- تواتر أحاديثٍ نزول عيسى ابنِ مريم عليه السلام ١٤٨
- ذكر الغُماريّ واحداً وستين حديثاً في نزول عيسى بن مريم وخرجها ١٤٩
- استفادة بعض البّاحثين من "إقامة البرهان" ١٤٩
- الحاصل مما في البحث مع السيد عبدالله بن الصّدّيق الغُماريّ ١٥٠

القِسْمُ الثّاني: العِنايةُ بالمتنِ والإِسنادِ لِنُصْرَةِ المذْهَبِ

- تمهيد ١٥٣
- المبحث الأول: الشّيخ محمّد زاهد الكوثري ١٥٥
- المطلب الأول: التعريف بالشّيخ محمّد زاهد الكوثري ١٥٥
- المطلب الثاني: مصنّفات الكوثري الحديثية ١٥٧
- الكوثريّ ليس له مُصنّف حديثي مفرد متميز بين أيدي الناس ١٥٧
- تعليق على رسالة "أقوم المسالك" تعارض ما ذهب إليه الكوثري وإثبات أنّ
 أبا حنيفة أخذ من كتب مالك بالواسطة ١٥٨
- "تعطير الأنفاس بذكر ابن أركمّاس" إلحاقه بكتب التراجم، واهتمامات
 المسندين المتأخّرين أقوم ١٦٠

- موضوع جزء "التعقيب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث" ورأي السيد
 أحمد بن الصديق الغماري في ادعاء وجود "عتب المعتزين بدجاجة المعمرين"
 أصلاً ١٦٠
- نقده "ضعفاء العقيلي" و "الكامل" لابن عدي هما مشروعان أم ماذا؟ .. ١٦١
 المطلب الثالث: حول نقد الكوثري لابن عدي وكتابه "الكامل في
 الضعفاء" ١٦٢
- البحث مع الكوثري في ثلاثة نصوص من كتاب "الكامل" لابن عدي .. ١٦٢
 أولاً: النظر في كلام الكوثري حول ابن عدي وكامله من مقدمة "نصب
 الرأية" ١٦٢
- نقل كلام الكوثري في نقد ابن عدي الجرجاني ١٦٢
- التعقيب على الكوثري ١٦٤
- حول رمي الكوثري ابن عدي التَّعَصُّب والجهل وسوء المعتقد ١٦٤
- مناقشة الكوثري في إبراهيم بن أبي يحيى شيخ الشافعي ١٦٥
- إبراهيم بن أبي يحيى كان من شيعة أئمة آل البيت عليهم السلام، والنص على أنه كان
 ضد الروافض الغلاة من كتاب "تاريخ فخر" ١٦٦
- إبراهيم بن أبي يحيى يكتب عن الإمام الصادق عليه السلام أربعاً حديث ١٦٦
- إبراهيم بن أبي يحيى مترجم في كتب الزيدية، ومن مُصنِّفاته "الموطأ" قدر
 "موطأ" مالك مرات، وكتب كتاباً في فقه الإمام الصادق عليه السلام ١٦٦
- ثناء عددٍ من الحفاظ على حفظ ابن أبي يحيى ١٦٦
- ذكر ما نقم على إبراهيم بن أبي يحيى وتفصيل الكلام على هذه الاتهامات ١٦٧

- الكوثريُّ رمى إبراهيم بن أبي يحيى بالتَّجْهْم والقَدْر وهما شائعتان في متقديّ الحنفيّة ١٦٨
- نفي الذهبيّ الكذب عن إبراهيم بن أبي يحيى ١٦٩
- بحث في كلمة لابن حَبَّان في الاعتذار عن الشافعيّ لروايته عن إبراهيم بن أبي يحيى ١٦٩
- ذكر من وَثَّقَ أو حَسَّنَ حال إبراهيم بن أبي يحيى ١٧٠
- مع أبي العباس بن عقدة الحافظ ١٧٤
- ظلم الشيخ محمد عوامة للحافظ الكبير أبي العباس بن عقدة ١٧٥
- هل استغنى ابن عديّ عن علم محمد بن الحسن الشَّيباني؟ ١٧٦
- بين الشافعيّ ومحمد بن الحسن الشَّيباني، ودفع ادعاءات الكوثريّ على الشافعيّ ١٧٦
- عناية الشافعي بعلم آل البيت، وأخذ الشَّافعي عن إمام آل البيت يحيى بن عبدالله الكامل ١٧٧
- الشافعيُّ كان فقيهاً مناظراً مقدِّماً قبل أن يلتقي بمحمد بن الحسن ١٧٨
- القيمة العلمية للكتب التي أخذها الشافعي من محمد بن الحسن الشَّيباني ورده على بعضها ١٧٨
- كُتِبَ الإمام الشافعيّ المطبوعة التي ردَّ فيها على الكتب التي حملها من محمد بن الحسن الشَّيبانيّ، وتفوق الشافعي على محمد بن الحسن، وتمنى الشافعي أن يتفوق عليه محمد بن الحسن ١٧٩
- سبب الجفوة التي كانت بين الشافعيّ ومحمد بن الحسن، وتراجعها ١٨١

- متابعة النظر في نقد الكوثري لابن عديّ الحافظ ١٨٢
- من أخطاء الكوثريّ على الحافظ ابن عديّ الجرجانيّ ١٨٢
- ثانياً: النظر في كلام الكوثريّ حول ابن عديّ من خلال كتاب "الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع" ١٨٣
- النص الأول الذي أورده الكوثري ومناقشته ١٨٣
- ذكر كلام النقاد في محمد بن شجاع الثلجي، والانفصال على تضعيفه الضعف الشديد ١٨٤
- حاول الكوثريّ الطعن في الإسناد الموصول للساجي ثمّ في الساجي نفسه (ت) ١٨٥
- كلام محمد بن شجاع الثلجي شديد على الشافعيّ وأحمد وأصحابه ودعوته إلى ذبحهم، ولا يوجد ما يدفع الجرح الشديد الذي فيه ١٨٦
- القاعدة في تضعيف الإسناد أن ينظر فيه من آخره فمن بعده وهكذا، وشرح الطريقة القويمة في التعليل الحقيقي للإسناد ١٨٧
- تعليل الإسناد بمحمد بن شجاع الثلجي هو الصواب الموافق للقواعد قولاً واحداً ١٨٧
- استغراب من تصرف الكوثريّ مع سند في موضوعات ابن الجوزي، ليبرئ محمد بن شجاع الثلجي من تهمة الوضع، ولزومها للثلجيّ ١٨٨
- النص الثاني: وكذلك تناول الكوثريّ الحافظ ابن عديّ الجرجاني بالسبّ واللعن والانتقاص في عدّة مرات، بسبب ظنه تعدي ابن عدي على الحسن بن زياد اللؤلؤي، وهذا من مواطن تعصّب الكوثريّ على أي مخالف ١٨٩

- من أوضح الجرح في الحسن بن زياد اللؤلؤي عبارات يحيى بن معين، الذي كان عنده ميل لأبي حنيفة، وعبارات أخرى في جرح اللؤلؤي جرحاً شديداً لا يندمل ١٨٩
- توسّع الكوثريُّ في سبِّ ولعِنِ الحافظ ابن عدي الجرجاني ١٩١
- المطلب الرابع مناقشات للكوثريِّ في مباحث من رسالته "إحقاق الحق" ١٩٢ من آثار التَّعصب حروب دموية بين الشافعية والحنفية، وكلمات قاسية لبعض فقهاء الحنفية في الشافعية ١٩٢
- مقالٌ علميُّ هادئٍ لمفتي الديار المصرية العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي في التَّعقيب على رسالة "مغيث الخلق" ١٩٣
- البحث مع العلامة الكوثريِّ في رسالته "مغيث الحق" حول ثلاث مسائل ١٩٤
- أولاً: صحة الصلاة المنسوبة للقفال على مذهب أبي حنيفة ١٩٤
- بيان أن صاحب هذه الصلاة هو القفال الصغير وليس الكبير (ت) ١٩٤
- البحث في مسائل الصلاة وتحقيق صحَّتها على رأي الإمام أبي حنيفة من خلال كتب الفقه المعتمدة في المذهب الحنفي ١٩٥
- هذه الصلاة تصوير العارفين وليس الأفاكين كما قال الكوثريُّ ١٩٨
- بعض فقهاء الحنفية يذهبون إلى عدم صحَّة الاقتداء بالشافعية (ت) ١٩٨
- ثانياً: مناقشة أخطاء حديثية للكوثريِّ على الإمام الشافعي ١٩٩
- الشافعيُّ اشتغل بالفقه ولم يطل عمره فلم يشتهر حديثه كالحفاظ الكبار المقصودين ١٩٩

- انتهى للشافعيّ من الحديث ما يكفيه في الفقه وأخذ الحديث عن عددٍ من
حفاظ الأمصار وذكر بعضهم ٢٠٠
- قصر الكوثريّ حديث الشافعيّ على "مسنده" مغالطةً ٢٠٠
- من الأدلة على أنّ حديث الشافعيّ أكثر من "مسنده" ٢٠٠
- حديث الشافعي الذي جمعه صديقنا الدكتور رفعت فوزي عبدالمطلب من
كتاب "الأم" والكتب الملحقه به هو أربعة آلاف وستمائة وثلاثة وستين نصّاً
مرفوعاً وموقوفاً، وهو يقرب مما في أي كتاب من السنن الأربعة، و"مسند
الدارمي" ٢٠٢
- الشافعي تعرّض في مواضع من كتبه للكلام في الرجال والأسانيد والعلل
والجامع لمسند الشافعي أهملها ٢٠٢
- قول الكوثري «ولرnr فيها ما يملأ العين»، والتّعقيب على الكوثري بالزامات
متعدّدة ٢٠٣
- ما افتقده الكوثري في كتب الشافعي لا تجده في كتب ظاهر الرواية لمحمد بن
الحسن الشيباني ٢٠٣
- تحخيص ادعاءات الكوثري أنّ الشافعيّ كان يكثر عن إبراهيم بن أبي يحيى
إكثاره عن مالك، ويكثر عن مسلم بن خالد الزنجي إكثاره عن ابن عيينة ٢٠٤
- كلام الكوثري عن ابن عيينة بعيدٌ عن التحقيق العلميّ، ومناقشته في ادعاءاته
بإثبات عدد أحاديث كلّ من الأربعة في المسند والسنن، وفي ذلك أكبر تعقيب
على الكوثري، وبيان أنّه يُلقي الكلام على عواهنه ٢٠٤
- ادعاءات سيئة للكوثريّ حول معرفة الشافعيّ بـ"الموطأ" ٢٠٤

- رغبة الكوثري في إسقاط الشافعي، وإياك أن تظنَّ أنه كان ناصرًا للمذاهب
 الفقهية، بل كان حنفيًّا ٢٠٥
- أكثر الشافعي جدًّا من الرواية عن مالك في كتبه ٢٠٥
- أربع حالات خاصَّة بشأن رواية الشافعيِّ عن مالك، والكلام عليها ٢٠٦
- عودٌ إلى مناقشة الكوثريِّ في أخطائه على الشافعيِّ ٢٠٨
- ادعاء الكوثري أن الشافعيِّ لم يضبط "الموطأ" وهو ادعاءٌ لم يسبق إليه ... ٢٠٨
- الشافعيُّ أثبت من محمد بن الحسن في مالك باتفاق أهل المعرفة ٢٠٩
- أحمد بن حنبل قرأ "الموطأ" على بضعة عشر نفسًا، ثم أعاده على الشافعي ٢٠٩
- ادعاء الكوثري أن الشافعيِّ لم يضبط أحاديث "الموطأ" ولم يستمر على
 مدارستها، وهاتان فريتان من الكوثري لم يسبق إليها ٢٠٩
- "سنن الشافعي" من تصنيف الشافعي لا من تصنيف الطحاوي، والتنبيه على
 خطأ بعضهم على الشافعي ٢٠٩
- الشافعيُّ أخذ "الموطأ" مبكرًا على مالك، وكان من أشد الناس عناية بأحاديثه
 الشافعي وهو موضوع الحجَّة في كتبه ٢١٠
- وزيادة في القدح ترى الكوثريُّ يقول: «ولم يعتن أحد بجمع أحاديث الشافعيِّ
 إلى القرن الخامس» ٢١١
- كم من الحفاظ الأكابر لم يعتن أحد بجمع حديثهم؟ ٢١١
- الشافعيُّ أثبت شرطًا كبيرًا من حديثه في كتبه المتداولة ٢١٢
- الشافعيُّ هو الذي دوّن حديثه في كتبه، والفرق بين تدوين الأدلة وجمع
 الأدلة ٢١٢

- كلمة عن كتاب "الأصل" للإمام محمد بن الحسن الشَّيباني، وبيان أنَّه مبنيٌّ
على حكاية الأقوال، ولم يعتن بذكر أدلة الأقول وهو أهم كتب ظاهر
الرَّواية (ت) ٢١٢
- كتب ظاهر الرَّواية لمحمد بن الحسن الشَّيباني لم تستوعب أدلة أئمة الحنيفة، أبي
حنيفة وصاحبيه ٢١٤
- الشافعيُّ هو الذي تولَّى تدوين أدلته بنفسه، فانفردَ وبذلك وتميَّز عن غيره،
وأصحابه جمعوا أدلته في مصنَّفاتهم ٢١٤
- ثلاثة من كبار علماء الشافعية سبقوا البيهقيَّ في جمع أدلة الشافعيِّ ٢١٤
- خطأ الكوثريِّ في الحديث المرسل ٢١٥
- من منهج الشافعيِّ ~~هو~~ والذي نصَّ عليه في الرِّسالة أنَّ كلَّ حديثٍ
كتبه ٢١٦
- اشتغال الكوثري بالظعن المتواصل على الإمام الشافعي، أبعده عن ذكر أي
محاسن للشافعيِّ ٢١٦
- مناقشة كلام الكوثريِّ على الحديث المرسل على طريقة اللَّف والنَّشر
المُرْتَب ٢١٧
- ادَّعى الكوثريُّ أنَّ الشافعيَّ اضطرب في مرسل سعيد بن المسيَّب في أربع
مسائل، وهذه المسائل أخذها الكوثريُّ من البيهقيِّ وغيره، ولم يعزها الكوثري
لمن أخذها منه، لكن استعملها في التَّشنيع على الشافعيِّ، ومناقشة هذه المسائل
الأربعة ٢١٨
- (إيقاظ) الكوثري المعترض على الشافعي يبصر القذى في عين أخيه وينس

الجذع في عينه ٢٢٢

ملاحظات حديثة على الحديث المنسوب للإمام أبي حنيفة من الكتاب المعزو إليه "الفقه الأيسر"، وهي ملاحظات على طريقة الكوثري، فكن منها على بال ٢٢٢

ملاحظات على كتاب "الخراج" لأبي يوسف القاضي على طريقة الكوثري ٢٢٥

الكوثري الذي يتباكى على الحديث المرسل ويُشنع على رأي الشافعيّ فيه تجده يرد المرسل انتصاراً للمذهب، وشواهد ذلك من كتب الكوثريّ ٢٢٦
ثالثاً: وقفات مع البحث الحديثي التطبيقي للكوثري في رسالته "إحقاق الحق" ٢٢٨

الحديث الأول: مناقشة الكوثري في تضعيفه لحديث: «الأئمة من قريش»، وبيان أنه حديثٌ صحيحٌ، والكوثريُّ لم يستوعب الكلام عليه، ومنهجه في البحث في هذا الحديث كان انتقائياً ٢٢٨

ادعى الكوثري أن الحديث متروك الظاهر، والصواب لم يكن حليفه ٢٣٢
الحديث الثاني: والإحالة على كتابي "التعريف بأوهام من قسم السنن" .. ٢٣٢
الحديث الثالث: وهو مختلف في رفعه ووقفه، وللعلماء أنظار ومذاهب، فالتشغيب على الشافعيّ ليس بجيدٍ، وإصلاح مغالطة الكوثريّ ٢٣٢

الحديث الرابع: وأمره يدور بين الإسناد والإرسال، والمرسل وصله جماعةٌ، وتفصيل ما فيه من علل وإثبات أن الحديث صالحٌ، وتشغيب الكوثريّ مردودٌ، وهو لا يجمع الطرق، ويكتفي بتعليل البعض دون الاستقراء، والمنهج

- الانتقائي ليس بجيدٍ ٢٣٤
- الحديث الخامس: ذكر الكوثريُّ ثلاثة أحاديث في النِّكاح وأخطأ فيها ... ٢٣٦
- الحديث السادس: حديث «لا نكاح إلا بوليٍّ» صحيحٌ ٢٣٦
- الكلام علي طريق أبي موسى الأشعري من حديث: «لا نكاح إلا بوليٍّ»،
وعرض ما فيه، والجواب عنه باستفاضة وإثبات أنه صحيحٌ ٢٣٧
- ادعاء الكوثري أن حديث «لانكاح إلا بوليٍّ» لم يقع للشافعيِّ إلا مرسلًا،
والتَّعقيب على ادعاء الكوثري الذي شهد شهادة نفي الغيب ٢٤٠
- الحديث السابع: حديث «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطلٌ»
تضعيف الكوثريِّ له رواية ودراية، والتَّعقيب عليه ٢٤٠
- الكوثريُّ يقدح في فقهاء الشافعية ويصفهم بالمتهورين، ويُلقَّب الشافعيَّ بإمام
المتهورين ٢٤٣
- تأكيدًا على التعصُّب والشُّقاق والنِّكادة ينقل الكوثريُّ عشر مسائل في ترجيح
مذهب أبي حنيفة من كتاب "الغرة المنيفة في تحقيق مذهب أبي حنيفة" للسراج
الهندي ٢٤٤
- تناقض الكوثري وإعلان الكوثريِّ بأنَّ تعيَّن على الناس اتباع مذهب أبي
حنيفة ٢٤٤
- المطلب الخامس: ملاحظاتٌ حول عمل الشَّيخ الكوثري الحديثي في كتابه
"تأنيب الخطيب"، أو على هامش كتاب "التأنيب" ٢٤٦
- الوهابية يعتبرون كتاب "التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل"
فيصلًا وعلامة على أخطاء الكوثري، بينما أصحاب الكوثري فقد ظلموه

وتخلوا عنه وغمطوه وسلموه، واجتمع فيهم البرود وحب المصلحة، فسكتوا وتبعوا ٢٤٦

تناولتُ في هذا المطلب ثلاثة أمور هي: الوحدة الموضوعية في الكتاب «مسألة خَلَقَ القرآن نموذجًا»، ثمَّ أثر السِّياسة في انتشار المذهب الحنفيّ، ثمَّ تقييدات حديثية خاصة ببعض الحفاظ ٢٤٦

الأول: حول الوحدة الموضوعية في "التأنيب" مسألة خلق القرآن نموذجًا ٢٤٧

أثر سلمة بن عمرو القاضي في أنَّ أبا حنيفة أول من قال بخلق القرآن، إسناد هذا الأثر ثابت، والكوثريُّ سكتَ ولم يتكلَّم عليه ٢٤٧

أثران عن أبي يوسف وغيره، واتهام الكوثري للحافظ الثقة أبي القاسم البغوي بوضع هذا الأثر، فأخطأ الكوثري جدًّا ٢٤٩

أثر ثالث: في قول أبي حنيفة بخلق القرآن، وهو ثابتٌ أيضًا وثمَّ آثار أخرى في الباب ذكرها الخطيب في "تاريخ بغداد"، لم يستوعبها الكوثري ٢٥٠

كلامٌ مضطربٌ لبعضهم حول قول أبي حنيفة في خلق القرآن (ت) ٢٥١

الثاني: أثر السِّياسة في انتشار المذهب الحنفيّ ٢٥٢

الكوثريُّ يعلم أثر السِّياسة في انتشار المذهب الحنفيّ بعد تولّي أبي يوسف للقضاء، ولكن يسكتُ، وكلمة المقرئزي بأنَّه لم يُقلِّد ببلاد العراق وخرسان والشَّام ومصر إلا من أشارَ إليه أبو يوسف ورضي به ٢٥٢

كلمة العلامة أبو زهرة ثمَّ كلمة ابن حزم في أثر السِّياسة في انتشار المذهب الحنفي ٢٥٢

القضاة الحنفيون المعتزلة هم الذين تصدّروا اختبار العلماء في مسألة خلق القرآن ٢٥٣

آيات هامة جدًا للقاضي محمد بن أبي الليث في اختيار العلماء في مسألة خلق القرآن، وأثر ذلك في إبعاد فقه الشافعي ومالك عن مصر ٢٥٣

كلمة وليّ الله الدهلوي الماتعة حول قيمة المذهب الشافعي وتقدمه، وكثرة المجتهدين فيه، والعلماء في الفنون الأخرى، وتأيد اللكنوي له ٢٥٤

الثالث: تقييدات حديثيّة خاصّة ببعض الحفّاظ ٢٥٥

يكثر الكوثري من نقد كثير من الحفّاظ متذرّعاً بأنهم حشوية، والصّواب أنّ عبرة بمذهب الرّواي بل بضبطه، وإلا لما صحّ حديث لراو يوافق مذهبه ٢٥٥

الواقع يشهد أنّ ما جاء من آثار في مدح أبي حنيفة آحاداً، ارتفع شأنها بالهيئة المجموعة، وما جاء فيه من قدح كذلك ٢٥٥

طريقة الكوثريّ في نقد رواية الآثار في جرح أبي حنيفة ٢٥٦

هناك عددٌ من أكابر الحفّاظ وثقاتهم أسقطهم الكوثريّ، وكشف أسباب تصرّف الكوثريّ، وذكر بعض هؤلاء الحفّاظ بما يكشف خبيّة الكوثري ٢٥٦

من ظلّم الكوثري على الحافظ الحاكم النيسابوري، القدح فيه بما يعلم الكوثري نفسه أنه برئ منه ٢٥٧

من شطط التّعصب أنّ يجعل الكوثري الحاكم النيسابوري علة لأحد الأسانيد ٢٥٧

تناقض مواقف الكوثري من الحاكم ٢٥٨

من تعصّب الكوثري على ابن جبان، وقد ذمّه الكوثريّ وذمّ مذهبه في الجرح

- والتعديل ٢٥٨
- كلمة لأبي بكر الجصاص في أبي حنيفة تشهد بغلوّه (ت) ٢٥٨
- من غرائب تعصّب الكوثري اتباعه للنواصب في ذمّهم للحافظ عبدالله بن محمد المزني الواسطي المعروف بابن السقّا، لأنّه روى حديث الطير ٢٥٩
- ومن نكد الكوثريّ اعتباره الحافظين أحمد بن صالح المصري، ومُطين الحضرمي من الذي تعلق بهم الأسانيد ٢٦٠
- خاتمة: حول مؤتمر العلامة محمّد زاهد الكوثري ٢٦١
- بحث الشيخ محمد عوّامة «منهج الإمام الكوثري في نقد الرجال»، تدفق فيه الميل والهوى نحو الكوثري ٢٦١
- كلمات في مناقشة بحث عوّامة ٢٦١
- رأيُ السّيد عبدالله بن الصّدّيق في معرفة الشيخ الكوثري بالحديث والتّعقيب عليه ٢٦٢
- اعتبر العلامة مصطفى صبري كتاب الكوثري "التأنيب"، و"النكت الطريفة" تباهي بهما معاهد الفاتح معاهد الأزهر، وأضاف إليهما المتصّعب عوّامة كتابًا ثالثًا هو "إحقاق الحق" الذي أظهر فيه الكوثريّ الهوى والتعصّب، وغمط الحق والظعن في الأنساب في سلسلة من الظلم البيّن ٢٦٣
- هل إمامة أبي حنيفة ثبتت بالتواتر؟ ٢٦٣
- خطأ الكوثريّ على الصناعيّ والشوكانيّ، وتقليد عوامه الجاهل بطريقة البحث عند الزيدية، والكذب البيّن على الصناعيّ والشوكاني ٢٦٤
- الذي يهون شأن الفقه على طريقة الكوثريّ ومقلّده هو الذي يتعدّى ويظلم،

ويلعن ويسب، وهو الذي يصفُ الشَّافعيَّ وأصحابه بالمتهورين، ويطعن في
علمهم وكتبهم ونسب إمامهم ٢٦٥

ادعى الشيخ عوامة أنَّ منهجَ الكوثري في الرِّجال أَنَّهُ يُعطي الصورة الحقة لكلِّ
راوٍ أو عالمٍ، وبيان ما فيه، وأنَّ غرضَ الكوثريُّ هو الانتصار للمذهب، فكان
يدور بين الثَّابت والمتغير في بيان أحوال الرِّجال ٢٦٦

اعتراف الشيخ محمد عوامة بطعن الكوثريِّ في عددٍ من أئمة الفقه
والحديث ٢٦٦

الموازنة بين اعتراف الشيخ عوامة بأخطاء الكوثري وظلمه لعددٍ من الحفاظ
والفهاء، وبين إسقاط الكوثري لهم فلا يصلح حينئذٍ الاعتذار ٢٦٧

اختباء عوامة خلف العصية المذهبية للعلامة محمد العربي التباني، والشيخ
عبدالرحمن المعلمي كلام سمري لا يصلحُ علمياً ٢٦٧

المثال الأول: محمد بن حميد الرَّازي، وإثبات تناقض الكوثري فيه ٢٦٨

المثال الثاني: تحسين الترمذيِّ وتناقض الكوثري فيه ٢٦٩

المثال الثالث: توثيق ابن جَبَّان وتناقض الكوثري فيه ٢٧٠

هذه الأمثلة الثلاثة تثبت التناقض، وكان الألباني ذكرها قديماً منذُ خمسين سنة
تقريباً، فجاء بها الشيخ عوامة ولم يستطع التَّصرف فيها فأدان الكوثري، وهناك
أمثلة أخرى كثيرة، لكن عوامة بقي على ما هو عليه من عشرات السنين ولم
يجدد نفسه ٢٧٢

الشيخ محمد عوامة يهاجم شيخه حافظ العصر السيِّد أحمد بن الصديق الغماري
في بيت أحد الأشراف الكتانين، ويتعرَّض للردِّ عليه الشريف المآجد سيدي

- إدريس بن محمد بن جعفر الكتاني، وُيُسَكَّتُ عوامه، ويمنعه من التَّطاول على
 سيدي أحمد بن الصَّدِّيق (ت) ٢٧٢
- حول تعقيبات السيد أحمد بن الصَّدِّيق على الشيخ الكوثري ٢٧٣
- القطعة التي طبعت من تعقيبات السيد أحمد بن الصَّدِّيق على الكوثري لا تزيد
 على ربع المُسوِّدَة الأُصلية ٢٧٣
- ظن الشيخ عوامه أنَّ مجموع التناقضات التي أثبتها السيد أحمد بن الصَّدِّيق
 الغماري سبعين تناقضًا، والصَّواب أنَّها اقتربت من الألفين ٢٧٣
- كلمات للشيخ محمد عوامه عن رجوع السيد أحمد بن الصَّدِّيق عن إتمام كتابه،
 واعتذاره للكوثري، وهذا خبرٌ يخالف الواقع وينبغي أن يكون من الأسرار
 وتقييدات السيد أحمد بن الصَّدِّيق لأصحابه تخالف ادعاء عوامه ٢٧٤
- خلاصة البحث مع الشيخ محمد زاهد الكوثري ٢٧٥
- المبحث الثاني: السيد محمَّد يوسف البنوري ٢٧٦
- المطلب الأول: التعريف بالسيد محمد يوسف البنوري ٢٧٦
- المطلب الثاني مصنفاته الحديثية ٢٧٨
- المطلب الثالث: نظرات في "معارف السنن شرح سنن الترمذي" ٢٨٠
- نموذج من "معارف السنن" والتَّعقيب عليه لمحاولة معرفة منهج السيد محمد
 يوسف البَنُوري في شرحه ٢٨٢
- نموذج آخر والتصرُّف معه كسابقه ٢٨٥
- "جائزة الأحوذى في التعليلات على سنن الترمذي" لأبي النصر ثناء الله المدني، وهو
 مختصر "تحفة الأحوذى" ويعني بالردِّ على البَنُوري ٢٨٧

- هل استوعب السَّيد محمد يوسف البنوري هذه العناصر في شرحه؟ ٢٨٩
- تنبيه: كتبُ علماءِ دُيونِدَ وسهارةفورَ التي صنفت على الصحيحين والسُّنن وأشباهها صُنِّفت للانتصار للمذهب الحنفيّ وترجيحه ٢٩٠
- حاصل البحث مع العلامة السيد محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى .. ٢٩٠
- المبحث الثالث: الشَّيخ محمَّد زكريا الكاندهلوي ٢٩٢
- المطلب الأول: التعريف بالشَّيخ محمَّد زكريا الكاندهلويّ ٢٩٢
- المطلب الثاني: مصنفاته الحديثية ٢٩٥
- المطلب الثالث: نظرات في أهم مصنفات الشَّيخ الحديثية ١ - "أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك" ٢٩٧
- منهج الشَّيخ محمد زكريا الكاندهلوي في "أوجز المسالك" ٢٩٩
- ملاحظات على كتاب "أوجز المسالك" ٣٠٠
- تقليد الشَّيخ الكاندهلوي للشَّيخ علي قاري في وهم كاشف لحال الاثنين ٣٠٢
- ٢ - "لامعُ الدَّراري على جامع البخاري" ٣٠٤
- مقدمة "لامعُ الدَّراري" وقيمتها العلمية، وكلمة السيد أبي الحسن الندوي عنها، واستفادتي منها في بداية الطلب ٣٠٤
- ٣ - "الكوكب الدرري على جامع الترمذي" ٣٠٦
- سبب تصنيف الكتاب هو تأييد وإظهار وترجيح المذهب الحنفي ٣٠٦
- الحاصل من البحث مع الشَّيخ محمد زكريا الكاندهلوي ٣٠٧
- المبحث الرابع: الشَّيخ ظفر أحمد بن لطيف التهانوي ٣٠٨
- المطلب الأول: التعريف بالشَّيخ ظفر أحمد بن لطيف التهانوي ٣٠٨

- كتاب "إعلاء السنن" ٣١٠
- سبب تصنيف "إعلاء السنن" ٣١٠
- طريقة المحدثين الفقهاء الحنفية الديوبندية يلزم منها تصحيح أصول وفروع الحنفية، والصواب بين الإفراط والتفريط ٣١٠
- المراحل الأربعة التي مر بها كتاب "إعلاء السنن" ٣١١
- المقدمات الثلاث لكتاب "إعلاء السنن" ٣١٢
- نظرات في "قواعد علوم الحديث" ٣١٣
- ملاحظات نقدية على كتاب "قواعد في علوم الحديث" ٣١٤
- الأمر الأول: إدخال مباحث في الكتاب خارجة عن علوم الحديث وذكر بعضها ٣١٥
- الأمر الثاني: في الكتاب توسعٌ كبيرٌ وتسامحٌ في القواعد ٣١٦
- غمر التهانوي للصحيحين ٣١٩
- الحاجة إلى تحرير كتاب "إعلاء السنن" ٣٢٠
- الحاصل من البحث مع الشيخ ظفر أحمد التهانوي رحمه الله تعالى ٣٢٠
- نقد قواعد في علوم الحديث للراشدي (ت) ٣٢٠
- البحث الخامس رجال مسانيد الإمام أبي حنيفة وهو يتكوّن من ثلاثة مطالب ٣٢٣
- المطلب الأوّل: دراسةٌ حول "جامع المسانيد" للخوارزمي ورجال حديث الإمام أبي حنيفة ٣٢٥
- أولاً: تمهيدٌ حول منهج الخوارزمي في "جامع المسانيد" ٣٢٦

- ١- سببُ تصنيفه لـ "جامع المسانيد" ٣٢٦
- ٢- ترتيبُ الكتابِ، وتصديرُه بالموضوعات ٣٢٧
- ٣- طريقةُ الخوارزميِّ في ذكرِ متونِ الكتابِ ٣٢٧
- ٤- طريقةُ الخوارزميِّ في ذكرِ رجالِ "جامع المسانيد" ٣٢٨
- ثانياً: أصحابُ مسانيد أبي حنيفةَ بحسبِ ترتيبِهِم في "جامع المسانيد" ... ٣٣٠
- المسندُ الأوَّلُ جمعه عبدالله بنُ محمَّد بنِ يعقوب بنِ الحارثِ وذكر بعض الملاحظات عليه ٣٣٠
- الأوَّل: جامع هذا المسند متَّهمٌ وفيه جرحٌ شديدٌ مفسَّرٌ، ولم يوثِّقه أحدٌ ... ٣٣٠
- الثانية: الرِّجال ما بين الحارثيِّ وأبي حنيفة فيهم الكذَّابون، والضُّعفاءُ والمجاهيلُ ٣٣١
- الثالثة: اشتغل الحافظان: الشريفُ محمَّد بن عليِّ الحسينيُّ، ثم ابنُ حجر العسقلانيُّ، برجالِ «مسانيد أبي حنيفة» بالبحثِ في الرِّجال من فوق أبي حنيفة فقط، والتعقيب عليها بضرورة البحثِ في حال رجال هذه المسانيد من صاحبِ المسند إلى أبي حنيفة ٣٣٥
- الرَّابعة: كتابُ "عقودُ الجواهر المنيفة" للسَّيِّد محمَّد مرتضى الزَّبيديِّ مشيٌّ أيضاً فيه على ذكر الحديث من بداية أبي حنيفة فمن فوقه، وترك ما دون أبي حنيفة وهذا أيضاً لا يُسلم له، وإشكال ترتيب الشَّيخ محمَّد عابد السَّنديِّ للمسند على ما هو عليه من تعليقِ الأسانيد إلى أبي حنيفة ٣٣٥
- التعليق على قول الشيخ محمَّد عابد السَّنديُّ: «وقد بالغتُ في إيراد المتابع للإمام في كلِّ حديثٍ ظفرتُ به» وبيان أنه كان عليه أوَّلاً إثباتُ أن الحديث ثابتٌ إلى

- أبي حنيفة..... ٣٣٦
- المسندُ الثاني: جمعه أبو القاسم طلحةُ بنُ محمَّد بنِ جعفر، والتعليق على وصف الخوارزمي له بالحفظ ٣٣٦
- المسندُ الثالثُ: جمعه الحافظ أبو الخير محمَّد بن المظفر بن موسى ٣٣٧
- المسندُ الرَّابِعُ: جمعه الإمامُ الحافظُ أبو نُعيمِ الأصبهانيُّ، وبيان أنه أحسن مسانيد أبي حنيفة التي بين أيدي النَّاسِ ٣٣٧
- المسندُ الخامسُ: جمعه الشيخُ أبو بكر محمَّد بن عبد الباقي بن محمَّد الأنصاريُّ، المسند ٣٣٨
- المسندُ السَّادِسُ: ذكر الخوارزميُّ أنه جمعه الإمامُ الحافظُ أبو أحمد ابن عديُّ الجرجانيُّ، ولم أجدهُ روايتهُ في "جامع المسانيد" ٣٣٨
- المسندُ السَّابِعُ: رواه عنه الحسنُ بن زياد اللؤلؤيُّ، والكلام عليه وبيان أنه مما استخرج من كتاب "المجرد" روايةُ محمَّد بنِ شجاعِ الثَّلْجِيّ ٣٣٨
- المسندُ الثَّامِنُ: رواه عنه عمرُ بنُ الحسنِ الأشنانيُّ ٣٤٠
- المسندُ التَّاسِعُ: جمعه أبو بكر أحمد بن محمَّد بن خالد الكلاعي ٣٤١
- المسندُ العاشِرُ: جمعه محمَّد بن الحسين بن محمَّد بن خسرو البلخيُّ وذكر كلامُ التُّقَادِ فِي ابْنِ خَسْرُو ٣٤٢
- تنبيهان: الأوَّلُ: اعتمدَ الحافظُ ابنُ حمزةَ الحسينيُّ في كتابه "التذكرةُ برجال العشرة" على "مسند أبي حنيفة" الذي خرجه ابنُ خسرو، وتبعه الحافظ في "تعجيل المنفعة" واقتصرَ على شيوخِ أبي حنيفة فمن فوقهم وهو ذهولٌ كبيرٌ حصلَ منها ٣٤٣

الثاني: اعتماد ابن خسرو في جمع أحاديث أبي حنيفة على مَنْ تقدّمه من الذين
تصدّوا لجمع حديث أبي حنيفة ٣٤٤

المسند الحادي عشر: جمعه أبو يوسف القاضي وبيان أنه ينبغي أن يُسمّى بالآثار
كما عُرف واشتهر، وليس مُسنّداً ٣٤٤

المسند الثاني عشر: جمعه محمّد بن الحسن الشيباني وحقيقته أنّه كسابقه، كتاب
في الآثار والاختيارات الفقهية ٣٤٥

المسند الثالث عشر: جمعه ابنه حماد بن أبي حنيفة ٣٤٦

المسند الرابع عشر: ذكر قول الخوارزمي أنّه جمعه أيضاً الإمام محمّد بن الحسن
وبيان أنه هو المتقدّم في الثاني عشر ٣٤٧

المسند الخامس عشر: جمعه أبو القاسم ابن محمّد ابن أبي العوام السّندي وذكر
بعض الملاحظات عليه ٣٤٧

(فرع) رأي الشيخ أبي الوفا الأفعاني أنّ الإمام أبا حنيفة صنّف كتاب "الآثار"،
وأصحابه لهم روايات به عنه ٣٥٠

الشيخ محمّد عبد الرشيد النعماني بنى على نسبة كتاب "الآثار" لأبي حنيفة أنه
هو أوّل من صنّف في الصّحيح وبيان أن هذه دعوى حادثة والتعليق عليه
وتعليق على خدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غُدّة لكتاب الشيخ عبد الرشيد
النعماني بالتّقديم والتعليق والطبع، والنعماني هو القائم على التعليق على كتاب
"التعليم" لمسعود بن شيبة السّندي، وبيان ذلك (ت) ٣٥٠

كتابي "الآثار" لأبي يوسف ومحمّد بن الحسن الشيباني قائلان على فقه إبراهيم
النّخعي، وخروج المصنّف بنتائج منها أن عمدة الفقه الحنفي هو إبراهيم

- النَّخَعِيُّ (ت) ٣٥١
- حاصل البحث مما سبق ٣٥٢
- مقابلة بين "مسند الإمام زيد بن عليٍّ عليه السلام"، ومسانيد أبي حنيفة رحمته الله في
القبول والحكم على الرواة (ت) ٣٥٣
- المطلب الثاني تجريد الأحاديث المرفوعة التي رُوِيَتْ عن الإمام أبي حنيفة في
كتاب "جامع المسانيد" ٣٥٤
- تكميل: حقيقة "مسند أبي حنيفة" جمع وترتيب الشيخ محمد شهيد الله بإشراف
الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني ٣٨١
- الحاصل مما في هذا المسند ٣٨٨
- المطلب الثالث: دراسة عمليين حول رجال مسانيد الإمام أبي حنيفة ٣٨٩
- "مقدمة تنسيق النظام شرح مسند الإمام"، و"الإعلام برواة الإمام" .. ٣٨٩
أولاً: الشيخ محمد حسن السنبهلي ومقدمة كتابه "تنسيق النظام شرح مسند
الإمام" ٣٨٩
- التعريف بشرح السنبهلي لمسند أبي حنيفة ٣٩٠
- ملاحظات نقدية على عمل الشيخ محمد حسن السنبهلي ٣٩١
- ١- منهج السنبهلي في ترجمة الرواة ٣٩٢
- تنبيه: من مواضع الانتقاد على الشيخ محمد حسن السنبهلي أنه تعرّض لشرح
"مسند أبي حنيفة" للحارثي الذي رتبته الحصكفي ثم السندي ولم يترجم لهؤلاء
الثلاثة في مقدمته المطولة ٣٩٢
- ٢- توثيقه لجميع المصنّفين لمسانيد أبي حنيفة ٣٩٣

- ٣- ادعاء السنبهليّ توثيق الرواية من مصنّفِي المسانيد للإمام أبي حنيفة ... ٣٩٣
- ٤- عدم الحاجة للنظر في الرواية من صاحب "جامع المسانيد" إلى جامعي المسانيد ٣٩٣
- ٥- هل استشهاد أبي حنيفة برجل يعتبر تعديلاً له؟ ٣٩٤
- ٦- مغالطة ظاهرة وحصر ادعائيّ يخالف الواقع ٣٩٤
- ٧- ادعاؤه أن أحاديث مسند أبي حنيفة أصحّ من أحاديث السنن الأربعة ٣٩٥
- ٨- ادعاء السنبهليّ أن مسند أبي حنيفة (للحارثي المتّهم) مثل الصّحيحين ٣٩٥
- البحثُ التطبيقي في الرجال وذكر بعض النماذج الكاشفة لما سبق ذكره .. ٣٩٦
- الذي ينبغي أن يكون عليه الباحث مع الإمام أبي حنيفة وأصحابه هو الفصل بين العقائد والحديث والفقهِ ٣٩٩
- ثانياً: "الإعلام برواية الإمام" للعلامة السيّد رشداً الله الراشدي ٤٠١
- طريقة الخوارزمي في ذكر الرجال ٤٠١
- "جامع المسانيد" لم يستوعب تراجم رجال المسانيد وذكر مثالان كاشفان ٤٠٢
- منهج العلامة السيّد رشداً الله الراشدي في كتابه "الإعلام برواية الإمام" .. ٤٠٣
- كتاب "الإعلام برواية الإمام" صنّف على طريقة المحدثين لا المتعصّبين، ف جاء مفيداً وفرداً في بابه مقارنة بأعمال سبقتّه ٤٠٤
- وحاصل ما تقدّم من البحث مع الشيخ محمّد حسن السنبهليّ، ثمّ السيّد رشداً الله الراشدي ٤٠٤

- المطلب الأول ثلاثة أعمال حول رجال الطحاوي ٤٠٩
- ١- "كشف الأستار عن رجال شرح معاني الآثار" لأبي تراب السّندي.. ٤١٠
- التعريف بالكتاب ومصنفه ٤١٠
- وصف الكتاب ٤١١
- منهج الشيخ أبي تراب السندي في "كشف الأستار" وذكر أنّه اعتمادًا كاملاً على كتاب "تقريب التّهذيب" ٤١١
- ٢- "تراجم الأخبار من رجال شرح معاني الآثار" للشيخ محمّد أيوب السهارنفوري ٤١٣
- التعريف بالشيخ محمد أيوب السهارنفوري، وأهم مصنّفاته في الحديث.... ٤١٣
- التعريف بكتاب "تراجم الأخبار"، ومنهج مصنّفه فيه ٤١٤
- منهج الشيخ محمد أيوب في ترتيب الكتاب ٤١٥
- ملاحظات على عمل الشيخ محمد أيوب في "تراجم الأخبار" ٤١٧
- ملاحظات تفصيلية في عمل الشيخ محمد أيوب ٤١٨
- ٣- "الحاوي في رجال الطحاوي" لحبيب الرحمن الأعظمي ٤٢٣
- وصف الكتاب ٤٢٣
- منهج الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تراجم الرّواة وبيان أنّه ناسخ لما في "تقريب التّهذيب" ٤٢٤
- منهج الشيخ في ترتيب تراجم الرواة، وبيان ما يلاحظ عليه ٤٢٥
- (فرع) سرد رجال الطحاوي للشيخ محمد يوسف الكاندهلوي ٤٢٦
- حاصل ما تقدم في الكلام على المصنفين في رجال الطحاوي والموازنة بين

المصنفات الثلاثة، وخلوها من المادة النقدية، واعتمدها على كتاب «تقريب
 التهذيب» للحافظ ابن حجرٍ ٤٢٦
 توجيه إلى المقارنة بين الكتابات السطحية للسُّنْدِيّ والمظاهريّ والأعظميّ
 والتي قامت على تقليد الحافظ ابن حجرٍ، وبين أعمال المامقاني والحوثي
 والتستري الذين لهم نظرات واختيارات وترجيحات واستدراكات في القواعد
 والتّطبيق، فهو موضوع جدير بالنّظر والبحث ٤٢٧
 المطلب الثاني السّيد عبدالله الحيدرآبادي وكتابه "زجاجة المصاييح" ٤٢٩
 تمهيد: كتاب "مشكاة المصاييح" من الكتب التي سارت بها الرُّكبان، واعتمد
 للقراءة والتّدريس في عددٍ من المعاهد الشرعية ٤٣٠
 سببُ تصنيفِ الشّيخ عبدالله الحيدرآباديّ كتابه "زجاجة المصاييح" ٤٣٠
 منهجُ الشّيخ عبدالله الحيدرآبادي في "زجاجة المصاييح" ٤٣١
 الحاصل من البحث مع الشّيخ عبدالله الحيدرآبادي ٤٣٤
 المطلب الثالث السّيد مهدي حسن القادريّ الشاهجهابوريّ الحنفيّ وكتابه
 «السّيفُ المُجلّى على المُحلّى» ٤٣٥
 التّعريفُ بالمفتي مهدي حسن القادري الحنفي ٤٣٥
 أوّلاً: التّعريفُ بالمفتي مهدي حسن القادري الحنفي ٤٣٥
 ثانياً: النّظرُ في "السّيفُ المُجلّى على المُحلّى" ٤٣٧
 سببُ شدّة ألفاظِ السّيد مهديّ حسن القادري مع ابنِ حزمٍ ٤٣٨
 اغترارُ القادري بنقدِ الشّيخ الكوثريّ والنقد على الكوثريّ في موضعين ٤٣٨
 اعتمادُ السيد مهدي القادري على تعليقاتِ الشّيخ أحمد شاكر على "المحلّى"،

وذكر أكثر من ثلاثين موضوعاً، ومناقشات ومباحثات مع المفتي مهدي حسن
 القادري، يظهر منه أنه لم يكن محدثاً ولا من علماء الحديث ٤٤١
 والحاصل مما تقدم من البحث مع المفتي السيد مهدي حسن القادري
 الحنفي ٤٦٤

القُطْبُ الرَّابِعُ اتِّجَاهُ العِنَايَةِ بِالْمَثَنِ

تمهيد ٤٦٩
 الفصل الأول صديق حسن خان القنوجي ٤٧١
 المبحث الثاني مصنفاته الحديثية ٤٧٦
 المبحث الثالث نظرات في بعض مصنفاته الحديثية ٤٧٧
 المطلب الأول "السراج الوهَّاج في كشف مطالب صحيح مسلم بن
 الحجاج" ٤٧٧
 المطلب الثاني "عون الباري بحل أدلة البخاري" ٤٨٥
 الفصل الثاني محمد الفضيل الشيبهـي وكتابه "الفجر الساطع على الصحيح
 الجامع" ٤٩٣
 المبحث الأول: التعريفُ بالشَّريفِ العَلامَةِ مُحَمَّدِ الفُضَيْلِ الشَّيبَهِيِّ ٤٩٣
 المبحث الثاني نظرات حديثية في "الفجر الساطع على الصحيح الجامع" . ٤٩٥
 الفصل الثالث الشيخ مُحَمَّد حبيب الله الشنقيطي المبحث الأول: التعريفُ
 بالشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي ٥٠٢
 المبحث الثاني مصنفاته الحديثية ٥٠٥
 المبحث الثالث: النظر في بعض مصنفاته الحديثية ٥٠٨

المطلبُ الأولُ: "زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاريُّ ومسلم"، وحاشيته "فتح	
المنعم" و"التقييد المعلم"	٥٠٨
الحاشيةُ الأولى على "زاد المسلم" "فتح المنعم بيان ما احتجج لبيانه من زاد	
المسلم"	٥١١
الحاشية الثانية على "زاد المسلم" "التقييد المعلم بمواضع أحاديث زاد	
المسلم"	٥١٣
الفصل الرابع: الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي	٥٤٠
المبحث الأول: التعريفُ بالشيخ محمد إدريس الكاندهلوي	٥٤٠
نماذج من "التعليق الصبيح على مشكاة المصابيح"	٥٤٣
المبحثُ الأول: مسندُ الإمام زيد بن عليٍّ <small>عليه السلام</small> وصحةُ نسبةِ أحاديثه للإمام	
زيد عند أئمة العترة <small>عليهم السلام</small>	٥٥٧
المبحث الثاني: تتمَّتا شرح مسند الإمام زيد بن عليٍّ <small>عليه السلام</small>	٥٦٠
الفصل السادس: الشيخ موسى شاهين لاشين الأزهري وشرحه لصحيح	
مسلم "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"	٥٦٦
المبحث الأول: التعريفُ بالشيخ موسى شاهين لاشين	٥٦٦
المبحث الثاني: النظر في كتابه "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"	٥٦٩
كلمة شيخنا العلامة محمد مصطفى أبو العلاء المزجي رحمه الله تعالى في تقسيم	
العلماء إلى ثلاثة أقسام (ت)	٥٧٨
فهرس الموضوعات	٥٨٣